



مطبوعات المجمع

آثار الإمام ابن قيم الجوزية وما لحقها من أعمال
(٢٥)



إِغَاثَةُ الْمُضَلِّينَ فِي مَصَائِدِ الشَّيْطَانِ

تأليف
الإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية
(٦٩١ - ٧٥١)

حَقَّقَهُ
محمد عزير شمس
خَرَّجَ أَحَادِيثَهُ
مُصْطَفَى بْنُ سَعِيدٍ أَيْلَتِيم

وَفَقَّ الْمُنْهَجَ الْمُعْتَمَدَ مِنَ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ
بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَوَازِيِّ
(رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى)

المجلد الثاني

دار عطاءات العلم

ح) دار عطاءات العلم للنشر، ١٤٤٤هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

ابن قيم الجوزية

إغاثة اللفهان في مصائد الشيطان. / ابن قيم الجوزية ؛ محمد عزيز شمس. - الرياض ، ١٤٤٤ هـ
٢ مج.

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٣١٤-٦٣-٠ (مجموعة)

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٣١٤-٦٥-٤ (ج ٢)

١- الوعظ و الارشاد أ. شمس ، محمد عزيز (محقق) ب. العنوان

ديوي ٢١٣ ١٤٤٤/١٢٢٦٣

رقم الإيداع: ١٤٤٤/١٢٢٦٣

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٣١٤-٦٣-٠ (مجموعة) ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٣١٤-٦٥-٤ (ج ٢)

مُحَقَّقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظٌ

دَارُ عَطَاءَاتِ الْعِلْمِ

✉ info@ataat.com.sa

☎ 00966 559222543

✉ @ataat11

الطبعة الرابعة

١٤٤٥ هـ / ٢٠٢٣ م

فصل

وللحيل التي يُتخلص بها من مَكْر غيره والعَدْرِ به أمثلة:

المثال الأول: إن استأجر منه أرضاً أو بستاناً أو داراً سنين، ثم لا يأمن مَكْره إذا صلحت الأرض والبستان، بنوع من أنواع المَكْرِ والعَدْرِ، ولو لم يكن إلا بأن يدّعي أن أجرة المثل في هذه الحال أكثر مما سَمِيَ.

فالحيلة في أمّنه من ذلك: أن يُسمّي لكل سنة أجراً معلوماً، ويجعل أجرة السنين المتأخرة معظم الأجرة، وأقلها للسنين الأولى، فلا يسهل عليه المَكْر به بعد ذلك.

وعكسه: إذا خاف المؤجّر مَكْر المستأجر وعَدْره في المستقبل، جعل مُعظم الأجرة في السنين الأولى، وأقلها في الأواخر.

المثال الثاني: أن يخاف المؤجّر غيبة المستأجر، فلا يتمكن من مطالبة امرأته بالأجرة ولا من إخراجها؛ لأنها في أيديهم.

فالحيلة في أمّنه من ذلك: أن يؤجّرهما ربّ الدار من المرأة، فإن دخل عليه تعذّر مطالبتها بالأجرة؛ ضمن الزوج الأجرة، أو أخذ بها رهناً، فإن كان قد آجر من الزوج، وخاف غيبته، أشهد على إقرار المرأة أن الدار له، وأنها في يدها بحكم إجارة الزوج إلى مُدّة كذا وكذا، وإن كفل المرأة وقت العقد أنها تَرُدّ إليه الدار عند انقضاء المدة نفعه ذلك.

المثال الثالث: أن يخاف المستأجر أن يُزاد عليه في الأجرة، ويفسخ عقده، إما بكون المؤجرة وقفًا عند مَنْ يرى ذلك، أو يتحيل عليه، حتى يُبطل عقده.

فالحيلة في أمّنه وتخلّصه: أن يُسمّي للأجرة أكثر مما اتفقا عليه، ثم يُصارِفَه عليه بقدر المسمّى ويدفعه إليه، ويُشَهِد عليه أنه قبض المسمّى الذي وقّع عليه العقد، فإذا مَكَر به وطلب فسخ عقده بما قبضه من المسمّى طالبه بما وقع عليه العقد، هذا إذا تعذّر عليه رفع تلك الإجارة إلى حاكم يحكم بلزومها، وعدم فسخها للزيادة.

المثال الرابع: أن يخاف أن يُؤجره ما لا يملك، فيأبى [١٨٧] المالك ويفسخ العقد، ويرجع عليه بالأجرة.

فالحيلة في تخلّصه: أن يُضمّن المؤجر دَرَكَ العين المستأجرة، وإن ضَمّن مَنْ يخاف منه الاستحقاق ومُطالبته كان أقوى.

المثال الخامس: أن يخاف فَلَـس المستأجر، ولم يجد من يُضمّنه الأجرة.

فالحيلة في فسخه: أن يُشَهِد عليه في العقد أنه متى تعذّر عليه القيام بأجرة شهر أو سنةٍ فله الفسخ، ويصحّ هذا الشرط ولو لم يشترط ذلك؛ فإنه يملك الفسخ عند تعذّر قَبْضِ أجرة ذلك الشهر، أو السنة، ويكون حدوث الفلاس عيبًا في الذمة، يتمكن به من الفسخ، كما يكون حدوث العيب في العين المستأجرة مُسوّغًا للفسخ.

وهذا ظاهرٌ إذا سَمِيَ لكل شهر أو سنة قسطاً معلوماً، ولا يُعَيَّن مقدار
المدة، بل يقول: آجرتك كل سنة بكذا، أو: كل شهر بكذا، تقوم لي بالأجرة
في أول الشهر أو السنة، فإن أفلس قبل مضي شيء من المدة ملك المؤجرُ
الفسخ، وإن أفلس بعد مُضي شيء منها فهل يملك الفسخ؟ على وجهين:
أحدهما: لا يملكه؛ لأن مُضي بعضها كتلف بعض المبيع، وهو يمنع
الرجوع.

والثاني: يملكه، وهو قول القاضي، وهو الصحيح؛ لأن المنافع إنما
تُملك شيئاً فشيئاً، بخلاف الأعيان، فإنها تملك في آنٍ واحد، فيتعدّر^(١)
تجدد العقد عند تجديد المنافع.

المثال السادس: إذا خاف المستأجر أن تنهدم الدار، فيعمرها، فلا
يحتسب عليه المؤجر بما أنفق.

فالحيلة في ذلك: أن يقول وقت العقد: وأذن المؤجرُ للمستأجر أن
يعمر ما تحتاج الدار إلى عمارته من أجزائها، ويُقدّر لذلك قدرًا معلوماً،
فيقول مثلاً: بمئة فما دونها، أو يقول: من عشرة إلى مئة، فإن لم يفعل ذلك
واحتاجت إلى عمارة لا يتم الانتفاع إلا بها، فأشهد على ذلك وعلى ما أنفق
عليها، وأنه غير مُتبرع به، وحُسب له من الأجرة.

وكذلك إذا استأجر منه دابة، واحتاجت إلى علفٍ، وخاف أن لا
يحتسب له به المؤجر، فعل مثل ذلك.

فإن قال: أذنتُ لك أن تُنفق على الدار أو الدابة ما تحتاج إليه، فادّعى

(١) م: «فيقدر». والمثبت من باقي النسخ.

قدراً وأنكره المؤجر، فالقول قول المؤجر.

والحيلة في قبول قول المستأجر: أن يُسلفَ رب الدار ما يعلم أنها تحتاج إليه من العمارة، ويُشهد عليه بقبضه من الأجرة، ثم يدفعها إليه، ويؤكد أنه ينفق منه على الدار أو الدابة ما تحتاج إليه، فالقول حينئذٍ قوله؛ لأنه أمين.

فإن خاف المؤجر أن يستهلك المستأجر المال الذي قبضه، ويقول: إنه تلف، وهو أمانة، فلا يلزمني ضمانه؛ فالحيلة في أمنه من ذلك: أن يُقرضه إياه، ويجعله في ذمته، ثم يؤكد أنه ينفق على العين ما تحتاج إليه من ذلك.

المثال السابع: إذا آجره دابة، أو داراً مدة معلومة، وخاف أن يحبسها عنه بعد انقضاء المدة، فطريق التخلص من ذلك: أن يقول: فإذا انقضت المدة فأجرتها بعدها لكل يوم دينار، أو نحوه، فلا يسهل عليه حبسها بعد انقضاء المدة.

المثال الثامن: إذا كان له عليه دين، فقال: اشتريه به كذا، ففعل، لم يبرأ من الدين بذلك؛ لأنه لا يكون مُبرئاً لنفسه من دين الغير بفعله.

فطريق التخلص: أن يُشهد على إقرار رب الدين أن مَنْ عليه الدين بريء منه بعد شرائه لمستحقه كذا وكذا.

والقياس أنه يبرأ بالشراء، وإن لم يفعل ذلك؛ لأنه بتوكيله له قد أقامه مقام نفسه، كما قام مقامه في التصرف قام مقامه في الإبراء، فهو لم يبرأ بفعل نفسه لنفسه، وإنما برئ بفعله لمؤكد له القائم مقام فعل الموكِّل.

المثال التاسع: إذا أراد أن يستأجر إلى مكان بأجرة [٨٧ب] معلومة، فإن

لم يبلغه وأقام دونه، فالأجرة كذا وكذا، فقالوا: لا يصحُّ العقد؛ لأنَّنا لا نعلم على أيِّ المسافتين وقع العقد؟

قالوا: والحيلة في تصحيحه: أن يُسمَّى للمكان الأقرب أجره، ثم يسمَّى منه إلى المكان الأبعد أجره أخرى، فيقول مثلاً: آجرتك إلى الرَّمْلَة بمئة، ومن الرملة إلى مصر بمئة، لكن لا يأمن المستأجر مطالبة المؤجر له بالأجرة إلى المكان الأقصى، ويكون قد أقام في المكان الأقرب.

فالحيلة في تخلصه: أن يشترط عليه الخيار في العقد الثاني إن شاء أمضاه، وإن شاء فسخه.

ويصحُّ اشتراط الخيار في عقد الإجارة، إذا كانت على مدة لا تلي العقد.

والقياس يقتضي صحة الإجارة على أنه إن وصل إلى مكان كذا وكذا فالأجرة مئة، وإن وصل إلى مكان كذا وكذا فالأجرة مئتان، ولا غرر في ذلك، ولا جهالة.

وكذا إذا قال: إن خِطَّتْ هذا الثوب رُومياً؛ فلك درهم، وإن خِطَّتْه فارسياً؛ فلك نصف درهم؛ فإن العمل إنما يقع على وجه واحد.

وكذلك قطع المسافة، فإنه إما أن يقطع القرية أو البعيدة، فلا يُشبه هذا قوله: بعثتك بعشرة نقداً، أو عشرين نسيئة؛ فإنه إذا أخذه لا يدري بأيِّ الثمنين أخذ، فيقع التنازع، ولا سبيل لنا إلى العلم بالمعين منهما، بخلاف عقد الإجارة؛ فإن استيفاء المعقود عليه لا يقع إلا معيَّناً، فيجب أجره^(١).

(١) بعدها في ح زيادة «عمله».

المثال العاشر: إذا زرع أرضه، ثم أراد أن يؤجرها، والزرع قائم، لم يجز؛ لتعذر انتفاع المستأجر بالأرض.

وطريق تصحيحها: أن يبيعه الزرع، ثم يؤجره الأرض، فإن أحب بقاء الزرع على ملكه قَدَّر لكمالهِ مُدة معينة، ثم أجَّره الأرض بعد تلك المدة إجارة مُضافة.

فإن خاف أن يفسخ عليه العقد حاكمٌ يرى بطلان هذه الإجارة، فالحيلة: أن يبيعه الزرع، ثم يؤجره الأرض، فإذا تم العقد اشترى منه الزرع، فعاد الزرع إلى ملكه، وصحت الإجارة.

المثال الحادي عشر: إذا أراد أن يؤجره الأرض على أن خراجها على المستأجر لم يصح؛ لأن الخراج تابعٌ لرقبة الأرض، فهو على مالِها، لا على المتفع بها من مُستأجر، أو مستعير.

وطريق الجواز: أن يؤجره إياها بأجرة زائدة على أجرة مثلها، بقدر خراجها، ثم يُشهد عليه أنه قد أذن للمستأجر أن يدفع من أجرة الأرض في الخراج كل سنة كذا وكذا.

وكذلك لو استأجر دابةً على أن يكون علفها على المستأجر لم يصح. وطريق الحيلة: أن يستأجرها بشيء مسمًى، ثم يُقدَّر له ما تحتاج إليه الدابة، ويؤكِّله في إنفاقه عليها.

والقياس يقتضي صحة العقد بدون ذلك، فإننا نصحح استئجار الأجير بطعامه وكسوته، كما أجَّر موسى عليه السلام نفسه بعِفَّة فَرَجِه وشَبَعَ بَطْنِه، فكذلك يجوز إجارة الدابة بعلفها، وكما يجوز أن يكون علفها جميع الأجرة يجوز أن يكون بعض الأجرة، والبعض الآخر شيء مسمًى.

المثال الثاني عشر: لا تجوز إجارة الأشجار؛ لأن المقصود منها الفواكه، وذلك بمنزلة بيعها قبل بُدوِّها.

قالوا: والحيلة في جوازها: أن يُؤجره الأرض، ويُساقيه على الشجر بجزء معلوم.

قال شيخ الإسلام: وهذا لا يُحتاج إليه، بل الصواب جواز^(١) إجارة الشجر، كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه بحديقة أسيد بن حضير، فإنه آجرها سنين^(٢)، وقضى بها دينه^(٣).

قال: وإجارة الشجر لأجل^(٤) ثمرها بمنزلة إجارة الأرض لمغلاها؛ فإن المستأجر يقوم على الشجر بالسقي والإصلاح والزيار^(٥) في الكرم، حتى تحصل الثمرة، كما يقوم على الأرض بالحرث والسقي والبذر، حتى يحصل

(١) «جواز» ساقطة من م.

(٢) م: «ستين».

(٣) رواه ابن أبي شيبة (١٤/٥) عن أبي أسامة عن هشام بن عروة عن سعد مولى عمر أن أسيد بن حضير مات وعليه دين، فباع عمر ثمرة أرضه ستين. ورواه ابن السكن - كما في الإصابة (٨٣/١) - وابن عساكر في تاريخ دمشق (٩٤/٩) من طريقين عن هشام بن عروة عن أبيه قال: لما مات أسيد باع عمر ماله ثلاث سنين فوفى بها دينه، وقال: لا أترك بني أخي عالة، فردّ الأرض وباع ثمرها. هذا لفظ ابن السكن، ولفظ ابن عساكر: أربع سنين. ورواه ابن سعد في الطبقات (٦٠٦/٣) من طريق عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، وفيه أنه باعها أربع سنين.

(٤) في بعض النسخ: «لأخذ».

(٥) كل ما كان صلاحاً لشيء وعصمة له.

[١٨٨] المَعْل، ثمرة الشجر تجرى مجرى مَعْل الأرض (١).

فإن قيل: الفرق بين المسألتين: أن المَعْل من البذر، وهو ملك المستأجر، والمعقود عليه: الانتفاع بإيداعه في الأرض، وسقيه، والقيام عليه، بخلاف استئجار الشجر؛ فإن الثمرة من الشجر، وهي ملك المؤجر.

فالجواب من وجوه:

أحدها: أن هذا لا تأثير له في صحة العقد وبطلانه، وإنما هو فرقٌ عديم التأثير.

الثاني: أن هذا يبطل باستئجار الأرض لكلثها وعُشْبها الذي يُنبته الله سبحانه وتعالى، بدون بذر (٢) من المستأجر، فهو نظيرُ ثمرة الشجر.

الثالث: أن الثمرة إنما حصلت بالسقي والخدمة، والقيام على الشجرة، فهي مُتولدة من عمل المستأجر، ومن الشجرة، فللمستأجر سعي (٣) وعملٌ في حصولها.

الرابع: أن تولد الزرع ليس من البذر وحده، بل من البذر، والتراب، والماء، والهواء؛ فحصول الزرع من التراب الذي هو ملك المؤجر كحصول الثمرة من الشجر، والبذر في الأرض قائم مقام السقي للشجر، فهذا أودع في أرض المؤجر عيناً جامدة، وهذا أودع في شجره عيناً مائعة، ثم حصلت الثمرة من أصل هذا، وماء المستأجر وعمله، كما حصل العمل من أرض

(١) في ش بعدها زيادة: «بالحرث والسقي».

(٢) ح: «عناية».

(٣) ح: «سقي».

هذا، وبذر المستأجر وعمله.

وهذا من أصحّ قياس على وجه الأرض.

وبه يتبين أن الصحابة رضي الله عنهم أئمة الأمة وأعلمهم بالمعاني المؤثرة في الأحكام، ولم ينكر أحد من الصحابة على عمر، فهو إجماع منهم.

ثم إن هذه الحيلة التي ذكرها هؤلاء تتعذر غالباً إذا كان البستان ليتيم أو وقفاً؛ فإن المؤجر ليس له أن يحابي في المساواة حينئذٍ.

ولا يخلص من ذلك محاباة المستحق في إجارة الأرض؛ فإنه إذا أربحه في عقد لم يجز له أن يخسره في عقد آخر.

ولا يخلص من ذلك اشتراط عقد في عقد، بأن يقول: إنما أساقيك على جزء من ألف جزء، وبشرط أن أوجرك الأرض بكذا وكذا، فإن هذا لا يصح.

فعلى ما فعله الصحابة وهو مقتضى القياس الصحيح لا يحتاج إلى هذه الحيلة، وبالله التوفيق.

المثال الثالث عشر: إذا اشترى داراً أو أرضاً، وخاف أن تخرج وقفاً أو مستحقة؛ فتؤخذ منه هي وأجرتها.

فالحيلة: أن يضمن البائع أو غيره دَرَكَ المبيع، وأنه ضامن لما غَرَمه المشتري من ذلك، ويصح ضمان الدرك، حتى عند من يُبطل ضمان المجهول، وضمان ما لم يجب، للحاجة إلى ذلك.

فإن ضمن من يخاف استحقاقه كان أقوى.

فإن خاف أن يظهر استحقاقُ على وارثه بعد موته ضمن الدَّركِ ورثةُ البائع، أو ورثة من يخاف استحقاقه إن أمكنه.

فإن كان على ثقةٍ أنه متى استحق عليه المبيع رجع بثمنه، ولكن يغرم قيمة^(١) المنفعة، وهي أجرة المثل لمدة استيلائه على العين.

وهذا قولٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فإن المشتري إنما دخل على أن يستوفي المنفعة بلا عوض، والعوضُ الذي بذله في مُقابلة العين لا للانتفاع، فإلزامه بالأجرة إلزام بما لم يلزمه، وكذلك نقول في المستعير: إذا استُحِقَّت العين لم يلزمه عوض المنفعة؛ لأنه إنما دخل على أن يتنفع مجانًا بلا عوض، بخلاف المستأجر فإنه التزم الانتفاع بالعوض، ولكن لا يلزمه إلا المسمّى الذي دخل عليه.

وكذلك الأُمّةُ المشترية إذا وطئها، ثم استُحِقَّت لم يلزمه المهر؛ لأنه دخل على أن يطأها مجانًا، بخلاف الزوج، فإنه دخل على أن الوطاء في مقابلة المهر، ولكن لا يلزمه إذا استُحِقَّت إلا المسمّى.

وعلى هذا فليس للمستحق أن يطالب المغرور؛ لأنه معذور غير ملتزم للضمان، وهو محسن غير ظالم، فما عليه من سبيل، وهذا هو الصواب، فإن طالبه على القول [٨٨ب] الآخر رجع على من غره بما لم يلتزم ضمانه خاصة، ولا يرجع عليه بما التزم غرامته.

فإذا غرم المودع أو المتَّهب قيمة العين والمنفعة رجع على الغارّ بهما، وإذا غرم المستأجر ذلك رجع بقيمة العين، دون قيمة المنفعة، إلا أنه يرجع

(١) في الأصل: «فيه».

بالزائد على المسمى، حيث لم يلتزم ضمانه، وإذا ضمن وهو مشتري أو مستعير قيمة العين والمنفعة رجع بقيمة المنفعة، دون قيمة العين، لكنه يرجع بما زاد على الثمن المسمى.

والمقصود: أن هذا المشتري متى خاف أن يطالب بقيمة المنفعة إذا استُحقَّ عليه المبيع؛ فالحيلة في تخلصه من ذلك: أن يستأجر منه الدار أو الأرض سنين معلومة بأجرة مُسماة، ثم يشتريها منه بعد ذلك، ويُشهد عليه أنه أقبضه الأجرة، فمتى استُحقَّت العين، وطولب بعوض المنفعة طالب هو المؤجر بما قبضه من الأجرة، لما ظهرت الإجارة باطلة.

المثال الرابع عشر: إذا وكله أن يتزوج له امرأة معينة أو يشتري له جارية معينة، ثم خاف الموكل أن تعجب وكيله فيتزوجها، أو يشتريها لنفسه، فطريق التخلص من ذلك في الجارية أن يقول له: ومتى اشتريتها لنفسك فهي حُرّة، ويصحّ هذا التعليق والعق.

وأما الزوجة: فمن صحّح هذا التعليق فيها كمالك وأبي حنيفة نفعه، وأما على قول الشافعي وأحمد فإنه لا ينفعه.

فطريق التخلص: أن يُشهد عليه أنها لا تحلّ له، وأن بينهما سبباً يقتضي تحريمها عليه، وأنه متى نكحها كان نكاحه باطلاً.

فإن أراد الوكيل أن يتزوجها أو يشتريها لنفسه، ولا يأثم فيما بينه وبين الله، فالحيلة: أن يعزل نفسه عن الوكالة، ثم يعقد عليها لنفسه، ولو عقد عليها لنفسه كان ذلك عزلاً لنفسه عن الوكالة.

فإن خاف أن لا يتم له ذلك، بأن يرفعه إلى حاكم حنفي يرى أنه لا يملك الوكيل عزل نفسه في غيبة الموكل، فأراد التخلص من ذلك فالطريق

في ذلك: أن يشتريها لنفسه بغير جنس ما أذن له فيه، فإنه إذا اشتراها لنفسه بجنس ما أذن له فيه يضمن ذلك عزْل نفسه في غيبة موكله، وهو ممتنع، فإذا اشتراها بغير الجنس حصل الشراء له، ولم يكن ذلك عزلاً لنفسه.

المثال الخامس عشر: إذا وكله في بيع جارية، ووكّله آخر في شرائها، فإن قلنا: الوكيل يتولّى طرفي العقد جاز أن يكون بائعاً مشترياً لهما.

وإن منعنا ذلك فالطريق: أن يبيعها لمن يستوثق منه أن يشتريها منه، ثم يشتريها لموكله، فإن خاف أن لا يفي له المشتري الذي يستوثق^(١) منه، فالحيلة: أن يبيعه إياها بشرط الخيار، فإن وفّى له بالبيع وإلا كان مُتمكّناً من الفسخ.

المثال السادس عشر: لا يملك خُلْع ابنته ب صداقها، فإن ظهرت المصلحة في ذلك لها فالطريق: أن يملكه عليها، ثم يخلعها من زوجها به، فيكون قد اختلعا بماله.

والصحيح: أنه لا يحتاج إلى ذلك، بل إذا ظهرت المصلحة في افتدائها من الزوج ب صداقها جاز ذلك، وكان بمنزلة افتدائها من الأسر بمالها، وربما كان هذا خيراً لها.

المثال السابع عشر: إذا وكله أن يشتري له متاعاً فاشتراه، ثم أراد أن يبعث به إليه، فخاف أن يهلك، فيضمنه الوكيل، فطريق التخلص من ذلك: أن يستأذن الوكيل أن يعمل في ذلك برأيه، ويُفوّض إليه ذلك، فإذا أذن له فبعث به فتلّف لم يضمنه.

(١) في الأصل: «يوثق».

المثال الثامن عشر: إذا أراد أن يُسَلِّمَ وعنده خمراً أو خنازير، وأراد أن لا يتلف عليه، فالحيلة: أن يبيعها لكافر قبل الإسلام، ثم يسلم، وتكون له المطالبة بالثمن، سواء أسلم المشتري أو بقي [١٨٩] على كفره.
نصّ على هذا أحمد في مجوسي باع مجوسياً خمراً، ثم أسلماً، يأخذ الثمن الذي^(١) قد وجب له يوم باعه.

المثال التاسع عشر: إذا كان له عصيرٌ، فخاف أن يتخمر، فلا يجوز له بعد ذلك أن يتخذه خلاً، فالحيلة: أن يُلقِي فيه أولاً ما يمنع تخمُّره، فإن لم يفعل حتى تخمر وجب عليه إراقته، ولم يجز له حبسه حتى يتخلل، فإن فعل لم يظهر ولم يُبَح؛ لأن حبسه معصية، وعُوده خلاً نعمةً، فلا يستباح بالمعصية.

المثال العشرون: إذا كان له على رجل دينٌ مؤجل، وأراد ربُّ الدين السفر، وخاف أن يتَوَيَّ^(٢) ماله، أو احتاج إليه، ولا يمكنه المطالبة قبل الحُلُول، فأراد أن يضع عن الغريم البعض، ويُعجل باقيه، فقد اختلف السلف والخلف في هذه المسألة:

فأجازها ابن عباس، وحرّمها ابن عمر.

وعن أحمد فيها روايتان، أشهرهما عنه: المنع، وهي اختيار جمهور أصحابه.

والثانية: الجواز، حكاها ابنُ أبي موسى، وهي اختيار شيخنا.

(١) «الذي» زيادة من ت.

(٢) في الأصل: «يفوت»، والمثبت من النسخ الأخرى.

وحكى ابن عبد البر في «الاستذكار»^(١) ذلك عن الشافعي قولا.

وأصحابه لا يكادون يعرفون هذا القول، ولا يحكونه!

وأظن أن هذا إن صح عن الشافعي فإنما هو فيما إذا جرى ذلك بغير شرط، بل لو عَجَّلَ له بعض دينه وذلك جائز، فأبرأه من الباقي، حتى لو كان قد شَرَطَ ذلك قبل الوضع والتعجيل، ثم فعلاه بناءً على الشرط المتقدم، صحَّ عنده؛ لأن الشرط المؤثِّر في مذهبه: هو الشرط المقارن، لا السابق.

وقد صرَّح بذلك بعض أصحابه، والباقون قالوا: لو فعل ذلك من غير شرط جاز، ومرادُهم الشرط المقارن.

وأما مالك فإنه لا يُجَوِّزه مع الشرط، ولا دونه، سداً للذريعة.

وأما أحمد فيجوزُه في دَين الكتابة، وفي غيره عنه روايتان.

واحتج المانعون بالآثار والمعنى.

أما الآثار: ففي «سنن البيهقي»^(٢) عن المقداد بن الأسود، قال: أسلفتُ رجلاً مئة دينار، ثم خرج سَهْمِي في بعث بعثه رسول الله ﷺ، فقلت له: عَجَّلْ تسعين ديناراً، وأحطَّ عشرة دنائير، فقال: نعم. فذكرت^(٣) ذلك لرسول الله ﷺ؟ فقال: «أكلت رِباً مقداداً! وأطعمته».

وفي سنده ضعف.

(١) (٢٠/٢٦٢).

(٢) رواه البيهقي في الكبرى (٦/٢٨)، وقال: «في إسناده ضعف».

(٣) في الأصل: «فذكر».

وصحَّ عن ابن عمر^(١): أنه قد سئل عن الرجل يكون له الدين على رجل إلى أجلٍ، فيضع عنه صاحبه، ويُعَجِّل له الأجر، فكره ذلك ابن عمر، ونهى عنه.

وصح عن أبي المنهال^(٢)، أنه سأل ابن عمر رضي الله عنهما، فقال: لرجل عليّ دينٌ، فقال لي: عَجِّل لي لأضع عنك، قال: فنهاني عنه، وقال: نهى أمير المؤمنين يعنى عمر أن يبيع العين بالدين.

وقال أبو صالح مولى السِّفاح واسمه عُبيد: بعْتُ بَرًّا من أهل السوق إلى أجل، ثم أردت الخروج إلى الكوفة، فعرضوا عليّ أن أضع عنهم، ويُتَّقَدُونِي، فسألت عن ذلك زيد بن ثابت، فقال: لا أمرك أن تأكل هذا ولا تُؤْكَله. رواه مالك في «الموطأ»^(٣).

وأما المعنى: فإنه إذا تعَجَّل البعض وأسقط الباقي فقد باع الأجل بالقدر الذي أسقطه، وذلك عين الربا، كما لو باع الأجل بالقدر الذي يريده، إذا حلَّ عليه الدين، فقال: زدني في الدين وأزيدك في المدة، فأی فرق بين أن تقول: حُطَّ من الأجل، وأحطَّ من الدين، أو تقول: زد في الأجل، وأزيد في الدين؟

(١) رواه مالك (١٣٥٢) عن عثمان بن حفص عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه، ومن طريق مالك رواه الطحاوي في شرح المشكل (٦١ / ٦١)، والبيهقي في الكبرى (٢٨ / ٦). ورواه بعضهم من طريق ميسرة عن ابن عمر.

(٢) رواه عبد الرزاق (٧٢ / ٨) والبيهقي في الكبرى (٢٨ / ٦) عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي المنهال به.

(٣) الموطأ (١٣٥١)، ورواه أيضًا عبد الرزاق (٧١ / ٨)، ومن طريق مالك رواه الطحاوي في شرح المشكل (٦٢، ٦١ / ٦١) والبيهقي في الكبرى (٢٨ / ٦).

قال زيد بن أسلم: كان ربا الجاهلية: أن يكون للرجل على الرجل الحق إلى أجل، فإذا حلَّ الحق قال له غريمه: أتقضي أم تُربي؟ فإن قضاه أخذه، وإلا زاده في حقه، وأخر عنه في الأجل، رواه مالك^(١).

وهذا الربا مجمّع [٨٩ب] على تحريمه وبطلانه، وتحريمه معلوم من دين الإسلام، كما يُعلم تحريمُ الزنى، واللواط، والسرقه.

قالوا: فنقصُ الأجل في مقابلة نقصِ العوض كزيادته في مقابلة زيادته، فكما أن هذا ربا، فكذلك الآخر.

قال المسيحون: صحّ عن ابن عباس^(٢) رضي الله عنهما: أنه كان لا يرى بأساً أن يقول: أُعجل لك وتضع عني، وهو الذي روى أن رسول الله ﷺ لمّا أمر بإخراج بني النضير من المدينة جاءه ناسٌ منهم، فقالوا: يا رسول الله! إنك أمرت بإخراجهم، ولهم على الناس ديون لم تحلّ، فقال النبي ﷺ: «ضعوا وتعجلوا».

(١) رواه مالك (١٣٥٣) عنه، ومن طريق مالك رواه البيهقي في الكبرى (٢٧٥ / ٥). ورواه الطبري في تفسيره (٧٨٢٦) من طريق ابن وهب عن ابن زيد عن أبيه قال: «إنما كان الربا في الجاهلية في التضعيف وفي السن»، ثم بيّن ذلك.

(٢) رواه عبد الرزاق (٧٢ / ٨)، والطحاوي في شرح المشكل (٦١ / ١١)، والبيهقي في الكبرى (٢٨ / ٦) من طريقين عن عمرو بن دينار عن ابن عباس. ورواه عبد الرزاق (٧٢ / ٨) عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس. ورواه عبد الرزاق (٤٢٩ / ٨) وابن أبي شيبة (٤٧١ / ٤) - ومن طريقه البيهقي (٣٣٥ / ١٠) - من طريق جابر الجعفي عن عطاء عن ابن عباس في الرجل يقول لمكاتبه: عجل لي وأضع عنك: لا بأس به، وعزاه البوصيري في الإتحاف (٤٦١ / ٥) للحاكم.

قال أبو عبد الله الحاكم^(١): «هو صحيح الإسناد».

قلت: هو على شرط «السنن». وقد ضعفه البيهقي. وإسناده ثقات، وإنما ضَعَفَ بمسلم بن خالد الزنجي، وهو ثقة فقيه، روى عنه الشافعي واحتجَّ به. وقال البيهقي^(٢): «باب من عَجَّلَ له أدنى من حَقِّه قبل محله، فوضع عنه، طَيِّبَةً به أنفسهما».

وكأن مراده أن هذا وقع بغير شرط، بل هذا عَجَّلَ، وهذا وَضَعَ، ولا محذور في ذلك.

قالوا: وهذا ضد الربا؛ فإن ذلك يتضمن الزيادة في الأجل والدين، وذلك إضرار محض بالغريم، ومسألتنا تتضمن براءة ذمة الغريم من الدين، وانتفاع صاحبه بما يتعجله، فكلاهما حصل له الانتفاع من غير ضرر، خلاف الربا المجمع عليه؛ فإن ضرره لاحق بالمدين، ونفعه مختص برب الدين، فهذا ضد الربا صورةً ومعنىً.

(١) رواه الطحاوي في شرح المشكل (٤٢٧٧)، والطبراني في الأوسط (٨١٧، ٦٧٥٥)، والحاكم (٢٣٢٥)، والبيهقي في الكبرى (٢٨/٦)، وخلاصة ما أُعْلِيَ به الإرسال والاضطراب وضعف راويه وجهالة آخر، فرجح أبو حاتم إرساله كما في العلل (١١٣٤)، وضعفه العقيلي (٢٥١/٣)، والدارقطني (٤٦/٣)، وابن القطان في بيان الوهم والإيهام (١٣٢/٣)، والذهبي، وقال ابن كثير في البداية (٨٧/٤): «في صحته نظر»، وقال الهيثمي في المجمع (٢٣٤/٤): «فيه مسلم بن خالد وهو ضعيف وقد وثق»، ومع ذلك قال المصنف في أحكام أهل الذمة (٣٩٦/١): «إسناده حسن، ليس فيه إلا مسلم بن خالد، وحديثه لا ينحط عن رتبة الحسن».

(٢) السنن الكبرى (٢٧/٦).

قالوا: ولأن مقابلة الأجل^(١) بالزيادة في الربا ذريعةٌ إلى أعظم الضرر، وهو أن يصير الدرهم الواحد ألفًا مؤلفة، فتشتغل الذمة بغير فائدة، وفي «ضع وتعجل» تتخلص ذمة هذا من الدين، ويتنفع ذاك بالتعجيل له.

قالوا: والشارع له تطلع إلى براءة الذمم من الديون، وسَمَّى الغريم المدين: أسيرًا، ففي براءة ذمته تخليصٌ له من الأسر، وهذا ضد شغلها بالزيادة مع الصبر.

وهذا لازمٌ لمن قال: يجوز ذلك في دين الكتابة، وهو قول أحمد، وأبي حنيفة؛ فإن المكاتب مع سيّده كالأجنبي في باب المعاملات، ولهذا لا يجوز أن يبيعه درهمًا بدرهمين، ولا يُبايعه بالربا، فإذا جاز له أن يتعجل بعض كتابته، ويضع عنه باقيها، لما له في ذلك من مصلحة تعجيل العتق، وبراءة ذمته من الدين، لم يمنع ذلك في غيره من الديون.

ولو ذهب ذاهبٌ إلى التفصيل في المسألة، وقال: لا يجوز في دين القرض، إذا قلنا بلزوم تأجيله، ويجوز في ثمن المبيع والأجرة، وعوض الخُلْع، والصّدَاق: لكان له وجهٌ؛ فإنه في القرض يجب ردّ المثل، فإذا عجل له وأسقط باقيه خرج عن موجب العقد، وكان قد أقرضه مئة، فوفّاه تسعين بلا منفعة حصلت للمقرض، بل اختصّ المقرض بالمنفعة، فهو كالمُرَبّي سواءً في اختصاصه بالمنفعة دون الآخر.

وأما في البيع والإجارة فإنهما يملكان فسخ العقد، وجعل العوض حالًا أنقص مما كان، وهذا هو حقيقة الوضع والتعجيل، لكن تحيلاً عليه، والعبرة في

(١) في الأصل: «الأصل».

العقود بمقاصدها لا بصورها، فإن كان الوضع والتعجيل^(١) مفسدة فلاحتيال عليه لا يزيل مفسدته، وإن لم يكن مفسدة لم يُحْتَجَّ إلى الاحتيال عليه.

فتلخص في المسألة أربعة مذاهب:

المنع مطلقاً، بشرط وبدونه، في دين الكتابة وغيره، كقول مالك.
وجوازه في دين الكتابة دون غيره، كالمشهور من مذهب أحمد، وأبي حنيفة.

وجوازه في الموضعين، كقول ابن عباس، وأحمد في الرواية الأخرى.
وجوازه بلا شرط، وامتناعه مع الشرط المقارن، كقول أصحاب [٩٠] الشافعي، والله أعلم.

المثال الحادي والعشرون: إذا كان له عليه ألف درهم، فصالحه منها على مئة درهم يؤديها إليه في شهر كذا من سنة كذا، فإن لم يفعل فعليه مئتان: فقال القاضي أبو يعلى: هو جائز، وقد أبطله قومٌ آخرون.

والحيلة في جوازه على مذهب الجميع: أن يُعَجَّلَ رَبُّ المال حطَّ ثمان مئةً بئاً، ثم يصالح عن^(٢) المطلوب من المئتين الباقيتين على مئة، يؤديها إليه في شهر كذا، على أنه إن أخرها عن هذا الوقت فلا صلح بينهما.

المثال الثاني والعشرون: إذا كاتب عبده على ألف يؤديها إليه في سنتين، فإن لم يفعل فعليه ألفٌ أخرى فهي كتابة فاسدة، ذكره القاضي؛ لأنه علّق بإيجاب المال بخطرٍ، ولا يجوز ذلك.

(١) «والتعجيل» ساقطة من م.

(٢) «عن» ساقطة من الأصل.

والحيلة في جوازه: أن يكاتبه على ألفي درهم، ثم يصالحه منها على ألف درهم يؤديها إليه في سنتين، فإن لم يفعل فلا صلح بينهما، فيكون قد علّق الفسخ بخطر، فيجوز، وتكون كالمسألة التي قبلها.

المثال الثالث والعشرون: إذا كان له عليه دينٌ حالٌ، فصالحه على تأجيله، أو تأجيل بعضه، لم يلزم التأجيل، فإن الحال لا يتأجل.

والصحيح: أنه يتأجل، كما يتأجل بدل القرض.

وإن كان النزاع في الصورتين، فمذهب أهل المدينة في ذلك هو الراجح.

وطريق الحيلة في صحة التأجيل ولزومه: أن يُشهد على إقرار صاحب الدين أنه لا يستحق المطالبة به قبل الأجل الذي اتفقا عليه، وأنه متى طالب به قبله فقد طالب بما لا يستحق، فإذا فعل هذا أمِنَ رجوعه في التأجيل.

المثال الرابع والعشرون: إذا اشترى من رجل دارًا بألف، فجاء الشفيع يطلبُ الشُّفعة، فصالحه المشتري على نصف الدار بنصف الثمن، جاز ذلك؛ لأن الشفيع صالح على بعض حقه، كما لو صالح من ألف على خمس مئة.

فإن صالحه على بيت من الدار بعينه بحصته من الثمن، يُقوّم البيت ثم تخرج حصته من الثمن، جاز أيضًا؛ لأن حصته معلومة في أثناء الحال، فلا يضر كونها مجهولة حالة الصلح، كما إذا اشترى شِقْصًا وسَيْفًا، فللشفيع أن يأخذ الشَّقْص بحصته من الثمن، وإن كانت مجهولة حال العقد؛ لأن مآلها إلى العلم.

وقال القاضي وغيره من أصحابنا: لا يجوز؛ لأنه صالحه على شيء مجهول.

ثم قال: والحيلة في تصحيح ذلك: أن يشتري الشفيع هذا البيت من المشتري بثمن مُسمّى، ثم يُسلّم الشفيع للمشتري ما بقي من الدار، وشراء الشفيع لهذا البيت تسليمٌ للشفعة، ومساومته بالبيت تسليمٌ للشفعة.

فإن أراد الشفيع شراء البيت المعين وبقائه على شُفعته في الباقي، فالحيلة أن لا يبدأ بالمساومة، بل يصبر حتى يتدّى المشتري، فيقول: هذا البيت أخذته بكذا وكذا، فيقول الشفيع: قد استوجبت بما أخذته به، ولا يكون مُسلّمًا للشفعة في باقي الدار، وليس في هذه الحيلة إبطال حق غيره، وإنما فيها التوصل إلى حقه.

المثال الخامس والعشرون: يجوز تعليق الوكالة على الشرط، كما يجوز تعليق الولاية والإمارة على الشرط، وقد صحَّ عن النبي ﷺ تعليق الإمارة بالشرط^(١)، وهي وكالة وتفويضٌ وتوليةٌ، ولا محذور في تعليق الوكالة بالشرط البتة.

والحيلة في تصحيحها: أن يُنجز الوكالة، ويُعلّق الإذن في التصرف بالشرط؛ وهذا في الحقيقة تعليقٌ لها نفسها بالشرط؛ فإن مقصود الوكالة صحة التصرف ونُفُوذه، والتوكّل وسيلةٌ [٩٠ب] وطريقٌ إلى ذلك، فإذا لم يمتنع تعليق المقصود بالشرط؛ فالوسيلة أولى بالجواز.

المثال السادس والعشرون: يجوز تعليق الإبراء بالشرط ويصحّ، وفعله الإمام أحمد، وقال أصحابنا: لا يصح.

(١) يشير إلى ما قاله النبي ﷺ عن تأمير زيد بن حارثة، وقد أخرجه البخاري (٤٢٦١) عن ابن عمر.

قالوا: فإذا قال: إن ميتٌ فأنت في حلٍّ مما لي عليك، فإن علّق ذلك بموت نفسه صحّ؛ لأنه وصية.

وإن علّقه بموت مَنْ عليه الدين لم يصحّ؛ لأنه تعليق للبراءة بالشرط، ولا يصح، كما لا يصح تعليق الهبة.

فيقال أولاً: الحكم في الأصل غير ثابت بالنصّ، ولا بالإجماع، فما الدليل على بطلان تعليق الهبة بالشرط؟ وقد صحّ عن النبي ﷺ أنه علّق الهبة بالشرط في حديث جابر^(١)، قال: «لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَأَعْطَيْتُكَ هَكَذَا، ثُمَّ هَكَذَا، ثُمَّ هَكَذَا» ثلاث حثّيات، وأنجز له الصديق رضي الله عنه لما جاء مَالُ الْبَحْرَيْنِ بعد وفاة النبي ﷺ.

فإن قيل: كان ذلك وعدًا.

قلنا: نعم، والهبة المعلقة بالشرط وعدّ، وكذلك فعل النبي ﷺ لما بعث إلى النجاشي بهدية من مَسَك، وقال لأمّ سلمة: «إني قد أهديتُ إلى النجاشي حُلَّةً وأواقِيَّ من مَسَك، ولا أرى النجاشي إلا قد مات، ولا أرى هديتي إلا مردودة، فإن رُدَّتْ عليّ فهي لك»، وذكر الحديث. رواه أحمد^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٣١٦٤)، ومسلم (٢٣١٤).

(٢) مسند أحمد (٤٠٤/٦) من حديث أمّ كلثوم، ورواه أيضًا ابن سعد في الطبقات (٨/٩٥)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٤٥٩)، وابن المنذر في الأوسط (٨٩٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٢٣)، والطبراني في الكبير (٨١/٢٥)، والبيهقي في الكبرى (٢٦/٦)، وغيرهم، وفي إسناده اختلاف، وصححه الحاكم (٢٧٦٦)، فتعقبه الذهبي بقوله: «منكر، ومسلم الزنجي ضعيف»، وصححه ابن حبان (٥١١٤) من حديث أمّ كلثوم عن أم سلمة، قال الهيثمي في المجمع (٢٦٢/٤): =

فالصحيح: صحة تعليق الهبة بالشرط عملاً بهذين الحديثين.

وأيضاً فالوصية تملك، وهي في الحقيقة تعليقٌ للتمليك بالموت، فإنه إذا قال: إن متّ من مرضي هذا فقد أوصيتُ لفلان بكذا، فهذا تملكٌ معلقٌ بالموت.

وكذلك الصحيح: صحة تعليق الوقف بالشرط، نص عليه في رواية الميموني في تعليقه بالموت.

وسائر التعليق في معناه، ولا فرق البتة، ولهذا طَرَدَهُ أبو الخطاب، وقال: لا يصح تعليقه بالموت.

والصواب طَرُدُ النص، وأنه يصح تعليقه بالموت وغيره، وهو أحد الوجهين في مذهب أحمد، وهو مذهب مالك، ولا يُعرفُ عن أحمد نصٌّ على عدم صحته، وإنما عدم الصحة قول القاضي وأصحابه.

وفي المسألة وجهٌ ثالث: أنه يصح تعليقه بشرط الموت، دون غيره من الشروط، وهذا اختيارُ الشيخ مُوفق الدين، وقرَّبَ بأن تعليقه بالموت وصيةٌ، والوصية أوسع من التصرف في الحياة، بدليل الوصية بالمجهول والمعدوم، والحمل.

والصحيح: الصحة مطلقاً، ولو كان تعليقه بالموت وصيةً لا تمتنع على الوارث، ولا خلاف أنه يصحّ تعليقه بالشرط بالنسبة إلى البطون، بَطْنًا بعد

= «فيه مسلم بن خالد الزنجي، وثقه ابن معين وغيره وضعفه جماعة، وأم موسى بن عقبة لم أعرفها، وبقيّة رجاله رجال الصحيح»، وحسّن إسناده ابن حجر في الفتح (٢٢٢/٥)، وضعفه الألباني في الإرواء (١٦٢٠).

بطن، وأن كونه وقفًا على البطن الثاني مشروط بانقضاء الأول، وقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، وقال ﷺ: «المسلمون عند شروطهم»^(١).

والقياس الصحيح يقتضي صحة تعليقه؛ فإنه أشبه بالعتق منه بالتملك، ولهذا لا يشترط فيه القبول إذا كان على جهة اتفاقاً.

وكذلك إذا كان على آدمي معين، في أقوى الوجهين، وما ذاك إلا لشبهه بالعتق.

والمقصود: أن تعليق الإبراء بالشرط أولى من ذلك كله، فمَنَعُهُ مخالفٌ لموجب الدليل والمذهب.

ويقال ثانيًا: لا يلزم من بطلان تعليق الهبة بطلان تعليق الإبراء، بل

(١) علقه مجزومًا به البخاري في كتاب الإجارة، باب: أجر السمسرة، ووصله أبو داود (٣٥٩٦)، والطحاوي في شرح المعاني (٥٤٠٨)، وابن عدي في الكامل (٦٨/٦)، والدارقطني (٢٧/٣)، والحاكم (٢٣٠٩)، والبيهقي في الكبرى (٦٧٩/٦)، وابن قدامة في الكافي (٢١٣/٢)، وابن دقيق العيد في الإلمام (١٠٤٤)، قال النووي في المجموع (٣٧٦/٩): «إسناده حسن أو صحيح»، وقال ابن تيمية كما في المجموع (١٤٧/٢٩): «أسانيده وإن كان الواحد منها ضعيفًا فاجتماعها من طرق يشد بعضها بعضًا»، وصححه المصنف في الفروسية (ص ١٦٤)، وحسنه ابن كثير في إرشاد الفقيه (٥٤/٢)، وقال ابن حجر في التلخيص (٢٨١/٣): «رُوي من حديث أبي هريرة وعمر بن عوف وأنس بن مالك ورافع بن خديج وعبد الله بن عمر وغيرهم، وكلها فيها مقال، لكن حديث أبي هريرة أمثلها»، وصححه الألباني في الإرواء (١٣٠٣)، وقد أبعد من بالغ وزعم أنه مكذوب.

القياس الصحيح يقتضي صحة تعليقه؛ لأنه إسقاط محض، ولهذا لا يفتقر إلى قبول المُبرِّئ ولا رضاه، فهو بالعتق والطلاق أشبهُ منه بالتملك.

وعلى هذا: فيُستغنى بالصحة في ذلك كله عن الحيلة.

فإن احتاج إلى التعليق، وخاف أن ينقض عليه، [٩١] فالحيلة أن يقول: لا شيء لي عليه بعد هذا الشهر، أو العام، أو لا شيء لي عليه عند قدوم زيد، أو كل دعوى أَدَّعِيها عليه بعد شهر كذا، أو عام كذا، أو عند قدوم زيد بسبب كذا، أو من دَيْن كذا: فهي دَعْوَى باطلة، أو يقول: كل دعوى أَدَّعِيها في تَرَكِّه بعد موته من دَيْن كذا أو عن كذا: فهي دعوى باطلة.

وعلى ما قررناه: لا يحتاج إلى شيء من ذلك.

المثال السابع والعشرون: إذا أعسر الزوجُ بنفقة المرأة ملكت الفسخ، فإن تحمّلها عنه غيره لم يَسْقُطَ ملكها للفسخ؛ لأن عليها في ذلك مَنَّة، كما إذا أراد قضاء دين عن الغير، فامتنع ربّه من قبوله لم يُجبر على ذلك.

وطريق الحيلة في إبطال حَقّها من الفسخ: أن يحيلها بما وجب لها عليه من النفقة على ذلك الغير، فتصح الحوالة، وتلزم على أصلنا، إذا كان المُحال عليه غنياً.

وطريق صحة الحوالة: أن يُقر ذلك الغير للزوج بقدر معين لنفقتها سنةً أو شهراً، أو نحو ذلك، ثم يحيلها الزوج عليه، فإن لم يمكنه الإيجابُ على القبول لعدم من يرى ذلك، وكل الزوج الملتزم لنفقتها في ^(١) الإنفاق عليها، والزوج مُخَيَّر بين أن يُنفق عليها بنفسه، أو بوكيله.

(١) «في» ساقطة من م.

وهكذا العمل في مسألة أداء الدين عن الغريم سواء.

المثال الثامن والعشرون: إذا خاف المضارب أن يُضْمَنَ المالك بسبب من الأسباب التي لا يملكها بعقد المضاربة، فخلط المال بغيره، أو اشترى به بأكثر من رأس المال، والاستدانة على مال المضاربة، أو دفعه إلى غيره مُضاربة أو إبطاعاً، أو إيداعه، أو السفر به.

فطريق التخلُّص من ضمانه في هذا كله: أن يُشهد على ربِّ المال أنه قال له: اعمل برأيك، أو ما تراه مصلحةً.

المثال التاسع والعشرون: إذا كان لكل من الرجلين عروض، وأراد أن يشتركا فيها شركة عنان، ففي ذلك روايتان:

إحداهما: تصح الشركة، وتقوم العروض عند العقد، ويكون قيمتها هو رأس المال، فيقسم الربح على حَسْبه، أو على ما شرطاه.

وإذا أرادا الفسخ رجع كلُّ منهما إلى قيمة عروضه، واقتسما الربح على ما شرطاه.

وهذا القول هو الصحيح.

والرواية الثانية: لا تصح إلا على النقيدين؛ لأنهما إذا تفاسخا الشركة، وأراد كل واحدٍ منهما الرجوع إلى رأس ماله، ويقتسما^(١) الربح؛ لم يُعْلَمْ ما مقدار رأس مال كلِّ منهما إلا بالتقويم، وقد تزيد قيمة العروض وتنقص قبل العمل، فلا يستقر رأس المال.

(١) كذا بحذف النون.

وأيضًا فمقتضى عقد الشركة: أن لا ينفرد أحد الشريكين بربح مال الآخر، وهذه الشركة تُفضي إلى ذلك؛ لأنه قد تزيد قيمة عرض أحدهما، ولا تزيد قيمة عرض الآخر، فيشاركه مَنْ لم تزد قيمة عرضه، وهذا إنما يصح في المتقوّمات، كالرقيق، والحيوان، ونحوهما. فأما المثلّيات فإن ذلك مُتتفٍ فيها، ولهذا كان الصحيح عند من منع الشركة بالعروض جوازها بالمثلّيات.

والصحيح: الجواز في الموضعين؛ لأن مبنى عقد الشركة على العدل من الجانبين، وكلُّ من الشريكين متردّد بين الربح والخسران، فهما في هذا الجواز مستويان.

فتجوز ربح أحدهما دون الآخر في مقابلة عكسه، فقد استويا في رجاء الغنم وخوف الغرم، وهذا هو العدل، كالمضاربة، فإنه يجوز أن يربحها، وأن يخسرها، وكذلك المساقاة والمزارعة.

وطريق الحيلة في تصحيح هذه المشاركة عند من لا يجوزها بالعروض: أن يبيع كلُّ منهما بعض عرضه ببعض عرضه صاحبه، فإذا كان عرضُ [٩١ب] أحدهما يساوي خمسة آلاف، وعرضُ الآخر يساوي ألفًا، فيشتري صاحبُ العرض الذي قيمته خمسة آلاف من صاحبه خمسة أسداس عرضه الذي يساوي ألفًا بسُدس عرضه الذي يساوي خمسة آلاف، فإذا فعّل ذلك صارا شريكين، فيصير للذي يساوي متاعه ألفًا سدس جميع المتاع، وللآخر خمسة أسداسه، أو يبيع كلُّ منهما صاحبه بعض عرضه بثمن مسمى، ثم يتقابضا فيصير مُشتركا بينهما، ثم يأذن كلُّ واحد منهما لصاحبه في التصرّف، فما حصل من الربح يكون بينهما على ما شرطاه عند أحمد، وعلى قدر رؤوس أموالهما عند الشافعيّ، والخسران على قدر المال اتفاقًا.

المثال الثلاثون: إذا تزوّجها على أن لا يُخرجها من دارها أو بلدّها، أو لا يتزوج عليها، ولا يتسرّى عليها، فالنكاح صحيح، والشرط لازمٌ.

هذا إجماع الصحابة رضي الله عنهم أجمعين؛ فإنه صحّ عن عمر^(١)، وسعد^(٢)، ومعاوية^(٣)، ولا مُخالف لهم من الصحابة، وإليه ذهب عامة التابعين، وقال به أحمد.

وخالف في ذلك الثلاثة، فأبطلوا الشرط، ولم يوجبوا الوفاء به.

فإذا احتاجت المرأة إلى ذلك، ولم يكن عندها حاكمٌ يرى صحة ذلك ولزومه، فالحيلة لها في حصول مقصودها: أن تمتنع من الإذن، إلا أن تشترط بعد العقد أنه إن سافر بها، أو نقلها من دارها، أو تزوج عليها فهي طالق، أو لها الخيار في المُقام معه، أو الفسخ، فإن لم تثق به أن يفعل ذلك فإنها تطلب مهرًا كثيرًا جدًّا إن لم يفعل، وتطلب ما دونه إن فعل، فإن شرط

(١) علّقه البخاري عن عمر مجزومًا به في كتابي الشروط والنكاح، باب: الشروط في المهر، وباب: الشروط في النكاح، وهو موصول عند عبد الرزاق (٦/٢٢٧، ٢٢٨)، وسعيد بن منصور (٦٦٢، ٦٦٣، ٦٨٠)، وابن أبي شيبة (٣/٤٩٩، ٤/٤٥١)، والبيهقي في الكبرى (٧/٢٤٩)، وابن عبد البر في التمهيد (١٨/١٦٨)، وغيرهم، وصححه الألباني في الإرواء (١٨٩٣).

(٢) رواه ابن أبي الدنيا في المحتضرين (٢٥٦) وفي غيره من طريق ابن المبارك عن داود بن قيس عن أمه عن سعد، وفيه قصّة، ومن طريق ابن أبي الدنيا رواه ابن عبد البر في التمهيد (١٨/١٦٨ - ١٦٩) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٠/٣٥٠).

(٣) روى عبد الرزاق (٦/٢٢٨)، وسعيد بن منصور (٦٦٤)، وابن أبي شيبة (٣/٤٩٩)، وابن حزم في المحلى (٩/٥١٧) من طريق سعيد بن منصور، وغيرهم عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال: أتت معاوية في امرأة شرط لها زوجها أن لها دارًا، فسأل عمرو بن العاص فقال: أرى أن يفى لها بشرطها.

لها ذلك رضىت بالمهر الأدنى، وإن لم يشرط ذلك طالبتة بالأعلى، وجعلته
حالاً ولها أن تمنع نفسها حتى تقبضه، أو يشرط لها ما سألته.

فإن قيل: فعلى أي المهرين يقع العقد؟

قيل: يقع على المهر الزائد؛ لتتمكن من إلزامه بالشرط.

فإن خاف أن يشرط لها ما طلبت، ويستقرّ عليه المهر الزائد، فالحيلة:
أن يُشهد عليها أنها لا تستحق عليه بعد الاشتراط شيئاً من المبلغ الزائد على
الصدّاق الأدنى، وأنها متى ادّعت به فدعواها باطلّة، فيستوثق منها بذلك،
ويُكتب هو والشرط.

ولها أن تُطالب بالصدّاق الزائد، إذا لم يَف لها بالشرط؛ لأنها لم ترض
بأن يكون الأدنى مهرًا إلا في مقابلة منفعة أخرى تُسلّم لها، وهي المُقام في
دارها، أو بلدّها، أو يكون الزوج لها وحدها، وهذا جارٍ مجرى بعض
صدّاقها، فإذا فاتها فلها المطالبة بالمهر الأعلى.

المثال الحادي والثلاثون: إذا زوّج ابنته بعبده صحّ النكاح، فإن حضره
الموت فخاف هو أو المرأة أن تَرث جزءاً منه، فينفسخ النكاح:

فالحيلة في بقائه: أن يبيع العبد من أجنبيّ، فإن شاء قبض ثمنه، وإن شاء
جعله ديناً في ذمّته، يكون حكمه حكم سائر ديونه، فإذا ورثت نصيبها من
ثمنه لم ينفسخ نكاحها. وإن باع العبد من أجنبي قبل العقد، ثم زوّجه الابنة
أمن هذا المحذور أيضاً.

وكذلك إذا أراد أن يزوّج أمتّه بابنه، وخاف أن يموت، فترث زوجته،
فينفسخ النكاح، باعها من أجنبي، ثم زوّجها الابن، أو يبيعها من الأجنبي بعد
العقد.

المثال الثاني والثلاثون: إذا أحاله بدينه، وخاف المحال أن يتوَّى ماله عند المُحال عليه، وأراد التوثُّق لِماله:

فالحيلة في ذلك أن يقول: لا تُحِلَّنِي بالمال، لكن وكِّلني في المطالبة به، واجعل ما أقبضه في ذمَّتي قرضًا، فيبرَأَن جميعًا بالمقاصَّة.

فإن خاف المُحيل أن يهلك المأل في يد الوكيل قبل اقتراضه، فيرجع عليه بالدين:

فالحيلة له: أن يقول [١٩٢] للمحال عليه: اضمَّنْ عني هذا الدَّيْنَ لهذا الطالب، فيضمِّنه، فإذا قبضَه قبضُهُ لنفسه، فإن امتنع المحالُّ عليه من الضمان احتالَ الطالبُ عليه؛ على أنه إن لم يُوفِّه حَقَّهُ إلى وقت كذا وكذا فالمحيل ضامنٌ لهذا المال، ويصح تعلُّقُ الضمان بالشرط، فإن وفَّاه المحال عليه، وإلا رجع إلى المحيل، وأخذه بالمال.

المثال الثالث والثلاثون: إذا كان له دين على أحدٍ، فرهنه به عبدًا، فخاف أن يموتَ العبد، فيُحاكمه إلى من يَرَى سقوط الدين بتلف الرهان:

فالحيلة في تخليصه من هذا المحذور: أن يشتري العبد منه بدينه، ولا يقبض العبد، فإن وفَّاه دينه أقاله في البيع، وإن لم يوفِّه الدَّين طالبه بالتسليم، وإن تلف العبدُ كان من ضمان البائع، ورجع المشتري إلى دينه الذي هو ثمنه.

المثال الرابع والثلاثون: إذا كان له عليه دين، فرهنه به رهنًا، ثم خاف أن يستحق الرهنُ فتبطل الوثيقة:

فالحيلة فيه: أن يُضمَّنَ دينه لمن يخاف منه استحقاق الرهن، فإذا

استحققه عليه طالبه بالمال، أو يُضَمَّنَه دَرَكَ الرَّهْن، أو يُشْهَد عليه أنه لا حقَّ له فيه، ومتى ادَّعى فيه حقًّا فدعواه باطلة.

المثال الخامس والثلاثون: إذا كان له عليه مئة دينار، خمسون منها بوثيقة، وخمسون بغير وثيقة، وجحد الغريمُ القَدْرَ الذي بغير وثيقة:

فالحيلة له في تخليص ماله: أن يوَكِّل رجلاً غريباً بقبْضِ المال الذي بالوثيقة، ويُشْهَد على وكالته علانيةً، ثم يُشْهَد شهوداً آخرين: أنه قد عزله عن الوكالة، ثم يطالب الوكيل المطلوب بذلك المال، ويُثَبِّت شهود وكالته، فإذا قبض الخمسين ديناراً دفعها إلى مستحقِّها وغاب، ثم يطالبه المستحقُّ بالخمسين، فإن قال: دفعتها إلى وكيلك أقام البيِّنة أنه كان قد عزَّله عن الوكالة، فيُلْزِمُه الحاكمُ بالمال، ويقول له: اتَّبِعِ القابض، فخذ مالك منه.

فإن كان الغريم حَذَرًا لم يدفع إلى الوكيل شيئاً خَشِيَةً مثل هذا، ويقول: لا أدفع إليك إلا بحضرة الموكِّل وإقراره أنك وكيله، فتبطل هذه الحيلة.

المثال السادس والثلاثون: إذا حضره الموتُ، ولبعض ورثته عليه دين، وأراد تخليص ذمته، فإن أقرَّ له به لم يصحَّ إقراره، وإن وصَّى له به كانت وصيةً لو ارث.

فالحيلة في خلاصه: أن يُواطِئَه على أن يأتي بمن يثق به، فيُقَرَّر له بذلك الدَّين، فإذا قبضه أوصله إلى مُستحقِّه، فإن خاف الأجنبيَّ أن يلزمه الحاكم أن يحلف^(١) أن هذا الدين واجبٌ لك على الميت، ولم تبرئه منه، ولا من شيء منه، لم يَجْزُ له أن يحلف على ذلك، وانتقلنا إلى حيلة أخرى، وهي أن

(١) «أن يحلف» ساقطة من م.

يقول له المريض: بع دارك أو عبدك من وارثي، بالمال الذي له عليّ فيفعل، فإذا ألزمتُه اليمين بعد هذا حلف على أمرٍ صحيح، فإن لم يكن له ما يبيعه إياه وهب له الوارثُ عبدًا أو أمةً، فقبضه، ثم باعه من الوارث بالدين الذي على الميت.

المثال السابع والثلاثون: إذا نكح أمةً، حيث يجوز له نكاح الإماء، وخاف أن يسْتَرْقَ سيدها ولده:

فالحيلة في ذلك: أن يسأل سيد الأمة أن يقول: كلُّ ولدٍ تلده منك فهو حرٌّ، فإذا قال هذا فما ولدته منه فهم أحرار.

المثال الثامن والثلاثون: إذا قال لامرأته: إن سألتني الخُلعَ فأنت طالق ثلاثاً إن لم أخلعك، وقالت المرأة: كل مملوكٍ لها حرٌّ، إن لم أسألك الخلع اليوم.

فسئل أبو حنيفة عنها، فقال للمرأة: سَلِيهِ الخُلعَ، فقالت: أسألك أن تخلعني، فقال للزوج: قل: خَلَعْتُكَ على ألف درهم، فقال ذلك، فقال أبو حنيفة للمرأة: قولي: لا أقبلُ، فقالت: لا أقبلُ، فقال أبو حنيفة: [٩٢ب] قومي مع زوجك، فقد برّ كل منكما في يمينه.

المثال التاسع والثلاثون: سئل أبو حنيفة عن أخوين تزوجا أختين، فرُفَّت امرأة كل واحد منهما إلى الآخر، فوطئها، ولم يعلموا بذلك حتى أصبحوا، فقيل له: ما الحيلة في ذلك؟ فقال: أكلُّ منهما راضٍ بالتي دخل بها؟ قالوا: نعم، فقال: ليطلّق كل واحدٍ منهما امرأته طَلَقَةً، ففعلا، فقال: ليتزوج كل منهما المرأة التي وَطَّئها، فطابَّتْ أنفسُهما.

المثال الأربعون: إذا كان لرجلٍ على رجلٍ مَالٌ، وللذي عليه المال عقارٌ، فأراد أن يجعل عقاره في يد غريمه يستغله، ويقبض غَلَّتَه من دينه، جاز ذلك؛ لأنه توكيل له فيه، فإن خاف الغريم أن يعزله صاحب العقار عن الوكالة:

فالحيلة: أن يَسْتَرْهَنه منه ويستديم^(١) قبضه، ثم يأذن له في قبض أجرته من دينه، ولو لم يأذن له فله أن يقبضها قصاصًا. وله حيلة أخرى: أن يستأجره منه بمقدار دينه، فما وجب له عليه من الأجرة سقط من دينه بقدره قصاصًا.

المثال الحادي والأربعون: إذا كان له جارية، فأراد وطأها، وخاف أن تحبلَ منه، فتصير أُمَ ولِدٍ، لا يمكنه بيعها:

فالحيلة: أن يبيعها لأبيه، أو أخيه، أو أخته، فإذا ملكها سألَه أن يُزَوِّجَه إياها فيطأها بالنكاح، ويكون ولَدُه منها حرًّا يَعْتِقُونَ على البائع بالرحم، وهذا إذا كان ممن يجوز له نكاح الإماء، بأن لا يكون تحته حُرَّةٌ عند أبي حنيفة، أو يكون خائفًا للعتن، عادمًا لطول حُرَّةٍ عند الجمهور.

المثال الثاني والأربعون: إذا بانَّت منه امرأته بَيْنُونَة صُغْرَى، وأراد أن يجُدِّد نكاحها، فخاف إن أعلمها لم تتزوج به؛ فله في ذلك حيل:

إحداها: أن يقول: قد حلفتُ بيمين، ثم استفتيتُ، ف قيل لي: جَدِّد نكاحك، فإن كانت قد بانَّت منك عاد النكاح، وإلا لم يَصْرُك، فإن كان لها وليّ جدِّد نكاحها، وإلا فالحاكم أو نائبه.

(١) في م: «يستدين». والمثبت من بقية النسخ.

ومنها: أن يُظهر أنه يريدُ سفرًا، وأنه يريد أن يجعلَ لها شيئًا من ماله، وأن الاحتياط أن يجعله صداقًا بعقدٍ يُظهرُه.

ومنها: أن يُظهر مرضًا، وأنه يريد أن يُقرَّ لها بمال، أو يُوصي لها به، وأن ذلك لا يتم، والأحوط أن يُظهر عقدَ نكاح، وجعل ذلك صداقًا فيه.

فإن قيل: إذا بانَّت منه ملكتُ نفسها، ولم يصح نكاحُها إلا برضاها، ولعلَّها لو علمت الحال لم ترَضَ بالنكاح الثاني.

قيل: رضاها بتجديد النكاح^(١) للغرض^(٢) الذي يُريده يتضمنُ رضاها بالنكاح، وهي لو هزَلَتْ بالإذن صحَّ إذنُها، وصحَّ النكاح، مع أنها لم تقصده، كما لو هزَلَّ الزوجُ بالقبول صحَّ نكاحُها، وهاهنا قد قصدت بقاء النكاح، ورضيت به، فهو أولى بالصحة.

فإن قيل: فالرجل قاصد إلى النكاح، والمرأة غير قاصدة له.

قيل: بل قصدت إلى تجديد نكاح يتم به غرضها، فلم تخرج بذلك عن القصد والرِّضا.

ولو قال رجل لرجل هزَلًا ومزاحًا: زوّجني ابتك على مئة درهم، أو قال: زوّجني موليَّتكَ، وهي تسمع، فقال له مزاحًا وهزَلًا قد زوجتكها، انعقدَ النكاح، وحلَّ له وطؤها، لحديث أبي هريرة الذي رواه أهل «السنن»^(٣)، عن

(١) في بقية النسخ: «العقد».

(٢) ث: «للعوض».

(٣) رواه أبو داود (٢١٩٦)، والترمذي (١١٨٤)، وابن ماجه (٢٠٣٩)، والطحاوي في شرح المعاني (٤٢٩٧ — ٤٢٩٩)، والدارقطني (٣/٢٥٦، ٢٥٧، ٤/١٨، ١٩)، =

النبي ﷺ: «ثَلَاثٌ جِدْهَنْ جِدٌّ، وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ: النِّكَاحُ، وَالطَّلَاقُ، وَالرَّجْعَةُ».

المثال الثالث والأربعون: إذا كان الرجل حَسَنَ التصرف في ماله، غَيْرَ مُبَدِّرٍ لَهُ، فَرَفَعَ إِلَى الْحَاكِمِ، وَشَهِدَ أَنَّهُ مُبَدِّرٌ، فَخَافَ أَنْ يَحْجُرَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: إِنْ حَجَرْتَ عَلَيَّ فَعَبِيدِي أَحْرَارٌ، وَمَالِي صَدَقَةٌ عَلَى الْمَسَاكِينِ، لَمْ يَمْلِكِ الْقَاضِي أَنْ يَحْجُرَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَحْجُرُ عَلَيْهِ صَيَانَةً [١٩٣] لِمَالِهِ، وَفِي الْحَجْرِ عَلَيْهِ إِتْلَافٌ مَالِهِ، فَهُوَ يَعُودُ عَلَى مَقْصُودِ الْحَجْرِ بِالْإِبْطَالِ.

المثال الرابع والأربعون: يَصَحُّ الصَّلَحُ عِنْدَنَا وَعِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ عَلَى الْإِنْكَارِ، فَإِذَا ادَّعَى عَلَيْهِ شَيْئًا فَأَنْكَرَهُ، ثُمَّ صَالَحَهُ عَلَى بَعْضِهِ جَازٍ.

والشافعي لَا يُصَحِّحُ هَذَا الصَّلَحَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُثَبِّتْ عِنْدَهُ شَيْءٌ، فَبِأَيِّ طَرِيقٍ يَأْخُذُ مَا صَالَحَهُ عَلَيْهِ؟ بِخِلَافِ الصَّلَحِ عَلَى الْإِقْرَارِ، فَإِنَّهُ إِذَا أَقْرَرَ لَهُ بِالذَّيْنِ أَوْ الْعَيْنِ، فَصَالَحَهُ عَلَى بَعْضِهِ، كَانَ قَدْ وَهَبَهُ، أَوْ أَبْرَأَهُ مِنَ الْبَعْضِ الْآخَرِ.

والجمهور يقولون: قَدْ دَلَّ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْقِيَاسُ عَلَى صِحَّةِ هَذَا الصَّلَحِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى نَدَبٌ إِلَى الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَأَخْبَرَ أَنَّ الصَّلَحَ خَيْرٌ، وَقَالَ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠]،

= والبيهقي في الكبرى (٧/ ٣٤٠)، وغيرهم من طريق عبد الرحمن بن حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن ابن مائه عن أبي هريرة، قال الترمذي: «حسن غريب»، وصححه ابن الجارود (٧١٢)، والحاكم (٢٨٠٠)، وابن دقيق العيد في الإلمام (١٣٣٤)، قال الذهبي: «عبد الرحمن بن حبيب فيه لين»، وضعف إسناده ابن الملقن في البدر المنير (٨/ ٨٢)، وحسنه بشواهد الألباني في الإرواء (١٨٢٦). وفي الباب عن عباد بن الصامت وفضالة بن عبيد وأبي ذر وأبي الدرداء وعن الحسن مرسلاً. وقد أبعد من بالغ وزعم أنه مكذوب.

وقال النبي ﷺ: «الصلح بين المسلمين^(١) جائز، إلا صلحًا أحلّ حرامًا أو حرّم حلالًا»^(٢).

وأما القياس: فإن المدعى عليه يفتدي مُطالبته باليمين وإقامة البيّنة وتوابع ذلك بشيء من ماله يبذله، ليتخلص من الدعوى ولوازمها، وذلك غرض صحيح، مقصود عند العقلاء، وغاية ما يُقدَّر أن يكون المدعي كاذبًا، فهو يتخلص من تحليفه له، وتعريضه للنكول، فيقضي عليه به، أو تُرد اليمين، بل عند الخرقى: لا يصحّ الصلح إلا على الإنكار، ولا يصح مع الإقرار، قال: لأنه يكون هضمًا للحق.

فإذا صالحه مع الإنكار، فخاف أن يرفعه إلى حاكم يُبطل الصلح فالحيلة في تخليصه من ذلك: أن يصالح أجنبي عن المنكر على مال، ويُقرّ الأجنبي لهذا المدعي بما ادعاه على غريمه، ثم يصالحه من دعواه على مال،

(١) في بعض النسخ: «الناس».

(٢) رواه أحمد (٣٦٦/٢)، وأبو داود (٣٥٩٦) واللفظ له، وابن عدي في الكامل (٦٨/٦)، والدارقطني (٢٧/٣)، والحاكم (٢٣٠٩، ٧٠٥٨)، والبيهقي في الكبرى (٦٣/٦٤)، وغيرهم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة، وصححه ابن الجارود (٦٣٨، ١٠٠١)، وابن حبان (٥٠٩١)، وابن دقيق في الإلمام (١٠٤٢)، قال الذهبي: «كثير ضعفه النسائي ومشاه غير»، وحسن إسناده ابن كثير في إرشاد الفقيه (٥٤/٢)، وصحّحه الألباني في الإرواء (١٣٠٣). ورواه الدارقطني (٢٧/٣) عن عبد الله بن الحسين عن عفان عن حماد بن زيد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة، وصححه الحاكم (٢٣١٣)، وتبعه ابن دقيق العيد (١٠٤١)، وتعبه الذهبي بقول ابن حبان في عبد الله: «يسرق الحديث»، وبمثل ذلك أعلمه ابن القيم في التهذيب (٣٧٤/٩)، وابن الملقن في البدر المنير (٦٨٦/٦)، وابن حجر في التعليق (٢٨٢/٣). وفي الباب عن عمرو بن عوف.

ولا يفتقر إلى إذن المدعى عليه^(١)، ولا وكالته له، إن كان المدعى ديناً؛ لأنه يقول: إن كان كاذباً فقد استنقذته من هذه الدعوى، وذلك بمنزلة فكاك الأسير، وإن كان صادقاً فقد قضيتُ عنه بعض دينه، وأبرأه المدعى من باقيه، وذلك لا يفتقر إلى إذنه.

وإن كان المدعى عيناً لم يصحّ حتى يقول: قد وكّلتني المنكر؛ لأنه يقول: قد اشتريتُ له هذه العين المدّعة بالمال الذي أصالحك عليه، فإن لم يعترف أنه وكله، لم يصح.

فإن لم يعترف بوكالته فطريق الصحة: أن يصالح الأجنبي لنفسه، فيكون بمنزلة شراء العين المغصوبة، فإن اعترف بها للمدعي باطناً صار هو الخصم فيها، وإن لم يعترف بها له لم يسعّه أن يخاصم فيها المدعى عليه، ويكون اعترافه له بها ظاهراً حيلةً على تصحيح الصلح.

وعلى هذا: فإن كان المدعى داراً خلفها الميت لابنه وامرأته، فادّعاها رجلٌ، فصالحاه من دعواه على مال، فإن كان صلحاً على الإنكار فالمال بينهما على ثمانية أسهم: على المرأة الثمن، وعلى الابن سبعة أثمان، وإن كان على الإقرار فالمال بينهما نصفان، والدار لهما نصفان.

فإذا أراد لزوم الصلح على الإنكار^(٢) صالح عنهما أجنبي على الإقرار، فلزم الصلح، وكان المال بينهما على سبعة أثمان، وكذلك الدار؛ فإنهما لم يُقرّأ له بالدار، وإقرار الأجنبي لا يلزمهما حكمه.

(١) «عليه» ساقطة من م.

(٢) «على الإنكار» ساقطة من الأصل.

المثال الخامس والأربعون: إذا ادّعى عليه أرضاً في يده، أو داراً، أو بستاناً، فصالحه على عشرة أذرع أو أقلّ أو أكثر جاز، وكذلك لو صالحه على عشرة أذرع من أرض أو دار أخرى جاز؛ لأنه يقول: قد أخذتُ بعض حَقِّي وأسقطتُ البعض.

فإن خاف أن يرفعه إلى حاكم حنفي، لا يرى جواز ذلك بناءً على أنه لا يجوز بيعُ ذراع، ولا عشرة من أرضٍ أو دارٍ؛ فطريق الجواز: أن يذرّع الدار التي صالحه على هذا القدر منها، ثم ينسبه إلى المجموع، فما أخرجته النسبة أوقع عقد الصلح عليه، ويصح [٩٣ب] ذلك ويلزم.

المثال السادس والأربعون: إذا أوصى لرجل بخدمة عبده مُدَّة معينة أو ما عاش جاز ذلك، فإذا أراد الوارث أن يشتري من الموصي له خِدمة العبد لم يصح؛ لأن حقَّ الموصي له إنما هو في المنافع، وبيعُ المنافع لا يجوز. والحيلة في الجواز: أن يُصالحه الوارث من وصيّته على مال معيّن، فيجوز ذلك.

وكذلك لو أوصى له بحمْل شاته، أو أمّته، أو بما يحمّل شجره عامّاً، فإذا أراد الوارث شراءه منه لم يصح، وله أن يُصالحه عليه؛ فإن الصلح وإن كان فيه شائبة من البيع فهو أوسع منه.

المثال السابع والأربعون: لو شجّه رجلٌ، فعفا المشجوج عن الشّجّة، وما يحدث منها، ثم مات منها، لم يلزم الشّاج شيءٌ، ولو قال: عفوتُ عن هذه الجراحة، أو الشّجّة، ولم يقل: وما يحدث منها، فكذلك في إحدى الروايتين.

وفى الأخرى: يضمن بقسطها من الدية.

ولو قال: عفوت عن هذه الجناية، فلا شيء له في السراية، رواية واحدة.
وعند أبي حنيفة: له المطالبة بالدية في ذلك كله، إلا إذا قال: عفوت عنها، وعما يحدث منها.

فالحيلة في تخلص المعفو عنه: أن يشهد على المجني عليه: أنه عفا عن هذه الجناية أو الشجة وما يحدث منها، فيتخلص عند الجميع.

المثال الثامن والأربعون: إذا مات وترك زوجة وورثة، فأرادت الزوجة أن يُصالحها الورثة على حقها، نظرنا في التركة، وفي الذي وقع عليه الصلح.

فإن كان في التركة أثمانٌ ذهبٌ وفضة^(١)، فصالحتهم على شيء من الأثمان لم يصح، لإفضائه إلى الربا؛ لأن صلحها بيع نصيبها منهم.

وإن صالحتهم على عرض أو عقار، أو كان في التركة دراهم، فصالحتهم بدنانير، أو بالعكس جاز، ولا تُضَرَّ جهالة حقها؛ لأن عقد الصلح أوسع من البيع كما تقدم.

فإن كان في التركة ديون لم يصح الصلح؛ لأن بيع الدين من غير الذي هو في ذمته لا يصح، ويحتمل أن يقول بصحته، كما يصح عن المجهول، وإن لم يصح بيعه^(٢).

(١) م، ش: «أثمانًا ذهبًا وفضة». والمثبت من باقي النسخ.

(٢) ح، ظ، ت: «بنفسه».

فالحيلة في صلحها عن الدين أيضًا: أن يُعَجَّلَ لها حِصَّتُها من الدين، يُقرضها الورثة ذلك، وتُوكَّلهم باقتضائه، ثم تُصالحهم من الأعيان على ما اتفقوا عليه؛ لأنهم إذا أقرضوها حِصَّتُها^(١) من الدين، ثم وَكَّلَهم بقبض حِصَّتِها من الدين، فإذا قبضوا حِصَّتِها من الدين فقد حصل في أيديهم من مالها من جنس ما لهم عليها فيتقاصَّان، ويكون عقدُ الصلح قد وقع عن العروض والمتاع خاصة.

فإن لم تَطِبْ أنفسهم أن يُقرضوها قَدَرُ حِصَّتِها من الدين، وأُحِبَّت تعجيل الصلح، صالحتهم من حقها من المتاع والعروض، دون الديون، وكلما قُبِضَ من الدين شيءٌ أخذت حقها منه، فإن تعسَّرَ ذلك، وشقَّ عليها، وأُحِبَّت الخلاص، حابَّوها في الصلح من الأعيان بأكثر من حقها منها، وأقرت أن الدين حقٌّ للورثة دونها، من ثمن متاعٍ باعه الميت لهم.

فإن أرادوا قسمة الدين في الذمم فالمشهور: أنه لا يصح؛ لأن الذمم لا تتكافأ.

وفيه رواية أخرى: تجوز قسمته، وهي الصحيحة، فإنه قد تكون مصلحة الورثة والغرماء في ذلك، وتفاوتُ الذمم لا يمنعُ القسمة؛ فإن التفاوت في المحل، والمقسومُ واحدٌ مُتِمَّائِلٌ، وإن اختلفت محالُّه.

وإذا كان الغرماء كلهم مُوسِرِينَ أو مُعْسِرِينَ، أو بعضهم موسرًا، وبعضهم معسرًا، فأخذ كلُّ من الورثة موسرًا ومعسرًا، كان هذا عدلًا غير ممتنع، وقد تراضوا به، ولا وجه لبطلانه، وبالله التوفيق.

(١) في الأصل: «حقها».

المثال التاسع والأربعون: إذا كان لرجل على رجل دين، [١٩٤] فقال: تصدّق به عني، ففعل، لم يبرأ، وكانت الصدقة عن المخرج ودينه باقٍ، قاله أصحابنا؛ لأنه لم يتعين، ولأنه لا يكون مُبرِّئاً لنفسه بفعله.

قالوا: وطريق الصحة أن يقول: تصدّق عني بكذا بقدر دينه، ويكون ذلك اقتراضاً منه، فإذا فعل ثبت له في ذمته ذلك القدر، وعليه له مثله، فيتقاصان.

وكذلك لو قال له: ضاربٌ بالمال الذي عليك والريحُ بيننا، لم يصح. والحيلة في صحته أن يقول: أذنتُ لك في دفعه إلى ابنك، أو زوجتك وديعةً، ثم وكلتكَ في أخذه والمضاربة به.

والظاهر: أنه لا يحتاج إلى شيء من ذلك، ويكفي قبضه من نفسه لرب المال، وإذا تصدق عنه بالذي قال كان على الأمر، هذا هو الصحيح، وهو تخريج لبعض أصحابنا ولا حاجة به إلى هذه الحيلة، فإذا عيّنه بالثية تعيّن، وكان قابضاً من نفسه لموكله، وأيّ محذور في ذلك؟

المثال الخمسون: يجوز استئجار الأجير بطعامه وكسوته عندنا، وكذلك الدابة بعلفها وكذلك المرضعة، وهو مذهب مالك.

وقال الشافعي: لا يجوز فيهما.

وجوّزه أبو حنيفة في الطّئر خاصة.

فإذا عقد الإجارة كذلك، ثم خاف أن يرفعه إلى حاكم يرى بطلانها، فيلزمه بأجرة مثله:

فالحيلة في تصحيح ذلك: أن يستأجره بنقدٍ معلوم، يكون بقدر الطعام

والكسوة، ثم يُشهد عليه أنه وَكَلَهُ في إنفاق ذلك على نفسه وكسوته، وكذلك في الدابة.

المثال الحادي والخمسون: يجوز للمستأجر أن يُؤجر ما استأجره للمؤجر، كما يجوز لغيره.

وأبو حنيفة يبطل هذه الإجارة.

فالحيلة في لزومها: أن يُؤجر ذلك لأجنبي غير المؤجر، ثم يؤجره إياه الأجنبي.

المثال الثاني والخمسون: إذا كَفَّلَ اثنان واحداً، فسَلَّمَهُ أحدهما، برئ الآخر، كما لو ضمنا ديناً، فقضاه أحدهما، فإن خاف أن يرفعه إلى حاكم لا يرى ذلك، ويلزم الآخر بتسليمه:

فالحيلة في خلاصه: أن يَكْفُلَا بهذا المكفول به، على أنه إذا دفعه أحدهما فهما جميعاً بريئان، أو يُشهدا عليهما أن كل واحد منهما وكيل صاحبه في دفع المكفول به إلى الطالب، والتبرؤ إليه منه، فيَبْرَأَ على قول الجميع.

المثال الثالث والخمسون: يصح ضمانُ المجهول، وضمن ما لم يجب عندنا، كما يصح ضمان الدَّرَك، فإذا قال: ما أعطيتَ لفلان فأنا ضامنٌ له صح ولزمه.

وقال الشافعي: لا يصح.

فالحيلة في صحته لئلا يُبطل ذلك حاكمٌ يرى بطلانه: أن يقول: ما أعطيتَ لفلان من درهم إلى ألف؛ فأنا ضامن له.

فإن ضمنه اثنان وأطلقا جاز، واستويا في الغرم، فإن ضمناه على أن على أحدهما الثلث، وعلى الآخر الثلثين، جاز ذلك؛ لأن المال إنما يجب على كل منها بالتزامه، فإذا التزمه على هذا الوجه صحَّ.

فإن أراد أحد الضامنين أن يضمّن الآخر ما لزمه من هذا الضمان، فيصير ضامناً، جاز ذلك أيضاً؛ لأن المال قد ثبت في ذمّة كل واحد منهما، فإذا ضمنه أحدهما جاز، كما يجوز في الأصل.

المثال الرابع والخمسون: إذا اشترك رجلان شركة عنان، فسافر^(١) أحدهما بالمال بإذن شريكه، فخاف أن يموت المقيم، فيشتري بالمال بعد موته متاعاً، فيضمن؛ لأنه قد انتقل إلى الورثة، وبطلت الشركة.

فالحيلة في تخلصه من ذلك: أن يُشهد على شريكه المقيم أن حصّته في المال الذي بينه وبينه لولده الصغار، وقد أوصى إلى شريكه بالتصرف فيه، وأمره أن يشتري لهما^(٢) ما أحب في حياته وبعده وفاته، فإن كان [٩٤ب] ولده كباراً أشهد على نفسه أن هذا المال لهم، ثم يأمر ولده الكبار هذا الشريك أن يعمل لهم في ما لهم هذا بما يرى، ويشتري لهم ما أحب.

المثال الخامس والخمسون: إذا كان لرجلين على امرأة ألف درهم مثلاً، فتزوجها أحدهما على نصيبه في المال الذي عليها، صحّ النكاح، وبرئت ذمّة المرأة من ذلك القدر، ولم يلزم الزوج أن يضمّن لصاحبه شيئاً منه؛ لأنه لم يقبض شيئاً من نصيبه، ولم يحصل في ضمانه، فجرى مجرى إبرائها له منه.

(١) م: «فأقر». والمثبت من باقي النسخ.

(٢) الأصل: «لها».

وبعض الفقهاء يضمّنه نصيب شريكه من المهر، ويجعله كالمقبوض؛ لأنه عاوض عليه بالبُضْع، فهو كما لو اشترى منها به سلعة، فإنها تكون بينهما، وهاهنا تعدّرت مشاركته في البُضْع، فيشاركه في بدله، وهو المهر، فكانها وقّته نصيبه من الدين.

وطريق الحيلة في تخلصه من ذلك: أن يهبَ لها نصيبه مما عليها، ثم يتزوجها بعد ذلك على خمس مئة في ذمّته، ثم تهبَ له المرأة ما لها عليه من الصّدّاق؛ فإن أحد الشريكين إذا وهب نصيبه من المال المشترك لا يضمن لشريكه شيئاً؛ لأنه متبرّع.

فإن خاف أن يهبها أو يُبرئها فتغدر به، ولا تتزوج به:

فالحيلة له^(١): أن يُشهد على إقرارها أنه يستحق عليها ذلك المبلغ مادامت أجنبية منه، وأنه لا يستحق على زوجته فلانة شيئاً من ذلك المال.

وأكثر ما فيه: أنه يسميها زوجة قبل العقد، فإذا تمّ العقد برّئت من الدين.

فإن خاف أن لا تُبرئه من الصّدّاق، وتطالبه به، ويسقط حقه من المال الذي عليها:

فالحيلة له: أن يُشهد عليها في العقد: أنه برّئ إليها من الصّدّاق، وأنها لا تستحق المطالبة به.

المثال السادس والخمسون: إذا أراد أن يشتري جارية، وعرض له آخر يريد شراءها، فاستحلف أحدهما صاحبه: أنه إن اشتراها فهي بينه وبينه نصفين، فأراد أن يشتريها وتكون له، تأوّل في يمينه: أنه إن اشتراها بنفسه

(١) «له» ساقطة من الأصل، م.

فهي بينه وبينه، فإذا وكل من يشتريها له كانت له وحده.

فإن استحلّفه أنه إن ملكها فهو شريكه فيها، بطلت هذه الحيلة، فله أن يأمر مَنْ يثق به أن يشتريها لنفسه، ويؤدي عنه الثمن، ثم يُزوّجه إياها، فإذا أراد بيعها استبرأها، ثم أمر ذلك الرجل أن يبيعها ويُرجع ثمنها إليه.

المثال السابع والخمسون: إذا كان بينهما عرض من العروض، فاشترى منهما أجنبي بمائة درهم، وقبضه، ثم إن المشتري أراد أن يُصالح أحدهما من جميع الثمن على بعضه، على أن يضمن له الدّرك من شريكه، حتى يُخلّصه منه، أو يُردّ عليه جميع الثمن الذي وقع العقد عليه.

فقال القاضي: لا يجوز ذلك؛ لأن الضمان لما كان على شريكه إنما يجب بقبضه المال، وذلك لم يوجد، فلا يكون مضموناً عليه.

فالحيلة للمشتري: أن يكون بريئاً، وإن أدركه درك من شريكه، رجّع به على الذي صالحه أن يحطّ الشريك المصالح عن المشتري نصيبه كلّ من الثمن، ثم يدفع المشتري إليه نصيب صاحبه، قضاء له^(١) على أنه ضامن لما أدركه من شريكه، حتى يُخلّصه منه، أو يُردّ عليه ما قبضه منه، ويُبرئه هو من نصيبه؛ لأنه إذا أبرأه من نصيبه لم يبق من الدين إلا نصيب صاحبه، فإذا قبضه كان مضموناً عليه؛ لأنه قبض دين الغير بغير أمره.

المثال الثامن والخمسون: إذا كان عبد بين شريكين مؤسرين، فأراد كل منهما عتق نصيبه، وأن لا يغرم لشريكه شيئاً:

فالحيلة: أن يوگلا رجلاً فيعتقه عنهما، ويكون [١٩٥] ولاؤه بينهما.

(١) ح، ت: «فصالحه».

المثال التاسع والخمسون: إذا سأله عبده أن يُزوجه أُمّته فحلف أن لا يفعل، ثم بدّأ له في تزويجه:

فالحيلة: أن يبيع العبد والأمة لمن يثق به، ثم يُزوجه المشتري، فإذا تم العقد أقاله في البيع.

ولا بأس بمثل هذه الحيلة، فإنها لا تتضمن إبطال حقٍّ، ولا تحليل مُحرَّم، وذلك غير ممتنع على أصلنا؛ لأن الصفة وهي عقد النكاح قد وُجدت في حال زوال ملكه، فلا يتعلق بها حنثٌ، ولا يحنث أيضًا باستدامة التزويج بعد ملكهما؛ لأن التزويج عبارة عن العقد، وقد انقضى، وإنما بقي حكمه.

ولهذا لو حلف: لا يتزوج، فاستدام التزويج، لم يحنث، وهذا بخلاف ما إذا حلف على عبده: أنه لا يدخل الدار، فباعه، ودخلها، ثم ملكه، فإن دخلها حنث؛ لأنه ابتداء الدخول واليمين باقية، ولو دخلها في حال زوال ملكه، ثم ملكه وهو داخل فيها حنث؛ لأن الدخول عبارة عن الكون، وذلك موجود بعد الملك الثاني، فيحنث به، كما لو كان موجودًا في الملك الأول.

وقد قال أحمد في رواية مُهَنَّأ في رجل قال لامرأته: أنت طالق إن رهنيت كذا وكذا، فإذا هي قد رهنّته قبل يمينه، فقال: أخاف أن يكون حنث.

قال القاضي: وهذا محمول على أنه قال: إن كنت رهنّتي، وهذا تأويل منه لكلام أحمد.

وظاهر كلامه: أنه جعل استدامة الرهن بمنزلة ابتدائه، كالدخول.

المثال الستون: إذا كان له عليه مال، فمرض المستحق، وأراد أن يُبرئه منه، وهو يخرج من ثلثه، فخاف أن يكتُم الورثة ماله، ويقولوا: لم يدع إلا

الدَّيْنَ الَّذِي عَلَى هَذَا.

فالحيلة في خلاصه: أن يُخرج المريض من ماله بقدر الدَّين الذي على غريمه، فيملكه إياه، ثم يستوفيه منه، ويشهد على ذلك، وكذلك إذا أراد المريض أن يعتق عبدًا، وله مال، يُخرج من ثلثه، ويملكه ماله، فخاف أن يقول الورثة: لم يدع^(١) الميت شيئًا غير هذا العبد:

فالحيلة: أن يُملكه^(٢) من رجل يثق به، ويقبض الثمن، فيهبه للمشتري ثم يعتقه المشتري.

فإن كان على الميت دين، وله وفاء وفضل يخرج العبد من ثلثه، فخاف المريض أن يُغيب الورثة ماله، ثم يقولوا: أعتق العبد ولا مال له غيره، فلا يجوز له ما صنع من ذلك:

فالحيلة فيه: أن يبيع العبد من نفسه، ويقبض الثمن منه، بمحضر من الشهود، ثم يهب المريض للعبد ما قبض منه في السرّ، فيأمن حينئذٍ من اعتراض الورثة، فإن لم يكن للعبد مال يشتري به نفسه وهبه السيد مألًا في السرّ، وأقبضه إياه، فيشتري به العبد نفسه من سيده.

فإن لم يُرد السيد عتقه، وأراد بيعه من بعض ورثته بمال للوارث على المريض، ليست له به بيئة:

فالحيلة في ذلك: أن يقبض وارثه ماله عليه في السرّ، ثم يبيعه العبد ويُشهد له على ذلك، ويقبض الثمن بمحضر من الشهود، فيتخلص من

(١) في م: «يخلف».

(٢) م: «يبيع المريض العبد».

اعتراض الورثة.

المثال الحادي والستون: إذا أوصى إلى رجل، فخاف أن لا يقبل، فقال: إن لم يقبل فلان وصيٌّ، صح ذلك بسنة رسول الله ﷺ الصحيحة الصريحة التي لا تجوز مخالفتها، حيث علّق الإمارة بالشرط^(١)، فتعليق الوصية أولى؛ لأنه يستفيد بالإمارة أكثر مما يستفيد بالوصية.

وبعض الفقهاء يبطل ذلك.

فالحيلة في ذلك: أن يُشهد المريض أنهما جميعًا وصيَّاه، فإن لم يقبل أحدهما، وقبل الآخر، فالذي قبل منهما وصيٌّ وحده، فإن قبلًا [٩٥ب] جميعًا فلكل واحد منهما أن ينفرد بالتصرّف عن صاحبه؛ لأنه رضي بتصرّف كل واحد منهما، قاله القاضي.

فإن خاف أن يمنع ذلك من لا يرى انفراد أحدهما بالتصرّف، ويقول: قد شَرَك بينهما، وجعلهما بمنزلة وصيٍّ واحد:

فالحيلة في الجواز: أن يقول: أو صيتُ إليهما على الاجتماع والانفراد.

المثال الثاني والستون: إذا تصرّف الوصي، وباع واشترى، وأنفق على اليتيم، فللحاكم أن يُحاسبه ويسأله عن وجوه ذلك، ولا يمنعه من مُحاسبته كونه أمينًا؛ فإن النبي ﷺ حاسب عُمّالَه، كما ثبت في «صحيح البخاري»^(٢): أنه بعث ابن اللُّثبيّة عاملًا على الصدقة، فلما جاء حاسبه.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) برقم (٧١٩٧) عن أبي حميد الساعدي.

فإن أراد الوصي أن يتخلص من ذلك، فالحيلة له: أن يجعل غيره هو الذي يتولى بيع التركة، وقَبَضَ الدَّينَ والإنفاق، ولا يَشْهَدُ على نفسه بوصول شيء من ذلك إليه، فإذا سألَه الحاكم قال: لم يَصِلْ إليَّ شيءٌ من التركة، ولا تَصَرَّفْتُ فيها، فإن كانت التركة قد بِيَعْتُ بأمره وقَبَضْتُ ثمنها بأمره، وصُرِفَ بأمره، فحلَّفه الحاكم إنه لم يقبض، ولم يُوكَّلْ مَنْ قَبَضَ وتصرّف وأنفق، فإن كان مُحْسِنًا قد وضع التركة موضعها ولم يَخُنْ، وسعه أن يتأوَّلَ في يمينه، وإن كان ظالمًا؛ لم ينفعه تأويله.

المثال الثالث والستون: يصحُّ وَقْفُ الإنسان على نفسه، على أصحِّ الروايتين، ويجوز اشتراط النظر لنفسه، ويجوز أن يستثني الإنفاق منه على نفسه ما عاش، أو على أهله، وغيرنا يُنازعنا في ذلك، فإذا خاف من حاكم يُبطل الوقف على هذا الوجه:

فالحيلة له: أن يُمَلِّكه لولده أو زَوْجَتِهِ، أو أَجْنَبِيٍّ يَقِفُهُ عليه، ويشترط له النظر فيه، وأن تُقدِّمَ على غيره من الموقوف عليهم بَعْلَتُهُ، أو بالإنفاق عليه، فيصحَّ حينئذٍ، ولا يبقى للاعتراض عليه سبيل.

المثال الرابع والستون: إذا اشترى جاريةً وقبضها، فوجد بها عَيِّيًا، ولم يكن نَقْدَ ثمنها، فأراد رَدَّها، فصالحه البائعُ على أن يأخذ البائع الجارية بأقل من الثمن الذي اشتراها به.

فقال القاضي: لا يجوز ذلك؛ لأن هذا في الصلح بمعنى البيع، وبيع المبيع من بائعه بأقل من ثمنه لا يجوز؛ لأنه ذريعة إلى الربا، وهو كمسألة العينة، فإن كان قد حدثَ بالجارية عيبٌ عند المشتري جاز ذلك؛ لأن مقدار الحَطِّ يكون بإزاء العيب الذي حَدَثَ عند المشتري، فلا يؤدي إلى مسألة العينة.

والحيلة في جواز ذلك، في الصورة الأولى على وجه لا يُشبهُ العينة: أن يُخرج الجارية من مُلكه، فيبيعها لرجل بالثمن الذي يأخذها به البائع، فيصالح الذي في يده الجاريةُ البائع على أن يقبلها بدون الثمن الذي وقع عليه العَقْدُ، ويجعل هذا الثمن الذي يأخذ به الجارية قضاءً عن مُشتري الجارية؛ لأن المشتري الثاني متى صالح البائع، على أن يقبل الجارية بدون الثمن الذي اشترت به، فهو عَقْدٌ جرى بينهما مبتدأ، من غير بناء أحدِ العقدين على الآخر، فإذا اشتراها البائعُ من هذا الثاني حصل ثمنها في ذمته له، وله هو على المشتري الأول ثمنها، فإذا طالبه البائع بالثمن أحاله على المشتري الأول، فيتقاصان.

المثال الخامس والستون: الضمان لا يبرئ ذمة المضمون عنه بمجردِه، حَيَّا كان المضمون عنه أو مَيِّتًا.

وفيه روايةٌ أخرى: أنه يُبرئ ذمة الميت دون الحي، وهو مذهب [٩٦] أبي حنيفة.

وفيه قول ثالث: أنه يبرئ ذمة الحي والميت، كالحوالة، وهو مذهب داود.

فإذا أراد الضامن أن يكون ضمانه مُبرئًا للذمة المضمون عنه، فالحيلة في ذلك أن يقول: لا أضمنُ دينه إلا بشرط أن تبرئه منه، فمتى أبرأته منه فأنا ضامنٌ له.

ويصح تعليقُ الضمان بالشرط في أقوى الوجهين، فإذا أبرأه صحَّت البراءة، ولزم الدينُ الضامن وحده.

فإن خاف رب الدين أن يرفعه إلى حاكم لا يرى صحة الضمان المعلق،
فَيُبْطَل دينه من ذِمَّة الأصيل بالإبراء، ولا يثبت له في ذمة الضامن:

فالحيلة: أن يكتبَ ضمانه ضمانًا مطلقًا، ويُشهد عليه به من غير شرط،
بعد إقراره ببراءة الأصيل، فيحصل مقصودهما.

المثال السادس والستون: الحوالة تَنْقُلُ الحق من ذِمَّة المُحِيل إلى ذمة
المُحال عليه، فلا يملك مطالبة المحيل بعد ذلك إلا في صورة واحدة،
وهي: أن يشترط ملاءة المُحال عليه فيتبين مُفْلَسًا.

وعند أبي حنيفة: إذا تَوَيَّ المأل على المحال عليه، بأن جحد حقه،
وحلف عليه، أو مات مُفْلَسًا، رجع على المحيل.

وعند مالك: إن ظنَّ ملاءته، فبان مُفْلَسًا، رجع، وإن طرأ عليه الفَلَسُ لم
يكن له الرجوع.

فإذا أراد صاحب الحق التوثق لنفسه، وأنه إن تَوَيَّ ماله على المحال
عليه رجع على المحيل:

فالحيلة له في ذلك: أن يحتال حوالة قبض، لا حوالة استيفاء، فيقول
للمحيل: أحلني على غريمك أن أقبضَ لك ما عليه من الدَّين، فيُجيبه إلى
ذلك، فما قبضه منه كان على مُلْك المحيل، فيأذن له في استيفائه.

فإن خاف المحيل أن يهلكَ هذا المال في يَدِ القابض، ولا يغرمه، لأنه
وكيل في قبضه:

فالحيلة أن يقول له: ما قبضتُه فهو قَرْضُ في ذمتك، فيثبت في ذمته نظيرُ
ما له عليه، فيتقاصان.

فالحوالة ثلاثة أنواع: حوالة قَبْضٍ محضٍ، فهي وكالة، وحوالة استيفاء، وهي التي تَنْقُلُ الحَقَّ، وحوالة إقراض:

فالأولى: لا تُثَبِّتُ المقبوض في ذمة المحال، والثانية: تجعل حَقَّهُ في ذمة المحال عليه، والثالثة: تثبت المأخوذ في ذمته بحكم الاقتراض.

المثال السابع والستون: إذا ضَمِنَ الدين ضامنٌ فلمستحقَّه مطالبةُ أيهما شاء.

وعن مالك روايتان، إحداهما: كذلك، والثانية: أنه ليس له مطالبة الضامن إلا إذا تعذَّر مُطالبة الأصل.

فإن أراد الضامن أن يضمِّنَ على هذا الوجه، فالحيلة أن يقول: إن تعذَّر مالكٌ قِبَلَهُ فأنا ضامن له.

ويصح تعليق الضمان على الشرط على الأصح.

فإن أراد أن يصحَّح ذلك على كلِّ قول، ويأمن رَفْعَهُ إلى من يرى بطلان ذلك:

فالحيلة فيه: أن يقول: ضمنت ما يَتَوَى لك على فلانٍ، أو يَعْجِزُ عن أدائه، فيصح ذلك، ولا يتمكن من مطالبته إلا إذا توى المأل على الأصل، أو عجز عنه.

المثال الثامن والستون: إذا بَدَّثَ عليه امرأته، فقال: الطلاق يلزمني منك؛ لا تقولين لي شيئاً؛ إلا قلت لك مثله، فقالت: أنت طالق ثلاثاً:

فقال بعضهم: يقول لها: أنت طالق ثلاثاً بفتح التاء، ولا تطلق؛ لأن الخطاب لا يصلح لها.

وهذا ضعيف جداً؛ لأن قوله: أنت طالق؛ إما أن يعنيها به، أو يعني غيرها، فإن لم يعنيها لم يكن قد قال لها مثل ما قالت، بل يكون القولُ لغيرها، فلا يبرُّ به؛ وإن عَنَّاها به طَلقت للمواجهة، وفتح التاء لا يمنع صحة الخطاب، والمعنى: أنت أيها الشخصُ أو الإنسان!

ثم يقول هذا القائل إذا قالت له: فعل الله بك كذا، فقال لها: فعل الله بك وفتح الكاف، هل يكون بارًّا في يمينه بذلك؟
فإن قال: لا يبرُّ، لزمه مثله في الطلاق.

وإن قال: يبرُّ، كان قائلًا لها ذلك، فيكون مطلقًا لها.

وأجود من هذا: [٩٦ب] أن يكون قوله على التراخي، ما لم يُقَيِّده بالفور، بلفظه أو نيَّته.

وقالت طائفة: يقول لها: أنت طالق ثلاثًا، إن لم أفعل كذا وكذا، وإن فعلت، لما لا تُقدَّرُ هي عليه، فيكون قد قال لها مثل ما قالت، وزاد عليه.

وفى هذا ضعف لا يخفى؛ لأن هذه الزيادة تنقص الكلام، فهي زيادةٌ في اللفظ وتُقصان في المعنى، فإنه إذا علّق الطلاق بشرط خرج من التَّنْجِيزِ إلى التعليق، وصار كله كلامًا واحدًا، وهي لم تُعلّق كلامها، وإنما نَجَزَتْه، فالمماثلة تقتضي تنجيزًا مثله.

وأجود من هذا كله أن يقال: لا يدخل هذا الكلام الذي صدر منها في يمينه؛ لأنه لم يُرده قطعًا، ولا خطر بباله، فيمينه لم يتناوله، فهو غير محلوف عليه بلا شك، واللفظ العام يختص بالنية والعُرف، والعرف في مثل هذا لا يدخل فيه قولها له ذلك، والأيمان يُرجع فيها إلى العرف والنية والسبب،

وهذا مُطَرِّدٌ ظاهر على أصول مالك وأحمد، في اعتبارهم عرفَ الحالف ونِيَّته وسببَ يمينه، والله أعلم.

المثال التاسع والستون: يجوز أن يستأجر الشاة والبقرة ونحوهما مُدَّة معلومةً لِلْبَنِيهَا، ويجوز أن يستأجرها لذلك بَعْلَفِهَا وبдраهم مُسَمَّاة، والعلفُ عليه، هذا مذهب مالك، وخالفه الباكون.

وقوله هو الصحيح، واختاره شيخنا رحمه الله؛ لأن الحاجة تدعو إليه، ولأنه كاستئجار الطَّيْرِ للبنها مدة، ولأن اللبن وإن كان عينا فهو كالمنافع في استخلافه وحدوثه شيئا بعد شيء، ولأن إجارة الأرض لما يَنْبُت فيها من الكَلأ والشوك^(١) جائزة، وهو عينٌ، ولأن اللبن حصلَ بعلفه وخدمته، فهو كحصول المَغْلِّ بِبَذَرِهِ وخدمته، ولا فرق بينهما، فإن تولد اللبن من العلف كتولد المَغْلِّ من البذر، فهذا من أصح القياس.

وأيضًا فإنه يجوز أن يقفها، فينتفع الموقوف عليها بلبنها، وحق الواقف إنما هو في منفعة الموقوف مع بقاء عَيْنِهِ.

وأيضًا فإنه يجوز أن يمنحها غيره مُدَّة معلومة لأجل لبنها، وهي باقية على ملك المانح، فتجري منيحتها مجرى إعارتها، والعارية إباحة المنافع، فإذا كان اللبن يجري المجرى المنفعة في الوقف والعارية جرى مجراها في الإجارة.

وأيضًا فإن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآوُهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٦]، فسمى ما تأخذه المُرْضُعة في مقابلة اللبن أجرًا، ولم يُسمَّها ثمنًا.

(١) «والشوك» ساقطة من م. والمثبت من ح، ت.

وأيضًا فيجوز أن يستأجر بئرًا مدة معلومة لمائها، والماء لم يَحْصُل بعمله، فَلأنَّ يجوز استئجار الشاة للبنها الحاصل بعلفه والقيام عليها أُولَى.

وأيضًا فإنه يجوز أن يستأجر بِرْكَةً يُعَشِّش فيها السمك لأجله، فهذا أُولَى بالجواز؛ لأنه معلوم بالعُرف، وهو حاصل بعلفه والقيام على الحيوان.

وقياسُ المنع على تحريم بيع اللبن في الضَّرْع قياسٌ فاسدٌ؛ فإن ذلك بيع مجهول لا يُعرف قدره، وما يَتَحَصَّل منه، وهو بيع معدوم، فلا يجوز، والإجارة أوسع من البيع ولهذا يجوزُ على المنافع المعدومة المستخلقة شيئًا بعد شيء، فاللبنُ في ذلك كالمنفعة سواء، وإن كان عينًا، فهذا القول هو الصحيح.

فإن خاف أن يَرْفَعَهُ إلى حاكم يُبطل هذا العقد:

فالحيلة في لزومه: أن يُؤَجِّرَه الحيوان مُدة بدراهم مُسَمَّاة، ثم يأذن له في علفه بها، ويُبيحه اللبن.

وهذه الحيلة تتأتى في إجارة البقرة، والناقة، والجاموس؛ إذ يمكن الحرثُ عليها وركوبُها، وأما الشاة فلا يراد منها إلا الدَّر والنَّسل، فلا تنهياً للإجارة على منفعتها:

فالطريق في ذلك: أن يستأجرها لرضاع سَخْلَةٍ له مُدَّة معلومة، ويؤكله في النفقة عليها بأجرتها، أو ببعضها، ويُبيحه اللبن.

المثال [١٩٧] السبعون: إذا دفع إليه ثوبه، وقال: بِعُهُ بعشرة، فما زاد فَلَك:

فَنَصَّ أَحْمَدُ عَلَى صَحْتِهِ، تَبَعًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(١)،
وَوَافَقَهُ إِسْحَاقُ، وَمَنَعَهُ أَكْثَرَهُمْ.

ووجه الخلاف: أن في هذا العقد شائبة الوكالة والإجارة والمضاربة،
فمن رَجَّحَ جانب الوكالة صَحَّحَ العقد، ومن رَجَّحَ جانب الإجارة أو
المضاربة أبطله؛ لأن الأجرة والربح الذي جُعل له مجهول.

والصحيح الجواز؛ لأن العَشْرَةَ تَجْرِي مجرى رأس المال في
المضاربة، وما زاد فهو كالربح، فإذا جعله كله له كان بمنزلة الإبطاع، إذا
دَفَعَ إليه مَالًا يُضَارَبُ به، وقال: ما رِبِحْتَ فهو لك، فليس العقد من باب
الإيجارات، بل هو بالمشاركات أشبه.

فإن خاف أن يَرْفَعَهُ إلى حاكم يرى بطلانه:

فالحيلة في ذلك: أن يقول: وكَلَّتْكَ في بيعه بعشرة، فإن يَغْنَهُ بأكثر فلا
حق لي في الزيادة، فيصح هذا، وتكون الزيادة للوكيل.

المثال الحادي والسبعون: قال الإمام أحمد رضي الله عنه في رواية
مُهِنَّا: لا بأس أن يَخْصُدَ الزَّرْعَ ويَصْرَمَ النَّخْلَ بِسُدُسٍ ما يخرج منه، وهو
أحب إلي من المقاطعة.

يعني: أن يقاطعه على كيل مُعَيَّن، أو دراهم أو عروض.

(١) علَّقَهُ البخاري عنه بصيغة الجزم في كتاب الإجارة: باب أجر السمسرة. ووصله
عبد الرزاق (٢٣٤ / ٨) وأبو عبيد في غريب الحديث (٢٣٢ / ٤) - ومن طريقه
البيهقي في السنن الكبرى (١٢١ / ٦) - وابن أبي شيبه (٣٠٢ / ٤) عن هشيم حدثنا
عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس.

ولذلك نص في رواية الأثرم وغيره، في رجل دفع دابته إلى آخر ليعمل عليها، وما رَزَقَ الله بينهما نصفين: أن ذلك جائز.

وقال أحمد أيضًا: لا بأس بالثوب يُدفع بالثلث والرّبع، لحديث جابر رضي الله عنه: أن النبي ﷺ أعطى خَيْرَ على الشّطر^(١).

ونقل عنه أبو داود فيمن يعطي فرسه على النّصف من الغنّمة: أرجو أن لا يكون به بأس.

وقال في رواية إسحاق بن إبراهيم: إذا كان على النصف والرّبع؛ فهو جائز.

ونقل عنه أحمد بن سعيد، فيمن دفع عبده إلى رجل ليكتسب عليه، ويكون له ثلث الكسب، أو رُبعه: أنه جائز.

ونقل عنه حَرَبٌ فيمن دفع ثوبًا إلى خِيَّاط لِيَقْصِلَه قمصانًا ويبيعها، وله نصفُ ربحها بحق عمله، فهو جائز.

ونَصَّ في رجل دفع غَزْلَه إلى رجل يَنْسِجُه ثوبًا بثُلْثِ ثمنه أو ربعه: أنه جائز.

وقال في «المغني»^(٢): وعلى قياس قول أحمد يجوز أن يُعْطَى الطَّحَّانُ أَقْفَرَةً معلومة يطحنها بقفيز دقيق منها.

وحُكِيَ عن ابن عقيل المنع منه، واحتج بأن رسول الله ﷺ نهى عن قَفِيزِ الطَّحَّانِ^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٢٣٢٩)، ومسلم (٢٥٥١) عن ابن عمر.

(٢) المغني (١١٨/٧).

(٣) رواه أبو يعلى (١٠٢٤)، والطحاوي في شرح المشكل (١٨٧/٢)، والدارقطني =

قال الشيخ^(١) وهذا الحديث لا نعرفه، ولا يثبت عندنا صحته. وقياس قول أحمد: جوازه، لما ذكرنا عنه من المسائل.

وكذلك لو دفع شبكته إلى صياد ليصيد بها، والسمك بينهما نصفين.

قال في «المغني»^(٢): فقياس قول أحمد صحة ذلك، والسمك بينهما شراكة.

وقال ابن عقيل: السمك للصائد، ولصاحب الشبكة أجرة مثلها.

ولو كان له على رجل مال، فقال لرجل: أقبضه منه، ولك رُبْعُه، أو ثلثه، أو قال: إن قبضته^(٣) منه فلك منه الربع أو الثلث، فهو جائز.

= (٤٧/٣) - ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٣٣٩/٥) - عن الثوري عن هشام أبي كليب عن ابن أبي نعم عن أبي سعيد الخدري قال: نُهي عن قفيز الطحان، وفي إسناده اختلاف، فقيل: عن عطاء بن السائب عن ابن أبي نعم عن بعض أصحاب النبي ﷺ، وقيل: عن عطاء عن ابن أبي نعم مرسلاً، وقيل: عن عطاء عن بعض أصحاب النبي ﷺ، وضعفه ابن قدامة في المغني (١١٩/٥)، وقال ابن تيمية كما في المجموع (١١٣/٣٠): «هذا الحديث باطل لا أصل له... ليس من كلام النبي ﷺ، وإنما هو من كلام بعض العراقيين»، وقال الذهبي في الميزان (٩٠/٧): «هذا منكر، وراويه لا يعرف»، وقال ابن القيم فيما يأتي: «لا يصح»، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (٣٣٠/٣): «مداره على عبد الرحمن الإفريقي وهو ضعيف»، وقال ابن حجر في الدراية (١٩٠/٢): «في إسناده ضعف»، وحسنه بعضهم، وصححه الألباني في الإرواء (١٤٧٦).

(١) أي ابن قدامة في المغني (١١٨/٧).

(٢) (١١٨/٧).

(٣) ت، ظ: «أو ما اقتضته».

وكذلك لو غُصِبَتْ منه عَيْنٌ، فقال لرجل: خَلِّصْهَا لِي، ولك نصفُها،
جاز أيضًا.

ولو غرق متاعه في البحر، فقال لرجل: ما خَلِّصْتَهُ منه فلك نصفُ أو
ربعه، جاز.

ولو أَبَقَ عبده، فقال لرجل أو قال: من رَدَّه عَلَيَّ فله فيه نصفه أو ربعه، أو
شَرَدَتْ دَابَّتُهُ، فقال ذلك؛ صحَّ ذلك كله.

قلت: وكذلك يجوز أن يقولَ له: انْفُضْ لِي هذا الزيتون بالسُدُس، أو
الربع، أو اَعْصِرْهُ بالثلث أو الربع، أو اكسِرْ هذا الحَطَبَ بالربع، أو اخْبِزْ هذا
العجين بالربع، وما أشبه ذلك، فكل هذا جائز على نُصوصه وأصوله، وهو
أحب إليه من المقاطعة في بعض الصور.

ولم يُجِزْ الشافعي وأبو حنيفة شيئًا من ذلك.

وأما مالك فقال أصحابه عنه: إذا قال: احْصُدْ زَرْعِي ولك نصفُ فذلك
جائز، وإن قال: احْصُدْ اليوم، فما حصدتَ فلك نصفُ، لم يجز عند ابن
القاسم.

[٩٧ب] وفي «العتبية»: أنه يجوز.

فإن قال: اَلْقُطْ زَيْتُونِي، فما لَقَطْتَ فلك نصفه، فهو جائز عند ابن
القاسم، وروى سُخْنُون أنه لا يجوز.

ولو قال: انْفُضْ زيتوني، فما نقضتَ فلك نصفه، لم يجز عند ابن
القاسم، وأجازه عبد الملك بن حبيب.

فإن قال: أقبض لي المئة دينار التي على فلان، ولك عُشرها، جاز عند ابن القاسم وابن وهب، وعند أشهب: لا يجوز.

فلو قال: اقبض ديني الذي على فلان، ولك من كل عشرة واحد، ولم يبين قدر الدين، لم يجز عند ابن وهب، وأجازه ابن القاسم وأصبغ.

والذين منعوا الجواز في ذلك جعلوه إجارة، والأجر فيها مجهول.

والصحيح: أن هذا ليس من باب الإجازات، بل من باب المشاركات، وقد نص أحمد على ذلك.

فاحتج على جواز دفع الثوب بالثلث والرابع بحديث خَيْر^(١)، وقد دلت السنة على جواز ذلك، كما في «المسند» و«السنن»^(٢) عن رُوَيْفَع بن ثابت، قال: إن كان أحدنا في زمن رسول الله ﷺ لَيَأْخُذُ نِصْوَ أَخِيهِ عَلَى أَنْ لَهُ النِّصْفُ مِمَّا يَغْنَمُ وَلَنَا النِّصْفُ، وَإِنْ كَانَ أَحَدُنَا لِيَطِيرَ لَهُ النَّصْلُ وَالرِّيشُ وَلِلْآخِرِ الْقِدْحُ.

وأصل هذا كله: أن النبي ﷺ دفع أرض خيبر إلى اليهود، يَعْمَلُونَهَا بِشَطْرٍ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) مسند أحمد (٤/١٠٨)، سنن أبي داود (٣٦)، ورواه أيضًا ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ٧٢، ٣٠٧)، والطبراني في الكبير (٥/٢٨)، والخطابي في غريب الحديث (٢/١٦٩) والبيهقي في الكبرى (١/١١٠) كلاهما من طريق أبي داود، وفي إسناده اختلاف، وحسنه النووي في المجموع (٢/١١٦)، وصححه مثله ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/١٤١)، وهو في صحيح سنن أبي داود (٢٧).

وأجمع المسلمون على جواز المضاربة، وأنها دفع ماله لمن يعمل عليه
بجزء من ربحه، فكل عين تنمي فائدها من العمل عليها جاز لصاحبها دفعها
لمن يعمل بجزء من ربحها.

فهذا محض القياس، وموجب الأدلة، وليس مع المانعين حجة سوى
ظنهم أن هذا من باب الإجازات بعوض مجهول، وبهذا أبطلوا المساقاة
والمزارعة.

واستثنى قوم بعض صورها، وقالوا: المضاربة على خلاف القياس،
لظنهم أنها إجارة بعوض لا يعلم قدره.

وأحمد رحمه الله عنده هذا الباب كله أطيّب وأحلّ من المؤاجرة؛ لأنه
في الإجارة يحصل المؤجر على سلامة العوض قطعاً، والمستأجر مُتردّد بين
سلامة العوض وهلاكه، فهو على خطر.

وقاعدة العدل في المعاوضات: أن يستوي المتعاقدان في الرجاء
والخوف، وهذا حاصل في المزارعة، والمساقاة، والمضاربة، وسائر هذه
الصور الملحقة بذلك؛ فإن المنفعة إن سَلِمَتْ سَلِمَتْ لهما، وإن تَلِفَتْ تَلِفَتْ
عليهما، وهذا من أحسن العدل.

واحتج المتأخرون من المانعين بحديث أبي سعيد الذي رواه
الدارقطني^(١): نهي عن قفيز الطحان، وهذا الحديث لا يصح.

وسمعتُ شيخ الإسلام رحمه الله يقول: «هو موضوع»^(٢).

(١) سنن الدارقطني (٣/٤٧). وقد تقدم تخريجه.

(٢) وحكم عليه بالوضع في منهاج السنة (٧/٣١١).

وحمله بعض أصحابنا على أن المنهي عنه طحن الصبرة لا يُعلم كَيْلُهَا بِقَفِيزِ مِنْهَا؛ لأن ما عده مجهول، فهو كبيعها إلا قَفِيزًا مِنْهَا، فأما إذا كانت معلومة القُفْرَانِ، فقال: اطحن هذه العشرة بقفيزٍ منها صح حَبًّا وَدَقِيقًا: أما إذا كان حَبًّا فقد استأجره على طحن تسعة أَقْفِزَةٍ بِقَفِيزِ حِنْطَةٍ، وأما إذا كان دَقِيقًا فقد شاركه في ذلك على أن العُشْرَ للعامل وتسعة الأعشار للآخر، فيصير شريكه بالجزء المسمى.

فإن قيل: فالشركة عندكم لا تصح بالعروض.

قيل: بل أصح الروايتين صَحَّتْهَا.

وإن قلنا بالرواية الأخرى فإلحاق هذه بالمساقاة والمزارعة أولى منها بإلحاقها بالمضاربة على العروض؛ لأن المضاربة بالعروض تتضمن التجارة والتصرّف في رِقَبَةِ المال بإبداله بغيره، بخلاف هذا.

فإن قيل: دَفْعُ حَبِّهِ إِلَى مَنْ يَطْحَنُهُ بجزء منه مطحونًا، أو غَزْلُهُ إِلَى مَنْ يَنْسِجُهُ بجزء منه منسوجًا، يتضمنُ محذورين:

أحدهما: أن يكون طحنُ قَدْرِ الأجرة ونسجُه مستحقًّا على العامل بحكم الإجارة، ومستحقًّا له بحكم كونه أجرة، وذلك [١٩٨] تناقض؛ فإن كونه مستحقًّا عليه يقتضي مطالبة المستأجر به، وكونه مستحقًّا له يقتضي مطالبته للمؤجر به.

الثاني: أن يكون بعض المعقود عليه هو العوض نفسه، وذلك ممتنع.

قيل: إنما نشأ هذا من ظَنِّ كونه إجارةً، وقد بينّا أنه مشاركة لا إجارة، ولو سُلِّمَ أنه من باب المؤاجرة فلا تناقض في ذلك؛ فإن جهة الاستحقاق مختلفة، فإنه يستحق له بغير الجهة التي يستحق بها عليه، فأَيُّ محذورٍ في ذلك؟

وأما كون بعض المعقود عليه يكون عوضًا: فهو إنما عقد على عمله
فالمعقود عليه العمل، والنفع بجزء من العين، وهذا أمر مُتَصَوِّرٌ شرعًا
وحسًا.

فظهر أن صحة هذا الباب هي مقتضى النص والقياس، وبالله التوفيق.
وعلى هذا: فلا يُحتاج إلى حيلة لتصحيح ذلك إلا إذا خيف غَدْرُ
أحدهما، وإبطاله للعقد، والرجوع إلى أجره المثل.

فالحيلة في التخلص من ذلك: أن يدفع إليه ربع الغَزْل والحب أو
نصفه، ويقول: انسج لي باقيه بهذا القدر، فيصيران شريكين في الغَزْل
والحب، فإذا تشاركا فيه بعد ذلك صح، وكان بينهما على قدر ما شرطاه.

والعجب أن المانعين جَوَّزوا ذلك على هذا الوجه، وجعلوه مشاركة لا
مؤاجرة، فهل أجازوه من أصله كذلك؟ وهل الاعتبار في العقود إلا
بمقاصدها وحقائقها، دون صُورِها وألفاظها؟ وبالله التوفيق.

المثال الثاني والسبعون: إذا كان لرجل على رجل دين، فتواری عن
غريمه، وله هو دينٌ على آخر، فأراد الغريم أن يقبض دينه من الدين الذي له
على ذلك، لم يكن له ذلك إلا بحوالة أو وكالة، وقد تواری عنه غريمه،
فتعذّر عليه الحوالة والوكالة.

فالحيلة له في اقتضاء دينه من ذلك: أن يوكله، فيقول: وكّلتك في
اقتضاء ديني الذي على فلان، وبالخصومة فيه، ووكلتك أن تجعل ما له
عليك قصاصًا مما لي عليه، وأجزتُ أمرَك في ذلك، فيقبل الوكيل، ويُشهد
عليه شهودًا، ثم يُشهد الوكيل أولئك الشهود، أو غيرهم: أن فلانًا وكلني

بقبض ما لهُ على فلان، وأن أجعله قصاصًا بما لفلان عليّ، وأجاز أمري في ذلك، وقد قبلتُ من فلان ما جعل إليّ من ذلك، وأشهدوا أن قد جعلت الألف درهم التي لفلان عليّ قصاصًا بالألف التي لفلان موكلي عليه، فتصير الألف قصاصًا، ويتحول ما كان للرجل المتواري على هذا الوكيل: للرجل الذي وُكِّلَه.

المثال الثالث والسبعون: إذا كان لرجل على رجل مالٌ، فغاب الذي عليه المال، وأراد الرجلُ أن يُثبِت ما لهُ عليه، حتى يحكم الحاكمُ عليه وهو غائب، جاز للحاكم أن يحكمَ عليه في حال غَيْبَتِهِ مع بقاءه على حُجَّتِهِ، في أصح المذهبين، وهو قول أحمد في الصحيح عنه، ومالك، والشافعي. وعند أبي حنيفة: لا يجوز الحكم على الغائب.

فإذا لم يكن في الناحية إلا حاكم يرى هذا القول، ويخشى صاحبُ الحق من ضياع حَقِّه:

فالحيلة: أن يجيء رجل، فيضمن لهذا الرجل الذي له المال جميعَ ما لهُ على الرجل الغائب، ويُسميه وَيُنسبه، ويشهد على ذلك، ثم يُقدِّمه إلى القاضي، فيقرّ الضامن بالضمان، ويقول: قد ضمنت له ما لهُ على فلان بن فلان، ولا أدري كم له عليه؟ ولا أدري: له عليه مال أم لا؟ فإن القاضي يُكَلِّفُ المضمون له أن يُحضِرَ بَيِّنَتَهُ على ذلك بما لهُ على فلان، فإذا حضر البينة؛ قَبِلَهَا القاضي بمحضِرٍ من هذا الضمين، وحكم على الغائب، وعلى هذا الضامن بالمال بموجب ضمانه، ويجعل القاضي هذا الضمين بالمال خصمًا على الغائب؛ لأنه قد ضمن ما عليه.

ولا يجوز الحكم على هذا الضمين حتى يحكم على المضمون عنه، ثم يحكم بذلك على الضمين؛ لأنه قرعه، فما لم يثبت المال على الأصل لا يثبت على القرع.

[٩٨ب] المثال الرابع والسبعون: إذا غصبه متاعاً له، ويقول له في السر: بعنيه، ويجحده في العلانية، ويريد تخلص ماله منه.

فالحيلة له: أن يبيعه ممن يثق به، ويُشهد له على ذلك بينة عادلة، ثم يبيعه بعد ذلك من الغاصب، ويكون بين البيعين من المدة ما يعرفه الشهود، ليؤقتوا بذلك عند الأداء، فإذا أشهد للغاصب بالبيع في الوقت المعين جاء الذي باع منه المغصوب قبله بيئته، فيحكم له لسبق بيئته، فيرجع الغاصب على المغصوب منه بالثمن الذي دفعه إليه، ويُسلم العين للمغصوب منه.

وكذلك لو أقر بها المغصوب منه لرجل يثق به، ثم باعها بعد ذلك للغاصب، ثم جاء المقر له، فأقام بينة على الإقرار السابق.

فإن قيل: فلو خاف الغاصب من هذه الحيلة، وقال للمغصوب منه: لست أبتاع منك هذه السلعة خشية هذا الصنيع، ولكن آمرُ من يبتاعها منك لي، فأراد المغصوب منه حيلة يرجع إليه بها سلعته:

فالحيلة: أن يبيعها أولاً ممن يثق به، ولا يكتب في كتاب التبايع قبضه، ثم يبيعها بعد ذلك من الرجل الذي يريد شراءها للغاصب، يكتب في هذا الشراء الثاني قبض المشتري، فإنه إذا أقر وكيل الغاصب بقبض العين من المغصوب منه، ثم جاء الرجل الذي كتب له المغصوب منه الشراء، كان أولى بها من وكيل الغاصب؛ لأن وقت شرائه أقدم، وإقراره بقبضها وتسليمها إلى الرجل المشتري لها أولاً أولى، ويرجع وكيل الغاصب على

المغصوب منه بالثمن الذي دفعه إليه.

المثال الخامس والسبعون: إذا أقرضه مالا وأجله لزم تأجيله على أصح المذهبين، وهو مذهب مالك، وقول في مذهب أحمد.
والمنصوص عنه: أنه لا يتأجل، كما هو قول الشافعي، وأبي حنيفة.

ويدل على التأجيل قوله تعالى: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ (٢) كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢، ٣]، وقوله: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤]، وقوله ﷺ: «المسلمون عند شروطهم» (١)، وقوله: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا وعد أخلف» (٢)، وقوله: «يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ» (٣)، وقوله: «لا تغدروا» (٤)، وقوله: «إن الغدر لا يصلح» (٥)، وقوله في صفة المنافق: «إذا وعد أخلف»، وإخلاف الوعد مما فطر الله العباد على ذمّه واستقباحه، وما رآه المؤمنون قبيحًا فهو عند الله قبيح.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩) عن أبي هريرة.

(٣) أخرجه البخاري (٧١١)، ومسلم (١٧٣٥) عن ابن عمر.

(٤) أخرجه مسلم (١٧٣١) عن بريدة.

(٥) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وروى الطبري في تاريخه (٢/ ١٢٤-١٢٥) من طريق محمد بن إسحاق عن الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، فذكر قصة الحديبية، وفيها قوله ﷺ لأبي بصير: «ولا يصلح لنا في ديننا الغدر». وانظر: السيرة النبوية لابن هشام (٤/ ٢٩٢).

وعلى هذا: فلا حاجة إلى التحيُّل على لزوم التأجيل.

وعلى القول الآخر: قد يُحتاج إلى حيلة يلزم بها التأجيل.

فالحيلة فيه: أن يُحيل المستقرض صاحب المال بماله إلى سنةٍ أو نحوها، بقدر مدة التأجيل، فيكون المال على المحال عليه إلى ذلك الأجل، ولا يكون للطالب ولا لورثته على المستقرض سبيل، ولا على المحال عليه إلى الأجل؛ فإن الحوالة تنقُل الحقَّ.

ولو أحوال المحال عليه صاحب المال على رجل آخر إلى ذلك الأجل جازت الحوالة، فإن مات المحال عليه الأول لم يكن لصاحب المال على ترَكِّته سبيل، ولا على المحال عليه الثاني.

المثال السادس والسبعون: إذا رَهَنه دارًا أو سلعة على دين، وليس عنده من يشهد له على قَدْر الدَّين ويكتبه، فالقول قول المرتهن في قدره، ما لم يدَّع أكثر من قيمته، هذا قول مالك.

وقال الشافعي، وأبو حنيفة، وأحمد: القول قول الراهن.

وقول مالك هو الراجح، وهو اختيار شيخنا رحمه الله؛ لأن الله سبحانه جعل الرهن بدلًا من الكتاب، يشهدُ بقدر الحق، والشهود التي تشهد به، وقائمًا مقامه، فلو لم يُقبل قول المرتهن في ذلك بطلت التَّوثِيقَةُ مِنَ الرَّهْنِ، وادَّعى المرتهن أنه رَهَن على أقل شيء، فلم يكن في الرهن فائدة، والله سبحانه [١٩٩] قد قال في آية المُدَايِنَةِ التي أرشد بها عباده إلى حفظ حقوق بعضهم على بعض خشية ضياعها بالجحود أو النسيان، فأرشدهم إلى حفظها بالكتاب، وأكَّد ذلك بأن أمرهم بكتابة الدَّين، وأمر الكاتب أن يكتب، ثم أكد ذلك بأن نهاه أن يأبى أن يكتب، ثم أعاد الأمر بأن يكتب مرة أخرى،

وأمر مَنْ عليه الحق أن يُملِلَ، ويتقي ربه، ولا يبخس من الحق شيئاً، فإن تعذر إملأؤه لسفهه، أو صغره، أو جنونه، أو عدم استطاعته، فوليّه مأمور بالإملاء عنه.

وأرشدهم إلى حفظها باستشهاد شهيدين من الرجال، أو رجل وامرأتين، فأمرهم بالحفظ بالنّصاب التام، الذي لا يحتاج صاحبُ الحقّ معه إلى يمين، ونهى الشهود أن يأتوا إذا دُعوا إلى إقامة الشهادة.

ثم أكّد ذلك عليهم بنهيهم أن يمتنعوا من كتابة الحقيق والجليل من الحقوق سامةً ومللاً.

وأخبر أن ذلك أعدل عنده، وأقوم للشهادة، فيتذكرها الشاهد إذا عاين خطّه، فيقيمها، وفي ذلك تنبيهٌ على أن له أن يقيمها إذا رأى خطّه وتيقّنه، وإلا لم يكن للتعليل بقوله: ﴿وَأَقُومُوا لِلشَّهَادَةِ﴾ [البقرة: ٢٨٢] فائدة.

وأخبر أن ذلك أقرب إلى اليقين، وعدم الرّيب، ثم رفع عنهم الجُناح بترك الكتابة إذا كان بيعاً حاضرًا فيه التقابض من الجانبين، يأمنُ به كلُّ واحد من المتبايعين من جُحود الآخر ونسيانه.

ثم أمرهم مع ذلك بالإشهاد إذا تبايعوا، خشية الجحود وغدر كل واحد منهما بصاحبه، فإذا شهدا على التبايع أَمِنَا ذلك.

ثم نهى الكاتبَ والشهيدَ عن أن يُضارّا، إما بأن يمتنعا من الكتابة والشهادة تحملاً وأداءً، أو أن يطلبّا على ذلك جُعلاً يضرُّ بصاحب الحق، أو يكتُم الشاهدُ بعض الشهادة، أو يؤخّر الكتابة والشهادة تأخيراً يضرُّ بصاحب الحق، أو يَمْطُلًا، ونحو ذلك.

أو هو تهني لصاحب الحق أن يضارّ الكاتب والشهيد، بأن يشغلهما عن ضرورتهما وحوائجهما، أو يكلفهما من ذلك ما يشق عليهما. ثم أخبر أن ذلك فسوق بفاعله.

فهذا كله عند القدرة على الكتاب والشهود.

ثم ذكر ما يحفظ به الحقوق عند عدم القدرة على الكتاب والشهود وهو السّفَر في الغالب، فقال: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَنْ مَقْبُوضَةً﴾ [البقرة: ٢٨٣].

فدل ذلك دلالة بيّنة أن الرهن قائمة مقام الكتاب والشهود، شاهدة مُخبرة بالحق، كما يُخبر به الكتاب والشهود.

وهذا والله أعلم سرّ تقييد الرّهن بالسّفَر؛ لأنه حالٌ يتعذر فيها الكتاب الذي ينطبق بالحق غالباً، فقام الرهنُ مقامه، ونابَ منابه، وأكّد ذلك بكونه مقبوضاً للمرتهن، حتى لا يتمكن الراهنُ من جحده.

فلا أحسنَ من هذه النصيحة، وهذا الإرشاد والتعليم، الذي لو أخذ به الناس لم يَضِعْ في الأكثر حقُّ أحد، ولم يتمكن المبطّل من الجحود والنسيان.

فهذا حكمه سبحانه المتضمن لمصالح العباد في معاشهم ومعادهم. والمقصود: أنه لو لم يُقبل قول المرتهن على الراهن في قدر الدّين لم يكن وثيقة ولا حافظاً لدينه، ولا بدلاً من الكتاب والشهود؛ فإن الراهن يتمكنُ من أخذه منه، ويقول: إنما رَهَنْتُهُ منه على ثمن درهم ونحوه، ومَن يجعلُ القول قولَ الراهن فإنه يُصدّقه على ذلك، ويُقبل قوله في رهن الربع، والصيغة على هذا القدر.

فالذي نعتقده وندينُ الله به هو قول أهل المدينة.

فإذا أراد الرجلُ حفظَ حقِّه، وخاف أن يقع التحاكم عند حاكم لا يرى هذا المذهب؛ فالحيلة في قبول قوله: أن^(١) يَسْتَرْهِنَه المرتهن على قيمته، ويدفع إليه ما اتفقا عليه، ويُشْهَدُ الراهن أن الباقي من قيمته أمانةٌ عنده، أو قَرْضٌ في ذمَّته [٩٩ب] يطالبه به متى شاء، فيتمكَّن كل واحد منهما من أخذ حقِّه، ويأمنُ ظلم الآخر له، والله أعلم.

المثال السابع والسبعون: إذا كان لرجل على رجل ألفُ درهم، وفي يده رَهْنٌ بالألف، وطالبُ صاحبِ الدَّينِ الغريمَ بالألف، وقَدَّمه إلى الحاكم، وقال: لي على هذا ألفُ درهم، وخاف أن يقول: وله عندي رَهْنٌ بالألف وهو كذا وكذا، فيقول الغريم: ما له عليّ هذه الألف التي يدَّعيها، ولا شيءٌ منها، وهذا الذي ادَّعى أنه لي رهنٌ في يده هو لي كما قال، ولكنه ليس برهن، بل ودِعة، أو عارية، فيأخذه منه، ويبطل حقه:

فالحيلة في أمْنِه من ذلك: أن يدَّعي بالألف، فيسأل الحاكمَ المطلوبَ عن المال، فإذا أن يُقرَّ به، وإما أن يُنكره، فإن أقرَّ به وادَّعى أن له رهنًا لزمه المال ودفع الرهن إلى صاحبه، أو يبيعَ في وفائه، وإن أنكره وقال: ليس له علي شيءٌ، ولي عنده تلك العين إما الدار وإما الدابة، فليقل صاحبُ الحق للقاضي: سلُّه عن هذا الذي يدَّعي عليّ: على أيِّ وجهٍ هو عندي؟ أعارِيَّة، أم غَضْبٌ، أم ودِعة، أم رَهْنٌ؟ فإن ادَّعى أنه في يده على غير وجه الرهن حُلْفَ على إبطال دَعواه، وكان صادقًا، وإن ادَّعى أنه في يده على وجه الرهن، قال للقاضي: سلُّه على كم هو رَهْنٌ؟ إن أقرَّ بقدرِ الحق أقر له بالعين، وطالب

(١) «أن» ساقطة من م.

بحقه، وإن جحد بعضه حُلف على نفي ما ادّعه، وكان صادقًا.

المثال الثامن والسبعون: إذا باعه سِلعة ولم يُقبِضه إياها، أو أجره دارًا ولم يتسلّمها، أو زوجه ابنته ولم يُسلّمها إليه، ثم ادّعى عليه بالثمن، أو الأجرة، أو المهر، فخاف إن أنكره أن يستحلفه، أو يُقيم عليه البيّنة بجريان هذه العقود، وإن أقرّ لزمه ما ادّعى عليه به:

فالحيلة في تخلصه أن يقول في الجواب: إن ادّعت هذا المبلغ من ثمن مبيع لم أقبضه، أو إجارة دار لم تسلّمها إليّ، أو نكاح امرأة لم تسلّمها إليّ، أو كانت المرأة هي التي ادّعت، فقال: إن ادّعت هذا المبلغ من مهرٍ أو كسوة أو نفقة من نكاح لم تُسلّم إليّ نفسك فيه، ولم تُمكنيني من استيفاء المعقود عليه، فأنا مُقرّ به، وإن كان غير ذلك فلا أقرّ به^(١)، وهذا جواب صحيح يتخلّص به.

فإن قيل: فهذا تعليق للإقرار بالشرط، والإقرار لا يصح تعليقه، كما لو قال: إن شاء الله أو إن شاء زيد فله عليّ ألف.

قيل: بل يصح تعليق الإقرار بالشرط في الجملة، كقوله: إذا جاء رأس الشهر فله عليّ ألف؛ فهذا إقرار صحيح، ولا يلزمه قبل مجيء الشهر، وكذا لو قال: إن شهد فلان عليّ بما ادّعه صدّقته، صحّ التعليق، فإذا شهد به عليه فلان كان مُقرًّا به، ولا فرق بين تقديم الشرط وتأخيره، كما في تعليق الطلاق والعقاق والخلع.

وفيه وجه آخر: أنه إن أخر الشرط لم ينفعه، وكان إقرارًا ناجزًا، وهذا

(١) «به» ساقطة من م.

ضعيف جداً؛ فإن الكلام بآخِرِه، ولو بطل الشرط الملحق به لبطل الاستثناء والبدل والصفة؛ فإن ذلك يُغيّر الكلام، ويخرجه من العموم إلى الخصوص، والشرطُ يخرجه من الإطلاق إلى التقييد، فهو أولى بالصحة.

وقد جاء تأخير الشرط في القرآن فيما هو أبلغ من الإقرار، كقوله تعالى حاكياً عن نبيه شعيب عليه السلام أنه قال لقومه: ﴿ قَدْ أَفْتَرْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ ۖ ﴾ [الأعراف: ٨٩].

وقد وافق صاحب هذا الوجه على أنه إذا قال: له علي ألف درهم إذا جاء رأس الشهر أنه يصح، وجهاً واحداً، وهذا يُبطلُ تعليله بأن إلحاق الشرط بعد الخبر كالرجوع عن الإقرار.

وعلى هذا فلو قال: له علي ألف مؤجلة صحّ الإقرار، ولزمه الألف مؤجلاً.

وقيل: [١٠٠أ] القول قول خصمه في حلوله، وشبهة هذا: أنه مُقرّ بالدين مُدّعٍ لحلوله. وهذا ظاهر البطلان؛ فإنه إنما أقرّ به على هذه الصفة، فلا يجوز إلزامه به مطلقاً، كما لو وصفها بنقدٍ غير النقد الغالب، أو استثنى منها شيئاً.

وكذا لو قال: له علي ألف من ثمن مبيع لم أقبضه، أو أجرة عن دار لم أتسلمها، أو قال: هلك قبل التمكن من قبضه، على أصح الوجهين؛ لأنه إنما أقرّ به على هذه الصفة، فلا يجوز إلزامه به مطلقاً.

وكذا لو قال: كان له علي ألف فقضيته، لم يلزمه؛ لأنه إنما أقرّ به في الماضي، لا في الآن، هذا منصوح أحمد، وليس الكلام بمتناقض في نفسه، فيكون بمنزلة قوله: له علي ألف لا يلزمني، والفرق بين الكلامين أظهر من

أن يَحْتَاجَ إلى بيان.

وعن أحمد رواية أخرى: أنه مُقَرَّرٌ بالحق مُدَّعٍ لقضائه، فلا يُقْبَلُ منه إلا ببيّنة، وهذا قول الأئمة الثلاثة.

وعنه رواية ثالثة: أن هذا ليس بجواب صحيح، فيُطَالَبُ برّد الجواب. وعلى هذا فإذا قال: له علي ألف قضيته إيّاه، ففيه ثلاث روايات منصوبات:

إحداهن: أنه غير مُقَرَّرٍ، كما لو قال: كان له عليّ.

والثانية: أنه مُقَرَّرٌ مُدَّعٍ للقضاء، فلا يُقْبَلُ منه إلا ببيّنة.

والثالثة: أنه لا يسمع منه دعوى القضاء، ولو أقام به بيّنة، بل يكون مكذّبا لها.

وعلى هذا إذا قال: كان له عليّ، ولم يزد على هذا، فهو مُقَرَّرٌ.

وُخْرِجَ أنه غير مُقَرَّرٍ من نصّه، على أنه إذا قال: كان له عليّ وقضيته، أنه غير مُقَرَّرٍ.

وهو تخريج في غاية الصحة؛ فإن أحمد لم يجعله غير مُقَرَّرٍ من قوله: وقضيته؛ فإن هذا دعوى منه للقضاء، وإنما جعله كذلك من جهة أنه أخبر عن الماضي لا عن الحال، فلا يلزم بكونه في ذمّته في الحال، وهو لم يُقَرَّرَ به.

والمقصود: أن المدّعى عليه إذا كان مظلوماً فالحيلة في تخلّصه أن يقول: إن ادّعت كذا من جهة كذا وكذا فأنا غير مُقَرَّرٍ به، وإن ادّعته من جهة كذا وكذا فأنا مقرّ به: كان جواباً صحيحاً، ولم يكن مُقَرَّراً على الإطلاق.

المثال التاسع والسبعون: قال أصحابنا: لا يملك البائع حبس المبيع على قبض ثمنه، بل يُجبر على تسليمه إلى المشتري، ثم إن كان الثمن مُعينًا فتشاحنا في المبتدئ بالتسليم، جعل بينهما عدلٌ يقبضُ منهما، ويُسلم إليهما، وإن كان دينًا أُجبر البائع على التسليم، ثم يُجبر المشتري على دفع الثمن، فإن كان ماله غائبًا عن المجلس حُجر عليه في ماله كله، حتى يُسلم الثمن، وإن كان غائبًا عن البلد فَوْقَ مسافة القصر ثبت للبائع الفسخ، وإن كان دونها فهل يُحجر عليه، أو يثبت للبائع الفسخ؟ على وجهين، وإن كان المشتري مُعسرًا فللبائع الفسخ والرجوع في عَيْن ماله، هذا منصوص أحمد والشافعي.

وللشافعية وجه: أن تُباع السلعة، ويُقضى دينه من ثمنها، فإن فضل له فضلٌ أخذه، وإن فضل عليه شيء استقر في ذمته.

والصحيح: أن البائع يملك حبس السلعة على الثمن، حتى يقبضه، هذا هو موجب العدل، وإلا ففي تمكين المشتري من القبض قبل الإقباض إضرار بالبائع؛ فإنه قد يتلف المبيع بأن يكون طعامًا أو شرابًا فيستهلكه، ويتعذر أو يتعسر عليه^(١) مطالبته بالثمن، فيضرب به ولا يزول ضرره إلا بحبس المبيع على ثمنه.

وعلى هذا لو دفع الثمن إلا درهماً منه، فله حبس المبيع كله على باقي الثمن، كما نقول في الرهن.

وفيه قول آخر: أنه يملك أن يتسلم من المبيع بقدر ما دفع من الثمن؛

(١) «عليه» ساقطة من م.

لأن كل جزء من المبيع في مقابلة كل جزء من أجزاء الثمن، فإذا سلّم بعض الثمن ملك تسلّم ما يُقابله.

والفرق بينه وبين الرهن: أن الرهن ليس بعوض [١٠٠ب] من الدين، وإنما هو وثيقة، فملك حبسه إلى أن يستوفي جميع الدين، والأول هو الصحيح؛ لأنه إنما رضي بإخراج المبيع من ملكه إذا سلّم له جميع الثمن، ولم يرض بإخراجه ولا إخراج شيء منه ببعض الثمن.

فإذا خاف البائع أن يُجبر على التسليم، ثم يُحال على تقاضي المشتري؛ فالحيلة له في الأمن من ذلك: أن يبيعه العين بشرط أن يرتهنها على ثمنها، ويجوز شرط الرهن والضمين في عقد البيع، ويصح رهنه قبل قبضه على ثمنه في أصح الوجهين، كما يصح رهنه قبل القبض بدين آخر غير ثمنه، ومن غير البائع، بل رهنه على ثمنه أولى؛ فإنه يملك حبسه على الثمن بدون الرهن كما تقدم، فلا أن يصحّ حبسه على الثمن رهناً أولى وأحرى.

وأيضاً فإذا جاز التصرف فيه بالرهن من الأجنبي قبل القبض، فجوازه من البائع أولى، ولأن المشتري يملك من التصرف مع البائع قبل القبض بالإقالة وغيرها ما لا يملكه مع الأجنبي، ومن منع رهنه على ثمنه قبل قبضه لزمه أن يمنع رهنه على غير الثمن، أو من الأجنبي.

فإن قيل: الفرق بينهما: أنه قبل القبض عرضة للتلف، فيكون من ضمان البائع، وكونه رهناً يقتضي أن يكون من ضمان راهنه، فيتنافى الأمران، حيث يكون مضموناً له ومضموناً عليه من جهة واحدة، وهذا بخلاف رهنه من أجنبي قبل القبض؛ فإنه يكون مضموناً عليه للأجنبي ومضموناً له من البائع، ولا تنافي بين أن يكون مضموناً له لشخص، ومضموناً عليه لغيره، كالعين المؤجرة إذا

أجرها المستأجر صارت المنافع مضمونةً عليه للمستأجر الثاني، ومضمونةً له من المؤجر الأول، وكذلك الثمار إذا بدا صلاحها جاز للمشتري بيعها، وهي مضمونة له على البائع الأول، ومضمونة عليه للمشتري الثاني.

قيل: هذا هو الفرق الذي بُني عليه هذا القول بالمنع^(١)، ولكن يقال: أي محذور في ذلك، وأن يكون مضموناً له وعليه؟

وقولكم: إن ذلك من جهة واحدة، ليس كذلك؛ فإنه مضمون له من جهة كونه مشترياً، فهو من ضمان البائع حتى يُمكنه من قبضه، ومضموناً عليه من جهة كونه راهناً، فإذا تلف تلف من ضمانه، حتى لو اتحدت الجهة لم يكن في ذلك محذورٌ، بحيث يكون مضموناً له وعليه من جهة واحدة، كما قلتم: إنه يجوز للمستأجر إجارة ما استأجره لمؤجره، فتكون المنافع مضمونة عليه وله، فأَيّ محذور في ذلك؟

فإن قيل: فإذا تلف هذا الرهن، فَمِنْ ضمان مَنْ يكون؟ فالبائع يقول للمشتري: يتلف من ضمانك؛ لأنه رهن، والمشتري يقول: يتلف من ضمانك؛ لأنه مبيعٌ لم يُقبض، وليس أحدهما بترجيح جانبه أولى من الآخر. قيل: بل يكون تلفه من ضمان البائع؛ لأن ضمانه أسبق من ضمان الراهن؛ لأنه لما باعه كان من ضمانه حتى يُسلمه، فحبسه على ثمنه لا يُسقط عنه ضمانه، كما لو حبسه من غير ارتهان، فارتهانه إياه لم يُسقط عنه ما لزمه بعقد البيع من التسليم؛ فإنه إنما احتاط لنفسه بعقد الرهن، والراهن لم يتعوض عن الرهن بدين يكون الرهن في مقابله، فإذا تلف كان قد انتفع بالدين الذي أخذه في مقابلة الرهن.

(١) في جميع النسخ: «المسح».

فإن أراد الحيلة في تصحيح الرهن والوثيقة، وأن لا يعرضه للبطلان؛
فالحيلة له: أن يقبضه من البائع، ثم يرهنه إياه على ثمنه بعد قبضه، فيصح
الرهن، ولا يتوالى هناك ضمانان، فإذا تلف بعد ذلك تلف من ضمان
المشتري، ولا يسقط الثمن عنه، فإن خاف البائع أن يغيب المشتري، أو
يؤخر فكاك الرهن، كتب كتاباً وأشهد فيه شهوداً، [١٠١] أنه إن مضى وقت
كذا وكذا، ولم يفتك الرهن، فقد أذن له في بيعه وقبض دينه من ثمنه، وما
بقي منه فهو أمانة في يده.

فإن خاف أن يبطل هذه الوكالة من يرى أنه لا يصح تعليقها بالشرط،
كتب في الكتاب: أنه قد وكله الآن، ويعلق تصرفه فيه بالبيع بمجيء الوقت،
فيعلق التصرف، ويُجَزَّ التوكيل.

فإن خاف أن يعزله الموكل فلا ينفذ تصرفه فيه، فالحيلة له: أن يوكله وكالة
دورية عند من يرى ذلك، فيقول: وكلما عزلته فقد وكلته، وإن شاء أن يقول:
وكلته وكالة لا تقبل العزل، وإن شاء أن يقول: على أني متى عزلته فلا حق لي
عنده ولا دعوى، وما أدعيه عليه من جهة كذا وكذا فدعوى باطلة، والله أعلم.

المثال الثمانون: إذا ادعت عليه المرأة أنه لم ينفق عليها، ولم يكسها
مدة مقامها معه أو سنين كثيرة، والحس والعرف يكذبها، لم يحل للحاكم أن
يسمع دعواها، ولا يطالبه بردّ الجواب؛ فإن الدعوى إذا ردها الحس والعادة
المعلومة كانت كاذبة.

وفي «الصحيح»^(١) عنه عليه السلام: «من ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزد الله
بها إلا قلة».

(١) مسلم (١١٠) عن ثابت بن الضحاك.

وفي «الصحيح»^(١) أيضًا عنه عليه السلام: «من ادّعى ما ليس له فليس منا، ولتبتوا مقعده من النار».

فلا يجوز لأحدٍ حاكمٍ ولا غيره أن يُساعد من ادّعى ما يشهدُ الحسَّ والعُرف والعادة أنه ليس له، وأن دعواه كاذبة، ففي سماع دعواه وإحضار المدّعى عليه وإحلافه أعظم مساعدة ومعاونة على ما يُكذّبه الحسَّ والعادة.

ثم كيف يسع الحاكم أن يقبل قول المرأة إنها هي التي كانت تُنفقُ على نفسها، وتكسو نفسها هذه المدة كلّها، مع شهادة العُرف والعادة المطّردة بكذبها؛ ولا يقبلُ قول الزّوج إنه هو الذي كان ينفقُ عليها ويكسوها، مع شهادة العرف والعادة له، ومشاهدة الجيران وغيرهم له: أنه كلّ وقت يُدخلُ إلى بيته الطعام والشراب والفاكهة، وغير ذلك؟ فكيف يُكذّبُ من معه مثل هذه الشهادة، ويقبل قول من يكذبُ دعواه ذلك؟

وكيف يمكن الزوج أن يتخلّص من مثل هذا البلاء الطويل، والخطب الجليل، إلا بأن يشهد كلّ يوم بُكرةً وعشيّةً شاهدي عَدْلٍ على الإنفاق وعلى الكُسوة، أو يفرض لها كل شهر دراهم معلومة، يُقبضها إياها بإشهاد؟

ثم إما أن يمكّنها أن تخرج من بيته كلّ وقت تشتري لها ما يقوم بمصالحها، أو يتصدّى هو لخدمتها وشراء حوائجها، فيكون هو المعاشِر^(٢) الأسير المملوك^(٣)، وهي المالكة الحاكمة عليه.

(١) مسلم (٦١) عن أبي ذر.

(٢) في بقية النسخ: «العاني».

(٣) في أكثر النسخ: «المالك». والمثبت من ح.

وكل هذا ضدّ ما قصده الشارع من النكاح من الألفة والمودة والمعاشرة بالمعروف؛ فإن هذه المعاشرة من أنكر المعاشرة، وأبعدها من المعروف.

ثم من العجب: أنها إذا ادّعت الكُسوة والنفقة لمدة مُقامها عنده، فقال الزوج للحاكم: سَلِّها من أين كانت تأكل وتشرب وتلبس؟ فيقول الحاكم: لا يلزمها ذلك.

فيا لله العجب! إذا كانت غير معروفة بالدخول والخروج، ولا يمكّن الزوج أحدًا يدخل عليها، وهي في منزله عدد سنين، تأكل، وتشرب، وتلبس، كيف لا يسألها الحاكم: مَنْ الذي كان يقوم لك بذلك؟ ومتى سأله الزوج سؤلها وجب عليه ذلك، فمتى تَرَكَهُ كان تاركًا للحق.

فإن سَمَتَ أجنبيًّا غير الزوج؛ كَلَّفها الحاكم البينة على ذلك، وإن قالت: أنا الذي كنت أُطعمُ نفسي وأكسوها في هذه المدة كلها كان كذبها معلومًا، ولم يُقْبَل قولها، فإن النفقة والكسوة واجبان على الزوج، وهي تدعي أنها هي التي قامت عنه بهذا الواجب وأدّته مِنْ مالها، وهو يدعي أنه هو الذي فعل [١٠١ب] هذا الواجب، وقام به، وأسقطه عن نفسه، ومعه الظاهر والأصل.

أما الظاهر: فلا يمكن عاقلًا أن يكابر فيه، بل هو ظاهر ظهورًا قريبًا من القطع، بل يُقْطَع به في حق أكثر الناس.

وأما الأصل: فهو أيضًا من جانب الزوج؛ فإنهما قد اتَّفقا على القيام بواجب حَقِّها، وهي تضيف ذلك إلى نفسها، أو إلى أجنبي، وهو يدعي أنه هو الذي قام بهذا الواجب، فقد اتَّفقا على وصول النفقة والكسوة إليها، وهي تقول: كان ذلك بطريق البدل والنيابة عنك، وهو يقول: لم يكن بطريق النيابة، بل بطريق الأصاله.

وهذا بخلاف ما إذا لم يُعلم وصول الحق إلى مستحقه كالديون والأعيان المضمونة؛ فإن قبول قول المنكر متوجّه، ومعه الأصل.

ونظيره: أن يعترف بقضاء الدين ووصوله إليه، ثم ينكر أن يكون وصل إليه من جهة مَنْ عليه الدين، فيقول: وصل إليّ الدين الذي لي، لكن ليس من جهتك، بل غيرك أذاه عنك، فهل يقبل قوله هاهنا أحد، ويقال: الأصل بقاء الدين في ذمته؟

وهذا نظير مسألة الإنفاق سواءً بسواء؛ فإنها مُقرّة بوصول النفقة إليها، ولو أنكرتها لكذبها الحسّ، ومُدّعية أن وصول ذلك إليّ لم يكن من جهتك، فدعواها تخالف الأصل والظاهر جميعاً، ولهذا لا يقبلها مالك، وفقهاء أهل المدينة، وقولهم هو الصواب والحق الذي ندين الله به، ولا نعتقد سواه.

وأَيّ قبيح أعظم من دعوى امرأة على الزوج تركّ النفقة والكسوة ستين سنةً أو أكثر، وهي لا تدخل ولا تخرج، ولا يمكنها تعيش عيش الملائكة، فيُطالب الزوج بنفقة جميع المدة التي ادعت ترك الإنفاق فيها، وقد تستغرق جميع ماله وداره وثيابه ودوابّه، فيؤخذ ذلك كله منه، ويُحبس على الباقي، ويُجعل ديناً مستقراً في ذمته، تطالبه به متى شاءت، وهي تعلم كذب دعواها، وليّها يعلم ذلك، وجيرانها، والله، وملائكته، والذي يساعدها ويخاصم عنها؟

ولمّا علم فقهاء العراق كأبي حنيفة وأصحابه ما في ذلك من الشر والفساد والضرر الذي لا تأتي به شريعة، أسقطوا النفقة والكسوة عن الزوج بمضيّ الزمان، فلم يسمعوا دعوى المرأة بذلك، كما يقوله منازعوهم في نفقة القريب، فنفسوا الخناق عن الأزواج بهذا القول، وأشْمُوهم رائحة الحياة،

ونفّسوا عنهم بعضَ الكرب.

ولقد أقام رسول الله ﷺ بعد أن أرسله الله تعالى إلى الناس ثلاث عشرة سنةً بمكة، وعشرًا بالمدينة، فما ألزم زوجًا قطً بنفقة وكُسوة ماضية، ولا ادّعتها عنده امرأة، وكذلك خلفاؤه الراشدون من بعده، وكذلك عصر الصحابة جميعهم، وعصر التابعين، ولا حُبس على عهده وعهد أصحابه وتابعيهم رجل واحد على ذلك، ولا على صداق امرأته، مع صيانة نسائهم، ولزومهن بيوتهنَّ، وعدم تبرجهن وتزيهن وخروجهن في الأسواق والطرقات، والأزواج في الحبوس، وهن مُسيَّيات يخرجن ويذهبن حيث أردن.

فوالله لو رأى هذا رسول الله ﷺ لشقَّ عليه غاية المشقة، ولعَظُم عليه وعَزَّ عليه، ولكان إلى دفعه وإنكاره أسرع منه إلى غيره.

وبالجملة فالدعوى إذا كانت مما تردُّها العادة والعرف والظاهر، لم يجزُ سماعها.

ومن هاهنا قال أصحاب مالك: إذا كان رجلٌ حائزًا لدارٍ، متصرّفًا فيها مُدَّة السنين الطويلة، بالبناء والهدم، والإجارة والعمارة، ويُنسبها إلى نفسه، ويُضيفها إلى ملكه، وإنسانٌ حاضرٌ يراه ويشاهد أفعاله فيها طول هذه المدة، وهو مع ذلك [١٠٢أ] لا يُعارضه فيها، ولا يذكرُ أن له فيها حقًّا، ولا مانع يمنعه من مطالبته من خوف سلطان، أو نحو ذلك من الضرر المانع من المطالبة بالحقوق، ولا بينه وبين المتصرّف في الدار قرابةً، ولا شركةً في ميراث، وما أشبه ذلك مما يتسامحُ به القربات وذوو الصّهر بينهم في إضافة أحدهم أموال الشركة إلى نفسه، بل كان عَرِيًّا عن ذلك كله، ثم جاء بعد طول هذه

المدة يدّعيها لنفسه، ويزعم أنها له، ويريد أن يُقيم بينة بذلك: فدعواه غير مسموعة أصلاً، فضلاً عن بينة، وتقرّ الدار بيد حائزها.

قالوا: لأن كل دعوى ينفيها العرف وتكذبها العادة فإنها مرفوضة، غير مسموعة، قال تعالى: ﴿وَأَمْرٌ بِالْعُرْفِ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وأوجب الشريعة الرجوع إليه عند الاختلاف في الدعاوى وغيرها.

قلت: ومما يدلّ على ذلك: أن الظنّ المستفاد من هذا الظاهر أقوى بكثير من الظنّ المستفاد من شاهدين، أو شاهدٍ ويمين، أو مجرد النكول، أو الردّ.

وأيضاً فإن البينة على المدعي، والبينة هي كل ما يُبين الحقّ، والعرف والعادة والظاهر القوي الذي إن لم يُقطع به فهو أقرب إلى القطع يدل على صدق الزوج، وكذب المرأة في إمساكها عن كسوتها والإنفاق عليها مدة سنين متطاولة، ولا يدخل عليها أحدٌ، ولا هي ممن تخرج تشتري لها ما تأكل وتشرب وتلبس.

فالشريعة جاءت بما يُعرف لا بما ينكر، وقد أخبر الله سبحانه أن للزوجة مثل الذي عليها بالمعروف، وليس من المعروف إلزام الزوج بنفقة ستين سنة وكسوتها.

واجتياح ماله كله، وسلبه نعمة الله عليه، وجعله مسكيناً ذا متربة، وجعله أسيراً لها: يُنافي ما ادّعت به، بل هذا من أنكر المنكر، ومما يراه المسلمون بل وغير المسلمين قبيحاً.

وأيضاً فالرجل له ولاية الإنفاق على زوجته، كما له ولاية حبسها ومنعها

من الخروج من بيته، فالشارع جعل إليه ذلك، وأمره أن يقوم على المرأة، ولا يؤتيها ماله، بل يرزقها ويكسوها فيه، وجعلها الله سبحانه في ذلك بمنزلة الصغير والمجنون مع وليّه، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ﴾ [النساء: ٥]، قال ابن عباس^(١) رضي الله عنهما: لا تعمد إلى مالك الذي خوّلك الله، وجعله لك معيشة، فتعطيه امرأتك وبنيك؛ فيكونوا هم الذين يقومون عليك في كسوتهم ورزقهم ومؤونتهم.

فالسفهاء هم النساء والصبيان، وقد جعل الله سبحانه الأزواج قوامين عليهم، كما جعل وليّ الطفل قوّمًا عليه، والقوام على غيره أميرٌ عليه، ومن قَبِلَ قول الزوجة أو الطفل بعد البلوغ في عدم إيصال النفقة إليهما فقد جعلهما قوامين على الأزواج والأولياء، ولو لم يقبل قول الزوج لم يكن قوّمًا على المرأة؛ فإن المرأة إذا كانت غريمًا مقبول القول دون الزوج، كانت هي القوامة.

وبالجملة فللرجل على امرأته ولاية، حتى في مالها، فإن له أن يمنعها من التبرّع به؛ لأنه إنما بذل لها المهر لمالها ونفسها، فليس لها أن تتصرف في ذلك بما يمنع الزوج من كمال استمتاعه، وقد سَوَّى النبي ﷺ بين نفقة الزوجات، ونفقة المماليك، وجعل المرأة عانيةً عند الزوج، والعاني: هو الأسير، وهو نوعٌ من الرق، فقال في المرأة: «تُطْعَمُهَا مِمَّا تَأْكُلُ، وتكسوها

(١) رواه الطبري (٨٥٦٠)، وابن أبي حاتم (٤٧٩١، ٤٧٩٣) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بنحوه، وعزاه في الدر المنثور (٤٣٢/٢) لابن المنذر.

مما تلبس»^(١)، وكذلك قال في الرقيق سواء^(٢)، فهو أمين على نفقة امرأته ورقيقه وأولاده، بحكم قيامه عليهم، ولم يوجب الله سبحانه على الأزواج تمليك النساء طعاماً وإداماً، ولا دراهم أصلاً، وإنما أوجب إطعامهن [١٠٢ب] وكسوتهن بالمعروف، وإيجاب التمليك مما لم يدل عليه كتاب، ولا سنة، ولا إجماع.

وكذلك فرضُ النفقة وتقديرها بدراهم: لا أصل له في كتاب، ولا سنة، ولا قول صحابي، ولا تابع، ولا أحد من الأئمة الأربعة.

فإن الناس لهم قولان: منهم من يرى تقديرها بالحب كالشافعي، ومنهم من يردّها إلى العرف وهم الجمهور، ولا يُعرف عن أحد من السلف والأئمة تقديرها بالدراهم البتّة.

ثم إن فيه إيجاب المعاوضة على الواجب لها بغير رضا الزوج، ومن

(١) رواه البيهقي في الشعب (٣٧٧/٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما به إلا أنه قال: «مما تكتسي». وروى أحمد (٤/٤٤٦، ٤٤٧، ٣/٥)، وأبو داود (٢١٤٤، ٢١٤٥، ٢١٤٦)، والنسائي في الكبرى (٩١٥١، ٩١٧١، ١١١٠٤، ١١٤٣١)، وابن ماجه (١٨٥٠)، وغيرهم من حديث معاوية بن حيدة رضي الله عنه بمعناه، وفي إسناده اختلاف، وصححه ابن حبان (١٢٦٨)، والدارقطني في العلل كما في التلخيص الجبير (٤/١٧)، والحاكم (٢٧٦٤)، وحسنه النووي في رياض الصالحين (٢٧٥)، والعراقي في المغني (١٥١٧)، وابن حجر في تغليق التعليق (٤/٤٣١)، وصححه ابن دقيق العيد في الإلمام (١٢٧٧)، وابن الملقن في البدر المنير (٨/٢٩٠)، وهو مخرّج في الإرواء (٢٠٣٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠)، ومسلم (١٦٦١) عن أبي ذر.

غير^(١) اعتبار كون الدراهم قيمةً الواجب لها من الحبّ، أو الواجب بالعرف، ففرضُ الدراهم مخالفٌ لهذا وهذا، ولأقوال جميع السلف والأئمة، وفيه من الفساد ما لا يحصىه إلا الله؛ فإنه إن مكّن المرأة تخرج كلّ وقتٍ تشتري لها طعامًا وإدامًا، دخل على الزوج والزوجة من الشرّ والفساد ما يشهدُ به العيان، وإن منعها من الخروج أضّرّ بها وبالزوج، وجعله كالأجير والأسير معها.

وبالجملة، فمبنى الحكم في الدعاوى على غلبة الظنّ المستفاد من براءة الأصل تارة، ومن الإقرار تارة، ومن البينة تارة، ومن النكول مع يمين الطالب المردودة، أو بدونها، وهذا كله مما يُبين الحق ظاهرًا؛ فهو بينة، وتخصيص البينة بالشهود عرفٌ خاص، وإلا فالبينة اسمٌ لما يبين الحق، فمن كان ظنُّ الصدق من جانبه أقوى كان بالحكم أولى، ولهذا قدّمنا جانب المدعى عليه، حيث لا بينة، ولا إقرار، ولا نكول، ولا شاهد حال، استنادًا إلى الظنّ المستفاد من البراءة الأصلية.

فإن كان في جانب المدعى بينة شرعية قدّم؛ لقوة الظنّ في جانبه بالبينة.

وكذلك إذا كان في جانبه قرينة ظاهرة كاللوث قدّم جانبه.

وكذلك قدّم جانبه في اللعان إذا نكلت المرأة؛ فإنها تُرجم بأيمانه، لقوة الظنّ في جانبه بإقدامه على اللعان، مع نكول المرأة عن دفع الحدّ والعار عنها باليمين.

وقد أجمع الناس على جواز وطء المرأة التي تُزفّ إلى الزوج ليلة

(١) م: «تحيز».

العُرس، وإن لم يكن رآها، ولا وُصِفَتْ له، من غير اشتراط شاهدَي عدل يشهدان أنها هي امرأته التي وقع عليها العقد، اكتفاءً بالظن الغالب، بل بالقَطْع المستفاد من شاهد الحال.

وكذلك يجوز الأكلُ من الهدي المنحور إذا كان بالفلاة، ولا أحدَ عنده، اكتفاءً بشاهد الحال.

وكذلك دَرَج السلفُ والخلف على جوازِ أكل الفقير مما يدفعه إليه الصبي ويخرجه من البيت من كِسرةٍ ونحوها، اعتمادًا على شاهدِ الحال.

وكذلك يُكتفى بشاهدِ الحال في بيع المحقَّرات بالمعاطاة، وهو عمل الأمة قديمًا وحديثًا.

واكتفى الشارع بسكوت البكر في الاستئذان، وجعله دليلًا على رضاها^(١)، اكتفاءً بشاهد الحال.

واكتفت الأمة في الاعتماد على المعاملات، والهدايا، والتبرعات، بكونها بيد الباذل؛ لأن دلالتها على ملكه تورثُ ظنًا ظاهرًا.

واكتفت بمعاملة مجهول الحرية والرُّشد، وإقراره، وأكل طعامه، وقبول هديته، وإباحة الدخول إلى منزله، اعتمادًا على شاهد الحال، والظن الغالب.

واكتفى الشارعُ بقول الخارص الواحد في محلِّ الظن والخرص^(٢)، نظرًا إلى الظن المستفاد من خرصه.

(١) كما في حديث عائشة الذي أخرجه البخاري (٦٩٧١). وفي الباب عن غيرها.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٤١٠)، وابن ماجه (١٨٢٠) عن ابن عباس.

واكتفت الأمة بقول المَقْومين فيما دَقَّ وجَلَّ، اعتمادًا على الظنّ
المستفاد من تقويمهم.

وقد اكتفى الشارعُ بتقويم اثنين في جزاء الصَّيد، واكتفى بواحد في
الخَرْص، واكتفى بواحد في رؤية هلال رمضان.

واكتفت الأمة بقول القاسم وحده، أو بقول اثنين، وكذلك القائف، أو
القائفين، واكتفت بقول المؤذن الواحد.

وقد اكتفى كثير من الفقهاء بانتساب [١٠٣] الصغير، وميّل طبعه إلى من
ادّعاه من رجلين أو أكثر، اعتمادًا على الظنّ المستفاد من ميّل طبعه، وهو من
أضعف الظنون، ولذلك كان في آخر رُتب الإلحاق عندهم، عند عدم القائف.

وكذلك الاعتماد في وجوب دَفْع اللُّقْطَةِ أو جوازه على الظنّ المستفاد
من وَصْفِ الواصف لها.

وكذلك الاعتماد على أمارات الطهارة، والنجاسة، والقبلة، والاعتماد
على قول الكيِّال والوزَّان، وقال كثير من الفقهاء بحبس المدعى عليه بشهادة
المستورين إلى أن يُعَدَّلَا؛ إذ الغالب من المستورين العدالة.

فاستجازوا عقوبة الرجل المسلم بمثل هذا الظن.

وقالوا: نسمعُ الشهادة على المقرّ بالإقرار، من غير اشتراطِ ذكرِ
الشاهدين أهليّة المقرّ حال إقراره؛ اعتمادًا على ظن الرشد والاختيار.

وقالوا: إذا كان الجدار حائلًا بين الطريق وبين ملك المدّعي، أو بين
ملكه وبين مواتٍ، اختصّ به المدعي؛ لأن الظاهر أن الطريق والموات لا
يحاط عليهما.

وقالوا: لو كان بين الملكين جدار متصل بأبنية أحد الملكين اتصالاً بدواخل وترصيف، اختص به صاحب الترصيف؛ لقوة الظن من جانبه؛ إذ معه دالتان، إحداهما: الاتصال، والثانية: التداخل والترصيف، فلو تداخل من أحد طرفيه في ملك أحدهما، ومن الطرف الآخر في الملك الآخر اشتركا فيه؛ لتساويهما في الدالتين.

وقالوا: إن الأبواب المشرّعة في الدروب غير النافذة دالة على الاشتراك في الدرب إلى حدّ كل باب منها، فيكون الأول شريكاً من أول الدرب إلى بابه، والثاني شريكاً إلى بابه، والذي في آخر الدرب شريك من أول الدرب إلى بابه، قولاً واحداً، وإلى آخر الدرب على الصحيح وعلى كلّ؛ بناءً على الظنّ المستفاد من الاستطراق، وأنه بحقّ.

وقالوا: إن الأجنحة المطلّة على مُلك الجار وعلى الدروب غير النافذة، أنها ملك لأصحابها؛ اعتماداً على غلبة الظن بذلك، وأنها وضعت باستحقاق.

وكذلك القنوات والجداول الجارية في ملك الغير دالة على اختصاصها بأرباب المياه؛ بناءً على الظن المستفاد من ذلك، وأن صورها دالة على أنها وضعت باستحقاق.

ومن ذلك: دلالة الأيدي على الاستحقاق، اعتماداً على الظن الغالب، مع القطع بكثرة وَضْع الأيدي عدواناً وظلماً، ولا سيّما ما اطّردت العادة بإجارته وخروجه عن يد مالكه إلى يد مستأجره، كالأراضي، والدوابّ، والحوانيت، والرّباع، والحمامات، وأن الغالب فيها الخروج عن يد مالكها، وقد اعتبرتم اليد، وقد استشكل كثير من فضلاء أصحابكم هذا، واعترف بأن

جوابه مشكل جدًّا، ولما كان الظن المستفاد من الشهود أقوى من الظن المستفاد من هذه الوجوه قُدِّم عليها.

ولما كان الظن المستفاد من الإقرار أقوى من الظن المستفاد من الشهود، قُدِّم الإقرار عليها.

ولذلك اكتفى كثير من الفقهاء بالمرّة الواحدة في الإقرار بالزنى والسرقه، لهذه القوة.

قالوا: لأن وازع المقرّ طَبْعِيّ، ووازع الشهود شرعيّ، والوازع الطبعي أقوى من الوازع الشرعيّ.

وكذلك يُقبل الإقرار من المسلم، والكافر، والبر، والفاجر؛ لقيام الوازع الطبعي.

ولما كان الوازع عن الكذب على نفسه مخصوصًا بالمقرّ كان إقراره حجة قاصرة عليه وعلى من يتلقى عنه؛ لكونه فَرَعَةً.

ولما كان الوازع الشرعيّ عامًّا بالنسبة [١٠٣ب] إلى جميع الناس كان حجة عامة؛ فإن خوف الله ينزع الشاهد عن الكذب في حقّ كل أحد، وكان قوله حجةً عامة لكل أحد.

ولما كان وازع الكذب مختصًّا بالمقرّ قَصِر عليه، فهو خاص قويّ، والشهادة عامّة ضعيفة بالنسبة إلى الإقرار، قوية بالنسبة إلى الأيدي، وإلى ما ذكرناه من الدلالات.

ومعلوم أن الظنون لا تقع إلا بالأسباب، تُثيرها وتحركها. فمن أسبابها: الاستصحاب، واطراد العادة، أو كثرة وقوعها، أو قول الشاهد، أو شاهد الحال.

ولا يقع في الظنون تعارض، وإنما يقع في أسبابها وعلاماتها. فإذا تعارضت أسبابُ الظنون: فإن حصل الشكُّ لم يُحكم بشيء، وإن وُجد الظن في أحد الطرفين حُكم به، والحكم للراجع؛ لأن مرجوحيّة مقابله تدلّ على ضعفه.

فإذا تعارض سببًا ظنٌّ وكان كل منهما مكذبًا للآخر تساقطًا، كتعارض البيّتين والأمارتين. وإن لم يكن كلّ واحد منهما مكذبًا للآخر عُمل بهما على حسب الإمكان، كدابةٍ عليها راكبان، وعبدٌ ممسِكٌ بيديه اثنان، ودارٍ فيها ساكنان، وخشبةٌ لها حاملان، وجدار متصل بملكين، ونظائر هذا.

فإن كان أحدهما أرجح من الآخر عُمل بالراجع، كالشاهد مع البراءة الأصلية ومع اليد، يُقدّم عليهما لرجحانه.

ولما كانت اليدُ لها مراتبُ في القوة والضعف، وكان اللابس لثيابه، وعمامته، وخُفّه، ومنطَقته، ونعله، أقوى من يدِ الجالس على البساط، والراكب على الدابة، ويدُ الراكب أقوى من يد السائق والقائد، ويدُ الساكن للدار أضعف من تلك الأيدي، ويدُ مَنْ هو داخل الحمام والخانِ أضعف من هذا كله، قُدّم أقوى الأيدي على أضعفها.

فلو كان في الدار اثنان، وتنازعا فيها، وفي لباسهما الذي عليهما، جُعِلت الدار بينهما؛ لاستوائهما في اليد، وكان القول قول كل منهما في لباسه المختص به؛ لقوة يده بالقرب والاتصال.

ولو تنازع الراكب والسائق والقائد قدّمت يد الراكب، وكذلك قال الجمهور.

وإذا تنازع الزوجان في متاع البيت، أو الصانعان في حانوت، كان القول قول مَنْ يدّعي منهما ما يصلح له وحده؛ لغلبة الظن القريب من القطع باختصاصه به.

وكذلك لو رأينا رجلاً شريفاً حاسر الرأس، وأمامه داعرٌ على رأسه عمامة، ويده عمامة لا تليق به، وهو هاربٌ، فتقديمُ يده على الظن المستفاد من كونها يداً عاديةً مما يُقطعُ بطلانه.

وكذلك فقيهٌ له كتبٌ في داره، وامرأته غير معروفة بشيء من ذلك البتة، فتقديمُ يدها على شاهد حال الفقيه في غاية البعد.

وأين الظن المستفاد من هذا وأمثاله إلى الظن المستفاد من النكول، ومن الظن المستفاد من اليد؟ بل أين ذاك الظن من الظن المستفاد من الشاهد واليمين؟

ومن الممتنع أن يُرتبَ الشارعُ الأحكام على هذه الظنون، ولا يرتبها على الظنون التي هي أقوى منها بمراتب كثيرة، بل تكاد تقرب من القطع، كما أنه من المحال أن يحرم التأفيف للوالدين، ويبيح شتمهما وضربهما.

وهل تقديم قول المدعى في القسامة إلا اعتماداً على الظن الواجب باللوث؟ وقدّم هذا الظن على ظن البراءة الأصلية لقوّته.

وقد حكى الله سبحانه في كتابه عن الشاهد الذي شهد من أهل امرأة العزيز، وحكم بالقرائن الظاهرة على براءة يوسف عليه السلام، وكذب المرأة، بقوله: ﴿إِنْ كَانَتْ فَمِيسُهُ قَدْ مِنْ قَبْلِي فَصَدَقْتُ وَهُوَ مِنَ الْكَذِبِينَ﴾ (٣٦) وَإِنْ كَانَ فَمِيسُهُ قَدْ مِنْ دُبُرِي فَكَذَبْتُ وَهُوَ مِنَ الصّٰدِقِينَ (٣٧) فَلَمَّا رَأَى فَمِيسُهُ قَدْ

مِنْ دُبُرٍ [١٠٤] قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾ [يوسف: ٢٦ - ٢٨]،
وسمى الله سبحانه ذلك آيةً، وهي أبلغ من البينة، فقال: ﴿ثُمَّ بَدَأْ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا
رَأَوْا الْآيَاتِ لَيْسَ جُنُودُهُ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ [يوسف: ٣٥]، وحكى الله سبحانه ذلك مُقرِّراً
له غير منكر، وذلك يدل على رضاه به.

ومن هذا: حكمُ نبي الله سليمان بن داود عليهما السلام بالولد الذي
تنازع فيه المرأتان، ففضى به داود للكبرى، فخرجتا على سليمان، فقَصَصتا عليه
القصة، فقال سليمان عليه السلام: اتُّنوني بالسَّكِينِ أَشَقَّهُ بَيْنَكُمَا، فقالت
الصغرى: لا تفعل يا نبي الله، هو ابْنُهَا، ففضى به للصغرى^(١)، ولم يكن
سليمان ليفعل، ولكن أُوهمهما ذلك، فطابت نفسُ الكبرى بذلك؛ استرواحاً
منها إلى راحة النَّاسِي والتسلِّي بذهاب ابن الأخرى كما ذهب ابنها، ولم
يَطْبُ قلب الصغرى بذلك، بل أدركتها شَفَقَةُ الأم ورحمتها، فناشدته أن لا
يفعل؛ استرواحاً إلى بقاء الولد، ومشاهدته حيًّا، وإن اتصل إلى الأخرى.

وتأملُ حكم سليمان به للصغرى وقد أقرت به للكبرى تَجِدُ تحته: أن
الإقرار إذا ظهرت أماراتُ كذبه وبطلانه لم يُلتَفَتْ إليه، ولم يحكم به على
المقر، وكان وجوده كعدمه. وهذا هو الحق الذي لا يجوز الحكم بغيره.

وكذلك إذا غلط المقر، أو أخطأ، أو نسي، أو أقر بما لا يعرف مضمونه،
لم يُؤاخَذ بذلك الإقرار، ولم يحكم به عليه، كما لو أقر مكرهاً.

والله تعالى رَفَعَ المؤاخذة بَلْغُو اليمين؛ لكون الحالف لم يقصد
موجبها، وأخبر أنه إنما يؤاخَذ بكسب القلب، والغالط والمخطئ والناسي

(١) أخرجه مسلم (١٧٢٠) عن أبي هريرة.

والجاهل والمكره لم يكسب قلبه ما أقرَّ به أو حلف عليه، فلا يؤاخذ به.
والمقصود: أن الزوج المظلوم المدعى عليه دَعَوَى كاذبة ظالمة بأنه
ترك النفقة والكسوة تلك السنين كُلِّها، أو مدة مُقامها عنده، إذا تبَيَّن كذب
المرأة في دعواها لم يجز للحاكم سماعها، فضلاً عن مطالبتة برَدِّ الجواب.
فله طُرُق في التخلص من هذه الدعوى:

أحدها هذا: أن يقول: كيف يَسُوغ سماع دعوى تُكذِّبها العادة والعرف
ومشاهدة الجيران؟

الثاني: أن يقول للحاكم: سَلِّها مَنْ كان يُنْفِقُ عليها، ويكسوها في هذه
المدة؟

فإن ادَّعَتْ أن غيره كان يؤدي ذلك عنه لم يُسمع دعواها، وإن كانت
الدعوى لذلك الغير، ولا يُقبل قولها على الزوج إن غيره قام بهذا الواجب
عنه، وهذا مما لا خفاء به، ولا إشكال فيه.

وإن قالت: أنا كنت أنفق على نفسي، قال الزوج: سَلِّها هل كانت هي
التي كانت تدخل وتخرجُ تشتري الطعام والإدام؟

فإن قالت: نعم، ظهر كذبها، ولا سيَّما إن كانت من ذوات الشرف
والأقدار.

وإن قالت: كنت أوكل غيري في ذلك، ألزمت ببيانه، وإلا ظهر كذبها
وظلمها وعدوانها، وكانت معاونتها على ذلك معاونَّةً على الإثم والعدوان.

فإن أعوز الزوج حاكمٌ عالمٌ مُتَحَرٍِّّ للحق لا تأخذه فيه لومة لائم، فليَعْدِلْ
إلى التحيُّل بالخلاص بما يُبطل دعواها الكاذبة، إما بأن يجحد استحقاقها

لِمَا أَدَّعَتْ بِهِ، وَلَا يَعْدِلُ إِلَى الْجَوَابِ الْمَفْصَّلِ، فَتَحْتَاجُ هِيَ إِلَى إِقَامَةِ الْبَيِّنَةِ عَلَى سَبَبِ الْاسْتِحْقَاقِ، وَقَدْ يَتَعَذَّرُ أَوْ يَتَعَسَّرُ عَلَيْهَا ذَلِكَ.

فَإِنْ أَحْضَرْتَ الصَّدَاقَ وَأَقَامْتَ الْبَيِّنَةَ، فَإِنْ كَانَتْ لَمْ تَنْتَقِلْ مَعَهُ إِلَى دَارِهِ جَحْدَ تَسْلِيمِهَا إِلَيْهِ، وَالْقَوْلُ قَوْلُهُ إِذَا لَمْ تَكُنْ مَعَهُ فِي مَنْزِلِهِ.

فَإِنْ كَانَتْ قَدْ انْتَقَلَتْ مَعَهُ إِلَى مَنْزِلِهِ، وَادَّعَى نُشُوزَهَا تِلْكَ الْمُدَّةَ، وَأَمَكْنَهُ إِقَامَةَ الْبَيِّنَةِ بِذَلِكَ، سَقَطَتْ نَفَقَتُهَا فِي مَدَّةِ النُّشُوزِ، وَإِنْ لَمْ يَمَكْنَهُ إِقَامَةُ الْبَيِّنَةِ، وَادَّعَى عَدَمَ تَمَكُّينِهَا لَهُ مِنَ الْوِطْءِ، وَادَّعَتْ أَنَّهَا مَكَّنَتْهُ فَالْقَوْلُ قَوْلُهُ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ عَدَمَ التَّمَكُّينِ، وَهَذَا غَيْرُ دَعْوَاهِ النُّشُوزِ؛ فَإِنَّ النُّشُوزَ هُوَ الْعَصْيَانُ، وَالْأَصْلُ عَدَمُهُ، وَهَذَا إِنْكَارُ لَا سَتِيفَاءِ حَقِّهِ، وَالْأَصْلُ عَدَمُهُ فَتَأْمَلُهُ.

فَإِنْ كَانَ لَهُ مِنْهَا وَلَدٌ لَمْ يَمَكْنَهُ هَذَا الْإِنْكَارُ.

وَمَتَى أَحْسَسَ بِالْشَّرِّ وَالْمَكْرِ احْتِمَالَ بَأْنِ يُخْبِئُ شَاهِدِيَّ عَدْلٍ، بِحَيْثُ يَسْمَعَانِ كَلَامَهَا [١٠٤ب]، وَلَا تَرَاهُمَا، ثُمَّ يَدْفَعُ إِلَيْهَا مَالًا، أَوْ تَرْضَى بِهِ، وَيَتَلَطَّفُ بِهَا، ثُمَّ يَقُولُ: أُرِيدُ أَنْ يَجْعَلَ كُلُّ مَنْ صَاحَبَهُ فِي حِلٍّ حَتَّى تَطِيبَ أَنْفُسَنَا، وَلَعَلَّ الْمَوْتَ يَأْتِي بَغْتَةً، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْكَلَامِ.

وَإِنْ أَمَكْنَهُ أَنْ يَسْتَنْظِقَهَا بِأَنَّهَا لَا تَسْتَحِقُّ عَلَيْهِ إِلَى ذَلِكَ الْوَقْتِ نَفَقَةَ، وَلَا كَسُوءَ، وَأَنَّهُ يَرْضِيهَا مِنَ الْآنَ، وَيَدْفَعُ إِلَيْهَا مَا تَرْضَى بِهِ، كَانَ أَقْوَى، ثُمَّ يَأْخُذُ خَطَّ الشَّاهِدِينَ بِذَلِكَ، وَيَكْتُمُهُ مِنْهَا، فَإِنْ أَعْجَلَهُ الْأَمْرُ عَنْ ذَلِكَ، وَأَمَكْنَهُ الْمُبَادَرَةَ بَرَفْعِهَا إِلَى حَاكِمٍ مَالِكِيٍّ أَوْ حَنْفِيٍّ، بَادِرٍ إِلَى ذَلِكَ.

وَبِالْجُمْلَةِ، فَالْحَازِمُ مَنْ يَسْتَعِدُّ لِحِيلِهَا، وَيُعَدُّ لَهَا حِيلًا يَتَخَلَّصُ بِهَا مِنْهَا، وَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، وَلَا إِثْمَ فِيهِ، وَلَا فِي تَعْلِيمِهِ؛ فَإِنْ فِيهِ تَخْلِيصُ الْمَظْلُومِ، وَإِغَاثَةُ الْمَلْهُوفِ، وَإِخْرَاجُ الظَّالِمِ الْمَعْتَدِي، وَاللَّهُ الْمُوفِقُ لِلصَّوَابِ.

وإنما أطلنا الكلام في هذا المثل لشدة حاجة الناس إلى ذلك، ولعموم البلوى، وكثرة الفجور، وانتشار الضرر بتمكين المرأة من هذه الدعوى، أو سماعها، وجعل القول قولها، وفي ذلك كفاية، وإلا فهي تحتل أكثر من ذلك.

فصل

والمقصود بهذه الأمثلة وأضعافها مما لم نذكره: أن الله سبحانه أغنانا بما شرعه لنا من الحنيفية السمحة، وما يسره من الدين على لسان رسوله ﷺ، وسهله للأمة: عن الدخول في الأصار والأغلال، وعن ارتكاب طرق المكر والخداع والاحتيال، كما أغنانا عن كل باطل ومحرم وضار، بما هو أنفع لنا منه من الحق، والمباح النافع.

فأغنانا بأعياد الإسلام: عن أعياد الكفار والمشركين من أهل الكتاب، والمجوس، والصابئين، وعبدة الأصنام.

وأغنانا بوجوه التجارات، والمكاسب الحلال: عن الربا والميسر والقمار.

وأغنانا بنكاح ما طاب لنا من النساء مثنى وثلاث ورباع، والتسري بما شئنا من الإماء: عن الزنى والفواحش.

وأغنانا بأنواع الأشربة اللذيذة، النافعة للقلب والبدن: عن الأشربة الخبيثة المسكرة، المذهبة للعقل والدين.

وأغنانا بأنواع الملابس الفاخرة من الكتان، والقطن، والصوف: عن الملابس المحرمة من الحرير، والذهب.

وأغنانا عن سماع الأبيات وقرآن الشيطان: بسماع الآيات وكلام الرحمن.

وأغنانا عن الاستقسام بالأزلام طلبًا لما هو خيرٌ وأنفعُ لنا: باستخارته التي هي توحيد، وتفويض، واستعانة، وتوكل.

وأغنانا عن طلب التنافس في الدنيا وعاجلها: بما أحبه^(١) لنا ونَدَبنا إليه من التنافس في الآخرة، وما أعدّ لنا فيها، وأباح الحسد في ذلك، وأغنانا به عن الحسد على الدنيا وشهواتها.

وأغنانا بالفرح بفضلِهِ ورحمته وهما القرآن والإيمان: عن الفرح بما يجمعه أهل الدنيا من المتاع والعقار والأثمان، فقال تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨].

وأغنانا بالتكبر على أعداء الله تعالى، وإظهار الفخر والخيلاء لهم: عن التكبر على أولياء الله تعالى، والفخر والخيلاء عليهم، فقال ﷺ لمن رآه يتبخر بين الصّفين: «إنها لمشيئةٌ يبغضها الله إلا في مثل هذا الموطن»^(٢).

(١) ح، ط، ت: «أباحه».

(٢) رواه البخاري في التاريخ الكبير (١٥٤/٣) والطبراني في الكبير (١٠٤/٧) من طريق خالد بن سليمان بن عبد الله بن خالد بن سماك بن خرشة عن أبيه عن جده، قال الهيثمي في المجمع (١٥٧/٦): «فيه من لم أعرفه». ورواه ابن إسحاق (١٣/٤) سيرة ابن هشام - ومن طريقه الطبري في تاريخه (٦٣/٢-٦٤) - عن جعفر بن عبد الله بن أسلم عن رجل من الأنصار من بني سلمة به مرفوعًا. ورواه البيهقي في الدلائل (٢٣٣/٣، ٢٣٤) والخطيب في المتفق والمفترق من طريق ابن إسحاق عن جعفر بن عبد الله بن أسلم عن معاوية بن معبد بن كعب به مرسلاً، ومعاوية بن معبد لا يُعرف.

وأغنانا بالفروسية الإيمانية، والشجاعة الإسلامية التي تأثّرُها في الغضب على أعدائه ونصرة دينه: عن الفروسية الشيطانية، التي يَبْعُثُ عليها الهوى وحميّة الجاهلية.

وأغنانا بالخلوة الشرعية حال الاعتكاف: عن الخلوة البدعية التي يُترك لها الحج والجهاد والجمعة والجماعة.

وكذلك أغنانا بالطرق الشرعية: عن طُرُق أهل المكر والاحتيال.

فلا تشتد حاجة الأمة إلى شيء إلا وفيما جاء به الرسول ﷺ ما يقتضي إباحته^(١) وتوسعته، بحيث لا يُخوِّجهم فيه إلى مكر واحتيال، ولا يلزمهم الآصار والأغلال، فلا هذا من دينه ولا هذا.

كما أغنانا بالبراهين والآيات التي أرشد إليها القرآن: عن الطرق المتكلفة المتعسّفة المعقّدة، التي باطلها أضعاف [١٠٥] حقّها، من الطرق الكلامية التي الصحيح منها: «كلحم جملٍ غثٍّ، على رأس جبلٍ وعيرٍ، لا سهل فيرتقى، ولا سمين فينتقل»^(٢).

ونحن نعلم علمًا لا نشك فيه أن الحيل التي تتضمّن تحليل ما حرّمه الله تعالى، وإسقاط ما أوجبه، لو كانت جائزة لسنّها الله سبحانه، وندب إليها؛ لما فيها من التوسعة والفرج للمكروب، والإغاثة للملهوف، كما ندب إلى الإصلاح بين الخصمين.

وقد قال المبعوث بالحنيفية السمحة ﷺ: «ما تركتُ من شيء يُقربكم

(١) في الأصل: «حاجته».

(٢) جزء من حديث أم زرع الذي أخرجه البخاري (٥١٨٩)، ومسلم (٢٤٤٨) عن عائشة.

إلى الجنة إلا وقد حدثتكم به، ولا تركتُ من شيء يبعدكم عن النار إلا وقد حدثتكم به»^(١). «تركتكم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك»^(٢).

فهلاً ندبَ النبي ﷺ إلى الحيل، وحَضَّ عليها، كما حَضَّ على إصلاح ذات البين؟

بل لم يزل يُحذّر من الخداع، والمكر، والنفاق، ومشابهة أهل الكتاب باستحلال محارمه بأدنى الحيل.

ولو كان مقصود الشارع إباحة تلك المحرمات، التي رَتَّبَ عليها أنواع الذم والعقوبات، وسدَّ الذرائع الموصلة إليها، لم يحرمها ابتداءً، ولا رَتَّبَ عليها^(٣) العقوبة، ولا سدَّ الذرائع إليها، ولكان تركُ أبوابها مُفْتَحَةً أسهل من المبالغة في غلقها وسدّها، ثم يفتح لها أنواع الحيل، حتى يُنْقَبَ المحتال

(١) ذكره بهذا اللفظ ابن تيمية كما في المجموع (٥/١٥٦، ٦/٣٦٨، ٢٧/٣٧٢) وصححه (١١/٦٢٢)، ورواه ابن أبي شيبة (٧/٧٩)، وابن راهويه كما في إتحاف الخيرة (٢٧٢٢)، وهناد في الزهد (٤٩٤)، والبيهقي في الشعب (٧/٢٩٩)، والبخاري في شرح السنة (٤١١، ٤١٣)، وغيرهم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه بنحوه، وفي إسناده اختلاف، وقال البوصيري وابن حجر في المطالب العالية (٥/٥٧٦): «فيه انقطاع»، ورواه الحاكم (٢١٣٦) من طريق سعيد بن أبي أمية الثقفي عن يونس بن بكير عن ابن مسعود، وهو في السلسلة الصحيحة (٢٨٦٦). وفي الباب عن أبي ذر وعن المطلب بن حنطب وعمران صاحب معمر.

(٢) هو جزء من حديث العرابض بن سارية رضي الله عنه في موعظة النبي ﷺ البليغة، وقد تقدم تخريجه. وفي الباب عن أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٣) «عليها» ساقطة من م.

عليها من كل ناحية، فهذا مما يُصان عنه الشرائع، فضلاً عن أكملها شريعة وأفضلها ديناً.

وقد قدّمنا أن الضرر والمفاسد الحاصلة من تلك المحرمات لا يزول بالاحتياط والنَّقْبِ عليها، بل تقوى وتشتدُّ مفاسدها.

فصل

إذا عُرِفَ هذا فالطرق التي تتضمن نفع المسلمين، والذِّبَ عن الدِّين، ونصرَ المظلومين، وإغاثةَ الملهوفين، ومعارضةَ المحتالين بالباطل لِيُدْحِضُوا به الحق: من أنفع الطرق، وأجلّها علماً وعملاً وتعليماً.

فيجوز للرجل أن يُظهر قولاً أو فعلاً مقصوده به مقصود صالح، وإن ظن الناس أنه قصد به غير ما قصد به، إذا كان فيه مصلحة دينية، مثل دفع ظلم عن نفسه، أو عن مسلم، أو معاهد، أو نصرة حق، أو إبطال باطل من حيلة محرمة أو غيرها، أو دفع الكفار عن المسلمين، أو التوصل إلى تنفيذ أمر الله تعالى ورسوله. فكل هذه طرق جائزة، أو مستحبة، أو واجبة.

وإنما المحرّم أن يقصد بالعقود الشرعية غير ما شُرِعت له، فيصير مخادعاً لله. فهذا مخادع لله ورسوله، وذاك مخادع للكفار والفجار والظلمة، وأرباب المكر والاحتيال، فبين هذا الخداع وذاك الخداع من الفرق كما بين البرّ والإثم، والعدل والظلم، والطاعة والمعصية.

فأين مَنْ قَصْدُهُ إظهارُ دين الله تعالى، ونصر المظلوم، وكسر الظالم، إلى من قصده ضد ذلك؟

إذا عُرِفَ هذا فنقول: الحِيلُ أقسام:

أحدها: الطرق الخفية التي يتوصل بها إلى ما هو محرّم في نفسه، فمتى كان المقصود بها محرّمًا في نفسه فهي حرام باتفاق المسلمين، وصاحبها فاجر ظالم آثم.

وذلك كالتحليل على هلاك النفوس، وأخذ الأموال المعصومة، وفساد ذات البين، وحيل الشياطين على إغواء بني آدم، وحيل المخادعين بالباطل على إدحاض الحق، وإظهار الباطل في الخصومات الدينية والدنيوية، فكل ما هو محرّم في نفسه فالتوصل إليه محرّم بالطرق الظاهرة والخفية، بل التوصل إليه بالطرق الخفية أعظم إثماً، وأكبر عقوبة؛ فإن أذى المخادع وسرّه يصل إلى المظلوم من حيث لا يشعر، ولا يمكنه الاحتراز عنه، ولهذا قطع السارق دون المتهم والمختلس.

ومن هذا: رأى مالك ومَنْ وافقه أن القاتل غيلةً يُقتل، وإن قتل مَنْ لا يكافئه؛ لمفسدة فعله، وعدم إمكان التحرز منه.

ومن هذا: رأى عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قطع يد الزُّغلي^(١)؛ لعظم ضرره على الأموال، وعدم إمكان التحرز منه، فهو أولى بالقطع من السارق، وقوله قويٌّ جدًّا.

(١) لم أقف عليه بهذا النصّ، والزُّغلي هو الغاشّ، فلعلّه يقصد ما رواه ابن أبي شيبة (٥/٥١٩) وابن حزم في المحلى (١١/٣٢١) عن سعيد بن ميناء قال: كان عبد الله بن الزبير يلي صدقة الزبير، وكانت في بيت لا يدخله أحدٌ غيره وغير جارية له، فقَدَّ شيئاً من المال، فقال للجارية: ما كان يدخل هذا البيت غيري وغيرك، فمن أخذ هذا المال؟ فأقرت الجارية، فقال لي: يا سعيد، انطلق بها فاقطع يدها؛ فإنّ المال لو كان لي لم يكن عليها قطع.

[١٠٥ب] ومن هذا: رأى الأمام أحمد قطع يد جاحد العاريّة؛ لأنه لا يمكن الاحتراز منه، بخلاف جاحد الوديعة، فإنه هو الذي اتّمنه.

والعمدة في ذلك: على السنة الصحيحة التي لا معارض لها.

والقصد أن التوصل إلى الحرام حرام، سواءً توصل إليه بحيلة خفيّة أو بامر ظاهر، وهذا النوع من الحيل ينقسم قسمين:

أحدهما: ما يظهر فيه أن مقصود صاحبه الشر والظلم، كحيل اللصوص، والظلمة، والحقنة.

والثاني: ما لا يظهر ذلك فيه، بل يُظهر المحتال أن قصده الخير، ومقصوده الظلم والبغي، مثل إقرار المريض لوارث لا شيء له عنده، قصدًا لتخصيصه بالمقرّ به، أو إقراره بوارث وهو غير وارث، إضرارًا بالورثة.

وهذا حرام باتفاق الأمة، وتعليمه لمن يفعله حرام، والشهادة عليه حرام، إذا علم الشاهد صورة الحال، والحكم بموجب ذلك حكم باطلٌ حرام، يَأْثُمُ به الحاكم باتفاق المسلمين، إذا علم صورة الحال، فهذه الحيلة في نفسها محرّمة لأنها كذبٌ وزور، والمقصود بها محرّم لكونه ظلمًا وعدوانًا.

ولكن لما أمكن أن يكون صدقًا، اختلف العلماء في إقرار المريض لوارث، هل هو باطل سدًا للذريعة، وردًا للإقرار الذي صادف حق الورثة، فيما هو متهم فيه؛ لأنه شهادة على نفسه فيما تعلق به حقهم، فيردّ للتهمة، كالشهادة على غيره؟ أو هو مقبول إحسانًا للظن بالمقرّر، ولا سيّما عند الخاتمة؟

ومن هذا الباب: احتيال المرأة على فسْخ نكاح الزوج، مع إمساكه بالمعروف، بإنكارها الإذن للوليّ، أو إساءة عشرة الزوج، ونحو ذلك.

واحتيال البائع على فسْخ البيع بدعواه أنه كان محجوراً عليه.

واحتيال المشتري على الفسخ بأنه لم ير المبيع.

واحتيال المؤجّر على المستأجر في فسْخ الإجارة، أو احتيال المستأجر عليه بأنه استأجر ما لم يره.

واحتيال الراهن على المرتهن في فسْخ الرهن بأن يُظهر أنه آجره قبل الرهن، أو كان رهنه عند زوجته، أو أمته^(١)، ونحو ذلك.

فهذا النوع لا يستريبُ أحدٌ أنه من كبائر الإثم، وهو من أقبح المحرّمات، وهو بمنزلة لحم خنزير، من جهة أنّه^(٢) في نفسه معصية؛ لتضمّنه الكذب والزور، ومن جهة تضمّنه إبطال الحق، وإثبات الباطل.

القسم الثالث^(٣): ما هو مباحٌ في نفسه، لكن بقصد المحرم صار حراماً، كالسفر لقطع الطريق، ونحو ذلك، فها هنا المقصود حرامٌ، والوسيلة في نفسها غير محرّمة، لكن لما توّسل بها إلى الحرام صارت حراماً.

القسم الرابع: أن يقصد بالحيلة أخذ حقٍّ، أو دفع باطل، لكن يكون الطريق إلى حصول ذلك محرّمة، مثل أن يكون له على رجل حقٌّ فيججده، فيقيم شاهدين لا يعرفان غريمه ولم يرياه، يشهدان له بما ادّعاه، فهذا محرّم أيضاً، وهو عند الله تعالى عظيم؛ لأن الشاهدين يشهدان بالزور، وشهادة

(١) في بعض النسخ: «ابنه».

(٢) في الأصل وبقية النسخ: «ميت حرام أنه». وهو تحريف لا معنى له.

(٣) لم يذكر المؤلف القسم الثاني. ولكن جعل القسم الأول قسمين، فقام مقامه.

الزور من الكبائر، وقد حملهما على ذلك.

وكذلك لو كان له عند رجل دَيْن، فيجحده إياه، وله عنده وديعةٌ، فَجَحَد الوديعة، وحلف أنه لم يودعه.

أو كان له على رجل دَيْنٌ لَا بَيِّنَةٌ له به، ودين آخر به بينة، لكنه اقتضاه منه، فيدّعي هذا الدين، ويقيم به بينة، وينكر الاستيفاء.

أو يكون قد اشترى منه شيئاً، فظهر به عيب تَلَفَ المبيع به، فادّعى عليه بثمانه، فأنكر أصل العقد، وأنه لم يشتر منه شيئاً.

أو تزوج امرأة، فأنفق عليها مدة طويلة، فادّعت عليه أنه لم ينفق عليها شيئاً، فجحد نكاحها بالكلية.

فهذا حرام أيضاً؛ لأنه كذب، ولا سيما إن حلف عليه، ولكن لو تأوّل في يمينه لم يكن به بأس، فإنه مظلوم.

فإن قيل: فما تقولون لو عامله معاملة ربّاً، فقبض رأس ماله، ثم ادّعى عليه بالزيادة المحرّمة، هل يسوغُ له أن ينكر المعاملة أو يحلفَ عليها؟

قيل: يَسُوغُ له الحَلْفُ على عدم استحقاقها، وأن دعواها دَعْوَى باطلة، فلو لم يقبل منه الحاكمُ هذا الجواب ساغ له التأويل في [١٠٦] اليمين؛ لأنه مظلوم، ولا يسوغُ له الإنكارُ والحلفُ من غير تأويل؛ لأنه كذب صريح، فليس له أن يُقابل الفجور بمثله، كما أنه ليس له أن يكذبَ على من كذب عليه، أو يقذف من قذفه، أو يفجّر بزوجةٍ مَنْ فَجّرَ بزوجته، أو بابنٍ مَنْ فَجّرَ بانيه.

فإن قيل: فما تقولون في مسألة الظَّفَرِ؟ هل هي من هذا الباب، أو من القصاص المباح؟

قيل: قد اختلف الفقهاء فيها على خمسة أقوال:

أحدها: أنها من هذا الباب، وأنه ليس له أن يخون مَنْ خانه، ولا يجحد من جحده، ولا يغصب من غصبه، وهذا ظاهر مذهب أحمد ومالك.

والثاني: يجوز له أن يَسْتَوْ في قدر حَقَّه إذا ظفر بماله، سواء ظفر بجنسه أو غير جنسه، وفي غير الجنس يدفعه إلى الحاكم يبيعه، ويستوفي ثمنه منه، وهذا قول أصحاب الشافعي.

والثالث: يجوز له أن يستوفي قدر حَقَّه إذا ظفر بجنس ماله، وليس له أن يأخذ من غير الجنس، وهذا قول أصحاب أبي حنيفة.

والرابع: أنه إن كان عليه دين لغيره لم يكن له الأخذ، وإن لم يكن عليه دَيْنٌ فله الأخذ، وهذا إحدى الروايتين عن مالك.

والخامس: أنه إن كان سببُ الحق ظاهرًا كالنكاح، والقراية، وحق الضيف، جاز للمستحق الأخذ بقدر حَقَّه، كما أذن فيه النبي ﷺ لهند أن تأخذ من مال أبي سفيان ما يكفيها ويكفي بَيْنَها^(١)، وكما أذن لمن نزل بقوم ولم يُضَيِّقوه أن يُعَقِّبَهُمْ في مالهم بمثل قِراه، كما في «الصحيحين»^(٢) عن عَقْبة بن عامر، قال: قلت للنبي: إنك تبعثنا، فننزلُ بقوم لا يَقْرُونَا، فما ترى؟ فقال لنا: «إن نزلتم بقوم، فأمرُوا لكم بما ينبغي للضيف، فاقبلُوا، وإن لم يفعلُوا فخذُوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم».

(١) أخرجه البخاري (٢٤٦٠)، ومسلم (١٧١٤) عن عائشة.

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٦١)، ومسلم (١٧٢٧).

وفي «المسند»^(١) من حديث المِقْدَام أبي كَرِيمَة، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «من نزل بقوم فعليهم أن يَقْرَوه، فإن لم يَقْرَوه فله أن يُعَقِّبَهُمْ بمثل قِرَاه».

وفي «المسند» لأحمد^(٢) أيضًا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا ضَيْفٍ نَزَلَ بِقَوْمٍ، فَأَصْبَحَ الضَّيْفُ مُحْرَمًا، فله أن يأخذ بقدر قِرَاه، ولا حَرَجَ عليه».

وإن كان سبب الحق خفيًا، بحيث يُتَّهَم بالأخذ، وينسب إلى الخيانة ظاهراً، لم يكن له الأخذ وتعريض نفسه للتهمة والخيانة، وإن كان في الباطن آخذًا حقّه، كما أنه ليس له أن يتعرض للتهمة التي تُسلَّط الناس على عَرْضه، وإن ادَّعى أنه مُحِقٌّ غير مُتَّهَم.

(١) مسند أحمد (١٣٠/٤)، ورواه أيضًا أبو داود (٣٨٠٦، ٤٦٠٦)، والطحاوي في شرح المعاني (٦١٥٥) وفي شرح المشكل (٢٤٨/٧)، والطبراني في الكبير (٢٨٣، ٢٨٢/٢٠) وفي مسند الشاميين (١٠٦١، ١٠٦٣، ١٨٨١)، والدارقطني (٢٨٧/٤)، والبيهقي في الكبرى (٣٣٢/٩)، وغيرهم من طريق عن عبد الرحمن بن أبي عوف الجرشي عن المقدام به، وورد من طريق الشعبي وسعيد بن المهاجر وأبي يحيى سليم بن عامر الكلاعي عن المقدام بمعناه، وهو في السلسلة الصحيحة (٢٨٧٠).

(٢) مسند أحمد (٣٨٠/٢) من طريق معاوية بن صالح عن أبي طلحة نعيم بن زياد عن أبي هريرة، وبهذا الإسناد رواه الطحاوي في شرح المعاني (٦١٥٤، ٦١٥٣) وفي شرح المشكل (٢٤٨/٧، ٢٤٩)، وصححه الحاكم (٧١٧٨)، وقال المنذري في الترغيب (٢٥١/٣) والهيتمي في المجمع (٣٢١/٨): «رجاله ثقات»، وهو في السلسلة الصحيحة (٦٤٠).

وهذا القول أصح الأقوال وأسدّها، وأوفقها لقواعد الشريعة وأصولها،
وبه تجتمع الأحاديث.

فإنه قد روى أبو داود في «سننه»^(١) من حديث يوسف بن ماهك، قال:
كنت أكتب لفلان نفقة أيتام كان وليّهم، فغالطوه بألف درهم، فأذاها إليهم،
فأدركتُ له من أموالهم مثلها، فقلت: اقض الألف الذي ذهبوا به منك، قال:
لا، حدّثني أبي، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «أدّ الأمانة إلى من ائتمنك،
ولا تخن من خانك».

وهذا وإن كان في حكم المنقطع فإن له شاهداً من وجه آخر، وهو
حديث طلق بن غنّام^(٢). أخبرنا شريك، وقيس، عن أبي حصين، عن أبي

(١) سنن أبي داود (٣٥٣٦)، ورواه أيضاً أحمد (٤١٤ / ٣)، والدولابي في الكنز (٣٥٩)، والبيهقي في الكبرى (٢٧٠ / ١٠) من طريق أبي داود وقال: «هذا الحديث في حكم المنقطع؛ حيث لم يذكر يوسف بن ماهك اسم من حدّثه، ولا اسم من حدّث عنه من حدّثه»، وقال ابن السكن كما في البدر المنير (٣٠٠ / ٧): «رُوي من أوجه ثابتة».

(٢) رواه الدارمي (٢٥٩٧)، وأبو داود (٣٥٣٧)، والترمذي (١٢٦٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٩١ / ٥)، والطبراني في الأوسط (٣٥٩٥)، والدارقطني (٣٥ / ٣)، والبيهقي (٢٧١ / ١٠) وقال: «قيس ضعيف، وشريك لم يحتجّ به أكثر أهل العلم بالحديث، وإنما ذكره مسلم في الشواهد»، ونقل عن الشافعي قوله: «ليس بثابت عند أهل الحديث»، ونقل عن أحمد أنه قال: «هذا حديث باطل، لا أعرفه عن النبي ﷺ من وجه صحيح»، واستنكره أبو حاتم كما في العلل (٣٧٥ / ١)، وضعفه ابن حزم في المحلى (١٨٢ / ٨)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٥٩٣ / ٢)، وابن القطان في بيان الوهم والإيهام (١٣١٤)، وقال الترمذي: «حسن غريب»، وصححه الحاكم (٢٢٩٦)، وابن دقيق العيد في الإلمام (١٠٦٠)، وقواه الذهبي في تلخيص =

صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «أد الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك».

وقيس هو ابن الربيع، وشريك ثقة، وقد قوي حديثه بمتابعة قيس له، وإن كان فيه ضعف.

وله شاهد آخر من حديث أيوب بن سويد، عن ابن شاذب عن أبي التياح، عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ نحوه^(١).

وأيوب بن سويد وإن كان فيه ضعف، فحديثه يصلح للاستشهاد به.

وله شاهد آخر وإن كان فيه ضعف، فهو يقوى بانضمام هذه الأحاديث إليه: رواه يحيى بن أيوب^(٢) [١٠٦ب] عن إسحاق بن أسيد، عن أبي حفص

= العلل (٥٨١)، والسخاوي في المقاصد الحسنة (ص ٧٦)، والشوكاني في النيل (٢٩/٦)، وهو في السلسلة الصحيحة (٤٢٣). وفي الإرواء (١٥٤٤).

(١) رواه الطبراني في الصغير (٤٧٥) وفي مسند الشاميين (١٢٨٤)، وابن عدي في الكامل (٣٦٢/١)، والدارقطني (٣/٣٥)، والحاكم (٢٢٩٧)، وأبو نعيم في الحلية (٦/١٣٢)، والقضاعى في مسند الشهاب (٧٤٣)، والبيهقي في الكبرى (١٠/٢٧١) وقال: «أيوب بن سويد ضعيف»، وقال ابن عدي: «هو منكر بهذا الإسناد»، وضعفه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٥٩٣). ورواه الطبراني في الكبير (١/٢٦١) - ومن طريقه الضياء في المختارة (٢٧٣٨) - من طريق ضمرة عن ابن شاذب به، قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٥٦): «رجال الكبار ثقات»، فإن كانت هذه الطريق محفوظة فهي عاضدة للطريق السابق والله أعلم.

(٢) رواه الطبراني في الكبير (٨/١٢٧) وفي مسند الشاميين (٣٤١٤) بدون القصّة، قال البيهقي في الكبرى (١٠/٢٧١): «هذا ضعيف؛ لأنّ مكحولاً لم يسمع من أبي أمامة شيئاً، وأبو حفص الدمشقي هذا مجهول»، وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٥٦) =

الدمشقي، عن مكحول: أن رجلاً قال لأبي أمامة الباهليّ: الرجلُ أستاذُعه
الوديعة، أو يكون لي عليه دين، فيجحدني، ثم يستودعني، أو يكون له عندي
الشيء، فيجحدني، ثم يستودعني، أفأجده؟ فقال: لا، سمعت رسول الله
ﷺ يقول: «أد الأمانة إلى من ائتمك، ولا تخن من خانك».

وله شاهد آخر مرسل^(١): قال يحيى بن أيوب: عن ابن جريج، عن
الحسن، عن النبي ﷺ: «أد الأمانة إلى من ائتمك، ولا تخن من خانك».

وله شاهد آخر، وهو ما رواه الترمذي^(٢) من حديث مالك بن نضلة،
قال: قلت: يا رسول الله! الرجل أمر به، فلا يقريني، ولا يضيّقني، فيمرّ بي،
أجزيه؟ قال: «لا، اقره».

= «فيه يحيى بن عثمان بن صالح المصري، قال ابن أبي حاتم: تكلّموا فيه»، وضعفه
ابن حجر في التلخيص الحبير (٢١٣/٣).

(١) لم أقف عليه من هذه الطريق، ورواه عبد الرزاق في تفسيره (٣٦١/٢، ٣٦٢) عن
هشام، وابن أبي شيبة (٥٣٩/٤) من طريق الربيع، والطبري في تفسيره (٩٨٥٠) من
طريق قتادة، وابن حزم في المحلى (١٨١/٨) من طريق المبارك بن فضالة، أربعتهم
عن الحسن مرسلًا. ورواه البيهقي في معرفة السنن (٤٨٤/٧) من طريق يحيى بن
أيوب عن ابن جريج عن زياد بن أبي الحسن عن النبي ﷺ، كذا هو في المطبوع.
وفي الباب أيضًا عن أبي بن كعب رضي الله عنه.

(٢) سنن الترمذي (٢٠٠٦)، ورواه أيضًا الطيالسي (١٣٠٤)، وعبد الرزاق (٢٦٩/١١)،
وأحمد (٤٧٣/٣، ١٣٧/٤)، وهناد في الزهد (١٠٥٩)، والحري في إكرام الضيف
(٤٨-٤٤)، والطبراني في الكبير (٢٧٦-٢٧٩، ٢٨٢)، وأبو نعيم في الحلية
(١٣٥٤/٧)، والبيهقي في الكبرى (١٠/١٠)، وغيرهم، وصححه ابن حبان
(٥٤١٦، ٣٤١٠)، والحاكم (٧٣٦٤)، وابن حجر في الأمالي المطلقة (ص ٣١).

قال الترمذي: «هذا الحديث حسن صحيح».

وله شاهد آخر، وهو ما رواه أبو داود^(١)، من حديث بشير^(٢) بن الخصاصية، قال: قلت: يا رسول الله! إن أهل الصدقة يعتدون علينا، أفنكتم من أموالنا بقدر ما يعتدون علينا؟ فقال: «لا».

وله شاهد آخر من حديث بشير هذا أيضًا، قلت: يا رسول الله! إن لنا جيرانًا، لا يدعون لنا شاذة ولا فاذة إلا أخذوها، فإذا قدرنا لهم على شيء أنأخذها؟ فقال: «أدّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك».

ذكره شيخنا رحمه الله في كتاب «إبطال التحليل»^(٣).

فهذه الآثار مع تعدد طرقها واختلاف مخارجها يشدّ بعضها بعضًا، ولا

(١) سنن أبي داود (١٥٨٩) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن رجل يقال له: ديسم عن بشير به، وبهذا الإسناد رواه أحمد (٨٣/٥)، والبيهقي في الكبرى (١٠٤/٤)، وهو في مصنف عبد الرزاق (١٥/٤)، وحسن إسناده ابن مفلح في الفروع (٣٢٧/٤)، لكن ديسم لا يُدرى من هو. وأعلّ بالوقف، فرواه أحمد (٨٣/٥) وأبو داود (١٥٨٨) من طريق حماد بن زيد عن أيوب به فلم يرفعه، وقد ضعّفه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٢٢٩٦)، والألباني في ضعيف سنن أبي داود (٢٧٧).

(٢) في بعض النسخ: «بشر»، وهو تصحيف.

(٣) ذكره بهذا اللفظ ابن تيمية في «بيان الدليل» (ص ١٩٥) وفي المجموع (٣٧٢/٣٠)، وعزاه للمسند، ولم أقف عليه فيه ولا في غيره، والذي في المسند (٨٣/٥) من طريق حماد عن أيوب عن ديسم قال: قلنا لبشير بن الخصاصية: إن لنا جيرة من بني تميم لا تشدّ لنا قاصية إلا ذهبوا بها، وإنها تخفى لنا من أموالهم أشياء، أفنأخذها؟ قال: لا. وضعفه ابن حزم في المحلى (١٨٢/٨).

يشبه الأخذُ فيها الأخذُ في الموضوعين اللَّذَيْنِ أباح رسول الله ﷺ فيهما الأخذُ؛ لظهور سبب الحق، فلا يُنسب الأخذُ إلى الخيانة، ولا يتطرق إليه تهمة، ولتعرُّش الشكوى في ذلك إلى الحاكم، وإثبات الحق والمطالبة به. والذين جَوَّزوه يقولون: إذا أخذ قدر حَقِّه من غير زيادةٍ لم يكن ذلك خيانة؛ فإن الخيانة أخذ ما لا يحل له أخذه.

وهذا ضعيف جداً؛ فإنه يُبطل فائدة الحديث فإنه قال: «ولا تخن من خانك»، فجعل مقابلته له خيانة، ونهاه عنها، فالحديث نص بعد صحته.

فإن قيل: فهلاً جعلتموه مستوفياً لحَقِّه بنفسه إذ عَجَزَ عن استيفائه بالحاكم، كالمغصوب ماله، إذا رآه في يد الغاصب، وقَدَّرَ على أخذه منه قهراً، فهل تقولون: إنه لا يحل له أخذ عين ماله، وهو يشاهده في يد الظالم المعتدي، ولا يحلَّ له إخراجُه من داره وأرضه؟

وكذلك إذا غصب زوجته، وحال بينه وبينها، وعقد عليها ظاهراً، بحيث لا يُتَّهم، فهل يحرم على الزوج الأول انتزاع زوجته منه خشيةً التهمة؟ وهذا لا تقولونه أنتم، ولا أحد من أهل العلم.

ولهذا قال الشافعي^(١) وقد ذكر حديث هِنْدٍ^(٢): «وإذا دَلَّت السنة وإجماع كثير من أهل العلم على أن يأخذ الرجل حقه لنفسه سرّاً، فقد دل أن ذلك ليس بخيانة. الخيانة أخذ ما لا يحل له أخذه».

فالجواب: أنا نقول: يجوز له أن يستوفي قدر حَقِّه، لكن بطريق مباح،

(١) في كتاب الأم (٦/ ٢٧٠).

(٢) تقدم تخرجه.

فأما بخيانة وطريق محرمة فلا.

وقولكم: ليس ذلك بخيانة، قلنا: بل هو خيانة حقيقة، ولغة، وشرعاً، وقد سمَّاه رسول الله ﷺ خيانة، وغايتها أنها خيانةٌ مقابلةٌ ومُقاصَّةٌ، لا خيانة ابتداءً، فيكون كل واحد منهما مسيئاً إلى الآخر ظالماً له، فإن تساوت الخيانتان قدرًا وصفة فقد يتساقط إثمهما والمطالبة في الآخرة، أو يكون لكل منهما على الآخر مثل ما للآخر عليه، وإن بقي لأحدهما فضل رجع به، فهذا في أحكام الثواب والعقاب.

وأما في أحكام الدنيا فليس كذلك؛ لأن الأحكام فيها مرتبة على الظواهر، وأما السرائر فالإلى الله، ولهذا قال النبي ﷺ: «إنكم تختصمون إليّ، وإنما أنا بشرٌ، أقضي بنحو مما أسمع، ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه؛ فإنما أقطع له قطعة من النار»^(١).

فأخبر ﷺ أنه يحكم بينهم [١٠٧] بالظاهر، وأعلم المبطل في نفس الأمر: أن حكمه لا يُحِلُّ له أخذ ما يُحَكِّم له به، وأنه مع حكمه له به فإنما يقطع له قطعة من النار، فإذا كان الحق مع هذا الخصم في الظاهر وجب على الحاكم أن يحكم له به، ويُقرَّه بيده، وإن كانت يدًا عادية ظالمة عند الله تعالى، فكيف يسوغ لخصمه أن يحكم لنفسه، ويستوفي لنفسه بطريق محرمة باطلة، لا يحكم بمثلها الحاكم، وإن كان محققاً في نفس الأمر؟

وليس هذا بمنزلة من رأى عين ماله أو أمته أو زوجته بيد غاصب ظالم،

(١) أخرجه البخاري (٧١٦٩)، ومسلم (١٧١٣) عن أم سلمة.

فخلَّصها منه قهراً، فإنه قد تعيَّن حقُّه في هذه العين، بخلاف صاحب الدِّين، فإنَّ حقَّه لم يتعين في تلك العين التي يريد أن يستوفي منها، ولأنه لا يتكتم بذلك، ولا يستخفي به، كما يفعل الخائن، بل يكابر صاحب اليد العادية ويغالبه، ويستعين عليه بالناس، فلا يُنسب إلى خيانة، والأول متكتم مُستخفٍ، متصورٌ بصورة خائن وسارق، فإلحاق أحدهما بالآخر باطل، والله أعلم.

فصل

القسم الخامس من الحيل: أن يقصد حِلُّ ما حرَّمه الشارع، أو سقوط ما أوجبه، بأن يأتي بسبب نصِّه الشارع سبباً إلى أمرٍ مباح مقصود، فيجعله المحتال المخادع سبباً إلى أمرٍ محرم مقصودٍ اجتنابه.

فهذه هي الحيلُ المحرمة التي دَمَّها السلف، وحرَّموا فعلها وتعليمها.

وهذا حرام من وجهين: من جهة غايته، ومن جهة سببه:

أما غايته: فإن المقصود به إباحة ما حرَّمه الله ورسوله، وإسقاط ما أوجبه.

وأما من جهة سببه: فإنه اتخذ آيات الله هُزُواً، وقصد بالسبب ما لم يُشرع لأجله، ولا قصده به الشارع، بل قصد ضده، فقد ضادَّ الشارع في الغاية، والحكمة، والسبب جميعاً.

وقد يكون أصحابُ القسم الأول من الحيل أحسنَ حالاً من كثير من أصحاب هذا القسم؛ فإنهم يقولون: إن ما نفعله حرام وإثم ومعصية، ونحن أصحاب تحيُّل بالباطل، عُصاة لله ورسوله، مخالفون لدينه.

وكثير من هؤلاء يجعلون هذا القسم من الدين الذي جاءت به الشريعة، وأن الشارع جَوَّزَ لهم التحيُّل بالطرق المتنوعة على إباحة ما حرَّمه، وإسقاط ما أوجبه.

فأين حال هؤلاء من حال أولئك؟

ثم إن هذا النوع من الحيل يتضمن نسبةً الشارع إلى العبث، وشرع ما لا فائدة فيه إلا زيادة الكلفة والعناء؛ فإن حقيقة الأمر عند أرباب الحيل الباطلة: أن تصير العقود الشرعية عبثًا لا فائدة فيها؛ فإنها لا يقصد بها المحتال مقاصدها التي شرعت لها، بل لا غرض له في مقاصدها وحقائقها البتة، وإنما غرضه التوصلُ بها إلى ما هو ممنوع منه، فجعلها سُترةً وجُنَّةً يستترُّ بها من ارتكاب ما نُهي عنه صِرْفًا، فأخرجه في قالب الشرع.

كما أخرجَت الجهمية التعطيلَ: في قالب التنزيه.

وأخرج المنافقون النفاق: في قالب الإحسان والتوفيق والعقل المعيشي.

وأخرج الظلمةُ الفَجْرةَ الظلم والعدوان: في قالب السياسة، وعقوبة الجُناة.

وأخرج المكَّاسون أكلَ المكوس: في قالب إعانة المجاهدين، وسدِّ الثغور، وعمارة الحصون.

وأخرج الروافضُ الإلحاد والكفر، والقدح في سادات الصحابة وحزب رسول الله ﷺ، وأوليائه وأنصاره: في قالب محبة أهل البيت، والتعصب لهم، وموالاتهم.

وأخرجت المَبَاحِيَّةَ وَفَسَقَةَ المتَسِّين إلى الفقر والتَّصَوُّف بدَعهم
وَشَطْحَهُم: في قالب الفقر، والزهد، والأحوال، والمعارف، ومجبة الله،
ونحو ذلك.

وأخرجت الاتحادية أعظم الكفر [١٠٧ب] والإلحاد: في قالب التوحيد،
وأن الوجود واحد لا اثنان، وهو الله وحده، فليس هاهنا وجودان: خالق
ومخلوق، ولا رب وعبد، بل الوجود كُلُّه واحد، وهو حقيقة الرب.

وأخرجت القَدَرِيَّةُ إنكار عموم قدرة الله تعالى على جميع الموجودات
أفعالها وأعيانها: في قالب العَدَل، وقالوا: لو كان الربّ قادراً على أفعال
عباده لزم أن يكون ظالماً لهم، فأخرجوا تكذيبهم بالقَدَر: في قالب
العدل^(١).

وأخرجت الجهمية جَحْدَهُم لصفات كماله سبحانه: في قالب التوحيد،
وقالوا: لو كان له سبحانه سَمْعٌ وبَصَرٌ، وقدرة، وحياة، وإرادة، وكلام يقوم
به، لم يكن واحداً، وكان آلهة متعددة.

وأخرجت الفسقة والذين يتبعون الشهوات الفسوقَ والمعاصي: في
قالب الرّجاء وحُسن الظنّ بالله تعالى، وعدم إساءة الظنّ بعفوه، وقالوا:
تجنّب المعاصي والشهوات إزراءً بعفو الله تعالى، وإساءة للظنّ به، ونسبةً له
إلى خلاف الجود والكرم والعفو.

وأخرجت الخوارج قتال الأئمة، والخروج عليهم بالسيف: في قالب
الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

(١) م: «القدر».

وأخرج أرباب البدع جميعهم بدعهم: في قوالب متنوعة، بحسب تلك البدع.

وأخرج المشركون شركهم: في قالب التعظيم لله، وأنه أجل من أن يُتَقَرَّب إليه بغير وسائط وشفعاء وآلهة تُقَرَّبهم إليه.

فكل صاحب باطل لا يتمكن من ترويج باطله إلا بإخراجه في قالب حق.

والمقصود: أن أهل المكِّر والحيل المحرَّمة يُخرجون الباطل في القوالب الشرعية، ويأتون بصور العقود، دون حقائقها ومقاصدها.

فصل

وهذا القسم من أقسام الحيل أنواع:

أحدها: الاحتيال لحل ما هو حرام في الحال، كالحيل الربوية، وحيلة التحليل.

الثاني: الاحتيال على حل ما انعقد سبب تحريمه، فهو صائر إلى التحريم ولا بدّ، كما إذا علّق طلاقها بشرطٍ محقّق، تعليقاً يقع به، ثم أراد منع وقوع الطلاق عند الشرط، فخالعها خلّع الحيلة، حتى بانّت، ثم تزوّجها بعد ذلك.

الثالث: الاحتيال على إسقاط ما هو واجب في الحال، كالاتيال على إسقاط الإنفاق الواجب عليه، وأداء الدين الواجب، بأن يملك ماله لزوجته أو ولده، فيصير مُعْسِراً، فلا يجب عليه الإنفاق والأداء، وكمّن يدخل عليه رمضان ولا يريد صومه، فسافر ولا غَرَض له سوى الفطر، ونحو ذلك.

الرابع: الاحتيالُ على إسقاط ما انعقد سبب وجوبه ولم يجب، لكنه صائرٌ إلى الوجوب، فيحتالُ حتى يمتنع الوجوبُ، كالاحتيال على إسقاط الزكاة، بتمليكه ماله قبل مضي الحَوْل لبعض أهله، ثم استرجاعه بعد ذلك، وهذا النوع ضربان:

أحدهما: إسقاط حق الله تعالى بعد وجوبه، أو انعقاد سببه.

والثاني: إسقاط حق المسلم بعد وجوبه، أو انعقاد سببه، كالاحتيال على إسقاط الشفعة التي شُرعت دفعًا للضرر عن الشريك، قبل وجوبها أو بعده.

الخامس: الاحتيالُ على أخذِ حقِّه أو بَعْضه أو بَدله بخيانة، كما تقدم، وله صور كثيرة:

منها: أن يجحده دينه، كما جحده.

ومنها: أن يخونه في وديعته، كما خانته.

ومنها: أن يَغُشَّه في بيع مَعِيب كما غَشَّه هو في بيع مَعِيب.

ومنها: أن يسرق ماله كما سرق ماله.

ومنها: أن يستعمله بأجرة دون أجره مثله ظلمًا وعدوانًا، أو غرورًا وخداعًا، أو غَبْنًا، فيقدر المستأجر له على مال، فيأخذَ تمام أجرته.

وهذا النوع يستعمله كثيرًا أرباب الديوان، ونُظَّار الوقوف، والعمال، وجُباة الفَيء والخراج والجزية والصدقة، وأمثالهم، فإن كان المال مشتركًا بين المسلمين؛ رَتَعُوا ورَبَعُوا، ورأى أحدهم أن من الغَبْن أن يَفوته شيء منه، ويرى إن عدل أن له نصفَ ذلك المال، ويسعى في السدس تكملةً للثلثين،

كما قيل في بعضهم^(١): [١٠٨]

لَهُ نِصْفُ بَيْتِ الْمَالِ فَرَضٌ مُقَرَّرٌ وَفِي سُدُسِ التَّكْمِيلِ يَسْعَى لِيُخْلَصَا
مِنَ الْقَوْمِ مَنْ لَمْ يَنْتَهِمْ عَنْ مُرَادِهِمْ عُقُوبَةُ سُلْطَانٍ بِسَوْطٍ وَلَا عَصَا

فصل

وقد عُرف بما ذكرنا الفرقُ بين الحيل التي تَخْلَصُ من الظلم والبغي والعدوان، والحيل التي يُحتال بها على إباحة الحرام وإسقاط الواجبات، وإن جمعهما اسمُ الحيلة والوسيلة.

وعُرف بذلك أن العينة لا تَخْلَصُ من الحرام، وإنما يُتوسَّل بها إليه، وهو المقصود الذي اتفقا عليه، ويعلمه الله تعالى من نفوسهما، وهما يعلمانه، ومن شاهدتهما يعلمه.

وكذلك تملكُ ماله لولده عند قُرب الحولِ فراًّا من الزكاة، لا يُخْلَصُ من الإثم، بل يغمسه فيه؛ لأنه قَصَدَ إلى إسقاط فرض قد انعقد سببه.

ولكن عُدْر من جَوَّز ذلك: أنه لم يُسَقِطِ الواجب، وإنما أسقط الوجوب، وفرق بين الأمرين؛ فإن له أن يمنع الوجوب، وليس له أن يمنع الواجب.

وهكذا القول في التحيُّل على إسقاط الشَّفعة قبل البيع؛ فإنه يمنع وجوب الاستحقاق، ولا يمنع الحق الذي وجب بالبيع، فذلك لا يجوز، وهو نظير منع الزكاة بعد وجوبها، فذلك لا يجوز بحيلة ولا غيرها.

وكذلك التحيُّل على منع وجوب الجمعة عليه، بأن يسكن في مكان لا

(١) لم أجد البيتين فيما بين يدي من المصادر.

يبلغه النداء، أو لا يمكنه الذهابُ منه إلى الجمعة، والرجوع في يومه، أو السفر قبل دخول وقتها، ولا يجوز له التحيُّلُ على تركها بعد وجوبها عليه.

وكذلك التحيُّلُ على منع وجوب الإنفاق على القريب، بأن لا يكتسب مالا يجب فيه الإنفاق، ولا يجوز له التحيُّلُ على إسقاط ما وجب من ذلك. فهذا سرُّ الفرق اعتمده أصحاب الحيل.

وأما المانعون فيجيبون عن ذلك بأن هذا لو أُجْدَى على المتحيِّلين لم يُعاقِبِ الله سبحانه وتعالى أصحاب الجنَّة، الذين عزموا على صرامها ليلاً لئلا يحضُرهم المساكين، فهو لاء قصدوا دفع الوجوب بعد انعقاد سببه، وهو نظير التحيُّل لإسقاط الزكاة بعد ثبوت سببها.

وبأن هذا يُبطل حكمة الإيجاب؛ فإن الله سبحانه إنما أوجبها في أموال الأغنياء طُهْرَةً لهم وزكاةً، ورحمة للمساكين، وسدًّا لفاقتهم، فالتحيُّل على منع وجوبها يعود على ذلك كله بالإبطال.

وبأن الشارع لو جَوَّز التحيُّل على منع الإيجاب بعد انعقاد سببه لم يكن في الإيجاب فائدة؛ إذ ما مِنْ أحدٍ إلا ويمكنه التحيُّل بأدنى حيلة على الدفع، فيكون الإيجاب عديم الفائدة؛ فإنه إذا أوجبه وجَّز إسقاطه بعد انعقاد سبب الإيجاب عاد ذلك بنقض ما قصده.

وبأنه إذا انعقد سبب الوجوب فقد تعلق الوجوب بالمكلف، فلا يمكنه الشارع من قطع هذا التعلق، ولا سيَّما إذا شارف وقت الوجوب وحضر، حتى كأنه داخل فيه، كما إذا بقي من الحول يوم أو ساعة فالإسقاط هاهنا في حكم الإسقاط بعد الحول سواء، ومفسدته كمفسدته؛ فإن المصلحة الفائتة بالمنع بعد تلك الساعة كالمفسدة الحاصلة بالتسبُّب إلى المنع قبلها من كل وجه.

وبأن الحكم بعد انعقاد سببه كالثابت الذي قد صَحَّ ووُجِدَ.

وبأن الوجوب قد تحقق بانعقاد سببه، وإنما جَوَّز له التأخير إلى تمام الحول توسعةً عليه، ولهذا يجوز له أداء الواجب قبل الحول، ويكون واقعاً موقعه.

ولأن الفرار من الإيجاب إنما يُقصد به الفرار من أداء الواجب، وأن يُسقط ما فرضه الله عليه عند مُضي الحول، وليس هذا كمن يترك اكتساب المال الذي يجبُ فيه الزكاة فراراً من وجوبها عليه، أو ترك بيع الشَّقْص فراراً من أخذ الشفيع له، أو يترك التزوُّج فراراً من وجوب الإنفاق، [١٠٨ب] ونحو ذلك؛ فإن هذا لم ينعقد في حقه السبب، بل ترك ما يفضي إلى الإيجاب، ولم يتسبَّب إليه، وهذا تحيُّل بعد السبب على إسقاط ما تعلَّق به من أداء الواجب، واحتال على قطع سببه بعد ثبوتها.

وأيضاً فإن قطع سبب السبب تغييرٌ لحكم الله، وإسقاط للسببية بالتحيل، وليس ذلك للمكلف؛ فإن الله سبحانه هو الذي جعل هذا سبباً بحكمه وحكمته، فليس له أن يبطل هذا الجعل بالحيلة والمخادعة، وهذا بخلاف ما إذا وَهَبه ظاهراً وباطناً أو أنفق، فإنه لم يحتل بإظهار أمر وإبطان خلافه على منع الإيجاب، وأداء الواجب.

وأيضاً فإنه إذا احتال على منع الإيجاب تضمن ذلك تحيُّله على منع أداء الواجب، ومعلوم أن منعه أداء الواجب فقط أيسر من تحيُّله على الأمرين جميعاً.

وأيضاً فإنه لا يصحُّ فراره من الوجوب مع إتيانه لسببه؛ فإن الفار من الشيء فارٌّ من أسبابه، وهذا أحرصُّ شيء على الملك الذي هو سبب وجوب

الحق عليه، ومن حرصه عليه: تحيّل على ترك الإخراج حرصًا وشحًا، فهو فائرٌ من أداء الواجب، ظانًا أنه يفر من وجوبه عليه، والأول حاصل له دون الثاني.

ونُكِّتَ الفرق: من جهة الوسيلة والمقصود؛ فإن المحتال على المحرمات وإسقاط الواجبات مقصوده فاسدٌ، ووسيلته باطلة؛ فإنه توسّل بالشيء إلى غير مقصوده، وتوسّل به إلى مقصود محرّم.

فإن الله سبحانه إنما جعل النكاح وسيلة إلى المودة والرحمة، والمصاهرة والنسل، وغضّ البصر، وحفظ الفرج، والتمتع، والإيواء، وغير ذلك من مقاصد النكاح، والمحلّل لم يتوسّل به إلى شيء من ذلك، بل إلى تحليل ما حرّمه الله تعالى؛ فإنه سبحانه حرّمها على المطلق ثلاثًا عقوبةً له، فتوسّل هذا بنكاحها إلى تحليلها له، ولم يتوسّل به إلى ما شرع له، فكان القصد محرّمًا، والوسيلة باطلة.

وكذلك شرع الله البيع وسيلةً إلى انتفاع المشتري بالعين، والبائع بالثمن، فتوسّل به المرابي إلى محض الربا، وأتى به لغیر مقصوده؛ فإنه لا غرض له في تملك تلك العين، ولا الانتفاع بها، وإنما غرضه الربا، فتوسّل إليه بالبيع.

وكذلك شرع سبحانه الأخذ بالشفعة دفعًا للضرر عن الشريك، فتوسّل المبطل لها بإظهار الصّرف الذي لا حقيقة له إلى إبطالها، فكانت وسيلةً باطلة، ومقصودُهُ محرّمًا.

وكذلك الزكاة فرضها رحمةً منه للمساكين، وطُهرَةً للأغنياء، فتوسّل المسقط لها إلى إبطال هذا المقصود بإظهار عقدٍ لا حقيقة له من بيع أو هبة.

وكذلك القرض شرع الله سبحانه فيه العدل، وأن لا يزداد على مثل ما أقرض، فإذا احتال المقرض على الزيادة فقد احتال على مقصود محرّم بطريق باطلة.

وكذلك بيع الثمر قبل بُدوّ صلاحها باطل؛ لما يُفضي إليه من أكل المال بالباطل، فإذا احتال عليه بأن شَرَطَ القطع ثم تركه حتى يكمل، كان قد احتال على مقصود محرّم بشرط غير مقصود، بل قد علم المتعاقدان وغيرهما أنه لا يقطعه، ولا سيّما إن كان مما لا يُتّفع به قبل الصلاح بوجه، كالتوت والفرسك، وغيرهما، فاشتراط قطعه خداع محض.

وكذلك سائر الحيل التي تعود على مقصود الشارع وشرعه بالنقض والإبطال؛ غاياتها مُحَرّمة، ووسائلها باطلة لا حقيقة لها.

وكذلك الفدية والخلع التي شرعها الله ليخلص كلّ واحدٍ من الزوجين من الآخر إذا وقع الشقاق بينهما، فجعلوه حيلة للحنث في اليمين، وبقاء النكاح، والله سبحانه إنما شرعه لقطع النكاح، حيث يكون قطعه مصلحة لهما.

وبهذا يتبين لك الفرق بين الحيل التي يُتوصل بها إلى تنفيذ أمر الله سبحانه تعالى ورسوله وإقامة دينه [١٠٩]، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ونصر المحق، وكسر المبطل؛ والحيل التي يُتوصل بها إلى خلاف ذلك.

فتحصيل المقاصد المشروعة بالطرق التي جعلت موصلة إليها شيء، وتحصيل المقاصد الفاسدة بالطرق التي شرعت لغيرها شيء آخر.

فالفرق بين النوعين ثابت من جهة الوسيلة والمقصود للذين هما:
المحتال به والمحتال عليه.

فالطرق الموصلة إلى الحلال المشروع: هي الطرق التي لا خداع في
وسائلها، ولا تحريم في مقاصدها، وبالله التوفيق.

فصل

وأما قولكم: إن مَنْ حلف بطلاق زوجته: ليشربنّ هذا الخمر، أو ليقتلنّ
هذا الرجل أو نحو ذلك، كان في الحيلة تخليصه من هذه المفسدة، ومن
مفسدة وقوع الطلاق.

فيقال: نعم والله قد شرع الله له ما يتخلص به، ولخلاصه طرق عديدة،
فلا تتعين الحيلة التي هي خداع ومكر لتخليصه، بل هاهنا طرق عدّة، قد
سلك كلّ طريق منها طائفة من الفقهاء، من سلف الأمة وخلفها:

الطريق الأولى: طريقة من قال: لا تنعقد هذه اليمين بحالٍ ولا يجب
فيها شيء^(١)، سواءً كانت بصيغة الحلف، كقوله: الطلاق يلزمني لأفعلن، أو
بصيغة التعليق المقصود، كقوله: إن طلعت الشمس، أو: إن حُضِبَت، أو إن
جاء رأس الشهر، فأنت طالق، أو التعليق المقصود به من اليمين الحض
والمنع، والتصديق والتكذيب، كقوله: إن لم أفعل كذا، أو: إن فعلتُ كذا
فامرأتني طالق. وهذا اختيارُ أجَلِّ أصحاب الشافعي الذين جالسوه أو مَنْ هو
مِنْ أَجَلِّهِمْ: أبي عبد الرحمن، وهو من أَجَلِّ أصحاب الوجوه المتتبعين إلى
الشافعي، وهذا مذهبُ أكثر أهل الظاهر.

(١) في بقية النسخ: «يحنث فيها بشيء».

فَعِنْدَهُمْ: أَن الطَّلَاق لَا يَقْبَلُ التَّعْلِيقَ، كَالنِّكَاحِ، وَلَمْ يَرُدَّ مُخَالَفُوهُ هَؤُلَاءِ عَلَيْهِمْ بِحُجَّةٍ تَشْفِيهِ.

الطَّرِيقُ الثَّانِيَّةُ: طَرِيقٌ مِنْ يَقُولُ: لَا يَقَعُ الطَّلَاقُ الْمَحْلُوفُ بِهِ، وَلَا الْعَتَقُ الْمَحْلُوفُ بِهِ، وَيُلْزِمُهُ كِفَارَةُ الْيَمِينِ إِذَا حَنَثَ، وَهَذَا مَذْهَبُ ابْنِ عَمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةَ، وَزَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ، وَحَفْصَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ، فِي الْحَلْفِ بِالْعَتَقِ الَّذِي هُوَ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، بَلْ مِنْ أَحَبِّ الْقُرْبِ إِلَى اللَّهِ، وَيَسْرِي فِي مَلِكٍ الْغَيْرِ، فَمَا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْحَلْفِ بِالطَّلَاقِ الَّذِي هُوَ أَبْغَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَأَحَبُّ الْأَشْيَاءِ إِلَى الشَّيْطَانِ؟

وَالسَّائِلُ لَهُؤُلَاءِ الصَّحَابَةَ إِنَّمَا كَانَ امْرَأَةً، حَلَفَتْ بِأَنْ كُلَّ مَمْلُوكٍ لَهَا حُرٌّ إِنْ لَمْ تَفَرِّقْ بَيْنَ عَبْدِهَا وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، فَقَالُوا لَهَا: كَفَّرِي عَنْ يَمِينِكَ، وَخَلِّي بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ^(١).

وَهَؤُلَاءِ الصَّحَابَةُ أَفْقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ، وَأَعْلَمُ مَنْ أَنْ يُفْتَوْا بِالْكَفَّارَةِ فِي الْحَلْفِ بِالْعَتَقِ وَيَرْوَنَّهُ يَمِينًا، وَلَا يَرُونَ الْحَلْفَ بِالطَّلَاقِ يَمِينًا، وَيُلْزِمُونَ

(١) هَذِهِ الْمَرْأَةُ هِيَ لَيْلَى بِنْتُ الْعَجْمَاءِ، وَمَوْلَاهَا الَّذِي أَرَادَتْ أَنْ تَفَرِّقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ هُوَ أَبُو رَافِعٍ، وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤٨٦/٨، ٤٨٧) وَالْأَثَرُمُ - كَمَا فِي فَتَاوَى ابْنِ تَيْمِيَّةَ (٣٣٨/٣٥، ٢٥٥/٣٣٨) - جَوَابَ ابْنِ عَمَرَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ مَسْأَلَتِهَا، وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي الْكَبَرِيِّ (١٠/٦٦) جَوَابَهُمْ وَجَوَابَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَعَائِشَةَ، وَرَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ (٤/١٦٣، ١٦٤) جَوَابَهُمْ جَمِيعًا إِلَّا زَيْنَبَ، وَاسْتَنْكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتِذْكَارِ (٥/٢١١) الرِّوَايَةَ الَّتِي فِيهَا سَوَّالُهَا أُمُّ سَلَمَةَ وَقَالَ: «إِنَّمَا هِيَ زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ»، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى سَوَّالِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ إِلَّا مَا ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتِذْكَارِ (٥/١٨٢) وَعِزَّاهُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ. وَقِصَّةُ لَيْلَى هَذِهِ صَحَّحَهَا ابْنُ حَزْمٍ فِي الْمَحَلِيِّ (٨/٨)، وَابْنُ الْقَيْمِ فِي إِعْلَامِ الْمَوْقِعِينَ (٣/٥٥).

الحادث بوقوعه؛ فإنه لا يجدُ فقيهُ سَمَّ رائحة العلم بين البابين والتعليقين فرقاً بوجه من الوجوه.

وإنما لم يأخذ به أحمد؛ لأنه لم يصح عنده إلا من طريق سليمان التيمي، واعتقد أنه تفرّد به، وقد تابعه عليه محمد بن عبد الله الأنصاري، وأشعث الحمراني، ولهذا لما ثبت عند أبي ثور قال به، وظن الإجماع في الحلف بالطلاق على لزومه، فلم يقل به.

الطريق الثالثة: طريق من يقول: ليس الحلف بالطلاق شيئاً، وهذا صحيح عن طاوس، وعكرمة.

أما طاوس^(١) فقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن ابن جريج، عن ابن طاوس، عن أبيه: أنه كان لا يرى الحلف بالطلاق شيئاً.

وقد ردّ بعض المتعصبين لتقليدهم ومذاهبهم هذا النقل، بأن عبد الرزاق ذكره في (باب يمين المكره)، فحمله على الحلف بالطلاق مكرهاً.

وهذا فاسدٌ، فإن الحجة ليست في الترجمة، [١٠٩ب] وإنما الاعتبار بما يُروى في أثناء الترجمة، ولا سيما المتقدمين كابن أبي شبة، وعبد الرزاق، ووکیع وغيرهم؛ فإنهم يذكرون في أثناء التراجم آثاراً لا تُطابق الترجمة، وإن كان لها بها نوعٌ تعلّق، وهذا في كتبهم لمن تأمله أكثر وأشهر من أن يخفى، وهو في «صحيح البخاري» وغيره، وفي كتب الفقهاء، وسائر المصنّفين.

(١) رواه عبد الرزاق (٤٠٦/٦) عن ابن جريج قال: أخبرني ابن طاوس عن أبيه أنه كان يقول: الحلف بالطلاق باطل ليس بشيء، قلت: أكان يراه يميناً؟ قال: لا أدري. ليس فيه ذكر معمر، وصححه ابن تيمية كما في المجموع (١٢٧/٣٣).

ثم لو فهم عبد الرزاق هذا، وأنه في يمين المكره، لم تكن الحجة في فهمه، بل الأخذ بروايته، وأي فائدة في تخصيص الحلف بالطلاق بذلك؟ بل كل مكره حلف بأي يمين كانت فيمينه ليست بشيء.

أما عكرمة^(١) فقال سنيّد بن داود في «تفسيره»: حدثنا عبّاد بن عبّاد المهلبّي، عن عاصم الأخول، عن عكرمة، في رجل قال لغلّامه: إن لم أجلك مئة سوّط فامرأتي طالق؟ قال: لا يجلد غلامه، ولا يُطلق امرأته، هذا من خطوات الشيطان.

فإذا ضمنت هذا الأثر إلى أثر ابن طاوس عن أبيه، إلى أثر ابن عباس فيمن قالت لمملوكها: إن لم أُفرّق بينك وبين امرأتك فكل مملوك لي حرّ، إلى الآثار المستفيضة عن ابن عباس في الحلف بتحريم الزوجة أنها يمينٌ يُكفرها: تبيّن لك ما كان عليه ابنُ عباس وأصحابه في هذا الباب.

فإذا ضمنت ذلك إلى آثار الصحابة في الحلف بالتعليقات كالحج، والصوم، والصدقة، والهدي، والمشي إلى مكة حافيًا، ونحو ذلك أنها أيمانٌ مكفّرة، تبيّن لك حقيقة ما كان عليه الصحابة في ذلك.

فإذا ضمنت ذلك إلى القياس الصحيح الذي يستوي فيه حكم الأصل والفرع، تبيّن لك توافق القياس وهذه الآثار.

فإذا ارتفعت درجة أخرى، ووزّنت ذلك بالنصوص من القرآن والسنة، تبيّن لك الراجع من المرجوح.

(١) ذكره بهذا الإسناد الذهبي في سير أعلام النبلاء (٥/٣٦)، وقال: «هذا واضح في أن عكرمة كان يرى أن اليمين بالطلاق في الغضب من نزغات الشيطان، فلا يقع بذلك طلاق».

ومع هذا كله، فلا يَدَا لك بمقاومة السلطان، ومَنْ يقول: حكمتُ وثبتَ عندي. فالله المستعان!

الطريق الرابعة: طريق من يُفَرِّق بين أن يحلفَ على فعل امرأته أو فعل نفسه، أو على غير الزوجة، فيقول: إن قال لامرأته: إن خرجتِ من الدار، أو كَلِّمت رجلاً، أو فعلت كذا، فأنت طالق؛ فلا يقع عليه الطلاق بفعلها ذلك، وإن حلف على فعل نفسه، أو غير امرأته، وحنث، لزمه الطلاق.

وهذا قول أئفقه أصحاب مالك على الإطلاق، وهو أشهبُ بن عبد العزيز، ومَحَلُّهُ من الفقه والعلم غيرُ خافٍ.

ومأخذُ هذا: أن المرأة إذا فعلت هذا لتطلق نفسها لم يقع به الطلاق، معاقبةً لها بنقيض قصدها، وهذا جارٍ على أصول مالك، وأحمد، ومَنْ وافقهما في مُعاقبة الفارّ من التوريث والزكاة وقَاتِلِ مُوَرِّثه، والموصي له، ومَنْ دَبَّره، بنقيض قصده.

وهذا هو الفقه، لاسيَّما وهو لم يُردَّ طلاقها، إنما أراد حَضَّها أو منعها، وأن لا تتعرَّض لما يُؤذيه، فكيف يكون فعلها سبباً لأعظم أذاه؟ وهو لم يُمَلِّكها ذلك بالتوكيل والخيار، ولا مَلَّكها الله إِيَّاه بالفسخ، فكيف تكون الفرقَةُ إِلَيْها، إن شاءتْ أقامت معه، وإن شاءتْ فارقتْهُ بمجرد حَضَّها ومنعها؟ وأي شيء أحسن من هذا الفقه، وأطرَدُ على قواعد الشريعة؟

الطريق الخامسة: طريق مَنْ يُفَصِّل بين الحلف بصيغة الشرط والجزاء، والحلف بصيغة الالتزام:

فالأول: كقوله: إن فعلتُ كذا، أو إن لم أفعله، فأنت طالق.

والثاني: كقوله: الطلاق يلزمني، أو لي لازم، أو عليّ الطلاق إن فعلت، أو إن لم أفعل.

فلا يلزمه الطلاق في هذا القسم إذا حث دون الأول.

وهذا أحد الوجوه الثلاثة لأصحاب الشافعي، وهو المنقول عن أبي حنيفة وقُدماء أصحابه، ذكره صاحب «الذخيرة»، وأبو الليث في «فتاويه».

قال أبو الليث: «ولو قال: طلاقك عليّ واجب أو لازم أو فرض [١١٠] أو ثابت؛ فمن المتأخرين من أصحابنا مَنْ قال: يقع واحدة رجعية، نواه أو لم ينو، ومنهم من قال: لا يقع، نوى أو لم ينو، ومنهم من قال: في قوله واجب يقع بدون النية، وفي قوله لازم لا يقع وإن نوى، والفارقُ العرفُ».

قال صاحب «الذخيرة»: «وعلى هذا الخلاف، إذا قال: إن فعلت كذا فطلاقك عليّ واجب، أو قال: لازم، ففعلت.

وذكر القُدوري في «شرحه»: أن على قول أبي حنيفة لا يقع الطلاق في الكل، وعند أبي يوسف: إن نوى الطلاق يقع في الكل، وعن محمد: أنه يقع في قوله: لازم، ولا يقع في: واجب.

واختار الصدرُ الشهيدُ: الوقوع في الكل.

وكان ظهيرُ الدين المرغيناني يُفتي بعدم الوقوع في الكل. هذا كله لفظ صاحب «الذخيرة».

وأما الشافعية: فقال ابن يونس في «شرح التنبيه»: «وإن قال: الطلاق والعناق لازم لي، ونواه، لزمه؛ لأنهما يقعان بالكناية مع النية، وهذا اللفظُ محتملٌ، فجُعِلَ كنايةً».

وقال الروياني: الطلاق لازم لي: صريح، وعد^(١) ذلك في صرائح الطلاق، ولعل وجهه غلبة استعماله لإرادة الطلاق.

وقال القفال في «فتاويه»: «ليس بصريح ولا كناية، حتى لا يقع به الطلاق وإن نواه؛ لأن الطلاق لا بُدَّ فيه من الإضافة إلى المرأة، ولم يتحقق». هذا لفظه.

وحكى شيخنا هذا القول عن بعض أصحاب أحمد.

فقد صار الخلاف في هذا الباب في المذاهب الأربعة بنقل أصحابها في كتبهم.

ولهذا التفريق مأخذ آخر، أحسن من هذا الذي ذكره الشارح، وهو أن الطلاق لا يصح التزامه، وإنما يلتزم التطليق؛ فإن الطلاق هو الواقع بالمرأة، وهو اللازم لها، وإنما الذي يلتزمه الرجل هو التطليق، فالطلاق لازم لها إذا وَقَعَ.

وإذا تبين هذا فالتزام التطليق لا يوجب وقوع الطلاق؛ فإنه لو قال: إن فعلت كذا فعلي أن أطلقك، أو فلي الله علي أن أطلقك، أو فتطليقك لازم لي، أو واجب علي، وحيث لم يقع عليه الطلاق، فهكذا إذا قال: إن فعلت كذا فالطلاق يلزمي؛ لأنه إنما التزم التطليق، ولا يقع بالتزامه.

والموقعون يقولون: هو قد التزم حكم الطلاق، وهو خروج البضع من ملكه، وإنما يلزمه حكمه إذا وقع، فصار هذا الالتزام مستلزمًا لوقوعه.

فقال لهم الآخرون: إنما يلزمه حكمه إذا أتى بسببه، وهو التطليق،

(١) م: «وغير»، وهو تحريف.

فحيثُ يلزمه حكمه، وهو لم يأت بالتطليق مُنْجَرًا بلا ريب، وإنما أتى به مُعلِّقًا له، والتزام التطليق بالتنجيز لا يلزم، فكيف يلزم بالتعليق؟
والمنصف المتبصّر لا يخفى عليه الصحيح، وبالله التوفيق.

فصل

وممن ذكر الفرق بين الطلاق وبين الحلف بالطلاق: القاضي أبو الوليد هشام بن عبد الله بن هشام الأزدي القرطبي في كتابه «مفيد الحُكَّام فيما يَعْرِضُ لهم من نوازل الأحكام».

فقال في كتاب الطلاق من ديوانه، وقد ذكر اختلاف أصحاب مالك في الأيمان اللازمة. ثم قال: «ولا ينبغي أن تُتَلَقَّى هذه المسألة هكذا تَلَقَّيًا تقليديًّا؛ إلا أن يُشَمَّها نورُ الفهم ويُوضحها لسانُ البرهان، وأنا أُشير لك إلى نُكْتَةٍ تَسَعِدُ بالعرض فيها إن شاء الله تعالى.

منها: الفرق بين الطلاق إيقاعًا، وبين اليمين بالطلاق، وفي «المدونة» كتابان موضوعان: أحدهما لنفس الطلاق، والثاني للأيمان بالطلاق، ووراء هذا الفن فقهٌ على الجملة، وذلك أن الطلاق صورته في الشرع: حَلٌّ وارِدٌ على عَقْدٍ، واليمين بالطلاق عَقْدٌ، فليُفْهَم هذا.

وإذا كان عقدًا لم يحصل منه حَلٌّ، إلا أن يُنْقَل من موضع العقد إلى موضع الحَلِّ بنية يخرج بها [١١٠] اللفظ من حقيقة إلى كناية، فقد نَجَمَت هذه المسألة في أيام الحجاج بعد أن استقل الشرع بأصوله وفروعه، وحقائقه ومجازاته في أيمان البيعة، وليس في أيمان الطلاق إلا ما أذكره لك، وذلك أن الطلاق على صَرَبَيْن: صريح وكناية.

فالصريح: كل لفظ استقل بنفسه في إثبات حكمه تحديداً.

والكناية على ضربين: كناية غالبية، وغير غالبية:

فالغالبية: كل ما أشعر بثبوت الطلاق في موضوع اللغة أو الشرع، كقوله: الحقي بأهلك، واعتدي.

وغير الغالبية: كل ما لا يشعر بثبوت الطلاق في وضع اللغة والشرع، كقوله: ناولينى الثوب، وقال: أردتُ بذلك الطلاق.

فإذا عرضنا لفظ الأيمان «يلزمني» على صريح الطلاق لم تكن من قسمه، وإن عرضناها على الكناية لم تكن من قسمها إلا بقريضة من شاهد حال، أو جاري عُرْف، أو نيّة تقارن اللفظ، فإن اضطرب شاهد الحال، أو جاري العُرْف باحتمال يحتمله، فقد تعذر الوقوف على النية، ولا ينبغي لحاكم ولا غيره أن يُمدّ القلم في فتوى حتى يتأمل مثل هذه المعاني؛ فإن الحكم إن لم يقع مُستَوْضِحاً عن نور فكريٍّ مُشعرٍ بالمعنى المربوط اضمحل.

ثم قال: «وأنا ذاكرٌ لك ما بلغني في هذه اليمين من كلام العلماء، ورأيت من أقوال الفقهاء، وهى يمينٌ محدثة، لم تقع في الصدر الأول».

ثم ذكر اختلاف أهل العلم^(١) في الحلف بالأيمان اللازمة.

والمقصود: أنه ذكر الفرق الفطري العقلي الشرعي بين إيقاع الطلاق، والحلف بالطلاق، وأنهما بابان مفترقان بحقائقهما، ومقاصدهما، وألفاظهما، فيجب افتراقهما حكماً.

(١) «أهل العلم» ساقطة من م.

أما افتراقهما بالحقيقة، فما ذكره من أن الطلاق حَلٌّ وفسخ، واليمين عقد والتزام، فهما إذن حقيقتان مختلفتان، قال تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾ [المائدة: ٨٩].

ثم أشار إلى الافتراق في الحكم بقوله: «وإذا كانت اليمين عقداً لم يحصل بها حلّ، إلا أن ينقل من موضع العقد إلى موضع الحلّ، ومن البين أن الشارع لم ينقلها من العقد إلى الحلّ، فيجب بقاؤها على ما وضعت عليه.

نعم، لو قصد الحالف بها إيقاع الطلاق عند الحنث فقد استعملها في العقد والحلّ، فتصير كناية في الوقوع، وقد نواه، فيقع به الطلاق؛ لأن هذا العقد صالح للكناية، وقد اقترنت به النية، فيقع الطلاق، أما إذا نوى مُجَرَّد العقد، ولم ينو الطلاق البتة بل هو أكره شيء إليه؛ فلم يأت بما ينقل اليمين من موضوعها الشرعي، ولا نقلها عنها الشارع، فلا يلزمه غير موجب الأيمان».

فليتأمل المُصنّف العالمُ هذا الفرق، ويُخْرِجْ قَلْبُهُ سَاعَةً من التعصب والتقليد، وأتباع غير الدليل.

والمقصود أن باب اليمين وباب الإيقاع يختلفان في الحقيقة والقصد واللفظ، فيجب اختلافهما في الحكم: أما الحقيقة فما تقدم.

وأما القصد فلأن الحالف مقصوده الحض والمنع، والتصديق أو التكذيب، والمطلّق مقصوده التخلّص من الزوجة من غير أن يخطر بباله حَض ولا منع، ولا تصديق ولا تكذيب، فالتسوية بينهما لا يخفى حالها.

وأما اختلافهما لفظاً فإن لفظ اليمين لا بدَّ فيها من التزام قَسَمِيٍّ يأتي فيه بجواب القسم، أو تعليق شَرْطِيٍّ يقصد فيه انتفاء الشرط والجزاء، أو وقوع الجزاء على تقدير وقوع الشرط، وإن كان يكرهه، ويقصد انتفاءه، فالمقدَّم في الصورة الأولى مؤخَّر في الثانية، والمنفِيَّ في الأولى ثابت في الثانية، ولفظ الإيقاع لا يتضمن شيئاً من ذلك.

ومن تصوّر هذا حقَّ التصوّر جزم بالحق في هذه المسألة، والله الموفق.

الطريقة السادسة: أن يزول [١١١] المعنى الذي كانت اليمين لأجله، فإذا فعل المحلوف عليه بعد ذلك لم يحنث؛ لأن امتناعه باليمين إنما كان لِعِلَّةٍ، فيزول بزوالها، وهذا مطرِدٌّ على أصول الشرع، وقواعد مذهب أحمد وغيره، ممن يعتبر النية والقصد في اليمين تعميماً وتخصيصاً، وإطلاقاً وتقييداً.

فإذا حلف: لا أكلم فلانة، وكان سبب اليمين أو الذي هيَّجها كونها أجنبية، يخاف الوقوع في عرضه بكلامها، فتزوجها، لم يحنث بكلامها؛ إعمالاً لسبب اليمين وما هيَّجها في التقييد بكونها أجنبية، هذا إذا لم تكن له نيةً، فإن كانت له نية ما دامت كذلك فلا إشكال في تقييد اليمين بها.

ونظيره: أن يحلف: لا يكلم فلاناً، ولا يعاشره؛ لكونه صبيّاً، فصار رجلاً، وكانت نيته وسبب يمينه لأجل صباه.

ونظيره: أن يحلف: لا دخلت هذه الدار؛ لأجل مَنْ يَظُنُّ به التهمة لدخولها، فمات أو سافر، فدخلها، لم يحنث.

وبذلك أفتى أبو حنيفة وأبو يوسف: من حلف: لا دخلت دار فلان هذه، ولا كلمت عبده هذا، فباع العبد والدار.

ونظير هذا: أن يحلف أن لا يكلم فلانًا، والحامل له على اليمين كونه تاركًا للصلاة، أو مريبًا، أو خمّارًا، أو واليًا، فتأب من ذلك كله، وزالت الصفة التي حلف لأجلها، لم يحنث بكلامه.

وكذلك إذا حلف: لا تزوجت فلانة، والحامل له على اليمين صفة فيها، مثل كونها بغيًا أو غير ذلك، فزالت تلك الصفة، لم يحنث بتزوّجها.

كل هذا مراعاة للمقاصد التي الألفاظ دالة عليها، فإذا ظهر القصد كان هو المعتبر.

ولهذا لو حلف: ليقضيه حقّه في غدٍ، وقصده أو السبب: أن لا يجاوزه، فقصاه قبله، لم يحنث.

ولو حلف: لا يبيع عبده إلا بألف، فباعه بأكثر، لم يحنث.

ولو حلف: أن لا يخرج من البلد إلا بإذن الوالي، والنية أو السبب: يقتضي التقييد مادام كذلك، فإذا عزل لم يحنث بالخروج بغير إذنه.

وكذلك لو حلف على زوجته، أو عبده، أو أمته أن لا تخرج إلا بإذنه، فطلق، أو أعتق، أو باع، لم يحنث بخروجهم بغير إذنه؛ لأن اقتضاء السبب والقصد للتقييد في غاية الظهور.

ونظائر ذلك كثيرة جدًا.

وسائر الفقهاء يعتبرون ذلك، وإن خالفوه في كثير من المواضع.

وهذا هو الصواب؛ لأن الألفاظ إنما اعتبرت لدلالاتها على المقاصد، فإذا ظهر القصد كان الاعتبار له، وتقيّد اللفظ به.

ولهذا لو دعي إلى غداء، فحلف: لا يتغدى، تقيدت يمينه بذلك الغداء

وحده؛ لأن النية والسبب وبساط^(١) اليمين لا يقتضي غيره.

وقد أخبر النبي ﷺ أن الأعمال بالنيات، وإنما لامرئ ما نوى^(٢). وما لم ينوّه يمينه، أو كان السبب لا يقتضيه، لا يجوز أن يُلزم به، مع القطع بأنه لم يُرْذَ، ولا خطر على باله.

وقد أفتى غير واحد من الفقهاء منهم ابن عقيل وشيخنا وغيرهما، فيمن قيل له: إن امرأتك قد خرجت من بيتك، أو قد زنت بفلان، فقال: هي طالق، ثم تبين له أنها لم تخرج من البيت، وأن الذي رُميت به في بلد بعيد، لا يمكن وصوله إليها، أو أنه حين رميت به كان ميتًا، ونحو ذلك مما يعلم به أنها لم تَزَن؛ فإنه لا يقع عليه الطلاق؛ لأنه إنما طلقها بناءً على هذا السبب، فهو كالشرط في طلاقها.

وهذا الذي قالوه هو الذي لا يقتضي المذهب وقواعد الفقه غيره؛ فإنهم قد قالوا: لو قال لها: أنت طالق، وقال: (أردتُ: إن قمتِ)، دُيِّنَ، ولم يقع به الطلاق، فهذا مثله سواء.

ونظير هذا ما قالوه: إن المكاتب لو أدى إلى سيده المال، فقال: أنت حرٌّ، فبان أن المال الذي أعطاه مستحقٌّ أو زُيُوف، لم يقع العتق، وإن كان [١١١ب] قد صرَّح به، ذكره أصحاب أحمد والشافعي؛ لأنه إنما أعتقه بناءً على سلامة العوض، ولم يسلم له.

وقواعد الشريعة كلها مبنية على أن الحكم إذا ثبت لعلّة زال بزوالها.

(١) ح: «مناط».

(٢) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) عن عمر بن الخطاب.

وأمثلة ذلك أكثر من (١) أن تحصر.

فهذه الطريقة تخلص من كثير من الحنث.

وإذا تأملت هذه الطرق لرأيت أيتها سلكت أحسن طرق الحيل التي يتحيلون بها على عدم الحنث، وهى أنواع:
أحدها: التسريح.

الثاني: خلع اليمين.

الثالث: التحيل لفساد النكاح، إما أن يكون الولي كان قد فعل ما يفسق به، أو الشهود كانوا جلوساً على مقعد حرير، ونحو ذلك، فيكون النكاح باطلاً، فلا يقع فيه الطلاق.

الرابع: الاحتيال على فعل المحلوف عليه، بتغيير اسمه، أو صفته، أو نقله من مالك إلى مالك، ونحو ذلك.

فإذا غلبوا عن شيء من هذه الحيل الأربعة فزِعُوا إلى التيسر المستعار، فاستأجروه لِيَسْفِدَ ويأخذ على سفاذه أجراً.

فليؤازن من يعلم أنه موقوف بين يدي الله تعالى ومسؤول: بين هذه الطرق وتلك الطرق التي قبلها، وليُقَمِّمَ الله ناظرًا ومناظرًا، مُتَجَرِّدًا من العصبية والحمية، فإنه لا يكاد يخفى عليه الصواب، وبالله التوفيق.

فصل

وأما قوله تعالى لأيوب عليه السلام: ﴿وَحُذِّدَكَ ضِغْتًا فَأَضْرِبَ بِهِ وَلَا تَحْنَنَّ﴾ [ص: ٤٤].

(١) «من» ساقطة من م.

فمن العجب أن يَحْتَجَّ بهذه الآية مَنْ يقول: إنه لو حلف: ليضربنَّ عشرةَ أسواط، فجمعها وضربه بها ضَرْبَةً واحدة لم يَبْرَ في يمينه.

هذا قول أصحاب أبي حنيفة، ومالك، وأصحاب أحمد.

وقال الشافعي: إن علم أنها مَسَّتْه كُلُّها بَرَّ في يمينه، وإن علم أنها لم تَمَسَّه لم يبرَّ، وإن شكَّ لم يحنث.

ولو كان هذا موجباً لِبَرِّ الحالف لسقط عن الزاني والقاذف والشارب بعدد الضرب؛ بأن يَجْمَعَ له مئة سوط أو ثمانين، ويضرب بها ضربةً واحدة، وهذا إنما يجرى في حق^(١) المريض، كما قال الإمام أحمد في المريض عليه الحدّ: يُضْرَبُ بِعِشْكَالٍ يُسْقَطُ عَنْهُ الحدّ.

واحتج بما رواه عن أبي أمامة بن سهل، عن سعيد بن سعد بن عبادة، قال: كان بين أبياتنا رُوَيْجُلٌ ضَعِيفٌ مُخَدَّجٌ، فلم يَرِعِ الحَيَّ إلا وهو على أُمَةٍ من إمائهم يَخْبُثُ بها، قال: فَذَكَرَ ذلك سعد بن عبادة لرسول الله ﷺ؟ وكان ذلك الرجل مسلماً، فقال: «اضربوه حدَّه»، فقالوا: يا رسول الله! إنه أضعفُ مما تحسب، لو ضربناه مئةً قتلناه. فقال: «خذوا له عِشْكَالاً فيه مئةٌ شِمْرَاح، ثم اضربوه ضربةً واحدةً»، ففعلوا^(٢).

(١) «حق» ساقطة من م.

(٢) رواه أحمد (٢٢٢/٥)، والنسائي في الكبرى (٧٣٠٩)، وابن ماجه (٢٥٧٤)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٠٢٤)، والطبراني في الكبير (٦٣/٦)، والبيهقي في الكبرى (٢٣٠/٨)، وغيرهم، وفي إسناده اختلافٌ وعنونة ابن إسحاق، ورجح بعضهم إرساله، وحسنه ابن عبد الهادي في المحرر (١١٤٧) وقال: «لكن فيه اختلاف، وقد روي مرسلاً»، قال ابن الملقن في البدر المنير (٦٢٦/٨): «الظاهر أنَّ =

وأما قصة أيوب عليه السلام فلها فقهٌ دقيق؛ فإن امرأته كانت لشدّة حرصها على عافيته وخلاصه من دائه، تلتمس له الدواء بما تقدّر عليه، فلما لقيها الشيطانُ وقال ما قال أخبرت أيوب عليه السلام بذلك، فقال: إنه الشيطانُ، ثم حلف لئن شفاه الله تعالى ليضربنّها مئة سوط، فكانت معذورةً محسنةً في شأنه، ولم يكن في شرعهم كفارة؛ فإنه لو كان في شرعهم كفارة لعدّل إلى التكفير، ولم يحتجّ إلى ضربها، فكانت اليمينُ موجبةً عندهم كالحدود، وقد ثبت أن المحدود إذا كان معذورًا خُفّف عنه، بأن يُجمع له مئة شمرّاخ أو مئة سوط، فيضرب بها ضربةً واحدة، وامرأة أيوب كانت معذورة، لم تعلم أنّ الذي خاطبها الشيطانُ، وإنما قصدت الإحسان، فلم تكن تستحقّ العقوبة، فأفتى الله سبحانه نبيّه أيوب عليه السلام أن يُعاملها معاملة المعذور، هذا مع رفقها به، وإحسانها إليه، فجمع الله له بين البرّ في يمينه، والرفق بامرأته المحسنة المعذورة، التي لا تستحقّ العقوبة.

فظهر موافقة نصّ القرآن في قصة أيوب عليه السلام لنصّ السنة في شأن الضعيف الذي رزى، فلا يتعدّى بهما عن محلّهما.

فإن قيل: فقولوا هذا في نظير ذلك ممن حلف: ليضربنّ امرأته أو أمته [١١٢] مئة، وكانا معذورين، لا ذنب لهما: إنه يبرّ بجمع ذلك في ضربة بمئة شمرّاخ.

قيل: قد جعل الله له مخرّجًا بالكفارة، ويجب عليه أن يكفر يمينه، ولا يعصي الله بالبر في يمينه هاهنا، ولا يحلّ له أن يبرّ فيها، بل برّه فيها هو حثّه

= هذا الاختلاف لا يضرّه، وحسنه ابن حجر في البلوغ (ص ١٥٥)، وهو في السلسلة الصحيحة (٢٩٨٦).

مع الكفارة، ولا يحلّ له أن يضربها، لا مُفَرَّقًا ولا مجموعًا.

فإن قيل: فإذا كان الضرب واجبًا كالحَدِّ، هل تقولون: ينفعه ذلك؟

قيل: إما أن يكون العذر مرجو الزوال، كالحَرِّ والبرد الشديد والمرض اليسير، فهذا يُنتظرُ زواله، ثم يحدّ الحدّ الواجب، كما روى مسلم في «صحيحه»^(١) عن علي رضي الله عنه: أن أُمَّةً لرسول الله ﷺ زَنَّتْ، فأمرني أن أجُلدها، فأَتيتها، فإذا هي حديثُ عهد بِنَفس، فخَشِيتُ إن جَلَدْتُها أن أَقتلها، فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «أحسنْتَ، اتركها حتى تَمَائلَ».

فصل

وأما حديث بلال في شأن التمر، وقول النبي ﷺ له: «بع التمر بالدراهم، ثم اشترِ بالدراهم جَنِيًّا»^(٢).

فقال شيخنا: ليس فيه دلالة على الاحتيال بالعقود التي ليست مقصودة، لوجوه:

أحدها: أن النبي ﷺ أمره أن يبيعَ سِلْعَتَهُ الأولى، ثم يبتاعَ بثمنها سِلْعَةً أخرى، ومعلوم أن ذلك إنما يقتضي البيع الصحيح، ومتى وُجِدَ البيعان على الوجه الصحيح جاز ذلك بلا ريب، ونحن نقول: كل بيع صحيح يُفيد الملك.

لكن الشأن في بُيُوعٍ قد دَلَّتْ السُّنَّةُ وأقوالُ الصحابة على أن ظاهرها وإن كان بيعًا فإنها ربّا، وهى بيع فاسد، ومعلوم أن مثل هذه لا تدخل في الحديث، ولو اختلف رجلان في بيع مثل هذا، هل هو صحيح أو فاسد؟

(١) برقم (١٧٠٥).

(٢) تقدم تخرجه.

وأراد أحدهما إدخاله في هذا اللفظ، لم يمكنه ذلك، حتى يُثبت أنه بيع صحيح، ومتى أثبت أنه بيع صحيح لم يحتج إلى الاستدلال بهذا الحديث.

فتبين أنه لا حجة فيه على صورة من صور النزاع البتة.

قلت: ونظير ذلك أن يحتج به محتج على جواز بيع الغائب، أو على البيع بشرط الخيار أكثر من ثلاث، أو على البيع بشرط البراءة، وغير ذلك من أنواع البيوع المختلف فيها، ويقول: الشارع قد أطلق الإذن في البيع، ولم يقيده.

وحقيقة الأمر أن يقال: إن الأمر المطلق بالبيع إنما يقتضي البيع الصحيح، ونحن لا نسلم له أن هذه الصورة التي تواطأ فيها على ذلك بيع صحيح.

الوجه الثاني: أن الحديث ليس فيه عموم؛ لأنه قال: «وابتع بالدرهم جنيًا»، والأمر بالحقيقة المطلقة ليس أمرًا بشيء من قيودها؛ لأن الحقيقة مشتركة بين الأفراد، والقدر المشترك ليس هو ما يميز كل واحد من الأفراد عن الآخر، ولا هو مستلزم له، فلا يكون الأمر بالمشارك أمرًا بالميز بحال.

نعم هو مستلزم لبعض تلك القيود لا بعينه، فيكون عامًا لها على سبيل البدل، لكن ذلك لا يقتضي العموم بالأفراد على سبيل الجمع، وهو المطلوب.

فقوله: بع هذا الثوب، لا يقتضي الأمر ببيعه من زيد أو عمرو، ولا بكذا وكذا، ولا بهذه السوق أو هذه؛ فإن اللفظ لا دلالة له على شيء من ذلك، لكن إذا أتى بالمسمى حصل ممثلًا من جهة وجود تلك الحقيقة، لا من جهة وجود تلك القيود.

إذا تبين ذلك فليس في الحديث أنه أمره أن يبتاع من المشتري، ولا أمره أن يبتاع من غيره، ولا بنقْد البلد ولا غيره، ولا بضمن حال أو مؤجل؛ فإن هذه القيود خارجة عن مفهوم اللفظ، ولو زعم زاعم أن اللفظ يعمّ هذا كله كان مبطلاً، لكن اللفظ لا يمنع [١١٢ب] الأجزاء إذا أتى بها.

وقد قال بعض الناس: إن عدم الأمر بالقيود يستلزم عدم الأجزاء إذا أتى بها إلا بقرينة. وهذا غلط بين؛ فإن اللفظ لا تعرّض فيه للقيود بنفي ولا إثبات، ولا الإتيان بها ولا تركها من لوازم الامتثال، وإن كان المأمور به لا يخلو عن واحد منها، ضرورة وقوعه جزئياً مُشخّصاً، فذلك من لوازم الواقع، لا أنه مقصود للأمر، وإنما يستفاد الأمر بتلك اللوازم أو النهي عنها من دليل منفصل.

وقد خرج بهذا الجواب عن قول من قال: لو كان الابتاع من المشتري حراماً لنهى عنه، فإن مقصوده ﷺ إنما هو بيان الطريق التي يحصل بها اشتراء التمر الجيد لمن عنده رديء، وهو أن يبيع الرديء بضمن، ثم يبتاع بالضمن جيّداً، ولم يتعرض لشروط البيع وموانعه، فلا معنى للاحتجاج بهذا الحديث على نفي شرط مخصوص، كما لا يحتجّ به على نفي سائر الشروط.

وهذا بمنزلة الاحتجاج بقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَقّاً يَتَذَكَّرُ أَلَيْسَ مِنَ الْحَبِطِ مِنَ الْأَشْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧] على جواز أكل كلّ ذي نابٍ من السباع ومخلّبٍ من الطير، وعلى حلّ ما اختلف فيه من الأشربة، ونحو ذلك؛ فالاستدلال بذلك استدلال غير صحيح، بل هو من أبطال الاستدلال؛ إذ لا تعرّض للفظ لذلك، ولا أريد به تحليل مأكول ومشروب، وإنما أريد به بيان وقت الأكل والشرب وانتهائه.

وكذلك من استدل بقوله تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَبْنَىٰ مِنْكُمْ﴾ [النور: ٣٢] على جواز نكاح الزانية قبل التوبة، وصحة نكاح المحلل، وصحة نكاح الخامسة في عدة الرابعة، أو نكاح المتعة أو الشغار أو غير ذلك من الأنكحة الباطلة = كان استدلاله باطلاً.

وكذلك من استدل بقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ [البقرة: ٢٧٥] على حل بيع الكلب أو غيره مما اختلف فيه = فاستدلاله باطل؛ فإن الآية لم يرد بها بيان ذلك، وإنما أريد بها الفرق بين عقد الربا وبين عقد البيع، وأنه سبحانه حرم هذا وأباح هذا، فأما أن يفهم منه أنه أحل بيع كل شيء فهذا غير صحيح.

وهو بمنزلة الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: ٣١] على حل كل مأكول ومشروب.

وبمنزلة الاستدلال بقوله: «من استطاع منكم الباءة فليتزوج»^(١) على حل الأنكحة المختلف فيها.

وبمنزلة الاستدلال بقوله تعالى: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١] على جواز جمع الثلاث ونفوذ، وعلى صحة طلاق المكره والسكران.

وبمنزلة الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١] على صحة النكاح بلا ولي، أو بلا شهود وغير ذلك من الصور المختلف فيها.

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٥)، ومسلم (١٤٠٠) عن ابن مسعود.

وَيَمْنَزِلَةُ الاسْتِدْلَالِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ...﴾ [النساء: ٣] عَلَى جِلٍّ^(١) كُلِّ نِكَاحٍ اخْتَلَفَ فِيهِ، فَيَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى صِحَّةِ نِكَاحِ الْمُتَمَتِّعَةِ، وَالْمَحْلِلِ، وَالشُّغَارِ، وَالنِّكَاحِ بِمَا وَلِيَ وَبِمَا شَهِدُوا، وَنِكَاحِ الْأَخْتِ فِي عِدَّةِ أُخْتِهَا، وَنِكَاحِ الزَّانِيَةِ، وَالنِّكَاحِ الْمَنْفِيِّ فِيهِ الْمَهْرُ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَهَذَا كُلُّهُ اسْتِدْلَالٌ فَاسِدٌ فِي النَّظَرِ وَالْمُنَاطَرَةِ.

وَمِنَ الْعَجَبِ أَنْ يُنْكِرَ مَنْ يَسْلُكُهُ عَلَى ابْنِ حَزْمٍ اسْتِدْلَالُهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٢٣٣] عَلَى وَجُوبِ نَفَقَةِ الزَّوْجَةِ عَلَى زَوْجِهَا إِذَا أَعْسَرَ بِالنَّفَقَةِ، وَكَانَ لَهَا مَا تَنْفِقُ مِنْهُ، فَإِنَّهَا وَارِثَةٌ لَهُ.

وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ تِلْكَ الاسْتِدْلَالَاتِ؛ فَإِنَّهُ اسْتِدْلَالٌ بِعَامٍ لَفْظًا وَمَعْنَى قَدْ عُلِّقَ الْحُكْمُ فِيهِ بِمَعْنَى مَقْصُودٍ يَقْتَضِي الْعُمُومَ، وَتِلْكَ مُطْلَقَةٌ لَا عُمُومَ فِيهَا لَفْظًا وَلَا مَعْنَى، وَلَمْ يَقْصِدْ بِهَا تِلْكَ الصُّورَ الَّتِي [١١٣] اسْتَدْلُّوا بِهَا عَلَيْهَا.

إِذَا عُرِفَ هَذَا فَالْاسْتِدْلَالُ بِقَوْلِهِ: «بِعِ الْجَمْعِ بِالدِّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالدِّرَاهِمِ جَنْبِيًّا» لَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ بَيْعِ الْعَيْنَةِ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ، فَمَنْ احْتَجَّ بِهِ عَلَى جَوَازِهِ وَصَحَّتْهُ فَاحْتِجَاجُهُ بَاطِلٌ.

وَلَيْسَ الْغَالِبُ أَنَّ بَائِعَ التَّمْرِ بِدِرَاهِمٍ يَبْتَاعُ بِهَا مِنَ الْمُشْتَرِي، حَتَّى يَقَالَ: هَذِهِ الصُّورَةُ غَالِبَةٌ، بَلِ الْغَالِبُ أَنَّ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ يَعْرِضُهُ عَلَى أَهْلِ السُّوقِ عَامَةً، أَوْ حَيْثُ يَقْصِدُ، أَوْ يَنَادِي عَلَيْهِ، وَإِذَا بَاعَهُ لِوَاحِدٍ مِنْهُمْ فَقَدْ تَكُونُ عِنْدَهُ السَّلْعَةُ الَّتِي يَرِيدُهَا، وَقَدْ لَا تَكُونُ.

وَمِثْلُ هَذَا: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ فِيهِ لَوْ كَيْلُهُ: بَعِ هَذَا الْقَطْنِ، وَاشْتَرِ بِشَمْنِهِ ثِيَابَ

(١) «حِلٌّ» سَاقِطَةٌ مِنْ م.

قطن، أو بع هذه الحنطة العتيقة، واشتر بثمانها جديدة: لا يكاد يخطر بباله الاشتراء من ذلك المشتري بعينه، بل يشتري من حيث وجد غرضه، ووجود غرضه عند غيره أغلب من وجوده عنده.

فإن قيل: فَهَبْ أن الأمر كذلك، فهلاًّ نهاء عن تلك الصورة وإن لم يدخل في لفظه؟ فأطلاقه يقتضي عدم النهي عنها.

قيل: إطلاق اللفظ لا يقتضي المنع منها، ولا الإذن فيها، كما تقدم بيانه، فحكمها إذنًا ومنعًا يستفاد من مواضع آخر، فغاية هذا اللفظ: أن يكون قد سكت عنها، فقد علم تحريمها من الأدلة الدالة على تحريم العينة.

الوجه الثالث: أن قوله: «بع الجمع بالدرهم» إنما يفهم منه البيع المقصود الخالي عن شرط يمنع كونه مقصودًا، بخلاف البيع الذي لا يُقصد؛ فإنه لو قال: بع هذا الثوب، أو بعث هذا الثوب، لم يفهم منه بيع المكره، ولا بيع الهازل، ولا بيع التَّلَجَّة، وإنما يُفهم منه البيع الذي يُقصد به نقل ملك العوض^(١)، وقد تقدم تقرير هذا.

يوضحه: أن مثل هذين قد يتراوضان أولاً على بيع التمر بالتمر متفاضلاً، ثم يجعلان الدرهم مُحللاً غير مقصوده، والمقصود إنما هو بيع صاع بصاعين، ومعلوم أن الشارع لا يأذن في مثل هذا، فضلاً عن أن يأمر به ويرشد إليه.

الوجه الرابع: إن النبي ﷺ نهى عن بيعتين في بيعة^(٢)، ومتى تواطأ على

(١) م: «فعل ملك العوضين». والمثبت من بقية النسخ.

(٢) رواه أحمد (٤٣٢/٢)، ٤٧٥، ٥٠٣، والترمذي (١٢٣١)، والنسائي (٤٦٣٢)، وأبو يعلى (٦١٢٤)، والبيهقي في الكبرى (٣٤٣/٥)، وغيرهم من حديث أبي هريرة =

أن يبيعه بالثمن، ثم يبتاع به منه، فهو بيعتان فيبيعة، فلا يكون داخلا في الحديث؛ إذ المنهي عنه لا يتناوله المأذون فيه.

بيِّن ذلك:

الوجه الخامس: وهو أنه ﷺ قال: «بع الجمع بالدرهم، ثم ابتع بالدرهم جنيا»، وهذا يقتضي بيعا يُنشئه ويتبدئه بعد انقضاء البيع الأول، ومتى واطأه من أول الأمر على أن أبيعك وأبتاع منك فقد اتفقا على العقدين معا، فلا يكون داخلا في حديث الإذن، بل في حديث النهي.

الوجه السادس: أنه لو فرض أن في الحديث عموما لفظيا فهو مخصوص بصور لا تعد؛ فإن كل بيع فاسد فهو غير داخل فيه، فتضعف دلالة، وتُخص منه الصورة التي ذكرناها بالأدلة التي هي نصوص، أو كالنصوص؛ فإخراجها من العموم أسهل الأشياء وبالله التوفيق.

فصل

وقد تبين بهذا بطلان الاستدلال على جواز الحيل الباطلة، بقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وأن هذا يتناول صورة العينة وغيرها؛ فإن المتبايعين يُديران السلعة بينهما.

= رضي الله عنه، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه ابن الجارود (٦٠٠)، وابن حبان (٤٩٧٣)، وابن عبد البر في التمهيد (٣٨٨ / ٢٤)، والبغوي في شرح السنة (٢١١١)، وابن العربي في العارضة (١٩١ / ٣)، والنووي في المجموع (٣٤١ / ٩)، وابن دقيق العيد في الإلمام (٩٥٨)، وابن الملقن في البدر المنير (٤٩٦ / ٦)، وحسنه الألباني في الإرواء (١٤٩ / ٥)، وهو في السلسلة الصحيحة (٢٣٢٦). وفي الباب عن ابن عمر وعبد الله بن عمرو وابن مسعود رضي الله عنهم.

فإن الله سبحانه قَسَمَ الْبَيَاعَاتِ المقصودة التي شرعها لعباده، ونصبها إقامةً لمصالحهم في معاشهم ومعادهم: إلى ييوع مُؤَجَّلَةٍ وييوع حَالَّةٍ، ثم أمرهم أن يستوثقوا في البيوع المؤجلة بالكتاب والشهود، وإن عدموا ذلك في السفر استوثقوا بالرهن؛ حفظاً لأموالهم، وتخلُّصاً من بطلان الحقوق بجحودٍ أو نسيان، ثم أخبرهم أنه لا حرج عليهم في ترك ذلك في البيوع الحَالَّةِ؛ لأنهم فيها [١١٣ب] مفسدة التجاحد والنسيان.

والمراد بالتجارة الدائرة: البياعات التي تقع غالباً بين الناس.

ولم يفهم أحدٌ من أصحاب رسول الله ﷺ ولا من التابعين، ولا تابعيهم، ولا أهل التفسير، ولا أئمة الفقهاء منها: المعاملة الدائرة بالربا بين المترايين، بل فهموا تحريمها من نصوص تحريم الربا، ولا ريب أن دخولها في تلك النصوص أظهر من دخولها في هذه الآية.

ومما يدلُّ عليه: أن هذه المعاملة الدائرة بينهما بالربا لا تكون في الغالب إلا مع أجل، بأن يبتاع منه سِلْعَةٌ بثمن حال، ثم يبيعها إياه بأكثر منه إلى أجل، وذلك في الغالب مما يطلب عليه الشهود والكتاب، خشية الجحود، والله سبحانه قال: ﴿لَا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُمُوهَا﴾، فاستثنى هذا من قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنُكُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُمُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

وهذه المعاملة الربوية قد اتفقا فيها على التداين إلى أجل مسمًى، واتفقا فيها على المئة بمئة وثلاثين ونحو ذلك، فأين هي من التجارة الحاضرة، التي يعرف الناس الفرق فيها بين التجارة والربا؟

فالتجارة في كلام الله ورسوله، ولغة العرب، وعرف الناس، إنما تنصرف إلى البياعات المقصودة التي يقصد فيها الثمن والمثمن، وأما ما تواطأ فيه على الربا المحض، ثم أظهرها بيعاً غير مقصود لهما البتة، يتوسّلان به إلى أن يعطيه مئة حالة بمئة وعشرين مؤجلة، فهذا ليس من التجارة المأذون فيها، بل من الربا المنهي عنه، والله أعلم.

فصل

وأما استدلالكم بالمعاريض على جواز الحيل، فما أبطله من استدلال! فأين المعاريض التي يتخلّص بها الإنسان من الظلم والكذب إلى الحيل التي يُسقط بها ما فرض الله تعالى، ويستحلّ بها ما حرم الله؟

فالمعرّض تكلم بحقّ، ونطق بصدق فيما بينه وبين الله تعالى، لاسيّما إذا لم يتنوّ باللفظ خلاف ظاهره في نفسه، وإنما كان الظهور من ضعف فهم السامع وقصوره في معرفة دلالة اللفظ، ومعارض النبي ﷺ ومزاحه عامته كان من هذا الباب، كقوله: «نحن من ماء»^(١)، و«إنا حاملوك على ولد الناقة»^(٢)، و«زوجك الذي في عينه بياض»^(٣)، و«لا يدخل الجنة

(١) تقدم تخريجه.

(٢) رواه أحمد (٢٦٧/٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٦٨)، وأبو داود (٥٠٠٠)، والترمذي (١٩٩١)، وأبو يعلى (٣٧٧٦)، والبيهقي في الكبرى (٢٤٨/١٠)، والضياء في المختارة (١٨٩٩-١٩٠١)، وغيرهم من حديث أنس رضي الله عنه، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، وتبعه البغوي في شرح السنة (٣٦٠٥)، وهو في صحيح الأدب المفرد (٢٠٢).

(٣) ذكره ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث (ص ٢٩٣) بغير إسناد، وذكره الغزالي في =

عجوز»^(١)؛ وأكثر معاريض السلف كانت من هذا.

فالمعرّض إنما يقصد باللفظ ما يجعل اللفظ دالاً عليه، ومثبّثاً له في الجملة، فهو لم يخرج بتعريضه عن حدود الكلام؛ فإن الكلام فيه الحقيقة والمجاز، والعام والخاص، والمطلق والمقيّد، والمفرد والمشتراك، والمتباين والمترادف، وتختلف دلالاته تارةً بحسب اللفظ المفرد، وتارةً بحسب التأليف، فأين هذا من الحيل التي يُقصد بالعقد فيها ما لم يُشرع العقد له أصلاً، ولا هو مقتضاه ولا موجه شرعاً ولا حقيقة؟

وفرقٌ ثانٍ، وهو أن المعرّض لو صرّح بقصده لم يكن باطلاً ولا محرّماً، بخلاف المحتال، فإنه لو صرّح بما قصده بإظهار صورة العقد كان محرّماً باطلاً؛ فإن المرايبي بالحيلة لو قال: بعثك مئة حالةً بمئة وعشرين إلى سنة

= الإحياء (١٢٩/٣) عن زيد بن أسلم مرسلًا، قال العراقي: «أخرجه الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة والمزاح، ورواه ابن أبي الدنيا من حديث عبيدة بن سهم الفهري مع اختلاف».

(١) رواه الترمذي في الشمائل (٢٣٠) — ومن طريقه البغوي في تفسيره (١٤/٨) —، والثعلبي في تفسيره (٩/٢١٠)، والبيهقي في البعث (٣٤٦)، وغيرهم من طرق عن المبارك بن فضالة عن الحسن مرسلًا. ورواه الطبراني في الأوسط (٥٥٤٥) — وعنه أبو نعيم في صفة الجنة (٤٢٢) — من طريق ابن أبي عروبة عن قتادة عن ابن المسيب عن عائشة، قال الهيثمي في المجمع (٧٧٦/١٠): «فيه مسعدة بن اليسع وهو ضعيف»، قال الذهبي في الميزان (٩٨/٤): «هالك»، وروي من غير طريقه عن ابن المسيب مرسلًا. ورواه الطبري في تفسيره (٥٤٦/١٨) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١٠٧/٢) والبيهقي في البعث (٣٤٣) من طريق ليث عن مجاهد عن عائشة، ورواه غيرهم عن مجاهد أن النبي ﷺ دخل على عائشة عندها عجوز.. مرسل. وهو في السلسلة الصحيحة (٢٩٨٧).

كان حراماً باطلاً، وذلك عينُ مقصوده ومقصود الآخر.

وكذلك المقرُّض لو قال: أقرضتك ألفاً على أن تُعيدها إليّ، ومعها زيادة كذا وكذا، كان حراماً باطلاً، وذلك نفسُ مقصوده.

وكذلك المحلُّ لو قال: تزوجتها على أن أُحلَّها للمطلق ثلاثاً.

والمعرِّض لو صرح بمقصوده لم يكن حراماً، فأين أحدهما من الآخر؟

وفرق ثالث، وهو أن المعرِّض قصد بالقول ما يحتمله اللفظ أو يقتضيه، والمحتال قصد بالعقد ما لا يحتمله، ولا جعل مقتضياً له، لا شرعاً، ولا عرفاً، ولا حقيقةً.

وفرق رابع، وهو أن المعرِّض مقصده صحيح، ووسيلته جائزة، [١١٤] فلا حَجْر عليه في مقصوده، ولا في توسله إلى مقصوده، بخلاف المحتال؛ فإن قصده أمرٌ محرَّم، ووسيلته باطلة، كما تقدم تقريره.

وفرق خامس، وهو أن التعريض المباح ليس من مخادعة الله سبحانه في شيء، وإنما غايته أنه مخادعة لمخلوقٍ أباح الشارع مخادعته لظلمه، جزاءً له على ذلك، ولا يلزم من جواز مخادعة الظالم جواز المُحقِّ، فما كان من التعريض مخالفاً لظاهر اللفظ في نفسه كان قبيحاً إلا عند الحاجة، وما لم يكن كذلك كان جائزاً إلا عند تضمُّن مفسدة.

والذي يدخل في الحيل المذمومة إنما هو الأول، فالمعرِّض قاصدٌ لدفع الشر، والمحتال بالباطل قاصد لدفع الحق.

والتعريض كما يكون بالقول يكون بالفعل، كما يُظهرُ المحاربُ أنه يريد وجهًا من الوجوه، ويسافر إلى تلك الناحية، ليَحْسِب العدوَّ أنه لا يريده، ثم يَكُرِّر عليه.

ومثل أن يَسْتَطرد المَبارز بين يدي خصمه ليظنَّ هزيمته، ثم يعطفَ عليه.

ومثل أن يظهر ضعفاً وعجزاً يتخلَّص به من تسخيره وأذاه، ونحو ذلك.
وقد يكون التعريض بالقول والفعل معاً، كما قال سليمان عليه السلام:
«اثنوني بالسكين أشقَّه بينكما»^(١).

وقد يكون بإظهار الصَّمم وأنه لا يسمع، وإظهار النوم، وإظهار السَّبع، وإظهار الغنى، بحيث يحسبه الجاهل غنياً.

وكما يقع الإجمال في الأقوال فكذلك يقع في الأفعال، كما أعطى النبي ﷺ عمر رضي الله عنه حُلَّةً من حرير، فلما لبسها أنكر عليه، وقال: «لم أُعْطِكْهَا لتلبسها»، فكساها أخا له مشركاً بمكة^(٢).

فكل من الإجمال والاشتراك والاشتباه يقع في الألفاظ تارةً، وفي الأفعال تارةً، وفيهما معاً تارةً.

ومن أنواع التعريض: أن يتكلم المتكلم بكلام حقٍّ، يقصدُ به حقيقة وظاهره، ويوهم السامع نسبته إلى غير قائله؛ ليقبله ولا يرُدَّه عليه، أو ليتخلَّص به من شرِّه وظلمه، كما أنشد عبد الله بن رواحة رضي الله تعالى عنه امرأته تلك الأبيات، وأوهمها أنه يقرأ القرآن، فتخلَّص بذلك من شرِّها^(٣).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (٨٨٦)، ومسلم (٢٠٦٨) عن ابن عمر. وقد تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

وكذلك إذا كان الرجل يريد تنفيذ حق صحيح، ولكن لا يُقبل منه، لكونه هو أو مَنْ لا يُحْسَنُ به الظن قائله، فإذا عَرَّضَ للمخاطب بنسبة الكلام إلى معظم يقبله منه كان من أحسن التعريض، كما علّمه أبو حنيفة رحمه الله أصحابه، حين شكّوا إليه: إنا نقول لهم: قال أبو حنيفة، فيبادرون بالإنكار، فقال: قولوا لهم المسألة، فإذا استحسنوها ووقعت منهم بموقع فقولوا: هذا قول أبي حنيفة.

وكما يجري لأصحابنا مع الجهمية وفروخهم كثيرًا.

فصل

وأما استدلالهم بأن الله سبحانه علّم نبيّه يوسف عليه السلام الحيلة التي تَوَصَّلَ بها إلى أخذ أخيه إلى آخره، فهذا قد ظنّ بعض أرباب الحيل أنه حجةٌ لهم في هذا الباب، وليس كما زعموا، والاستدلال بذلك من أبطل الباطل.

فإن المحتجّين بذلك لا يجوزون شيئًا مما في هذه القصة البتة، ولا تجوّزها شريعتنا بوجه من الوجوه، فكيف يحتجّ المحتجّ بما يحرم العمل به، ولا يسوّغه بوجه من الوجوه؟

والله سبحانه إنما سوّغ ذلك لنبيه يوسف عليه السلام جزاء لإخوته، وعقوبةً لهم على ما فعلوا به، ونَصْرًا له عليهم، وتصديقًا لرؤياه، ورفعَةً لدرجته ودرجة أبيه صلوات الله وسلامه على نبينا وعليهم.

وبعد، ففي قصته مع إخوته ضروبٌ من الحيل المستحسنة:

أحدها: قوله لفتيانهِ: ﴿اجْعَلُوا بَضْعَنَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَعْرِفُونَهَا إِذَا انْقَلَبُوا

إِلَىٰ أَهْلِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٦٢﴾ [يوسف: ٦٢]؛ فإنه تسبب بذلك إلى رجوعهم، وقد ذكروا في ذلك معاني:

منها: أنه تخوّف أن لا يكون عندهم ورقٌ يرجعون بها.

ومنها: أنه خشي أن يضرَّ أخذُ الثمن بهم.

ومنها: أنه رأى لؤمًا أخذ الثمن منهم.

ومنها: أنه أراهم كرمه في ردّ البضاعة؛ ليكون أدعى لهم إلى العود.

وقد قيل: إنه علم أن أمانتهم تحوُّجهم إلى الرجعة [١١٤ب] ليردُّوها إليه، فهذا المحتال به عمل صالح.

والمقصود رجوعهم ومجيء أخيه، وذلك أمرٌ فيه منفعة لهم ولأبيهم وله، وهو مقصود صالح، وإنما لم يُعرّفهم نفسه لأسبابٍ أُخر، فيها منفعة لهم ولأبيهم وله، وتأمّل لما أَرَادَهُ اللهُ تعالى بهم من الخير في هذا البلاء.

وأيضًا، فلو عرّفهم نفسه في أول مرة لم يقع الاجتماعُ بهم وبأبيه ذلك الموقع العظيم، ولم يحلّ ذلك المحلّ، وهذه عادة الله سبحانه في الغايات العظيمة الحميدة: إذا أراد أن يوصل عبده إليها هيأ لها أسبابًا من المحن والبلايا والمشاقّ، فيكون وصوله إلى تلك الغايات بعدها كوصول أهل الجنة إليها بعد الموت، وأهوال البرزخ، والبعث والنشور والموقف، والحساب، والصراط، ومقاساة تلك الأهوال والشدائد.

وكما أدخل رسول الله ﷺ إلى مكة ذلك المدخل العظيم، بعد أن أخرجه الكفارُ ذلك المخرج، ونصره ذلك النصر العزيز، بعد أن قاسى مع أعداء الله ما قاساه.

وكذلك ما فعله برسله كنوح، وإبراهيم، وموسى، وهود، وصالح،
وشعيب على نبينا وعليهم السلام، فهو سبحانه يوصل إلى الغايات الحميدة
بالأسباب التي تكرهها النفوس وتشق عليها.

كما قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا
شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا
تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

وَرُبَّمَا كَانَ مَكْرُوهُ النَّفْسِ إِلَى مَحْبُوبِهَا سَبَبًا مِثْلُهُ سَبَبُ (١)

وبالجملة، فالغايات الحميدة في خبايا الأسباب المكروهة الشاقة، كما أن
الغايات المكروهة المؤلمة في خبايا الأسباب المشتهاة المستلذة. وهذا من
حين خلق الله سبحانه الجنة وحفها بالمكاره، والنار وحفها بالشهوات (٢).

فصل

ومنها: أنه لما جَهَّزَهُم في المرة الثانية بِجَهَازِهِم جعل السَّقَاية في رَحْل
أخيه. وهذا القَدْر يتضمن اتهام أخيه بأنه سارق.

وقد قيل: إنه كان (٣) بمواطأة من أخيه ورضاه منه بذلك، والحق كان له،
وقد أذن فيه، وطابت نفسه به، ودلَّ على ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى
يُوسُفَ ءَاوَىٰ إِلَيْهِ أَخَاهُ قَالَ إِنِّي أَنَا أَخُوكَ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا

(١) البيت للبحري في ديوانه (١/ ١٧١). وذكره المؤلف بلا نسبة في زاد المعاد
(٣/ ٣١٠)، وطريق الهجرتين (١/ ٣٤٨).

(٢) كما في حديث أبي هريرة الذي أخرجه البخاري (٦٤٨٧)، ومسلم (٢٨٢٣).

(٣) «كان» ساقطة من م.

يَعْمَلُونَ ﴿[يوسف: ٦٩]، فهذا يَدُلُّ على أنه عَرَفَ أخاه نفسه.

وقد قيل: إنه لم يصرِّح له بأنه يوسف، وأنه إنما أراد بقوله: ﴿إِنِّي أَنَا أَخُوكَ﴾؛ أي: أنا مكان أخيك المفقود.

ومن قال هذا قال: إنه وضع السِّقَاية في رَحْلِ أخيه، والأخ لا يشعر بذلك.

والقرآن يدل على خلاف هذا، والعدل يَرُدُّه، وأكثر أهل التفسير على خلافه.

ومن لطيف الكيد في ذلك: أنه لما أراد أخذ أخيه توصَّل إلى أخذه بما يُقَرِّرُ إخوته أنه حقٌّ وعدل، ولو أخذه بحكم قدرته وسلطانه لُنُسِبَ إلى الظلم والجور، ولم يكن له طريق في دين الملك يأخذه بها، فتوصَّل إلى أخذه بطريق يعترف إخوته أنها ليست ظلمًا، فوضع الصُّواع في رحل أخيه بمواطأة منه له على ذلك، ولهذا قال له: ﴿فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

ومن لطيف الكيد: أنه لم يُفَتِّشْ رحالهم وهم عنده، بل أمهلهم حتى جَهَّزَهُمْ بجهازهم، وخرجوا من البلد، ثم أرسل في آثارهم لذلك.

قال ابن أبي حاتم في «تفسيره»^(١): حدثنا علي بن الحسين، حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا سَلَمَةُ عن ابن إسحاق، قال: أمهلهم، حتى إذا

(١) تفسير ابن أبي حاتم (١١٧٩٦)، ورواه أيضًا الطبري في تفسيره (١٩٥٢٢) عن ابن حميد عن سلمة بنحوه.

انطلقوا فأمعنوا من القرية أمر فأدركوا، ثم أجلسوا، ثم ناداهم مناد: ﴿أَيُّهَا
الْعَبْرُؤُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾ [يوسف: ٧٠] فوقفوا، وانتهى إليهم رسوله، فقال لهم
فيما تذكرون: ألم نكرم ضيافتكم، ونوفِّكم كيِّلكم ونحسن منزلتكم، ونفعل
بكم ما لم نفعله بغيركم، وأدخلناكم علينا في بيوتنا ومنازلنا؟ قالوا: بلى، وما
ذاك؟ قال: إنكم لسارقون.

وذكر عن السُّدِّي^(١): فلما ارتحلوا أذن مؤذن: أَيُّهَا الْعَبْرُؤُ!

والسياق يقتضي ذلك؛ [١١٥] إذ لو كان هذا وهمٌ بحضرته لم يَحْتَجْ إلى
الأذان، وإنما يكون الأذان نداءً لبعيد، يطلب وقوفه وحبسه.

فكان في هذا من لطيف الكيد: أنه أبعد من التهمة للطالب بالمواطأة
والموافقة، وأنه لا يشعر بما فُقد له، فكأنه لما خرج القوم وارتحلوا، وفصلوا
عن المدينة احتاج الملك إلى صُواعه لبعض حاجته إليه، فالتمس، فلم
يجده، فسأل عنه الحاضرين، فلم يجدوه، فأرسلوا في إثر القوم، فهذا
أحسن وأبعد من التفتُّن للحيلة من التفتيش في الحال قبل انفصالهم عنه،
بل كلما ازدادوا بعداً عنه كان أبلغ في هذا المعنى.

ومن لطيف الكيد: أنه أذن فيهم بصوت عالٍ رفيع، يسمعه جميعهم،
ولم يقل لواحد واحد منهم؛ إعلماً بأنَّ ذهاب الصَّواع أمر قد اشتهر، ولم
يَبْقَ به خفاء، وأنتم قد اشتهرتم بأخذه، ولم يُتَّهم به سواكم.

ومن لطيف الكيد: أن المؤذن قال: ﴿إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾، ولم يعيِّن

(١) رواه الطبري في تفسيره (١٩٥٢١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١١٧٩٥) من طريق
أسباط عن السدي.

المسروق، حتى سألهم عنه القوم، فقالوا لهم: ﴿مَاذَا تَفْقِدُونَ﴾ (٧١) قَالُوا
نَفَقْدُ صُوعَ أَلْمَلِكِ ﴿[يوسف: ٧١، ٧٢]، فاستقر عند القوم أن الصواع هو
المتَّهم به، وأنهم لم يفقدوا غيره، فإذا ظهر لم يكونوا ظالمين باتهامهم^(١)
بغيره، وظهر صدقهم وعدلهم في اتهامهم به وحده، وهذا من لطيف الكيد.

ومن لطيف الكيد: قول المؤذن وأصحابه لإخوة يوسف عليه السلام:
﴿فَمَا جَزَاؤُهُ إِنْ كُنْتُمْ كَاذِبِينَ﴾ [يوسف: ٧٤]؛ أي: ما عقوبة من ظهر عليه
أنه سرقة منكم، ووُجد معه؟ أي: ما عقوبته عندكم وفي دينكم؟ ﴿قَالُوا جَزَاؤُهُ
مَنْ وَجِدَ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزَاؤُهُ﴾ [يوسف: ٧٥]؛ فأخذوهم بما حكموا به على
أنفسهم، لا بحكم الملك وقومه.

ومن لطيف الكيد: أن الطالب لما هَمَّ بتفتيش رواحلهم بدأ بأوعيتهم
يُفْتَشِّها قبل وعاء مَنْ هو معه؛ تطمينا لهم، وبعثاً عن تهمة المواطأة.

فإنه لو بدأ بوعاء من هو فيه لقالوا: وما يُدريه أنه في هذا الوعاء، دون
غيره من أوعيتنا؟ وما هذا إلا بمواطأة وموافقة! فأزال هذه التهمة بأن بدأ
بأوعيتهم أولاً، فلما لم يجده فيها هَمَّ بالرجوع قبل تفتيش وعاء مَنْ فيه
الصواع، وقال: ما أراكم سارقين، وما أظن هذا أيضاً أخذ شيئاً، فقالوا: لا
والله، لا ندعكم حتى تفتشوا متاعه؛ فإنه أطيب لقلوبكم، وأظهر لبراءتنا، فلما
ألحوا عليهم بذلك فتشوا متاعه، فاستخرجوا منه الصواع، وهذا من أحسن
الكيد، فلماذا قال تعالى: ﴿فَبَدَأَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ قَبْلَ وَعَاءِ أَخِيهِ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ
وِعَاءِ أَخِيهِ كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ

(١) م: «باتهامه».

يَشَاءُ اللَّهُ نَرْفَعُ دَرَجَتٍ مِّنْ نَّشَأٍ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴿٧٦﴾ [يوسف: ٧٦].

فالعلم بالكيد الواجب أو المستحب الذي يتوصل به إلى طاعة الله تعالى ورسوله، ونصر المحق وكسر المبطل: مما يرفع الله به درجة العبد.

وقد ذكروا في تسميتهم سارقين وجهين:

أحدهما: أنه من باب المعارض، وأن يوسف عليه السلام نوى بذلك أنهم سرقوه من أبيه، حيث غيبوه عنه بالحيلة التي احتالوا بها عليه، وخانوه فيه، والخائن يسمى سارقاً، وهو من الاستعمال المشهور.

الثاني: أن المنادي هو الذي قال ذلك، من غير أمر يوسف عليه السلام.

قال القاضي أبو يعلى وغيره: أمر يوسف بعض أصحابه أن يجعل الصاع في رحل أخيه، ثم قال بعض الموكلين به لما فقده، ولم يدر من أخذه: ﴿أَيُّهَا الْعَبْرُ إِنَّكُمْ لَسَرِقُونَ﴾ على ظن منهم أنهم كذلك، ولم يأمرهم يوسف عليه السلام بذلك، ولعل يوسف عليه السلام قال للمنادي: هؤلاء قد سرقوا، وعنى سرقة من أبيه، والمنادي فهم سرقة الصواع، وصدق في قوله: ﴿إِنَّكُمْ لَسَرِقُونَ﴾ لما أخبره به يوسف، وصدق في قوله: ﴿نَفَقْدُ صَوَاعِ الْمَلِكِ﴾.

وتأمل قوله: ﴿إِنَّكُمْ لَسَرِقُونَ﴾، ولم يقل: ﴿صَوَاعِ الْمَلِكِ﴾، ثم لما جاء إلى ذكر المفقود قال: ﴿نَفَقْدُ صَوَاعِ الْمَلِكِ﴾، وهو صادق في ذلك، فحذف المفعول في قوله: ﴿لَسَرِقُونَ﴾، وذكره في قوله: ﴿نَفَقْدُ صَوَاعِ الْمَلِكِ﴾.

وكذلك قال يوسف عليه السلام لما عُرض عليه أن يأخذ أحدهم مكان أخيه: ﴿مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَّعَيْنًا عِنْدَهُ﴾ [يوسف: ٧٩]، ولم يقل: [١١٥ب] أن نأخذ إلا من سرق؛ فإن المتاع كان موجوداً عنده، ولم يكن سارقاً، وهذا من أحسن المعارض.

وقد قال نصر بن حاجب: سئل سفيان بن عُيينة^(١) عن الرجل يعتذر إلى أخيه من الشيء الذي قد فعله، ويحرف القول فيه ليرضيه؛ أيأثم في ذلك؟ فقال: ألم تسمع قوله عليه الصلاة والسلام: «ليس بكاذبٍ من أصلح بين الناس، فكذب فيه»^(٢)؟

فإذا أصلح بينه وبين أخيه المسلم كان خيراً من أن يصلح بين الناس بعضهم في بعض، وذلك أنه أراد به مَرْضَاةَ الله، وكرهية أذى المؤمن، ويندم على ما كان منه، ويدفع شرّه عن نفسه، ولا يريد بالكذب اتخاذ المنزلة عندهم، ولا طمعاً في شيء يصيب منهم؛ فإنه لم يرخص في ذلك، ورخص له إذا كره مَوْجِدَتَهُمْ وخاف عداوتهم.

قال حذيفة بن اليمان^(٣) رضي الله عنه: إني أشتري ديني بعبئه ببعض؛

(١) ذكره من هذه الطريق ابن تيمية في بيان الدليل (ص ٢٠٩)، ورواه ابن عبد البر في التمهيد (٢٥٠ / ١٦) بإسناده عن نعيم بن حماد قال: قلت لسفيان بن عيينة: رأيت الرجل يعتذر إليّ من الشيء عسى أن يكون قد فعله ويحرف فيه القول... وذكره.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩٢)، ومسلم (٢٦٠٥) عن أم كلثوم بنت عقبة.

(٣) رواه في المخارج في الحيل (ص ٦) من طريق مسعر بن كدام، وابن أبي شيبه (٤٧٤ / ٦) والطبري في تهذيب الآثار (٢٣٨ - مسند علي -) وأبو نعيم في الحلية (٢٧٩ / ١) - وعنه ابن عساكر في تاريخه (٢٩٤ / ١٢) - من طريق الأعمش، كلاهما =

مخافة أن أتقدم على ما هو أعظم منه.

قال سفيان^(١): وقال الملكان: ﴿خَصَمَانِ بَعَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ﴾ [ص: ٢٢]،
أَرَادَا مَعْنَى شَيْءٍ، ولم يكونا خَصْمَيْنِ، فلم يصيرا بذلك كاذبين، وقال إبراهيم
عليه السلام: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصفات: ٨٩]، وقال: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ
هَذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣]، وقال يوسف عليه السلام: ﴿إِنكُمْ لَسَرِقُونَ﴾، أراد
بمعنى أخيههم^(٢).

فبيّن سفيان أن هذا كله من المعاريض المباحة، مع تسميته كذبًا، وإن لم
يكن في الحقيقة كذبًا.

وقد احتج بعض الفقهاء بقصة يوسف على أنه يجوز للإنسان التوصل
إلى أخذ حقه من الغير، بما يمكنه الوصول إليه بغير رضا من عليه الحق.

قال شيخنا^(٣) رحمه الله: وهذه الحجة ضعيفة؛ فإن يوسف عليه السلام
لم يكن يملك حبس أخيه عنده بغير رضاه، ولم يكن هذا الأخ ممن ظلم
يوسف، حتى يقال: قد اقتص منه، وإنما سائر الإخوة هم الذين كانوا قد
فعلوا ذلك، نعم كان تخلفه عنهم مما يؤذيهم لتأذي أبيهم، وللميثاق الذي

= عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة عن حذيفة بنحوه وفيه قصة. ورواه ابن
أبي شيبه (٤٧٤/٦) وابن عبد البر في التمهيد (٣١٥/٢٤) من طريق أبي قلابة عن
حذيفة مختصرًا.

(١) ذكره بهذا اللفظ ابن تيمية في بيان الدليل (ص ٢١٠)، ورواه ابن عبد البر في التمهيد
(٢٥١، ٢٥٠/١٦) بنحوه. وفيه: «ولما أراد الخير والمعنى الحسن». وهو أوضح.

(٢) كذا في الأصل. وفي بعض المراجع: «معنى أمرهم».

(٣) في بيان الدليل (ص ٢١١).

أخذه عليهم، وقد استثنى في الميثاق بقوله: ﴿إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ﴾ [يوسف: ٦٦]، وقد أحيط بهم.

ويوسف عليه السلام لم يكن قصده باحتباس أخيه الانتقام من إخوته؛ فإنه كان أكرم من هذا وإن كان في ضمن ما فعل من تأذي أبيه أعظم من أذى إخوته؛ فإنما ذلك أمر أمره الله تعالى به ليلُغ الكتاب أجله، ويَتِمَّ البلاء الذي استحق به يوسف ويعقوب عليهما السلام كمال الجزاء، وعلو المنزلة، وتبلغ حكمة الله تعالى التي قدّرها وقضاها نهايتها.

ولو فُرِضَ أن يوسف عليه السلام قصد الاقتصاص منهم بما فعل فليس هذا بموضع خلاف بين العلماء؛ فإن الرجل له أن يُعاقب بمثل ما عُوقب به، وإنما موضع الخلاف: هل له أن يخونه، كما خانته، أو يسرقه كما سرقه؟ ولم تكن قصة يوسف عليه السلام من هذا النوع.

نعم، لو كان يوسف عليه السلام أخذ أخاه بغير أمره لكان لهذا المحتجّ شبهة، مع أنه لا شبهة له أيضًا على هذا التقدير؛ فإن مثل هذا لا يجوز في شرعنا بالاتفاق، ولو كان يوسف قد أخذ أخاه واعتقله بغير رضاه كان في هذا ابتلاء من الله تعالى لذلك المعتقل، كأمر إبراهيم عليه السلام بذبح ابنه، فيكون المبيح له على هذا التقدير وحياً خاصاً، كالوحي إلى إبراهيم عليه السلام بذبح ابنه^(١)، وتكون حكمته في حق الأخ امتحانه وابتلاءه؛ لينال درجة الصبر على حكم الله، والرضا بقضائه، ويكون حاله في هذا كحال أبيه يعقوب عليه السلام في احتباس يوسف عليه السلام عنه.

(١) «فيكون المبيح... ابنه» ساقطة من م.

وقد دل على هذا نسبة الله سبحانه ذلك الكيد إلى نفسه بقوله: ﴿كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [يوسف: ٧٦]، وهو سبحانه ينسب إلى نفسه أحسن هذه المعاني، وما هو منها حكمة وحقٌ وصوابٌ، وجزاءٌ للمسيء، وذلك غاية العدل والحق، كقوله: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا﴾ ⑤ ﴿وَأَكِيدُ كَيْدًا﴾ [طارق: ١٥، ١٦]، وقوله: ﴿وَمَكْرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٥٤]، وقوله: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: ١٥]، وقوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢]، وقوله: ﴿وَأَمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ [الأعراف: ١٨٣].

فهذا منه سبحانه في أعلى مراتب الحسن، وإن كان من العبد قبيحاً [١١٦] سيئاً؛ لأنه ظالم فيه، وموقعه بمن لا يستحقه، والرب تعالى عادل فيه، موقعه بأهله ومن يستحقه، سواء قيل: إنه مجاز للمشاكلة الصورية، أو للمقابلة، أو سماه كذلك مشاكلة لاسم ما فعلوه، أو قيل: إنه حقيقة، وإنّ مسمى هذه الأفعال ينقسم إلى مذموم ومحمود، واللفظ حقيقة في هذا وهذا، كما قد بسطنا هذا المعنى، واستوفينا عليه الكلام في كتاب «الصواعق»^(١).

فصل

وإذا عُرف ذلك، فيوسف صلوات الله عليه وسلامه كيدٌ من وجوه عديدة: أحدها: أن إخوته كادوه، حيث احتالوا في التفريق بينه وبين أبيه، كما قال له يعقوب صلوات الله وسلامه عليه: ﴿لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا﴾ [يوسف: ٥].

(١) انظر مختصر الصواعق (ص ٢٤٨ وما بعدها).

وثانيها: أنهم كادوه، حيث باعوه بيع العبيد، وقالوا: إنه غلام لنا أبق.

وثالثها: كيد امرأة العزيز له بتغليق الأبواب، ودعائه إلى نفسها.

ورابعها: كيدها له بقولها: ﴿مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٥]، فكادته بالمرأودة أولاً، وكادته بالكذب عليه ثانياً، ولهذا قال لها الشاهد لما تبين له براءة يوسف عليه السلام: ﴿إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٨].

وخامسها: كيدها له حيث جمعت له النسوة، وأخرجته عليهنّ، تستعين بهنّ عليه، وتستعذر إليهنّ من شغفها به.

وسادسها: كيد النسوة له، حتى استجار بالله تعالى من كيدهنّ، فقال: ﴿وَلَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ ﴿٣٣﴾ فَأَسْتَجَابَ لَهُ رَبُّهُ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [يوسف: ٣٣، ٣٤]، ولهذا لما جاءه الرسول بالخروج من السجن قال له: ﴿أَرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسَأَلَهُ مَا بَالَ الْإِنْسَانِ عَلَتِي فُطِنَ أَيدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٠].

فإن قيل: فما كان مكر النسوة اللاتي مكرن به، وسمعت به امرأة العزيز؟ فإن الله سبحانه لم يقصّه في كتابه.

قيل: بل قد أشار إليه بقوله: ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا إِنَّا لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [يوسف: ٣٠]، وهذا الكلام متضمن لوجوه من المكر:

أحدها: قولهنّ: ﴿امْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾، ولم يسمّوها

باسمها، بل ذكروها بالوصف الذي ينادي عليها بقبيح فعلها، بكونها ذات بَعْل، فصدور الفاحشة منها أقبح من صدورها ممَّن لا زوج لها.

الثاني: أن زوجها عزيز مصر ورئيسها وكبيرها، وذلك أقبح لوقوع الفاحشة منها.

الثالث: أن الذي همَّ^(١) بها مملوك لا حرّ، وذلك أبلغ في القبح.

الرابع: أنه فتاها الذي هو في بيتها وتحت كَنَفها، فحكمه حكم أهل البيت، بخلاف من طلب ذلك من الأجنبي البعيد.

الخامس: أنها هي المراودة الطالبة.

السادس: أنها قد بلغ بها عشقها له كلّ مبلغ، حتى وصل حُبّها له إلى شغاف قلبها.

السابع: أنه في ضمن هذا أنه أعفَّ منها، وأبرّ، وأوفى، حيث كانت هي المراودة الطالبة، وهو الممتنع: عَفَافًا وكرمًا وحياءً، وهذا غاية الذمّ لها.

الثامن: أنهم آتين بفعل المراودة بصيغة المستقبل الدالّة على الاستمرار والوقوع حالًا واستقبالًا، وأن هذا شأنها، ولم يقلن: راودت فتاها.

وفرق بين قولك: فلان أضاف ضيفًا، وفلان يقرى الضيف، ويطعم الطعام، ويحمل الكلّ، فإن هذا يدلُّ على أن هذا شأنه وعادته.

التاسع: قولهن: ﴿إِنَّا لَنَرَنَهَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾، أي: إنا لنستقبح منها ذلك غاية الاستقباح، فَتَسْبِيْنُ الاستقباح إليهن، ومن شأنهنّ مساعدة بعضهن بعضًا

(١) «همَّ» ساقطة من النسخ، واستدركت من ح.

على الهوى، ولا يكذّن يرين [١١٦ب] ذلك قبيحًا، كما يساعد الرجال بعضهم بعضًا على ذلك، فحيث استقبحن منها ذلك كان هذا دليلًا على أنه من أقبح الأمور، وأنه مما لا ينبغي أن تُساعد عليه، ولا يحسن معاونتها عليه.

العاشر: أنهنّ جمعن لها في هذا الكلام واللوم بين العشق المُفَرِّط والطلب المُفَرِّط، فلم تقتصد في حُبّها ولا في طلبها، أما العشق فقولهن: ﴿قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا﴾، أي: وصل حُبّه إلى شغاف قلبها، وأما الطلب المفرط فقولهن: ﴿تَرَوُدُ فَنَنُهَا﴾، والمرادة: الطلب مرة بعد مرة، فنسبوا إلى شدة العشق، وشدة الحرص على الفاحشة.

فلما سمعت بهذا المكر منهن هيات لهنّ مكرًا أبلغ منه، فهيات لهنّ مُتَنًا، ثم أرسلت إليهن، فجمعتن، وخبأت يوسف عليه السلام عنهن، وقيل: إنها جمّلته وألبسته أحسن ما تقدر عليه، وأخرجته عليهن فجأة، فلم يرُعهنّ إلا وأحسنُ خلق الله وأجمَلُه قد طلع عليهنّ بغتةً، فراعهن ذلك المنظر البهيّ، وفي أيديهن مُدَى يَقَطَعْنَ بها ما يأكلنه، فدَهَشْنَ حتى قَطَعْنَ أيديهنّ وهُنّ لا يشعرن.

وقد قيل: إنهنّ أبْنّ أيديهن، والظاهر خلاف ذلك، وإنما تقطيعهن أيديهن: جَرَحُها وشَقُّها بالمُدَى لِدَهْشِهِنَّ بما رأين، فقابلت مكرهن القولي بهذا المكر الفعلي، وكانت هذه في النساء غايةً في المكر.

والمقصود أن الله سبحانه كاد ليوسف عليه السلام: بأن جمع بينه وبين أخيه، وأخرجه من أيدي إخوته بغير اختيارهم، كما أخرجوا يوسف من يد أبيه بغير اختياره.

وكاد له بأن أوقفهم بين يديه مَوْقِفَ الذليل الخاضع المُسْتَجْدِي، فقالوا:
﴿يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ مَسَّنَا وَأَهْلَنَا الضُّرُّ وَجِئْنَا بِبِضْعَةٍ مُزَجَّلَةٍ فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ
عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ﴾ [يوسف: ٨٨]، فهذا الذل والخضوع له في
مقابلة ذلّه وخضوعه لهم يومَ إلقائه في الجُبِّ، وبيعه بيعَ العبيد.

وكاد له بأن هَيَّأَ له الأسباب التي سجدوا له هم وأبوه وخالته في مقابلة
كيدهم له، حذرًا من وقوع ذلك، فإن الذي حملهم على إلقائه في الجُبِّ
خشيتهم أن يرتفع عليهم حتى يسجدوا له كلهم، فكادوه خشية ذلك، فكاد
الله تعالى له حتى وقع ذلك، كما رآه في منامه.

وهذا كما كاد فرعون بني إسرائيل: ﴿يُدَيِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ﴾
[القصص: ٤]، خشية أن يخرج فيهم من يكون زوال ملكه على يديه، فكاده الله
سبحانه بأن أخرج له هذا المولود، ورباه في بيته، وفي حَجْرِهِ، حتى وقع به
منه ما كان يحذره، كما قيل:

وَإِذَا خَشِيتَ مِنَ الْأُمُورِ مُقَدَّرًا وَفَرَزْتَ مِنْهُ فَنَحْوُهُ تَتَوَجَّهُ^(١)

فصل

وكيد الله سبحانه لا يخرج عن نوعين:

أحدهما: أن يفعل سبحانه فعلًا خارجًا عن قدرة العبد الذي كاد له،
فيكون الكيدُ قَدَرًا مُحَضًّا، ليس من باب الشرع، كما كاد الذين كفروا بأن

(١) البيت لابن الرومي في التمثيل والمحاضرة (ص ١٠١)، والتذكرة الحمدونية
(٣٣/٧)، ومجموعة المعاني (ص ١١)، ونهاية الأرب (٣/٩٥). وليس في ديوانه.

انتقمَ منهم بأنواع العقوبات، وكذلك كانت قصة يوسف عليه السلام، فإن يوسف أكثر ما قدر عليه أن ألقى الصُّوع في رَحْل أخيه، وأرسل مؤذَّنًا يؤذِّن: ﴿أَيُّهَا الْغَيْرُ إِنَّكُمْ لَسَرِقُونَ﴾ [يوسف: ٧٠]، فلما أنكروا قال: ﴿فَمَا جَزَاؤُهُ؟﴾ [يوسف: ٧٤]، أي: جزاؤه استعبادُ المسروق ماله للشارق: إما مطلقًا، وإما إلى مُدَّةٍ، وهذه كانت شريعة آل يعقوب عليه السلام، حتى قيل: إن مثل هذا كان مشروعًا في أول الإسلام: أن المدين إذا أعسر بالدين استرقه صاحبُ الحق. وعليه حُمِلَ حديثُ بيع النبي ﷺ سُرْقًا^(١).

وقد قيل: بل كان بيعه إيَّاه إيجاره^(٢) لمن يستعمله، وقضاء دينه بأجرته، وعلى هذا فليس بمنسوخ، [١١٧] وهو إحدى الروايتين عن أحمد رحمه الله تعالى: أن المفلس إذا بقيت عليه ديون، وله صنعة، أُجبر على إيجارته نفسه، أو أجره الحاكم، ووفى دينه من أجرته.

(١) هو سُرق بضم أوله وتشديد الراء المفتوحة وقيل: بتخفيفها، ابن أسد الجهني، وقيل غير ذلك، صحابي جليل سكن مصر، قَدِم المدينة وأخبر الصحابة أن ماله سيقدّم، فباعوه فاستهلك أموالهم، فأتوا به إلى النبي ﷺ فقال: «أنت سُرق»، وباعه بأربعة أبعرة، ثم أعتقوه. روى خبره هذا ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ٣٤٧)، والرويانى (١٤٨٧)، والطحاوي في شرح المعاني (٥٦٩٢)، وابن عدي في الكامل (٢٩٩/٤)، والدارقطني (٦٢/٣)، والبيهقي في الكبرى (٥٠/٦) وقال: «في إجماع العلماء على خلافه دليل على ضعفه، أو نسخه إن كان ثابتًا»، وصححه الحاكم (٢٣٣٠)، وابن عبد الهادي في التنقيح (١٣٠/٤)، وحسنه الألباني في الإرواء (١٤٤٠).

(٢) م: «إعساره». وهو تحريف، والمثبت من باقي النسخ.

وكان إلهامُ الله تعالى لإخوة يوسف عليه السلام قولهم: ﴿مَنْ وَجَدَ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزَاؤُهُ﴾ [يوسف: ٧٥] كيدًا من الله تعالى ليوسف عليه السلام، أجراه على السُّننِ إخوانه، وذلك خارجٌ عن قدرته، وكان يمكنهم أن يتخلَّصوا من ذلك بأن يقولوا: لا جزاءَ عليه حتى يثبت أنه هو الذي سَرَقَ، فإن مجرد وجوده في رحله لا يُوجِبُ أن يكون سارقًا، وقد كان يوسف عليه السلام عادلاً لا يأخذهم بغير حجة.

وكان يمكنهم التخلُّص أيضًا بأن يقولوا: جزاؤه أن يُفعل به ما تفعلونه بالسَّارق في دينكم، وقد كان من دين ملك مصر فيما ذُكِرَ: أن السَّارق يُضْرَبُ ويُعْرَمَ قيمة المسروق مرتين، فلو قالوا له ذلك لم يمكنه أن يلزمهم بما لا يلزم به غيرهم، فلذلك قال سبحانه: ﴿كَذَلِكَ كَدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [يوسف: ٧٦]، أي: ما كان ليتمكن أخذه في دين ملك مصر، لأنه لم يكن في دينه طريق إلى أخذه.

وقوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [يوسف: ٧٦] استثناء منقطع، أي: لكن إن شاء الله أخذه بطريق آخر.

ويجوز أن يكون متصلًا، والمعنى: إلا أن يُهيئَ الله سببًا آخر يؤخِّدُ به في دين الملك غير السرقة.

وفي هذه القصة تنبيه على الأخذ باللَّوْثِ الظاهر في الحدود، وإن لم تُقَمَّ بَيِّنَةٌ ولم يحصل إقرار، فإن وجود المسروق مع السارق أصدق من البينة، فهو بَيِّنَةٌ لا تلحقها التهمة، وقد اعتبرت شريعتنا ذلك في مواضع:

منها: اللَّوْثُ فِي الْقَسَامَةِ، والصحيح: أنها يُقَادُ بها، كما دل عليه النص

الصحيح الصريح^(١).

ومنها: حد الصحابة رضي الله عنهم في الخمر بالرائحة والقيء^(٢).

ومنها: حدّ عمر رضي الله عنه في الزنى بالحبل، وجعله قسيم الاعتراف والشهادة^(٣).

فوجود المسروق مع السارق إن لم يكن أظهر من هذا كله، فليس دونه. فلما فتشوا متاعه فوجدوا فيه الصواع، كان ذلك قائماً مقام البينة والاعتراف، فلهذا لم يمكنهم أن يتظلموا من أخذه، ولو كان هذا ظلماً لقالوا: كيف يأخذه بغير بيّنة ولا إقرار؟

وقد أشبعنا الكلام في ذلك في كتاب «الإعلام باتساع طرق الأحكام»^(٤). والمقصود: أنه ليس في قصة يوسف عليه السلام شبهة، فضلاً عن الحجة لأرباب الحيل.

فإنما تكلمنا في الحيل التي يفعلها العبد، وحكمها في الإباحة والتحريم، لا فيما يكيد الله سبحانه وتعالى لعبده، بل في قصة يوسف عليه

(١) وهو حديث سهل بن أبي حثمة الذي أخرجه البخاري (٦٨٩٨)، ومسلم (١٦٦٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٠١)، ومسلم (٨٠١)، وأما بالقيء فأخرجه مسلم (٣٨/١٧٠٧).

(٣) أخرجه البخاري (٦٨٣٠)، ومسلم (١٦٣١).

(٤) لعله المطبوع بعنوان «الطرق الحكمية في السياسة الشرعية»، ففي أوله تفصيل الكلام في هذا الموضوع، وفيه ذكر جميع الطرق التي يحكم بها الحاكم، وقد بلغت ستاً وعشرين طريقة. ومحتواه مناسب للعنوان المذكور هنا (الإعلام باتساع طرق الأحكام).

السلام تنبيه على أن من كاد غيره كيدًا مُحَرَّمًا فإن الله سبحانه وتعالى لا بدَّ أن يكيدَه، وأنه لا بدَّ أن يكيدَ للمظلوم إذا صبر على كيد كائده، وتلطَّف به، فالمؤمن المتوكل على الله إذا كاده الخلق فإن الله تعالى يكيدُ له، ويتنصر له، بغير حَوْل منه ولا قوة.

فهذا أحد النوعين من كيده سبحانه لعبده.

النوع الثاني: أن يُلهمه أمرًا مباحًا، أو مستحبًا، أو واجبًا، يوصله إلى المقصود الحسن، فيكون على هذا إلهامه ليوسف عليه السلام أن يفعل ما فعل: هو من كيده سبحانه أيضًا، فيكون قد كاد له نَوْعِي الكيد، ولهذا قال سبحانه: ﴿أَسْتَخْرِجُهَا مِنْ وَعَاءِ أَخِيهِ﴾ [يوسف: ٧٦].

وفي ذلك تنبيه على أن العلم الدقيق بلطيف الحيل الموصلة إلى المقصود الشرعي، الذي يحبه الله تعالى ورسوله مِنْ نَصْر دينه، وكَسْر أعدائه، ونصر المحقِّ، وقمع المبطل صفةٌ مَدْح يرفعُ الله تعالى بها درجة العبد. كما أن العلم الذي يَخْصِمُ به المبطل، وَيَدْحُضُ حجته، صفة مدح يرفعُ الله بها درجة عبده، كما قال سبحانه في قصة إبراهيم عليه السلام، ومناظرته قومه، وكَسْر حُجَّتِهِمْ: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ رَفَعُ دَرَجَتٍ مِّنْ ذُنُوبِهِ﴾ [الأنعام: ٨٣].

[١١٧ب] وعلى هذا فيكون من الكيد ما هو مشروع، ولكن ليس هو الكيد الذي تُستَحَلُّ به المحرَّمات، وتسقط به الواجبات، فإن هذا كيدُ الله تعالى ودينه، فالله سبحانه ودينه هو المكيِّدُ في هذا القسم، فمحال أن يشرع الله سبحانه هذا النوع من الكيد.

وأيضاً فإن هذا الكيد لا يتم إلا بفعلٍ يُقصد به غير مقصوده الشرعي، ومحالٌّ أن يشرعَ الله تعالى لعبد أن يقصد بفعله ما لم يشرع الله ذلك الفعل له.

وأيضاً فإن الأمر المشروع هو عامٌّ لا يختص به شخص دون شخص، فالشيء إذا كان مباحاً لشخص كان مباحاً لكل من كان حاله مثل حاله، فمن احتال بحيلةٍ فقهيةٍ محرّمة أو مباحة لم يكن له اختصاصٌ بتلك الحيلة، لا بفهمها ولا بعلمها.

وإنما خاصيةُ الفقيه إذا حدثت حادثة أن يتفطنَ لاندراجها تحت الحكم العام الذي يعلمه هو وغيره، والله سبحانه إنما كاد ليوسف عليه السلام كيّداً خاصاً به، جزاءً له على صبره وإحسانه، وذكره في معرض المنة عليه، وهذه الأفعال التي فعلها يوسف عليه السلام والأفعال التي فعلها الله سبحانه له، إذا تأملها اللبيب رآها لا تخرج عن نوعين:

أحدهما: إلهامُ الله سبحانه له فعلاً، كان مباحاً له أن يفعله.

الثاني: فعلٌ من الله سبحانه به، خارج عن مقدور العبد.

وكلا النوعين مبين للحيل المحرّمة، التي يُحتال بها على إسقاط الواجبات وإباحة المحرمات.

فصل

لعلك تقول: قد أطلت الكلام في هذا الفصل جداً، وقد كان يكفي الإشارة إليه.

فيقال: بل الأمر أعظم مما ذكرنا، وهو بالإطالة أجدر، فإن بلاء الإسلام ومحنته عظمت من هاتين الطائفتين:

أهل المكر والمخادعة والاحتيال في العَمَلِيَّات.

وأهل التحريف والسَّفْسَطَة والقَرَمْطَة في العِلْمِيَّات.

فكلُّ فساد في الدين بل والدنيا فَمَنْشُوهُ من هاتين الطائفتين. وبالتأويل الباطل قُتِلَ عثمان رضي الله عنه، وعاثت الأُمَّة في دمائها، وكَفَّرَ بعضُها بعضًا، وتفرقت على بِضْع وسبعين فرقة، فجرى على الإسلام من تأويل هؤلاء وخداع هؤلاء ومكرهم ما جرى، واستولت الطائفتان، وقويت شوكتهما، وعاقبوا من لم يوافقهم وأنكر عليهم، ويأبى الله إلا أن يُقيم دينه من يَذُبُّ عنه، ويبين أعلامه وحقائقه، لكيلا تبطل حجج الله وبيّناته على عباده.

فلنرجع إلى ما نحن بصدده من بيان مكاييد الشيطان ومصايد.

فصل

ومن مكاييده ومصايده: ما فَتَنَ به عُشَّاق الصور.

وتلك لَعَمْرُ الله الفتنة الكبرى، والبليّة العظمى، التي استعبدت النفوسَ لغير خَلَاقها، وملكت القلوبَ لمن يَسُومُها الهَوَان من عُشَّاقها، وألقت الحرب بين العشق والتوحيد، ودعت إلى موالاة كل شيطان مريد^(١)، فَصَيَّرَت القلب للهوى أسيرًا، وجعلته عليه حاكمًا وأميرًا، فأوسعت القلوب محنةً، وملأتها فِتْنَةً، وحالت بينها وبين رُشدها، وصرفت عنها عن طريق قصدها، ونادت عليها في سَوَاقِ الرِّقِيق فباعتها بأبخس الأثمان، وأعاضتها بأخسّ الحظوظ وأدنى المطالب عن المعالي في غُرَفِ الجِنَان، فضلًا عما هو فوق

(١) «مريد» ساقطة من م.

ذلك من القُرْبِ من الرحمن، فسكنت إلى ذلك المحبوب الخسيس الذي ألُمها به أضعافُ لذتها، وتئلّه والوصول إليه أكبر أسباب مضرّتها، فما أوْشكهُ حبيباً يستحيل عدواً عن قريب، ويتبرأ منه مُحبُّه لو أمكنه حتى كأنه لم يكن له بحبيب، وإن تمتّع به في هذه الدار فسوف يجدُّ به أعظم الألم بعد حين، لاسيّما إذا صار ﴿الْأَخْلَاءَ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧].

فيا حسرة المحبِّ الذي باع نفسه لغير الحبيب [١١٨] الأول بضمن بخس، وشهوة عاجلة، ذهبت لذتها وبقيت تَبِعَتُها، وانقضت منفعتها وبقيت مضرّتها، فذهبت الشهوة وبقيت الشُّقوة، وزالت المسرة^(١) وبقيت الحسرة، فوارَحَمَتاه لَصَبَّ جُمِعَ له بين الحسرتين: حسرة فوت المحبوب الأعلى والنعيم المقيم، وحسرة ما يقاسيه من النَّصَب في العذاب الأليم! فهناك يعلمُ المخدوعُ أيَّ بضاعة أضاع، وأن من كان مالك رِقَّه وقلبه لم يكن يصلح أن يكون له من جملة الخدم والأتباع، وأي مصيبة أعظم من مصيبة مَلِكٍ أنْزَلَ عن سرير ملكه، وجُعِلَ لمن لا يصلح أن يكون مملوكه أسيراً، وجُعِلَ تحت أوامره ونواهيهِ مقهوراً، فلو رأيت قلبه وهو في يد محبوبه لرأيت:

كَعُصْفُورَةٍ فِي كَفِّ طِفْلِ يَسُومُهَا حِيَاضُ الرَّدَى وَالطُّفْلُ يَلْهُو وَيَلْعَبُ^(٢)

(١) م، ت: «السيرة». والمثبت من باقي النسخ.

(٢) ذكره المؤلف في روضة المحبين (ص ١٦٣)، والداء والدواء (ص ٤٩٣). ونسب البيت إلى ابن الزيات في معجم الشعراء (ص ٣٦٦)، والفتح بن خاقان في الزهرة (ص ٨٥). وهو في اعتلال القلوب (ص ٣١٢) من إنشاد ابن الزيات. وللمجنون في ديوانه (ص ٤٤).

ولو شاهدت حاله وعَيْشَه لقلت:

وَمَا فِي الْأَرْضِ أَشَقَى مِنْ مُحِبٍّ وَإِنْ وَجَدَ الْهُوَى حُلُوَ الْمَذَاقِ
تَرَاهُ بِأَكْيَا فِي كُلِّ حِينٍ مَخَافَةَ فُرْقَةٍ أَوْ لَا شَتِيَّاقِ
فَيَبْكِي إِنْ نَأَوْا شَوْقًا إِلَيْهِمْ وَيَبْكِي إِنْ دَنَوْا خَوْفَ الْفِرَاقِ^(١)

ولو شاهدت نومه وراحته لعلمت أن المحبة والمنام تعاهدا وتحالفا أن
ليسا يلتقيان، ولو شاهدت فيض مدامعه، ولهب النار في أحشائه لقلت:

سُبْحَانَ رَبِّ الْعَرْشِ مُتَقِنِ صُنْعِهِ وَمُؤَلِّفِ الْأَصْدَادِ دُونَ تَعَانِدِ
قَطَرٌ تَوَلَّدَ عَنْ لَهَبٍ فِي الْحَشَا مَاءٌ وَنَارٌ فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ^(٢)

ولو شاهدت مسلك الحب في القلب وتغلَّغُهُ فيه لعلمت أن الحبَّ
ألطف مسلكًا فيه من الأرواح في أبدانها.

فهل يليق بالعاقل أن يبيع هذا الملك المطاع لمن يسوؤه سوء العذاب،
ويوقع بينه وبين وليه ومولاه الحق الذي لا غناء له عنه ولا بد له منه أعظم
الحجاب؟

فالمحب بمن أحبه قتيل، وهو له عبد خاضع ذليل، إن دعاه كَبَاه، وإن
قيل له: ما تتمنى؟ فهو غاية ما يتمناه، ولا يأنس بغيره ولا يسكن إلى سواه.
فحقيق به أن لا يملك رقه إلا لأجل حبيب، وأن لا يبيع نصيبه منه بأخس
نصيب.

(١) كذا في م. وفي بقية النسخ: «حذر الفراق». وسبقت الأبيات.

(٢) لم أجد البيتين فيما بين يدي من المصادر.

فصل

إذا عُرف هذا، فأصل كلِّ فعل وحركة في العالم من الحبِّ والإرادة، فهما مبدأ لجميع الأفعال والحركات، كما أن البغْض والكراهية مبدأ كل ترك وكَفٍّ، إذا قيل: إن الترك والكَفَّ أمرٌ وجودي كما عليه أكثر الناس، وإن قيل: إنه عَدَمِيٌّ فيكفي في عَدَمِهِ عَدَمٌ مُقتضيه.

والتحقيق أن الترك نوعان: ترك هو أمرٌ وجوديٌّ، وهو كف النفس وَمَنْعُهَا وحبسها عن الفعل، فهذا سببه أمرٌ وجوديٌّ، وتركٌ هو عَدَمٌ محضٌ، فهذا يكفي فيه عدم المقتضي.

فانقسم الترك إلى قسمين: قسم يكفي فيه عَدَمُ السبب المقتضي لوجوده، وقسم يستلزم وجودَ السبب الموجب له من البُغْض والكراهة، وهذا السبب لا يقتضي بمجردَه كَفَّ النفس وحبسها إلا لقيام سبب من المحبة والإرادة، يقتضي أمرًا هو أَحَبُّ إليه من هذا الذي كفَّ نفسه عنه، فيتعارضُ عنده الأمران، فيؤثِّرُ خيرهما وأعلاهما، وأنفعهما له، وأحبهما إليه على أدناهما، فلا يترك محبوبًا إلا لمحبوب هو أَحَبُّ إليه منه، ولا يرتكب مَبْغُوضًا إلا ليتخلَّص به من مَبْغُوض هو أكره إليه منه.

ثم خاصِّيَّةُ العقل واللُّبِّ التمييز بين مراتب المحبوبات والمكروهات [١٨١ب] بقوة العلم والتمييز، وإيثار أعلى المحبوبين على أدناهما، واحتمال أدنى المكروهين للتخلُّص من أعلاهما بقوة الصبر والثبات واليقين.

فالنفس لا تترك محبوبًا إلا لمحبوب، ولا تتحمل مكروهًا إلا لتحصيل محبوب، أو التخلُّص من مكروه آخر، وهذا التخلُّص لا تَقْصِدُهُ إلا لمنافاته لمحبوها، فصار سَعْيُهَا في تحصيل محبوبها بالذات، وأسبابه بالوسيلة،

وَدَفَعَ مَبْغُوضَهَا بِالذَّاتِ، وَأَسْبَابَهُ بِالْوَسِيلَةِ، فَسَعَّيَهُ فِي تَحْصِيلِ مَحْبُوبِهِ لِمَا فِيهِ مِنَ اللَّذَّةِ، وَكَذَلِكَ سَعَّيَهُ فِي دَفْعِ مَكْرُوهِهِ أَيْضًا لِمَا لَهُ فِي دَفْعِهِ مِنَ اللَّذَّةِ، كَدَفْعِ مَا يُؤْلِمُهُ مِنَ الْبَوْلِ، وَالتَّجْوِ، وَالدَّمِ، وَالْقِيءِ، وَمَا يُؤْلِمُهُ مِنَ الْحَرِّ، وَالْبَرْدِ، وَالْجُوعِ، وَالْعَطَشِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَإِذَا عَلِمَ أَنَّ هَذَا الْمَكْرُوهُ يُفْضِي إِلَى مَا يُحِبُّهُ يَصِيرُ مَحْبُوبًا لَهُ، وَإِنْ كَانَ يَكْرَهُهُ، فَهُوَ يُحِبُّهُ مِنْ وَجْهِ، وَيَكْرَهُهُ مِنْ وَجْهِ، وَكَذَلِكَ إِذَا عَلِمَ أَنَّ هَذَا الْمَحْبُوبَ يُفْضِي إِلَى مَا يَكْرَهُهُ يَصِيرُ مَكْرُوهًا لَهُ، وَإِنْ كَانَ يُحِبُّهُ، فَهُوَ يَكْرَهُهُ مِنْ وَجْهِ، وَيَحِبُّهُ مِنْ وَجْهِ.

فَلَا يَتْرُكُ الْحَيُّ مَا يَحِبُّهُ وَيَهْوَاهُ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَيْهِ إِلَّا لِمَا يُحِبُّهُ وَيَهْوَاهُ، وَلَا يَرْتَكِبُ مَا يَكْرَهُهُ وَيَخْشَاهُ إِلَّا حِذَارَ وَقُوعِهِ فِيمَا يَكْرَهُهُ وَيَخْشَاهُ، لَكِنْ خَاصِيَّةُ الْعَقْلِ أَنَّ يَتْرُكُ أَدْنَى الْمَحْبُوبِينَ وَأَقْلَهُمَا نَفْعًا لِأَعْلَاهُمَا وَأَعْظَمَهُمَا نَفْعًا، وَيَرْتَكِبُ أَدْنَى الْمَكْرُوهِينَ ضَرَرًا لِيَتَخَلَّصَ بِهِ^(١) مِنْ أَشَدِّهِمَا ضَرَرًا.

فَتَبَيَّنَ بِذَلِكَ أَنَّ الْمَحَبَّةَ وَالْإِرَادَةَ أَصْلُ لِلْبَغْضِ وَالْكَرَاهَةِ، وَعِلَّةٌ لَهُمَا مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ، فَكُلُّ بُغْضٍ فَهُوَ لِمَنَافَةِ الْبَغْضِ لِلْمَحْبُوبِ، وَلَوْلَا وَجُودُ الْمَحْبُوبِ لَمْ يَكُنِ الْبُغْضُ، بِخِلَافِ الْحُبِّ لِلشَّيْءِ فَإِنَّهُ قَدْ يَكُونُ لِنَفْسِهِ، لَا لِأَجْلِ مَنَافَاتِهِ لِلْبَغْضِ، وَبَغْضِ الْإِنْسَانِ لِمَا يُضَادُّ مَحْبُوبَهُ مُسْتَلَزِمٌ لِمَحَبَّتِهِ وَلِضَدِّهِ، وَكَلِمَا كَانَ الْحُبُّ أَقْوَى كَانَ قُوَّةُ^(٢) الْبَغْضِ لِلْمَنَافِي أَشَدَّ.

وَلِهَذَا كَانَ «أَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبَغْضُ فِي اللَّهِ»^(٣)،

(١) «بِهِ» سَاقِطَةٌ مِنْ م.

(٢) «قُوَّةٌ» سَاقِطَةٌ مِنْ م.

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٨٦/٤) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَهُوَ حَسَنٌ بِشَوَاهِدِهِ.

وكان «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ»^(١).

فإن الإيمان عِلْمٌ وعَمَلٌ، والعمل ثَمرة العلم، وهو نوعان: عَمَلُ القلب حُبًّا وبَغْضًا، ويترتب عليهما عمل الجوارح فعلاً وتركاً، وهما العطاء والمنع. فإذا كانت هذه الأصول الأربعة لله تعالى كان صاحبها مستكمل الإيمان، وما نقص منها فكان لغير الله نَقَصٌ من إيمانه بحسبه.

فصل

إذا عُرِفَ هذا، فكل حركة في العالم العلويّ والسُّفليّ فسببها المحبة والإرادة، وغايتها المحبة والإرادة.

فإن الحركات ثلاث: إرادية، وطَّبِعية، وقَسْرِيّة.

فإن المتحرك إن كان له شعورٌ بحركته وإرادته لها فحركته إرادية.

وإن لم يكن له شعورٌ بحركته، أو له بها شعورٌ وهو غير مريد لها، فحركته إما على وَفْق طبعه، أو على خلافه، فالأولى طَبِعية، والثانية قَسْرِيّة.

وأظهر من هذا أن يقال: مبدأ الحركة إما أن يكون أمراً مَبِيناً للمتحرك، أو قُوّة فيه، فالأول: الحركة فيه قَسْرِيّة، والثاني: إما أن يكون له به شعور أو لا، فالأول: الحركة فيه إرادية، والثاني: طَبِعية.

فالحركة متى لَزِمَت الشعور والإرادة فهي إرادية، ومتى انتفى عنها

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٨١) عن أبي أمامة. وفي إسناده القاسم بن عبد الرحمن، وقد تكلم فيه غير واحد. والحديث حسن بشواهد، انظر السلسلة الصحيحة (٣٨٠).

الأمران: فإن كانت بقوة في المتحرك فهي الطبيعية، وإن كانت من غير قوة في المحرك فهي القسرية.

وكل حركة في السماوات والأرض من حركات الأفلاك، والنجوم، والشمس، والقمر، والرياح، والسحاب، والنبات، والحيوان، فهي ناشئة عن الملائكة الموكّلين بالسماوات والأرض، كما قال تعالى: ﴿فَالْمُدْرِتِ أَمْرًا﴾ [النازعات: ٥]، وقال: ﴿فَالْمُقْسِمِ أَمْرًا﴾ [الذاريات: ٤]، وهي الملائكة عند أهل الإيمان وأتباع الرسل عليهم السلام. وأما المكذّبون للرسل المنكرون للصانع، فيقولون: هي النجوم. وقد أشبعنا الرد على هؤلاء في كتابنا الكبير المسمى بـ«المفتاح»^(١).

وقد دلّ الكتاب [١١٩] والسنة على أصناف الملائكة، وأنها موكّلة بأصناف المخلوقات، وأنه سبحانه وكلّ بالجمال ملائكة، ووكّل بالسحاب والمطر ملائكة، ووكّل بالرحم ملائكة تُدبّر أمر النطفة حتى يتم خلقها، ثم وكلّ بالعبد ملائكة لحفظه، وملائكة لحفظ ما يعمل وإحصائه وكتابته، ووكّل بالموت ملائكة، ووكّل بالسؤال في القبر ملائكة، ووكّل بالأفلاك ملائكة يُحرّكونها، ووكّل بالشمس والقمر ملائكة، ووكّل بالنار وإيقادها ملائكة، وتعذيب أهلها وعمارتها ملائكة، ووكّل بالجنة وعمارتها وغراسها وعمل الأنهار فيها^(٢) ملائكة، فالملائكة أعظم جنود الله تعالى، ومنهم: المرسلات عرفا، والناشرات نشرا، والفارقات فرقا، والملقيات ذكرا، ومنهم: النازعات غرقا، والناشطات نشطا، والسابحات سبحا، فالسابقات

(١) أي مفتاح دار السعادة (٢/ ١٢٥ وما بعدها).

(٢) م: «آلاتها».

سبقاً، فالمدبرات أمراء، ومنهم: الصفات صفا، فالزاجرات زجراً، فالتاليات ذكراً، ومنهم: ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، وملائكةٌ قد وُكِّلوا بحمل العرش، وملائكةٌ قد وُكِّلوا بعمارة السماوات بالصلاة والتسبيح والتقديس: إلى غير ذلك من أصناف الملائكة التي لا يحصيها إلا الله تعالى.

فلفظ الملك يُشعر بأنه رسولٌ منفَّذ لأمر غيره، فليس لهم من الأمر شيء، بل الأمر كله لله الواحد القهار، وهم ينفذون أمره ﴿لَا يَسْأَلُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾ (٢٧) يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرَادَ وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفَعُونَ ﴿[الأنبياء: ٢٧، ٢٨]، ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [النحل: ٥٠]، ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]، لا تنزل إلا بأمره، ولا تفعل شيئاً إلا من بعد إذنه، فهم عبادٌ له مكرمون، منهم الصافون، ومنهم المسبحون، ليس فيهم إلا من له مقام معلوم لا يتخطاه، وهو على عملٍ قد أُمِرَ به، لا يُقَصِّر عنه، ولا يتعداه، وأعلامهم الذين عنده سبحانه: ﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ (١١) يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴿[الأنبياء: ١٩]، [٢٠]، ورؤساؤهم الأملاك الثلاث: جبريل، وميكائيل، وإسرافيل.

وكان النبي ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ رَبَّ جبريل وميكائيل وإسرافيل! فاطر السماوات والأرض! عالم الغيب والشهادة! أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق يا ذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»^(١).

(١) أخرجه مسلم (٧٧٠) عن عائشة.

فتوسّل إليه سبحانه بربوبيته العامة والخاصة لهؤلاء الأملاك الثلاثة الموكلين بالحياة: فجبريل موكل بالوحي الذي به حياة القلوب والأرواح، وميكائيل موكل بالقطر الذي به حياة الأرض والنبات والحيوان، وإسرافيل موكل بالنفخ في الصور الذي به حياة الخلق بعد مماتهم.

فسأله رسوله بربوبيته لهؤلاء أن يهديه لما اختلف فيه من الحق بإذنه في ذلك من الحياة النافعة.

وقد أثنى الله سبحانه على عبده جبريل في القرآن أحسن الثناء، ووصفه بأجمل الصفات، فقال: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنُفِ ۖ (١٥) الْجَوَارِ الْكُنُفِ ۖ (١٦) وَالْيَلِ إِذَا عَسَسَ (١٧) وَالصُّبْحِ إِذَا نَفَسَ (١)﴾ (١٨) إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ (١٩) ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ (٢٠) مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ ﴿[التكوير: ١٥-٢١]، فهذا جبريل، فوصفه بأنه رسوله، وأنه كريم عنده، وأنه ذو قوة ومكانة عند ربه سبحانه، وأنه مطاع في السماوات، وأنه أمين على الوحي.

فمن كرمه على ربه أنه أقرب الملائكة إليه.

قال بعض السلف (٢): منزلته من ربّه منزلة الحاجب من الملك.

ومن قوته: أنه رفع مدائن قوم لوط [١١٩ب] على جناحه، ثم قلبها عليهم، فهو قوي على تنفيذ ما يؤمر به، غير عاجز عنه، إذ تطيعه أملاك السماوات فيما يأمرهم به عن الله تعالى.

(١) في جميع النسخ: «فلا أقسم بما تبصرون وما لا تبصرون، إنه لقول رسول كريم...» وهو خطأ ظاهر.

(٢) هو خالد بن أبي عمران، كما في الدر المنثور (١/٤٩٤)، ولكن الكلام عن إسرافيل.

قال ابن جرير في «تفسيره»^(١): عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي صالح: أمينٌ على أن يدْخُلَ سبعين سُرَادِقًا من نور بغير إذن.

ووصفه بالأمانة يقتضي صدقه ونصحه، وإلقاءه إلى الرسل ما أمر به من غير زيادة ولا نقصان ولا كتمان. فالمكانة، والأمانة، والقوة، والقرب من الله.

ونظير الجمع له بين المكانة والأمانة: قول العزيز ليوسف الصديق عليه السلام: ﴿إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ﴾ [يوسف: ٥٤].

والجمع بين القوة والأمانة: نظير قول ابنة شعيب في موسى عليه السلام: ﴿إِنَّكَ خَيْرَ مَنْ أَسْتَجَرْتَ الْقَوَى الْأَمِينُ﴾ [القصص: ٢٦].

وقال تعالى في وصفه: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ۖ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى﴾ [النجم: ٥، ٦].

قال ابن عباس^(٢) رضي الله عنهما: ذو منظر حسن.

وقال قتادة^(٣): ذو خلق حسن.

وقال ابن جرير: عَنَى بالمرّة: صحة الجسم وسلامته من الآفات والعاهات، والجسم إذا كان كذلك من الإنسان كان قويًا.

(١) تفسير الطبري (٢٤/ ٢٥٩).

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٢٢/ ٤٩٩) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، وعزه في الدر المنثور (٧/ ٦٤٣) لابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٣) رواه الطبري في تفسيره (٢٢/ ٤٩٩) ولفظه: «ذو خلق طويل حسن»، وعزه في الدر المنثور (٧/ ٦٤٣) لعبد بن حميد وابن المنذر.

والمِرَّة: واحدة المِرَر، وإنما أُريد به ذو مِرَّة سَوِيَّة، ومنه قول النبي ﷺ:
«لا تحِلَّ الصدقة لغنيٍّ، ولا لذي مِرَّة سَوِيٍّ»^(١).

قلت: هذا حجة من قال: المِرَّة القوة في الآية. وهو قول مجاهد^(٢)،
وابن زيد^(٣)، وهو قول ضعيف، لأنه قد وصفه قبل ذلك بأنه ﴿شَدِيدُ الْقُوَى﴾
[النجم: ٥].

ولا ريب أن المِرَّة في الحديث هي القوة، لا المنظر الحسن.

فإما أن يقال: المِرَّة تقال على هذا وعلى هذا، وإما أن يقال وهو الأظهر:
إن المِرَّة هي الصحة والسلامة من الآفات والعاهات الظاهرة والباطنة،

(١) رواه الطيالسي (٢٢٧١)، وعبد الرزاق (٤/ ١١٠)، وابن أبي شيبة (٢/ ٤٢٤)،
(٣٢٣/ ٧)، وأحمد (٢/ ١٦٤، ١٩٢)، والدارمي (١٦٣٩)، والبخاري في التاريخ
الكبير (٣/ ٣٢٩)، وأبو داود (١٦٣٦)، والترمذي (٦٥٢)، والحرابي في غريب
الحديث (١/ ٨١)، والطحاوي في شرح المعاني (٢٧٦١)، وغيرهم من طريق
ريحان بن يزيد عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً، وفي لفظ: «لذي مِرَّة قويٍّ»، وأعلَّ
بالوقف، قال الترمذي: «حديث حسن»، وتبعه البغوي في شرح السنة (١٥٩٩)،
وصححه ابن الجارود (٣٦٣)، والطبري في التهذيب (٧٥٠- ٧٥٤ - الجزء
المفقود)، وابن عبد البر في التمهيد (٤/ ١٠٩)، وابن كثير في تفسيره (٧/ ٤٤٤)،
وحسنه ابن حجر في التلخيص الحبير (٣/ ٢٣٨)، وهو مخرج في الإرواء (٨٧٧).
وفي الباب عن أبي هريرة وجابر وطلحة بن عبيد الله وابن عمر وحشي بن جنادة
وعبد الرحمن بن أبي بكر ورجل من بني هلال وعن رجلين من الصحابة.

(٢) علقه البخاري عنه في كتاب التفسير، باب: تفسير سورة النجم، ووصله الطبري في
تفسيره (٢٢/ ٤٩٩) من طريق ابن أبي نجيح عنه، وعزاه في الدر المنثور (٧/ ٦٤٣)
للغريابي وعبد بن حميد.

(٣) رواه الطبري في تفسيره (٢٢/ ٤٩٩).

وذلك يستلزم كمال الخلقة وحسنها وجمالها، فإن العاهة والآفة إنما تكون من ضعف الخلقة والتركيب، فهي قوة وصحة تتضمن جمالاً وحسناً، والله تعالى أعلم.

وقالت اليهود للنبي ﷺ: مَنْ صاحبك الذي يأتيك من الملائكة؟ فإنه ليس من نبيٍّ إلا يأتيه مَلَكٌ بالخبر؟ قال: «هو جبريل». قالوا: ذاك الذي ينزل بالحرب والقتال، ذاكَ عَدُوَّنَا، لو قلت: ميكائيل الذي ينزل بالنبات والقطر والرحمة! فأنزل الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ﴾ إلى قوله: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٧، ٩٨] (١).

والمقصود أن الله سبحانه وَكَّلَ بالعالم العلوي والسفلي ملائكة عليهم من الله أفضل الصلاة والسلام، فهي تُدبِّرُ أمر العالم بإذنه ومشيئته وأمره، فلهذا يُضيف التدبير إلى الملائكة تارةً لكونهم هم المباشرين للتدبير،

(١) رواه أحمد (٢٧٤/١) - ومن طريقه الضياء في المختارة (٦٩/١٠) - والنسائي في الكبرى (٩٠٧٢) وابن أبي حاتم في تفسيره (٩٥٢) والطبراني في الكبير (٤٥/١٢) - وعنه أبو نعيم في الحلية (٣٠٥/٤) - وغيرهم من طريق بكير بن شهاب عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس، قال ابن منده في التوحيد (٤٤): «هذا إسناد متصل ورواته مشاهير ثقات». ورواه الطيالسي (٢٧٣١) وابن سعد في الطبقات (١٧٤/١) - (١٧٦) وأحمد (٢٧٨/١) والطبري في تفسيره (١٦٠٥) والطبراني في الكبير (٢٤٦/١٢) من طريق شهر بن حوشب عن ابن عباس نحوه، وحسنه البوصيري في إتحاف الخيرة (٣٤/٧)، وروي عن شهر مرسلاً. وورد بمعناه من طريق الضحاك عن ابن عباس. وورد هذا السبب أيضًا عن القاسم بن أبي بزة ومجاهد وقتادة مرسلاً.

كقوله: ﴿فَالْمُدْرَاتِ أَمْرًا﴾ [النازعات: ٥]، ويضيف التدبير إليه كقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [يونس: ٣]، وقوله: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيتِ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ﴾ [يونس: ٣١]، فهو المدبّر أمرًا وإذنًا ومشيةً، والملائكة المدبّرات مباشرة وامتنالًا.

وهذا كما أضاف التوفّي إليهم تارة، كقوله: ﴿تَوَفَّيْتُهُ رُسُلَنَا﴾ [الأنعام: ٦١]، وإليه تارة، كقوله: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ﴾ [الزمر: ٤٢]، ونظائره.

والملائكة الموكّلة بالإنسان من حين كونه نطفةً إلى آخر أمره، لهم وله شأنٌ آخر، فإنهم موكّلون بتخليقه، ونقله من طورٍ إلى طور، وتصويره، وحفظه في أطباق الظلمات الثلاث، وكتابة رزقه، وعمله، وأجله، وشقاوته، وسعادته، وملازمته في جميع أحواله، وإحصاء أقواله وأفعاله، وحفظه في حياته، وقبض روحه عند وفاته، [١٢٠] وعرضها على خالقه وفاطره، وهم الموكّلون بعذابه ونعيمه في البرزخ وبعد البعث، وهم الموكّلون بعمل آلات العذاب، وهم المثبّتون للعبد المؤمن بإذن الله، والمعلّمون له ما ينفعه، والمقاتلون الذّابّون عنه، وأولياؤه في الدنيا والآخرة، وهم الذين يُروّنه في مَنامه ما يخافه ليحذّره، وما يُحبه ليقوى قلبه، ويزداد شكرًا، وهم الذين يَعِدُونَهُ بِالْخَيْرِ وَيَدْعُونَهُ إِلَيْهِ، وَيَنْهَوْنَهُ عَنِ الشَّرِّ وَيَحْذَرُونَهُ مِنْهُ.

فهم أولياؤه، وأنصاره، وحفّظته، ومعلّموه، وناصحوه، والدّاعون له، والمستغفرون له، وهم الذين يُصَلُّونَ عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي طَاعَةِ رَبِّهِ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ

مادام يُعَلِّمُ الناس الخير، وَيُبَشِّرُونَهُ بِكرامة الله تعالى في مَنَامِهِ، وعند مَوْتِهِ، ويوم بَعْثِهِ، وهم الذين يُزَهِّدُونَهُ في الدنيا، وَيُرَغِّبُونَهُ في الآخرة، وهم الذين يُذَكِّرُونَهُ إذا نَبِيٍّ، وينشطونه إذا كسل، ويثبتونه إذا جزع، وهم الذين يَسْعَوْنَ في مصالح دُنْيَاه وأخرته.

فهم رسل الله في خلقه وأمره، وسُفَرَاوُهُ بينه وبين عبادِهِ، تنزِّلُ بالأمر من عنده في أقطار العالم، وتصعد إليه بالأمر، قد أَطَّتْ بِهِمُ السَّمَاوَاتُ، وَحَقَّ لَهَا أَنْ تَبْطَأَ، ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملكٌ قائمٌ، أو راکعٌ، أو ساجدٌ، ويدخل البيت المعمور كل يوم منهم سبعون ألف ملك، لا يعودون إليه آخر ما عليهم.

والقرآن مملوء بذكر الملائكة، وأصنافهم، وأعمالهم، ومراتبهم، كقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ قَالَ يَتَّخِذُ أُنثِيَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ... ﴿٣٤﴾ إلى آخر القصة [البقرة: ٣٠ - ٣٤]، وقوله: ﴿نَزَّلَ الْمَلَكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾ [القدر: ٤]، وما بين هاتين السورتين في سور القرآن، بل لاتخلو سورةٌ من سور القرآن عن ذكر الملائكة صريحًا، أو تلويحًا وإشارة.

وأما ذكرهم في الأحاديث النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام،
فأكثر وأشهر من أن تُذكر.

ولهذا كان الإيمان بالملائكة عليهم السلام أحد الأصول الخمسة التي
هي أركان الإيمان، وهي: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورُسُله، واليوم
الآخر.

فلنرجع إلى المقصود، وهو أن حركات العالم العلوي والسفلي بالملائكة.
فالحركات الإرادية كلها تابعة للإرادة التي تُحرك المرید إلى فعل ما
يفعله.

والحركة الطَبِيعِيَّة سببها ما في المتحرك من الميل والطلب بكماله
وانتهائه، كحركة النار، وحركة النبات، وحركة الرياح، وكذلك حركة الجسم
الثقيل إلى أسفل، فإنه بطبعه يطلب مُسْتَقَرَّه من المركز، ما لم يَعْقُه عنه عائق.
وأما الحركة القسرية فمحركته بالقسر إلى العلوّ، فتابعة لإرادة القاسر
له، فلم تَبْق حركةٌ أصليةٌ إلا عن الإرادة والمحبة.

فصل

فإذا عُرف ذلك، فالمحبة هي التي تُحَرِّكُ المحبَّ في طلب محبوبه
الذي يَكْمُل^(١) بحصوله له، فتُحَرِّكُ مُحِبَّ الرحمن، ومُحِبَّ القرآن،
ومُحِبَّ العلم والإيمان، ومحب المتاع والأثمان، ومحب الأوثان
والصُّلْبَان، ومحب النسوان [١٢٠ب] والمُردان، ومحب الأوطان، ومحب
الإخوان، فتشير من كل قلب حركةً إلى محبوبه من هذه الأشياء، فيتحرك عند

(١) في النسخ: «التي تكمل».

ذكر محبوبه منها دون غيره، ولهذا تجدُ محبَّ النسوان والصبيان، ومحبَّ قرآن الشيطان بالأصوات والألحان، لا يتحرَّك عند سماع العلم وشواهد الإيمان، ولا عند تلاوة القرآن، حتى إذا دُكِرَ له محبوبه اهتزَّ له وربَّاً، وتحرك باطنه وظاهره شوقاً إليه، وطرباً لذكره.

فكل هذه المحابِّ باطلة مُضْمَحَلَّة، سوى محبة الله وما والاها من محبة رسوله، وكتابه، ودينه، وأوليائه، فهذه المحبة تدوم، وتدوم ثمرتها ونعيمها بدوام مَنْ تَعَلَّقَتْ به، وَفَضْلُهَا على سائر المحابِّ كفضل مَنْ تَعَلَّقَتْ به على ما سواه، وإذا انقطعت علائق المحبِّين، وأسبابُ توادهم ومحابِّهم، لم تَنْقُطْ أسبابُها، قال تعالى: ﴿إِذَا تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْكَذَّابَ وَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦].

قال عطاء، عن ابن عباس^(١) رضي الله عنهما: المودة.

وقال مجاهد^(٢): تواصلهم في الدنيا.

وقال الضَّحَّاك^(٣): يعني: تَقَطَّعَتْ بهم الأرحام، وَتَفَرَّقَتْ بهم المنازل في النار.

(١) رواه الطبري في تفسيره (٢٤٢٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٤٩٢)، وصحَّحه الحاكم (٣٠٧٦)، وعزاه في الدر المنثور (٤٠٢/١) لعبد بن حميد وابن المنذر، وضعف إسناده ابن حجر في الفتح (٣٩٣/١١).

(٢) رواه سعيد بن منصور في السنن (٦٤١/٢)، والطبري في تفسيره (٢٤١٧-٢٤١٩)، (٢٤٢٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٤٩٣)، وأبو نعيم في الحلية (٢٨٥/٣)، والخطيب في تاريخه (٨/١٤)، وعزاه في الدر المنثور (٤٠٢/١) لوكيع وعبد بن حميد.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٤٩٥) من طريق جويبر عن الضحَّاك.

وقال أبو صالح^(١): الأعمال.

والكل حق، فإن الأسباب هي الوُصل التي كانت بينهم في الدنيا، تَقَطَّعَتْ بهم أحوج ما كانوا إليها.

وأما أسباب الموحِّدين المخلصين لله فاتَّصلت بهم، ودام اتصاليها بدوام معبودهم ومحبوبهم، فإن السبب تبع لغايته في البقاء والانقطاع.

فصل

إذا تبيَّن هذا، فأصلُ المحبة المحمودة التي أمر الله تعالى بها، وخَلَقَ خَلْقَهُ لأجلها: هي محبته وحده لا شريك له، المتضمنة لعبادته دون عبادة ما سواه. فإن العبادة تتضمَّن غاية الحب بغاية الدَّلِّ، ولا يصلح ذلك إلا لله عز وجل وحده.

ولما كانت المحبة جنسًا تحته أنواعٌ مُتفاوتة في القَدْر والوصف، كان أغلب ما يُذكر فيها في حق الله تعالى: ما يختص به ويليق به، كالعبادة والإنابة والإخبات، ولهذا لا يُذكر فيها لفظ العشق، والغرام، والصَّبا، والشَّغف، والهوى، وقد يذكر لها لفظ المحبة، كقوله تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]، وقوله: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

ومدارُ كُتب الله تعالى المنزل من أولها إلى آخرها: على الأمر بتلك

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٤٩٨) من طريق السدي عن أبي صالح، وعزاه في فتح الباري (٣٩٣/١١) لعبد بن حميد.

المحبة ولوازمها، والنهي عن محبة ما يضادها ويلازمها، وضرب الأمثال والمقاييس لأهل المحبتين، وذكر قصصهم، ومآلهم، ومنازلهم، وثوابهم، وعقابهم.

ولا يجد حلاوة الإيمان بل لا يذوق طعمه إلا من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، كما في «الصحيحين»^(١) من حديث أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان، وفي لفظ: لا يجد طعم الإيمان إلا من كان فيه ثلاث: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله، وأن يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله تعالى منه، كما يكره أن يلقى في النار».

وفي «الصحيحين»^(٢) أيضًا عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين».

ولهذا اتفقت دعوة الرسل من أولهم إلى آخرهم - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين - على عبادة الله وحده لا شريك له.

وأصل العبادة وتامها وكمالها هو المحبة، وإفراد الرب سبحانه بها، فلا يشرك العبد به فيها غيره.

والكلمة المتضمنة لهذين الأصلين: هي الكلمة التي لا يدخل في الإسلام إلا بها، ولا يعصم دمه وماله إلا بالإتيان بها، ولا ينجو [١٢١] من

(١) البخاري (٢١)، ومسلم (٤٣).

(٢) البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤).

عذاب الله إلا بتحقيقها بالقلب واللسان، وذكرها أفضل الذكر، كما في «صحيح ابن جبان»^(١) عنه عليه السلام: «أفضل الذكر لا إله إلا الله». والآية المتضمنة لها ولتفضيلها سيدة آي القرآن^(٢)، والسورة المختصة بتحقيقها تعدل ثلث القرآن^(٣)، وبها أرسل الله سبحانه جميع رسله، وأنزل جميع كتبه، وشرع جميع شرائعه، قيامًا بحقها وتكميلًا لها.

وهي التي يدخل بها العبد على ربه، ويصير في جواره، وهي مَفْزَع أوليائه وأعدائه، فإن أعداءه إذا مسَّهم الضَّرَّ في البرِّ والبحر فِرَعُوا إلى توحيده، وتبرَّأوا من شركهم، ودَعَوْهُ مخلصين له الدين.

وأما أولياؤه فهي مَفْزَعهم في شدائد الدنيا والآخرة.

ولهذا كانت دعوات المكروب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات، ورب الأرض، رب العرش الكريم»^(٤).

ودعوة ذي النون التي ما دعا بها مكروب إلا فَرَجَ الله كربه: «لا إله إلا

(١) صحيح ابن جبان (٨٤٦)، ورواه أيضًا الترمذي (٣٣٨٣)، والنسائي في الكبرى (١٠٦٦٧)، وابن ماجه (٣٨٠٠)، والبيهقي في الشعب (٩٠ / ٤)، وغيرهم من طرق عن موسى بن إبراهيم بن كثير عن طلحة بن خراش عن جابر بن عبد الله، قال الترمذي: «حسن غريب»، وتبعه البغوي في شرح السنة (١٢٦٩)، وصححه الحاكم (١٨٣٤، ١٨٥٢)، وهو في السلسلة الصحيحة (١٤٩٧).

(٢) يقصد بها آية الكرسي.

(٣) أي سورة الإخلاص.

(٤) أخرجه البخاري (٧٤٢٦)، ومسلم (٢٧٣٠) عن ابن عباس.

أنت سبحانه! إني كنت من الظالمين»^(١).

وقال ثوبان^(٢) رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ إذا راعه أمر قال: «الله ربي، لا أشرك به شيئاً»، وفي لفظ^(٣) قال: «هو الله لا شريك له».

وقالت أسماء بنت عميس^(٤): علّمني رسول الله ﷺ كلمات أقولها عند الكرب: «الله، الله ربي، لا أشرك به شيئاً».

وفي «الترمذي»^(٥) من حديث إبراهيم بن محمد بن سعد، عن أبيه، عن

(١) أخرجه أحمد (١/١٧٠)، والترمذي (٣٥٠٥)، والنسائي في الكبرى (١٠٤٩١) عن سعد بن أبي وقاص. وهو حديث حسن.

(٢) رواه النسائي في الكبرى (١٠٤٩٣)، والطبراني في الدعاء (١٠٣١) وفي مسند الشاميين (٤٢٤)، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (٤/٢٩٧)، وأبو نعيم في الحلية (٥/٢١٩)، كلهم من طريق سهل بن هاشم عن الثوري عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ثوبان به مرفوعاً، وأُعلّ بالوقف، وهو في السلسلة الصحيحة (٢٠٧٠).

(٣) هذا اللفظ ذكره الذهبي في الميزان (٣/٣٣٦) في ترجمة سهل بن هاشم الشامي، وعزاه للأزدي.

(٤) رواه ابن أبي شيبة (٦/٢٠)، وابن راهويه (٢١٣٥)، وأحمد (٦/٣٦٩)، والبخاري في التاريخ الكبير (٤/٢٣٩)، وأبو داود (١٥٢٧)، والنسائي في الكبرى (١٠٤٨٣)، وابن ماجه (٣٨٨٢)، والطبراني في الكبير (٢٤/١٣٥)، وأبو نعيم في الحلية (٥/٣٦٠)، والبيهقي في الشعب (٧/٢٥٧)، وغيرهم، واختلف في إسناده، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٦/٦٩٦). وفي الباب عن ابن عباس وأنس وعائشة رضي الله عنهم.

(٥) سنن الترمذي (٣٥٠٥)، وبهذا الإسناد رواه أحمد (١/١٧٠)، والبزار (١١٨٦)، =

جده، عن النبي ﷺ قال: «دعوة يونس إذ نادى في بطن الحوت: لا إله إلا أنت سبحانك! إني كنت من الظالمين، فإنه لم يدعُ بها مسلم في شيء إلا استُجيب له».

وفى «مسند الإمام أحمد»^(١) مرفوعاً: «دعوات المكروب: اللهم! رحمتك أرجو، فلا تكِلني إلى نفسي طرفة عين، وأصلح لي شأني كله، لا إله إلا أنت».

فالتوحيد ملجأ الطالبين، ومفزع الهارين، ونجاة المكروبين، وغياث الملهوفين، وحقيقته أفراد الرب سبحانه بالمحبة والإجلال والتعظيم، والذل والخضوع.

= والنسائي في الكبرى (١٠٤٩٢)، وأبو يعلى (٧٧٢)، والطبراني في الدعاء (١٢٤)، والبيهقي في الشعب (١/٤٣٢، ٧/٢٥٦)، والضياء في المختارة (١٠٤١، ١٠٤٢)، وفي إسناده بعض الاختلاف، وصحّحه الحاكم (١٨٦٢، ٣٤٤٤، ٤١٢١)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٦٧، ١٠/٢٤٤): «رجاله رجال الصحيح، غير إبراهيم بن محمد بن سعد وهو ثقة»، وحسنه ابن حجر كما في الفتوحات الربانية (٤/١١)، وهو في السلسلة الصحيحة (١٧٤٤). وقد جاء أيضًا من طريق مصعب بن سعد، ومن طريق سعيد بن المسيب، ومن طريق أبي أمامة بن سهل، ثلاثهم عن سعد بنحوه.

(١) مسند أحمد (٥/٤٢) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه، ورواه أيضًا الطيالسي (٨٦٩)، وابن أبي شبة (٦/٢٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٠١)، وأبو داود (٥٠٩٢)، والنسائي في الكبرى (١٠٤٨٧)، والطبراني في الدعاء (١٠٣٢)، وغيرهم، وصحّحه ابن حبان (٩٧٠)، وحسنه الهيثمي في المجمع (١٠/١٩٧)، والألباني في الإرواء (٣/٣٥٧).

فصل

فإذا عُرف أن كل حركة أصلها الحب والإرادة، فلا بد من محبوب مراد لنفسه، لا يُطلب ويُحَبُّ لغيره، إذ لو كان كل محبوب يُحَبُّ لغيره لزم الدور أو التسلسل في العلل والغايات، وهو باطل باتفاق العقلاء.

والشيء قد يُحَبُّ من وجه دون وجه، وليس شيء يُحَبُّ لذاته من كل وجه إلا الله عز وجل وحده، الذي لا تصلح الألوهية إلا له، فلو كان في السماوات والأرض آلهة إلا الله فسدتا.

والإلهية التي دعت الرسل أممهم إلى توحيد الربِّ بها: هي العبادة والتأله.

ومن لوازمها: توحيد الربوبية الذي أقرَّ به المشركون، فاحتجَّ الله عليهم به، فإنه يلزم من الإقرار به الإقرار بتوحيد الإلهية.

فصل

وكل حيٍّ فله إرادة وعمل بحسبه، وكل متحرك فله غاية يتحرك إليها، ولا صلاح له إلا أن تكون غاية حركته ونهاية مطلبه هو الله وحده، كما لا وجود له إلا أن يكون الله وحده هو ربّه وخالقه، فوجوده بالله وحده، وكما له أن يكون لله وحده، فما لا يكون به لا يكون، وما لا يكون له لا ينفع ولا يدوم، ولهذا قال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَ اللَّهِ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، ولم يقل: لعدمتا، إذ هو سبحانه قادر على أن يبيقهما على وجه الفساد، لكن لا يمكن أن تكونا صالحتين إلا بأن يكون فاطرهما وخالقهما هو المعبود وحده لا شريك له، فإن صلاح الأعمال والحركات بصلاح نياتها ومقاصدها، فكلُّ عمل فهو تابع لنية عامله وقصده وإرادته.

وتقسيم الأعمال إلى صالح وفاسد: هو باعتبارها [١٢١ب] في ذواتها تارة، وباعتبار مقاصدها ونياتها تارة.

وأما تقسيم المحبة والإرادة إلى نافعة وضارة، فهو باعتبار متعلقها ومحبوبها ومرادها، فإن كان المحبوب المراد هو الذي لا ينبغي أن يُحَبَّ لذاته ويراد لذاته إلا هو - وهو المحبوب الأعلى، الذي لا صلاح للعبد ولا فلاح ولا نعيم ولا سرور إلا بأن يكون هو وحده محبوبه ومراده وغاية مطلوبه - كانت محبته نافعة له، وإن كان محبوبه ومراده ونهاية مطلوبه غيره كانت محبته ضارة له وعذاباً وشقاءً.

فالمحبة النافعة: هي التي تجلب لصاحبها ما ينفعه من السعادة والنعيم. والمحبة الضارة: هي التي تجلب لصاحبها ما يضره من الشقاء والألم والعناء.

فصل

إذا تبين هذا، فالحي العالم الناصح لنفسه لا يُؤثِّرُ محبة ما يضره، ويشقى به، ويتألم به، ولا يقع في ذلك إلا من فساد تصوُّره ومعرفته، أو من فساد قصده وإرادته، فالأول جهل، والثاني ظلم. والإنسان خلق في الأصل ظلوماً جهولاً، ولا ينفك عن الجهل والظلم إلا بأن يعلمه الله ما ينفعه، ويُلهمه رُشدَه. فمتى أراد به الخير علَّمه ما ينفعه، فخرج به من الجهل، ونفعه بما علَّمه، فخرج من الظلم. ومتى لم يُرِدْ به خيراً أبقاه على أصل الخلقة، كما في «المسند»^(١) من حديث عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ

(١) مسند أحمد (٢/ ١٧٦، ١٩٧)، ورواه أيضاً الطيالسي (٢٢٩١)، والترمذي (٢٦٤٢)، =

قال: «إن الله خلق خلقه في ظلمة، ثم ألقى عليهم من نوره، فمن أصابه ذلك النور اهتدى، ومن أخطأه ضلَّ».

فالنفس تهوى ما يضرُّها ولا ينفعها، لجهلها بمضرَّته لها تارة، ولفساد قصدها تارة، ولمجموعهما تارة، وقد ذمَّ الله تعالى في كتابه مَنْ أَجَابَ دَاعِيَ الْجَهْلِ وَالظُّلْمِ، فقال: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ يَغْيِرْ هُدًى مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: ٥٠]، وقال: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدًى﴾ [النجم: ٢٣].

فأصل كل خير هو العلم والعدل، وأصل كل شرٍّ هو الجهل والظلم. وقد جعل الله سبحانه للعدلِ المأمور به حُدًّا، فمن تجاوزه كان ظالمًا معتديًا، وله من الذمِّ والعقوبة بحسب ظلمه وعدوانه الذي خرج به عن العدل، ولهذا قال سبحانه وتعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]، وقال فيمن ابتغى سوى زوجته أو ملك يمينه: ﴿فَنَرِي

= وابن أبي عاصم في السنة (٢٤١-٢٤٤)، والطبراني في مسند الشاميين (٥٣٢)، والآجري في الشريعة (٣٣٧، ٣٣٨)، وابن بطّة في الإبانة (١٤٠٨، ١٤٠٩)، واللالكائي في أصول الاعتقاد (١٠٧٧-١٠٧٩)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢٢٩)، وغيرهم، ورُوي موقوفًا، قال الترمذي: «هذا حديث حسن»، وصحّحه ابن حبان (٦١٦٩، ٦١٧٠)، والحاكم (٨٣)، والبوصيري في إتحاف الخيرة (١/١٦٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٣٩٨): «رجال أحد إسنادي أحمد ثقات»، وقال ابن حجر في فتاويه كما في الفيض (٢/٢٩٢): «إسناده لا بأس به»، وهو في السلسلة الصحيحة (١٠٧٦).

أَتَّبَعَى وَرَآءَهُ ذَلِكَ فَأَوَّلَيْتِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿ [المؤمنون: ٧]، وقال: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ رَبَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠].

والمقصود أن محبة الظلم والعدوان سببها فساد العلم، أو فساد القصد، أو فسادهما جميعاً.

وقد قيل: إن فساد القصد من فساد العلم، وإلا فلو عَلِمَ ما في الضار من المضرّة ولوازمها حقيقة العلم لما آثره، ولهذا من علم من طعامٍ شَهِيٍّ لذيذ أنه مسموم فإنه لا يُقَدِّمُ عليه، فضعفُ علمه بما في الضار من وجوه المضرّة، وضعفُ عزمه على اجتنابه يوقعه في ارتكابه، ولهذا كان الإيمان الحقيقي هو الذي يحمل صاحبه على فعل ما ينفعه، وترك ما يضرُّه، فإذا لم يفعل هذا ولم يترك هذا، لم يكن إيمانه على الحقيقة، وإنما معه من الإيمان بحسب ذلك.

فإن المؤمن بالنار حقيقة الإيمان حتى كأنه يراها، لا يسلك طريقها الموصلة إليها، فضلاً عن أن يسعى فيها بجهده.

والمؤمن بالجنة حقيقة الإيمان لا تطاوعه نفسه أن يقعد عن طلبها، وهذا أمر يجده الإنسان في نفسه فيما يسعى فيه في الدنيا من المنافع، أو التخلص منه من المضار.

فصل

إذا تبين هذا، فالعبدُ أحوجُّ شيء إلى معرفة ما يضرُّه ليجتنبه، وما ينفعه ليحرص عليه ويفعله، فيحبُّ النافع، [١٢٢] ويُبغضُ الضار، فتكون محبته وكرهته موافقتين لمحبة الله تعالى وكرهته، وهذا من لوازم العبودية

والمحبة، ومتى خرجَ عن ذلك أحبَّ ما يُسَخِّطُ رَبَّهُ، وكره ما يحبه، فنقصت عبوديته بحسب ذلك.

وها هنا طريقان: العقل والشرع.

أما العقل: فقد وضع الله سبحانه في العقول والفطر استحسان الصدق، والعدل، والإحسان، والبر، والعفة، والشجاعة، ومكارم الأخلاق، وأداء الأمانات، وصلة الأرحام، ونصيحة الخلق، والوفاء بالعهد، وحفظ الجوار، ونصر المظلوم، والإعانة على نوائب الحق، وقصر الضيف، وحمل الكل، ونحو ذلك.

ووضع في العقول والفطر استقباح أضرار ذلك، ونسبة هذا الاستحسان والاستقباح إلى العقول والفطر كنسبة استحسان شرب الماء البارد عند الظمأ، وأكل الطعام اللذيذ النافع عند الجوع، ولبس ما يذفئه عند البرد، فكما لا يمكنه أن يدفع عن نفسه وطبعه استحسان ذلك ونفعه، فكذلك لا يدفع عن نفسه وفطرته استحسان صفات الكمال ونفعها واستقباح أضرارها.

ومن قال: إن ذلك لا يُعَلِّمُ بالعقل ولا بالفطرة، وإنما عُرفَ بمجرد السمع، فقولُه باطل، وقد بينّا بطلانه في كتاب «المفتاح»^(١) من ستين وجهًا، وبينّا هناك دلالة القرآن والسنة والعقول والفطر على فساد هذا القول.

والطريق الثاني لمعرفة الضار والنافع من الأعمال السمع، وهو أوسع وأبين وأصدق من الطريق الأول، لخفاء صفات الأفعال وأحوالها ونتائجها، وأن العالم بذلك على التفصيل ليس هو إلا الرسول صلوات الله وسلامه عليه.

(١) مفتاح دار السعادة (٢/٢ - ١١٨).

فأعلم الناس وأصحهم عقلاً ورأياً واستحساناً: مَنْ كان عقله ورأيه
واستحسانه وقياسه موافقاً للسنة.

كما قال مجاهد^(١): أفضل العبادة الرأي الحَسَن، وهو اتباع السنة.

قال تعالى: ﴿وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ
الْحَقُّ﴾ [سبأ: ٦].

وكان السلف يُسمُّون أهل الآراء المخالفة للسنة وما جاء به الرسول في
مسائل العلم الخبرية، ومسائل الأحكام العملية، يسمونهم أهل الشبهات
والأهواء، لأن الرأي المخالف للسنة جهل لا علم، وهوى لا دين، فصاحبه
ممن اتَّبَعَ هواه بغير هُدى من الله، واتَّبَعَ هواه بغير علم، وغايته الضلال في
الدنيا والشقاء في الآخرة.

وإنما ينتفي الضلال والشقاء عَمَّن اتَّبَعَ هُدى الله الذي أُرسل به رُسله،
وأنزل به كتبه، كما قال تعالى: ﴿قَالَ أَهْطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ
فَأَمَّا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ
إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوْا أَوْ
عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٣، ١٢٤].

واتِّباع الهوى يكون في الحب والبغض، كما قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ

(١) رواه ابن أبي شيبة (١٦٨/٦) وابن قتيبة في مختلف الحديث (ص ٥٧) وأبو نعيم في
الحلية (٢٩٣/٣) من طريق الأعمش عن مجاهد.

تُعَرِّضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿ [النساء: ١٣٥]، وقال: ﴿ يَكَايُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوْمِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ ءَلًا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿ [المائدة: ٨].

والهوى المنهى عن اتباعه كما يكون هو هوى الشخص في نفسه، فقد يكون أيضًا هوى غيره، فهو منهي عن اتباع هذا وهذا، لمضادة كل منهما لهدى الله الذي أرسل به رسله، وأنزل به كتبه.

فصل

فمن المحبة النافعة: محبة الزوجة وما ملكت يمين الرجل، فإنها مُعينة على ما شرع الله سبحانه له من النكاح وملك اليمين، من إعفاف الرجل نفسه وأهله، فلا تطمح نفسه إلى سواها من الحرام، ويُعِفُّهَا فلا تطمح نفسها إلى غيره، وكلما كانت المحبة بين [١٢٢ب] الزوجين أتم وأقوى كان هذا المقصود أتم وأكمل، قال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴿ [الأعراف: ١٨٩]، وقال: ﴿ وَمِنْ ءَايَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴿ [الروم: ٢١].

وفى «الصحيح»^(١) عنه ﷺ أنه سئل: من أحبُّ الناس إليك؟ فقال: «عائشة».

(١) أخرجه البخاري (٣٦٦٢) ومسلم (٢٣٨٤) عن عمرو بن العاص.

ولهذا كان مسروق رحمه الله يقول^(١) إذا حدث عنها: حدثتني الصَّدِيقَةُ بنت الصَّدِيق، حبيبة رسول الله ﷺ، المبرأة من فوق سبع سموات.

وصح عنه ﷺ أنه قال: «حُبِّبَ إِلَيَّ من دنياكم: النساء والطيب، وجُعِلَت قُرَّةَ عَيْنِي في الصلاة»^(٢).

-
- (١) رواه ابن سعد في الطبقات (٦٦/٨)، وأحمد (٢٤١/٦)، والطبراني في الكبير (١٨١/٢٣) وفي الأوسط (٥٤١١)، وأبو نعيم في الحلية (٤٤/٢)، والبيهقي في الكبرى (٤٥٨/٢)، وابن عبد البر في التمهيد (٣٥/١٣)، وابن قدامة في إثبات صفة العلو (ص ١١٠)، وغيرهم من طرق عن مسروق، وفي بعض هذه المصادر: «المبرأة في كتاب الله»، وصححه الذهبي في العلو (٣١٧)، وابن القيم في اجتماع الجيوش الإسلامية (ص ١٦٣)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٦/١٠١٠).
- (٢) رواه ابن سعد (٣٩٨/١) وأحمد (١٢٨/٣، ١٩٩، ٢٨٥) والنسائي (٣٩٤٩) وأبو يعلى (٣٤٨٢، ٣٥٣٠) وأبو عوانة (٤٠٢٠) والعقيلي في الضعفاء (١٦٠/٢) وغيرهم عن سلام أبي المنذر عن ثابت عن أنس، وقوى إسناده الذهبي في الميزان (٢٥٥/٣)، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٥٠١/١)، وابن حجر في الفتح (٣/١٥، ٣٤٥/١١)، والهيتمي في الفتاوى الحديثية (ص ١٩٧)، والألوسي في تفسيره (١٨٧/٦، ١٨٧/١٤). ورواه ابن أبي عاصم (٢٣٥) وابن عدي في الكامل (٣/٣٠٥) وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ٩٨) عن سلام بن أبي الصهباء عن ثابت به. ورواه النسائي (٣٩٥٠) - وعنه الضياء في المختارة (١٦٠٨) - وأبو عوانة (٤٠٢١) عن جعفر بن سليمان عن ثابت به، صححه الحاكم (٢٦٧٦)، وحسنه ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣٨٣/٢)، وابن الملقن (٥٠٢/١)، والعراقي في المغني (١٤١٩). ورواه ابن عدي (٣/٣٠٣) عن سلام بن أبي خبزة عن ثابت وعلي بن زيد عن أنس. وروي عن يوسف بن عطية عن ثابت به وفيه زيادة، وعن ثابت مرسلًا، قال الدارقطني في العلل (١٢/٤١): «المرسل أشبه بالصواب»، قال ابن الملقن: «ما أدري ما وجه ذلك!». ورواه المروزي في الصلاة (٣٢١)، والعقيلي (٤/٤٢٠)، =

فلا عيب على الرجل في محبته لأهله وعشقه لها، إلا إذا شغله ذلك عن محبة ما هو أنفع له من محبة الله ورسوله، وزاحم حبه وحب رسول الله، فإن كل محبة زاحمت محبة الله ورسوله بحيث تضعفها وتنقصها فهي مذمومة، وإن أعانت على محبة الله ورسوله وكانت من أسباب قوتها فهي محمودة.

وكذلك كان رسول الله ﷺ يحب الشراب البارد الحلو، ويحب الحلوى والعسل، ويحب الخيل، وكان أحب الثياب إليه القميص، وكان يحب الذبأ، فهذه المحبة لا تزاحم محبة الله، بل قد تجمع الهم والقلب على التفرغ لمحبة الله، فهذه محبة طبيعية تتبع نية صاحبها وقصده بفعل ما يحبه.

فإن نوى به القوة على أمر الله تعالى وطاعته كانت قربة، وإن فعل ذلك بحكم الطبع والميل المجرد لم يثب ولم يعاقب، وإن فاته درجة من فعله متقرباً به إلى الله.

فالمحبة النافعة ثلاثة أنواع: محبة الله، ومحبة في الله، ومحبة ما يعين على طاعة الله تعالى واجتناب معصيته.

والمحبة الضارة ثلاثة أنواع: المحبة مع الله، ومحبة ما يبغضه الله، ومحبة ما تقطع محبته عن محبة الله تعالى أو تنقصها.

= والطبراني في الصغير (٧٤١)، والأوسط (٥٧٧٢)، والخطيب في تاريخه (١٢/٣٧١، ١٤/١٨٩)، والضياء (١٥٣٢، ١٥٣٣) عن الأوزاعي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس به مختصراً عند أكثرهم. وانظر: السلسلة الصحيحة (١١٠٧، ١٨٠٩، ٣٣٢٩). وفي الباب عن المغيرة بن شعبة وعن ليث مرسلًا.

فهذه ستة أنواع، عليها مدار محابِّ الخلق:

فمحبة الله عز وجل: أصل المحابِّ المحمودة، وأصل الإيمان والتوحيد، والنوعان الآخران تبع لها.

والمحبة مع الله: أصل الشرك والمحابِّ المذمومة، والنوعان الآخران تبع لها.

ومحبة الصور المحرمة وعشقها من موجبات الشرك، وكلّما كان العبد أقرب إلى الشرك وأبعد من الإخلاص كانت محبّته بعشق الصور أشدّ، وكلّما كان أكثر إخلاصاً وأشدّ توحيداً كان أبعد من عشق الصور.

ولهذا أصاب امرأة العزيز ما أصابها من العشق لشركها، ونجا منه يوسف الصديق عليه السلام بإخلاصه.

قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤].

فالسوء: العشق، والفحشاء: الزنى.

فالمخلص قد خلّص حبه لله، فخلّص من فتنة عشق الصور.

والمشرك قلبه معلق بغير الله، لم يُخلص توحيده وحبه لله عز وجل.

فصل

ومن أبلغ كيد الشيطان وسُخْرِيته بالمفتونين بالصور: أنه يُمنّي أحدهم أنه إنما يحب ذلك الأمرَ أو تلك المرأة الأجنبية لله تعالى، لا لفاحشة، ويأمره بمواخاته.

وهذا من جنس المخادنة، بل هو مخادنة باطنة، كذوات الأخدان اللاتي قال الله تعالى فيهن: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَفَّحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ [النساء: ٢٥]، وقال في حق الرجال: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَفِّحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ [المائدة: ٥]، فيظهرون للناس أن محبتهم تلك الصورة لله تعالى، ويُبطنون اتخاذها خِدْنًا! يتلذذون بها فعلاً، أو تقييلاً، أو تمتُّعا بمجرد النظر والمحادثة والمعاشرة.

واعتقادهم أن هذا لله وأنه قرينة وطاعة: هو من أعظم الضلال والغبي وتبديل الدين، حيث جعلوا ما كرهه الله سبحانه محبوباً له، وذلك [١٢٣] من نوع الشرك، والمحبوبُ المتَّخَذُ من دون الله طاغوتٌ، فإن اعتقاد كون التمتع بالمحبة والنظر والمخادنة وبعض المباشرة لله وأنه حُبٌّ فيه: كفر وشرك، كاعتقاد مُجَبِّي الأوثان في أوثانهم.

وقد يبلغ الجهل بكثير من هؤلاء إلى أن يعتقد أن التعاون على الفاحشة تعاونٌ على الخير والبر، وأن الجالب محسن إلى العاشق، جدير بالثواب، وأنه ساع في دوائه وشفائه، وتفريج كرب العشق عنه، وأن «من نَفَسَ عن مؤمن كُرْبَةً من كُرْب الدنيا نَفَسَ الله عنه كربةً من كُرْب يوم القيامة»^(١).

فصل

ثم هم بعد هذا الضلال والغبي أربعة أقسام:

قوم يعتقدون أن هذا لله، وهذا كثير في طوائف العامة، والمتتسبين إلى الفقر والتصوف، وكثير من الأتراك.

(١) أخرجه بهذا اللفظ مسلم (٢٦٩٩) عن أبي هريرة.

وقوم يعلمون في الباطن أن هذا ليس لله، وإنما يظهرون أنه لله خداعاً ومكرًا وتستترًا.

وهؤلاء من وجهٍ أقربُ إلى المغفرة من أولئك، لما يُرَجَى لهم من التوبة، ومن وجهٍ أخْبَث، لأنهم يعلمون التحريم ويأتون المحرّم. وأولئك قد اشتبه الأمر على بعضهم، كما اشتبه على كثير من الناس أن استماع أصوات الملاهي قربة وطاعة، ووقع في ذلك مَنْ شاء الله من الزهاد والعُباد، وكذلك اشتبه على من هو أضعف علمًا وإيمانًا أن التمتع بعشق الصور ومشاهدتها ومعاشرتها عبادة وقربة.

القسم الثالث: مقصودهم الفاحشة الكبرى، فتارة يكونون من أولئك الضالّين، الذين يعتقدون أن هذه المحبة التي لا وَطءَ فيها لله تعالى، وأن الفاحشة معصية، فيقولون: نفعل شيئًا لله تعالى، ونفعل أمرًا غير الله تعالى، وتارة يكونون من أهل القسم الثاني الذين يظهرون أن هذه المحبة لله، وهم يعلمون أن الأمر بخلاف ذلك، فيجمعون بين الكذب والفاحشة.

وهم في هذه المخادنة والمواخاة مُضَاهِئُونَ للنكاح، فإنه يحصل بين هذين من الاقتران والازدواج والمخالطة نظير ما يحصل بين الزوجين، وقد يزيد عليه تارة في الكَمِّ والكيف، وقد ينقص عنه، وقد يحصل بينهما من الاقتران ما يشبه اقتران المتواخيين المتحابّين في الله، لكن الذين آمنوا أشدَّ حبًّا لله، فإن المتحابّين في الله يعظم تحابُّهما ويقوى ويثبت، بخلاف هذه المواخاة والمحبة الشيطانية.

ثم قد يشتدُّ بينهما الاتصال حتى يسمّونه زواجًا، ويقولون: تزوّج فلان بفلان، كما يفعله المستهزئون بآيات الله تعالى ودينه من مُجَانِ الفسقة،

ويُقرّهما الحاضرون على ذلك، ويضحكون منه، ويُعجبهم مثل ذلك المزاح والنكاح.

وربما يقول بعض زنادقة هؤلاء: الأمر حبيب الله، والملتحى عدو الله، وربما اعتقد كثير من المردان أن هذا صحيح، وأنه مراد بقوله: «إذا أحب الله العبد نادى: يا جبريل! إني أحب فلاناً...» الحديث^(١)، وأنه توضع له المحبة في الأرض، فيعجبه أن يُحبّ، ويفتخر بذلك بين الناس، ويعجبه أن يقال: هو معشوق، أو حُظوة البلد، وأن الناس يتغايرون على محبته ونحو ذلك.

وقد آل الأمر بكثير من هؤلاء إلى ترجيح وطء المردان على نكاح النسوان، وقالوا: هو أسلم من الحبل والولادة، ومؤونة النكاح، والشكوى إلى القاضي، وفرض النفقة، والحبس على الحقوق.

وربما قال بعضهم: إن جماع النساء يأخذ من القوة أكثر مما يأخذ جماع الصبيان، لأن الفرج [١٢٣ب] يجذب من القوة والماء أكثر مما يجذب المحل الآخر بحكم الطبيعة.

وقسمت هذه الطائفة المفعول به إلى ثلاثة أقسام: مؤاجر، ومملوك، ومعشوق خاص.

فالأول: إزاء البغايا المؤجّرات أنفسهن.

والثاني: بإزاء الأمة والسُرّيّة.

والثالث: بإزاء الزوجة، أو الأجنبية المعشوقة.

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٩)، ومسلم (٢٦٣٧) عن أبي هريرة.

وتعوض كلُّ منهم بقسم عن نظيره من الإناث، وربما فضَّل بعضهم اتِّخاذ المردان واستفراشهم على النساء من وجوه. وهذا مضادَّة ومحادَّة لله، ودينه، وكتبه، ورسله.

وصنَّف بعضهم كتابًا في هذا الباب، وقال في أثنائه: «باب في المذهب المالكي»، وذكر فيه الجماع في الدُّبُر من الذكور والإناث.

وقد علِّم أن مالكا رحمه الله تعالى من أشدَّ الناس وأشدَّهم مذهبًا في هذا الباب، حتى إنه يوجب قتل اللوطي حدًّا، بكرًا كان أو ثيبًا، وقوله في ذلك هو أصح المذاهب، كما دلت عليه النصوص، واتفق عليه أصحاب رسول الله ﷺ، وإن اختلفت أقوالهم في كيفية قتله، كما سنذكره إن شاء الله تعالى.

وسبب غلط هذا وأمثاله: أنه قد نُسب إلى مالك رحمه الله تعالى القول بجواز وطء الرجل امرأته في دبرها. وهو كذب على مالك وعلى أصحابه، فكتبهم كلها مصرحة بتحريمه.

ثم لما استقر عند هؤلاء أن مالكا يبيح ذلك، نقلوا الإباحة من الإناث إلى الذكور، وجعلوا الباب بابًا واحدًا. وهذا كفر وزندقة من قائله بإجماع الأمة.

ونظير هذا: ما يتوهمه كثير من الفسقة وجُهَّال التُّرك وغيرهم: أن مذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى أن هذا ليس من الكبائر، وغايته أن تكون صغيرة من الصغائر.

وهذا من أعظم الكذب والبُهْت على الأئمة، فقد أعاذ الله أبا حنيفة وأصحابه من ذلك.

وشبهة هؤلاء الفسقة الجهلة: أنهم لما رأوا أبا حنيفة رحمه الله تعالى لم يوجب فيه الحدّ، ركبوا على ذلك أنه ليس من كبائر الذنوب، بل من صغائرهما، وهذا ظنّ كاذب، فإن أبا حنيفة لم يُسقط فيه الحدّ لخفة أمره، وإن جُرّمه عنده وعند جميع أهل الإسلام أعظم من جرم الزنى، ولهذا عاقب الله سبحانه أهله بما لم يعاقب به أمة من الأمم، وجمع عليهم من أنواع العذاب ما لم يجمعه على غيرهم.

وشبهة من أسقط فيه الحدّ: أن فُحش هذا مركوز في طباع الأمم، فاكْتَفِيَ فيه بالوازع الطَّبْعِي، كما اكْتَفِيَ بذلك في أكل الرّجيع وشرب البول والدم، ورُتِب الحدّ على شرب الخمر، لكونه مما تدعو إليه النفوس.

والجمهور يجيبون عن هذا: بأن في النفوس الخبيثة المتعدية حدود الله أقوى الداعي لذلك، فالحدّ فيه أولى من الحدّ في الزنى، ولذلك وجب الحدّ على من وطئ أمه وابنته وخالته وجدّته، وإن كان في النفوس وازعٌ وزاجر طَبْعِي عن ذلك، بل حدّ هذا: القتل بكل حال، بِكْرًا كان أو مُحْصَنًا، في أصح الأقوال، وهو مذهب أحمد وغيره.

هذا، ونُفَرَة النفوس عن ذلك أعظم بكثير من نُفَرَتها عن المُردان.

ونظيرُ هذا الظنّ الكاذب، والغلطُ الفاحش: ظنّ كثير من الجهال أن الفاحشة بالمملوك كالمباحة أو مباحةٌ، أو أنها أيسرُ من ارتكابها من الحرّ، وتأولت هذه الفرقة القرآن على ذلك، وأدخلت المملوك في قوله: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ [المؤمنون: ٦]، حتى إن بعض النساء لَتُمَكَّنُ عَبْدَهَا من نَفْسِهَا، وتأول القرآن على ذلك، كما رُفِع إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه امرأة تزوّجت عبدَهَا، وتأولت هذه الآية،

ففرق عمرُ بينهما، وأدّبها، [١٢٤أ] وقال: وَيَحْك! إنما هذا للرجال لا للنساء^(١).

ومن تأوّل هذه الآية على وَطء الذُّكران من المماليك فهو كافر باتفاق الأمة.

قال شيخنا رحمه الله: ومن هؤلاء من يتأول قوله تعالى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢١] على ذلك، قال: سألني مرةً بعضُ الناس عن هذه الآية، وكان ممن يقرأ القرآن، فظن أن معناها في إباحة ذُكران العبيد المؤمنين.

قال: ومنهم من يجعل ذلك مسألة نزاع، يبيحه بعضُ العلماء ويُحرّمه بعضهم، ويقول: اختلافُهم شُبْهة. وهذا كُذِّبٌ وجهلٌ، فإنه ليس في فِرَق الأمة من يبيح ذلك، بل ولا في دينٍ من أديان الرسل صلوات الله وسلامه عليهم، وإنما يبيحه زنادقةُ العالم، الذين لا يؤمنون بالله ورسله وكتبه واليوم الآخر.

قال: ومنهم من يقول: هو مباحٌ للضرورة، مثل أن يبقى الرجلُ أربعين

(١) رواه عبد الرزاق (٧/ ٢٠٩) عن معمر عن قتادة قال: تسرّت امرأة غلاماً لها، فذكرت لعمر، فسألها: ما حملك على هذا؟ فقالت: كنت أرى أنه يحلّ لي ما يحلّ للرجال من ملك اليمين، فاستشار عمر فيها أصحاب النبي ﷺ، فقالوا: تأوّلت كتاب الله تعالى على غير تأويله، فقال عمر: لا جرم والله لا أحلك لحراً بعده أبداً، كأنه عاقبها بذلك، ودرأ الحدَّ عنها وأمر العبد أن لا يقربها. ورواه الطبري في تفسيره (١١٢٧٧) من طريق سعيد عن قتادة به، وفيه أنه عَرَّبَ العبدَ وجزَّ رأسه. قال ابن كثير في تفسيره (٥/ ٤٦٣): «هذا أثر غريب منقطع».

يومًا لا يجامع، إلى أمثال هذه الأمور التي خاطبني فيها وسألني عنها طوائف من الجند والعامة والفقراء.

قال: ومنهم من قد بلغه خلافُ بعض العلماء في وجوب الحدِّ فيه، فظنَّ أن ذلك خلافٌ في التحريم، ولم يعلم أن الشيء قد يكون من أعظم المُحرِّمات كالميتة والدم ولحم الخنزير، وليس فيه حدٌّ مقدَّرٌ.

ثم ذلك الخلافُ قد يكون قولاً^(١) ضعيفاً، فيتولَّد من ذلك القول الضعيف الذي هو من خطأ بعض المجتهدين، وهذا الظنُّ الفاسد الذي هو خطأ بعض الجاهلين: تبديل الدِّين، وطاعة بعض الشياطين، ومعصية ربِّ العالمين، فإذا انضافت الأقوال الباطلة إلى الظنون الكاذبة، وأعانتها الأهوية الغالبة، فلا تسأل عن تبديل الدين بعد ذلك، والخروج عن جملة الشريعة بالكلية.

ولما سهَّل هذا الأمر في نفوس كثير من الناس صار كثيرٌ من المماليك يتمدَّح بأنه لا يعرف غير سيِّده، وأنه لم يطأه سواه، كما تتمدَّح المرأة والأمة بأنها لا تعرف غير سيدها وزوجها. وكذلك كثيرٌ من المردان يتمدَّح بأنه لا يعرف غير خدينه وصديقه، أو مواخيه، أو معلِّمه، وكذلك كثيرٌ من الفاعلين يتمدح بأنه عفيفٌ عما سوى خِذنه الذي هو قرينه وعشيرته كالزوجة، أو عمًّا سوى مملوكه الذي هو كَسْرِيَّتُهُ.

ومنهم من يرى أن التحريم إنما هو إكراه الصبي على^(٢) فعل الفاحشة، فإذا كان مختاراً راضياً لم يكن بذلك بأسٌ، فكأن المُحرِّم عنده من ذلك إنما

(١) «قولاً» ساقطة من م.

(٢) «على» ساقطة من م.

هو الظلم والعدوان بإكراه المفعول به.

قال شيخنا رحمه الله: وحكى لي مَنْ أثق به أن بعض هؤلاء أخذ على هذه الفاحشة، فحكم عليه بالحدِّ، فقال: والله هو ارتضى بذلك، وما أكرهته ولا غصبته، فكيف أعاقب؟ فقال نصير المشركين وكان حاضراً: هذا حكم محمد بن عبد الله! وليس لهؤلاء ذنب!

ومن هؤلاء مَنْ يعتقد أن العشق إذا بلغ بالعاشق إلى حدٍّ يخافُ معه التَّلَفُ، أبيع له وطء معشوقه للضرورة، وحفظ النفس، كما يباح له الدَّم والميتة ولحم الخنزير في المخمصة.

وقد يُبيح هؤلاء شرب الخمر على وجه التدواي وحفظ الصحة، إذا سلم من مَعَرَّة السكر.

ولا ريب أن الكفر والفسوق والمعاصي درجات، كما أن الإيمان والعمل الصالح درجات، كما قال تعالى: ﴿هُمْ دَرَجَتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٣]، وقال: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَتٌ مِمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٢]، وقال: ﴿إِنَّمَا السَّيِّئُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧]، وقال: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ ﴿١٢٤﴾ ب[١٢٤] رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٤، ١٢٥]، ونظائره في القرآن كثيرة.

ومن أخف هؤلاء جرماً: مَنْ يرتكب ذلك معتقداً تحريمه، وأنه إذا قضى حاجته قال: أستغفر الله!

فكأنَّ ما كان لم يكن! فقد تلاعب الشيطان بأكثر هذا الخلق، كتلاعب الصبيان بالكُرة، وأخرج لهم أنواع الكفر والفسوق والعصيان في كل قالب.

وبالجملة فمراتب الفاحشة متفاوتةٌ بحسب مفسادها:

فالمتخذ خِدْنًا من النساء، والمتخذة خِدْنًا من الرجال: أقلُّ شرًّا من المسافح والمسافحة مع كل أحد.

والمستخفي بما يرتكبه أقلُّ إثْمًا من المجاهر المُستَعْلِن.

والكاظم له أقلُّ إثْمًا من المخبر به، المحدث للناس به، فهذا بعيدٌ من عافية الله تعالى وعفوه، كما قال النبي ﷺ: «كُلُّ أمتي معافي إلا المجاهرين، وإن من المجاهرة أن يستر الله تعالى عليه، ثم يُصبح يكشف ستر الله عنه، يقول: يا فلان! فعلتُ البارحة كذا وكذا، فبييت ربُّه يستره، ويُصبح يكشف ستر الله عن نفسه»^(١) أو كما قال.

وفي الحديث الآخر عنه ﷺ: «من ابتلي من هذه القاذورات بشيء فليستَرِ بستر الله، فإنه من يُبد لنا صفحته نُقم عليه كتاب الله»^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٦٠٦٩)، ومسلم (٢٩٩٠) عن أبي هريرة.

(٢) رواه الطحاوي في شرح المشكل (٩١) والعقيلي في الضعفاء (٢/٢٤٨) والبيهقي في الكبرى (٨/٣٣٠) من طرق عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر بنحوه مرفوعاً، وروي عن عبد الله بن دينار مرسلًا، قال الدارقطني في العلل (١٢/٣٨٦): «هو أشبهها بالصواب»، وصحَّحه ابن السكن كما في البدر المنير (٨/٦١٩) وليس فيه الشطر الأخير، والحاكم (٧٦١٥، ٨١٥٨)، وحسن إسناده الذهبي في المذهب (١٣٧٢٠)، والعراقي في المغني (٢٩٨٣)، وزكريا الأنصاري في أسنى المطالب (٤/١٣١)، والهيتمي في الزواجر (٢/٧٦٢)، والشرييني في =

وفي الحديث الآخر: «إن الخطيئة إذا أُخفيت لا تَضُرَّ إلا صاحبها، ولكن إذا أُعلنت فلم تُنكَرْ ضَرَّت العامة»^(١).

وكذلك الزنى بالمرأة التي لا زوج لها أيسرُ إثماً من الزنى بذات الزوج، لما فيه من ظلم الزوج والعدوان عليه، وإفسادِ فراشه عليه، وقد يكون إثمُ هذا أعظم من إثم مجرد الزنى أو دونه.

والزنا بحليلة الجار أعظم من الزنى ببيعة الدار، لما اقترن بذلك من أذى الجار، وعدم حفظ وصية الله تعالى ورسوله به.

وكذلك الزنى بامرأة الغازی في سبيل الله أعظمُ إثماً عند الله من الزنى بغيرها، ولهذا «يقام له يوم القيامة، ويقال له: خُذْ من حسناته ما شئت»^(٢).

وكما تختلف درجاته بحسب المَزْنِيِّ بها، فكذلك تتفاوت درجاته بحسب الزمان والمكان والأحوال، وبحسب الفاعل، فالزنى في رمضان ليلاً أو نهاراً أعظمُ إثماً منه في غيره، وكذلك في البقاع الشريفة المفضلة هو أعظمُ إثماً منه فيما سواها.

= مغني المحتاج (٤/ ١٥٠)، وهو في السلسلة الصحيحة (٦٦٣). وروي عن غير

عبد الله بن دينار مرسلًا، وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) رواه ابن أبي الدنيا في العقوبات (٤٠) والطبراني في الأوسط (٤٧٧٠) من طريق مروان بن سالم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعًا، قال الهيثمي في المجمع (٥٢٨/٧): «فيه مروان بن سالم الغفاري وهو متروك»، وحكم عليه الألباني بالوضع في السلسلة الضعيفة (١٦١٢). ورواه ابن المبارك في الزهد (١٣٥٠) وغيره عن الأوزاعي عن بلال بن سعد قوله.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٩٧) عن بريدة بن الحصيب.

وأما تفاوته بحسب الفاعل: فالزنى من الحرّ أقبح منه من العبد، ولهذا كان حدّه على النصف من حدّه، ومن المحصّن أقبح منه من البكر، ومن الشيخ أقبح منه من الشاب، ولهذا كان أحد الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يُزكّيهم ولهم عذاب أليم: الشيخ الزاني^(١)، ومن العالم أقبح منه من الجاهل، لعلمه بقبحه وما يترتب عليه، وإقدامه على بصيرة، ومن القادر على الاستغناء عنه أقبح من الفقير العاجز.

فصل

ومما ينبغي أن يُعلم: أنه قد يقترن بالأيسر إثماً ما يجعله أعظم إثماً ممّا هو فوقه.

مثاله: أنه قد يقترن بالفاحشة من العشق الذي يوجب اشتغال القلب بالمعشوق، وتألّفه له وتعظيمه، والخضوع له، والذلّ له، وتقديم طاعته وما يأمر به على طاعة الله تعالى ورسوله وأمره، فيقترن بمحبة خذّنه وتعظيمه، وموالاته من يواليه، ومعاداة من يعاديه، ومحبة ما يحبه، وكراهة ما يكرهه، ما قد يكون أعظم ضرراً على صاحبه من مجرد ركوب الفاحشة.

فإن المحبوبات لغير الله قد أثبت الشارح فيها اسم التبعّد، كقوله ﷺ في الصحيح: «تَعَسَّ عبد الدينار، تعس عبد الدراهم، تعس عبد القطيفة، [١٢٥] تعس عبد الخميصة، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش، إن أُعطيَ رضي، وإن مُنِعَ سخط». رواه البخاري^(٢).

(١) كما في حديث أبي هريرة الذي أخرجه مسلم (١٠٧).

(٢) برقم (٢٨٨٦، ٢٨٨٧) عن أبي هريرة.

فسمي هؤلاء الذين إن أعطوا رضوا وإن منعوا سخطوا عبيداً لهذه الأشياء، لانتهاه محبتهم ورضاهم ورغبتهم إليها.

فإذا شُغف الإنسان بمحبة صورة لغير الله، بحيث يرضيه وُصولُهُ إليها وظفرُهُ بها، ويُسَخِّطه فَوَات ذلك، كان فيه من التَّعَبُّد لها بقدر ذلك.

ولهذا يجعلون الحب مراتب: أوله العلاقة، ثم الصِّبَاة، ثم الغرام، ثم العشق، وآخر ذلك: التَّيِّم، وهو التَّعَبُّد للمعشوق، فيصير العاشق عبداً لمعشوقه.

والله سبحانه إنما حكى عشق الصور في القرآن عن المشركين:

فحكاه عن امرأة العزيز، وكانت مشركة على دين زوجها، وكانوا مشركين، وحكاه عن اللوطيَّة، وكانوا مشركين، فقال تعالى في قصَّتهم: ﴿لَعَنَّاكَ إِنَّمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: ٧٢].

وأخبر سبحانه أنه يصرفه عن أهل الإخلاص، فقال: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤].

وقال عن عدوه إبليس إنه قال: ﴿قَالَ فِعْرَئِكَ لَاغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ (٨٢) إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلَصِينَ (١) [ص: ٨٢، ٨٣]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ [الحجر: ٤٢]، والغاوي ضدَّ الراشد، والعشق المحرَّم من أعظم الغيِّ.

لهذا كان أتباع الشعراء وأهل السماع الشعريِّ غاوين، كما سماهم تعالى

(١) بكسر اللام على قراءة أبي عمرو.

بذلك في قوله: ﴿وَالشَّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤]، فالغاونون يتبعون الشعراء، وأصحاب السماع الشعري الشيطاني، وهؤلاء لا ينفكون عن طلب وصال، أو سؤال نوال، كما قال أبو تمام لرجل: أما تعرفني؟ فقال: ومن أعرف بك مني؟

أَنْتَ بَيْنَ اثْنَيْنِ تَبْرُزُ لِلنَّاسِ سِوَاكَ وَكِلْتَاهُمَا بِوَجْهِهِ مُدَالٍ
لَسْتَ تَنْفُكُ طَالِيًا لِوَصَالٍ مِنْ حَبِيبٍ أَوْ رَاجِيًا لِنَوَالٍ
أَيُّ مَاءٍ يَبْقَى لَوَجْهِكَ هَذَا بَيْنَ ذُلِّ الْهَوَى وَذُلِّ السُّؤَالِ (١)

والزنى بالفرج وإن كان أعظم من الإلمام بالصغيرة، كالنظرة والقبلة واللمس، لكن إصرار العاشق على محبة الفعل وتوابعه ولوازمه، وتمنيه له، وحديث نفسه به أنه لا يتركه، واشتغال قلبه بالمعشوق: قد يكون أعظم ضرراً من فعل الفاحشة مرة بشيء كثير، فإن الإصرار على الصغيرة قد يساوي إنثمه إنثم الكبيرة، أو يُزِيبي عليها.

وأيضاً، فإن تعبد القلب للمعشوق شرك، وفعل الفاحشة معصية، ومفسدة الشرك أعظم من مفسدة المعصية.

وأيضاً، فإنه قد يتخلص من الكبيرة بالتوبة والاستغفار، وأما العشق إذا تمكّن من القلب فإنه يعزّز عليه التخلص منه، كما قال القائل:

نَالِلِهِ مَا أَسْرَتْ لَوَاحِظُكَ أَمْرًا إِلَّا وَعَزَّ عَلَى الْوَرَى اسْتِنْقَاذُهُ (٢)

(١) الأبيات لعبد الصمد بن المَعْدَل في أخبار أبي تمام (ص ٢٤١، ٢٤٢)، ووفيات الأعيان (١٣/٢).

(٢) البيت من ذالية مشهورة لظافر الحداد في ديوانه (ص ١٢٧)، ومعجم الأدباء =

بل يصير تعبدًا لازمًا للقلب لا ينفك عنه، ومعلوم أن هذا أعظم ضررًا وفسادًا من فاحشة يرتكبها مع كراهيته لها، وقلبه غير متعبد لمن ارتكبها منه.

وقد أخبر الله سبحانه أن سلطان الشيطان إنما هو: ﴿عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾ [النحل: ١٠٠]، وأن سلطانه إنما هو على من اتبعه من الغاوين، والغَيِّ اتباع الهوى والشهوات، كما أن الضلال اتباع الظنون والشبهات.

وأصل الغيِّ من الحبِّ لغير الله، فإنه يضعف الإخلاص به، ويقوى الشرك بقوّته.

فأصحاب العشق الشيطاني لهم من تَوَلَّى الشيطان والإشراك به بقدر ذلك، لما فيهم من الإشراك [١٢٥ب] بالله، ولما فاتهم من الإخلاص له، ففيهم نصيب من اتخاذ الأنداد، ولهذا ترى كثيرًا منهم عبدًا لذلك المعشوق، مُتِمِّمًا فيه، يصرخ في حضوره ومغيبه: أنه عبده، فهو أعظم ذكرًا له من ربّه، وحُبّه في قلبه أعظم من حبّ الله فيه، وكفى به شاهدًا بذلك على نفسه فالإنسان على نفسه بصيرة، ولو ألقى معاذيره.

فلو خُيِّر بين رضا الله لاختار رضا معشوقه على رضا ربّه، ولقاء معشوقه أحبّ إليه من لقاء ربّه، وتمنّيه لقربه أعظم من تمنّيه لقرب ربّه، وهربّه من سخطه عليه أشدّ من هربه من سخط ربّه عليه، يُسَخِّطُ ربّه بمرضاة

= (٤/١٤٦٤)، ووفيات الأعيان (٢/٥٤١)، والمقفى (٤/٤٠). ووهم ابن باطيش
فنسب أبياتًا منها إلى أبي بكر محمد بن أحمد بن الحداد الشافعي في المغني
(٢/٣٣٣).

معشوقه، ويُقدّم مصالح معشوقه وحوائجُه على طاعة ربّه، فإن فَضَلَ من وقته فضلةً وكان عنده قليل من الإيمان، صرف تلك الفضلة في طاعة ربه، وإن استغرق الزمان حوائج معشوقه ومُصالحه صرفَ زمانه كلّهُ فيها، وأهمّل أمرَ الله تعالى، يَجُود لمعشوقه بكلّ نفيسة ونفيس، ويجعل لربّه من ماله إن جعل له كلّ رذيلة وخسيس، فلمعشوقه لُبّه وقلبه، وهمّه ووقته، وخالصُ ماله، وربّه على الفضلة، قد اتخذهُ وراءه ظهريًا، وصار لذكره نسيًّا، إن قام في خدمته في الصلاة، فلسانه يُناجيه وقلبه يناجي معشوقه، ووجهه بَدَنه إلى القبلة ووجهُ قلبه إلى المعشوق، ينقُرُ خدمة ربّه حتى كأنه واقفٌ في الصلاة على الجمر، من ثقلها عليه وتكلّفه لفعلها، فإن جاءت خِدْمَةُ المعشوق أقبل عليها بقلبه وبَدَنه فَرِحًا بها، ناصحًا له فيها، خفيفةً على قلبه، لا يَسْتَتِلُها ولا يَسْتَطِيلُها.

ولا ريبَ أن هؤلاء من الذين اتخذوا من دون الله أندادًا، يُحِبُّونهم كحُبِّ الله، والذين آمنوا أشدَّ حبًّا لله.

وعشَقَهُم يَجْمَعُ المحرمات الأربع: من الفواحش الظاهرة والباطنة، والإثم والبغي بغير الحق، والشرك بالله ما لم يُنزل به سلطانًا، والقول على الله ما لا يعلمون، فإن هذا من لوازم الشرك، فكل مشرك يقولُ على الله ما لا يعلم، فكثيرًا ما يوجد في هذا العشق من الشرك الأكبر والأصغر، من قتل النفوس تغايرًا على المعشوق، وأخذ أموال الناس بالباطل ليصرفها في رضا المعشوق، ومن الفاحشة والكذب والظلم، ما لا خفاء به.

وأصل ذلك كله من خُلُو القلب من محبة الله تعالى والإخلاص له، والتشريك بينه وبين غيره في المحبة، ومن محبة ما يحبّ لغير الله، فيقوم ذلك بالقلب، ويعمل بموجهه بالجوارح، وهذا هو حقيقة اتباع الهوى.

وفي الأثر: «ما تحت أديم السماء إله يُعبدُ أعظمُ عند الله من هوَى مُتَّبِعٍ»^(١).

وقال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهِهُ هَوَاهُ وَأَصْلَهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَمَّ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشًّا فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجن: ٢٣].

وإذا تأملت حال عُشاق الصُّور المتيمِّين فيها وجدتَ هذه الآية مُنطبقةً عليهم، مخبرةً عن حالهم.

قال بعض العلماء: ليس شيءٌ من المحبوبات يَسْتَوْعِبُ محبته القلب إلا محبة الله أو محبة بشرٍ مثلك.

أما محبة الله فهي التي خُلِقَ لها العبادُ، وبها غايةُ سعادتهم، وكمالُ نعيمهم.

وأما البشر المماثل من ذكر أو أنثى فإن فيه من المشاكلة والمناسبة بين العاشق وبينه، ما ليس مثله بينه وبين جنسٍ آخر من المخلوقات.

ولهذا لا يُعرف في محبة شيء من المحبوبات المخالفة للمحبِّ في الجنس ما يزيلُ العقل، ويُفسد الإدراك، ويوجب انقطاع الإرادة لغير ذلك

(١) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٣)، وأبو يعلى كما في إتحاف الخيرة (٢٥٧)، والطبراني في الكبير (١٠٣/٨)، وابن عدي في الكامل (٣٠١/٢)، وأبو نعيم في الحلية (١١٨/٦)، وغيرهم من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وأشار المنذري في الترغيب (٨٥) إلى ضعفه، وضعفه ابن رجب في كلمة الإخلاص (ص ٢٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٤٤٧/١): «فيه الحسن بن دينار وهو متروك الحديث»، وحكم عليه بالوضع ابن الجوزي في الموضوعات (١٣٩/٣)، والشوكاني في الفوائد المجموعة (٦٧)، والألباني في السلسلة الضعيفة (٦٥٣٨).

المحبوب، وإنما يُعرَفُ ذلك في محبته لجنسه، فتستوعبُ قلبه، وتسلبُ لُبّه،
وتُصَيِّرُه لمعشوقه سامعاً مطيعاً، كما قال:

[١٢٦] إِنَّ هَؤَالَكَ الَّذِي بَقَلْبِي صَيَّرَنِي سَامِعًا مُطِيعًا (١)

ويقوى هذا السمع والطاعة عند كثير من العشاق، حتى يبذل نفسه،
ويُسَلِّمُهَا للتلف في طاعة معشوقه، كما يبذل المجاهد نفسه لربه، حتى يُقتل
في سبيله، وإذا كان النبي ﷺ قد قال في الحديث الذي رواه أحمد
وغيره (٢): «شارب الخمر - أو قال: مُدْمِنُ الخمر - كعابدٍ وثنٍ».

ومرّ علي بن طالب رضي الله عنه بقوم يلعبون بالشطرنج، فقال (٣):

(١) لم أجد البيت فيما بين يدي من المصادر.

(٢) مسند أحمد (١/ ٢٧٢) عن محمد بن المنكدر قال: حَدَّثْتُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ قَالَ: «مَدْمِنُ الْخَمْرِ إِنْ مَاتَ لَقِيَ اللَّهَ كَعَابِدِ وَثْنٍ»، وبهذا الإسناد رواه عبد بن
حميد (٧٠٨)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١١٦) من طريق أحمد. ورواه
عبد الرزاق (٩/ ٢٣٩) عن ابن المنكدر عن ابن عباس. ورواه ابن حبان (٥٣٤٧) -
ومن طريقه الضياء في المختارة (٣٥٦) - وابن عدي في الكامل (٤/ ٢٠٩) عن
عبد الله بن خراش عن العوام بن حوشب، والبخاري (٥٠٨٥) وأبو نعيم في الحلية
(٩/ ٢٥٣) وابن الجوزي (١١٩) عن حكيم بن جبير، والطبراني في الكبير
(١٢/ ٤٥) عن ثوير بن أبي فاختة، ثلاثتهم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس،
وصححه ابن دقيق العيد في الإلمام (١٤٩٧)، والهيتمي في الزواجر (٢/ ٧٧٧)،
وهو في السلسلة الصحيحة (٦٧٧). وفي الباب عن أنس بن مالك وعلي وجابر بن
عبد الله وأبي هريرة وفيه اختلاف وعن بعض الصحابة.

(٣) رواه ابن سعد في الطبقات (٦/ ٢٢٤) وابن أبي شيبة (٥/ ٢٧٨) وابن أبي الدنيا في
ذم الملاهي (٩٢) والأجري في تحريم النرد (ص ١٣٥)، والخلال في الأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر (ص ٧٩)، والضياء في المختارة (٧٤٤) من طرق عن =

﴿مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتَ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٢].

فما الظن بالعاشق المتيمم الفاني في معشوقه؟

ولهذا قرن الله سبحانه بين الخمر والأنصاب، وهي الأصنام التي تُعبدُ من دون الله، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (١٠) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوُونَ ﴿[المائدة: ٩٠، ٩١].

ومعلوم أن شارب الخمر لا يدوم سُكْرُه بها، بل لابد أن يُفَيِّق، ولعل أوقات إفاقته أكثر من أوقات سُكْره، وأمّا سكرة العشق فقل أن يستفيق صاحبها، إلا إذا جاءت الرُّسل تطلبه للقدوم على الله تعالى.

ولهذا استمرت سَكْرَةُ اللوطية حتى فَجَّاهم عذابُ الله وعقوبته وهُم في سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ، فكيف إذا خرج العشق إلى حد الجنون المطبق؟ كما أنشد محمد بن جعفر الخرائطي في كتاب «اعتلال القلوب»^(١)، قال:

= فضيل بن مرزوق عن ميسرة بن حبيب النهدي عن علي، وميسرة لم يدرك علياً. ورواه ابن أبي الدنيا (٩٣) من طريق سعد بن طريف عن الأصمغ بن نباتة عن علي، وهذا إسناد ضعيف جداً، ومن طريق ابن أبي الدنيا رواه البيهقي في الكبرى (٢١٢/١٠) وفي الشعب (٥/٢٤١). قال أحمد كما في المغني (٣٦/١٢): «أصح ما في الشطرنج قول علي»، وصححه ابن حزم في المحلى (٦٣/٩)، وابن تيمية كما في المجموع (٣٢/٢٤٤) وفي غيره، وابن القيم في الفروسية (ص ٣١٢)، وضعفه الألباني في الإرواء (٨/٢٨٨).

(١) ص ٣٢٦. والبيتان لمجنون ليلي في ديوانه (ص ٢١٨)، والأغاني (٢/٣٢)، ومصارع =

أنشدني الصيدلاني:

قَالَتْ: جُنِنْتُ عَلَى رَأْسِي فَقُلْتُ لَهَا: الْعِشْقُ أَعْظَمُ مِمَّا بِالْمَجَانِينِ
الْعِشْقُ لَيْسَ يُفِيقُ الدَّهْرَ صَاحِبُهُ وَإِنَّمَا يُصْرَعُ الْمَجْنُونُ فِي الْحِينِ

فصاحبه أحقّ بأن يُشَبَّهَ بعباد الوثن، والعاكِف على التماثيل، فإن عكوف
قلب العاشق على صورة محبوبه وتمثاله يُشَبَّه عكوفَ عابد الصنم على
صنمه.

وإذا كان الشيطان يريد أن يوقع العدو والبغضاء بين المسلمين في
الخمر والميسر، ويصدّهم بذلك عن ذكر الله وعن الصلاة، فالعدوّة
والبغضاء والصدّ الذي يوقعه بالعشق أعظم بكثير.

وجميع المعاصي يجتمع فيها هذان الوصفان، وهما العدوّة والبغضاء،
والصدّ عن ذكر الله وعن الصلاة، فإن التّحابّ والتألف إنما هو بالإيمان والعمل
الصالح، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ
الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ [مريم: ٩٦]، أي: يُلْقِي بينهم المحبة، فيُحِبُّ بعضهم بعضاً،
فيتراحمون، ويتعاطفون، بما جعل الله لبعضهم في قلوب بعض من المحبة.

وقال ابن عباس^(١): يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّهُمْ إِلَى عِبَادِهِ.

= العشاق (١/ ١٢٦، ٢/ ١٨١). وانظر: روضة المحبين (ص ٧٠).

(١) رواه ابن أبي شيبة (١٣٧/ ٧) وهناد في الزهد (٤٧٨) والبيهقي في الزهد (٨١٢) من
طريق ابن أبي ليلى عن المنهال عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس، ورواه ابن أبي
الدنيا في الأولياء (٣٢) والطبري في تفسيره (٢٦٢/ ١٨) والبيهقي في الزهد (٨١١)
وغيرهم من طريق ابن أبي ليلى عن الحكم عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس.

قال هَرَم بن حَيَّان^(١): ما أَقبلَ عبدٌ بقلبه إلى الله عز وجل إلا أَقبلَ الله بقلوب المؤمنين إليه، حتى يرزقه مودَّتهم ورحمتهم.

وأهل المعاصي والفسوق وإن كان بينهم نوعٌ مودَّةٍ وتحابٍّ، فإنها تنقلبُ عداوةً وبغضًا، وفي الغالب يتعجل لهم ذلك في الدنيا قبل الآخرة، وأما في الآخرة فـ ﴿الْأَخْلَاءَ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧].

وقال إمام الحنفاء لقومه: ﴿وَقَالَ إِنَّمَا أَخَذْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ أَوْثَنًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوِيكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٥].

فالمعاصي كلها توجب ذلك، وتصدَّ عن ذكر الله وعن الصلاة، وذكر ذلك في الخمر والميسر اللذين هما من أواخر المحرَّمات: تنبيهٌ على ما في غيرهما من ذلك، مما حُرِّم قبلهما، وهو أشدَّ تحريمًا منهما، فإن ما يوقعه قتلُ النفوس، وسرقة [١٢٦ب] الأموال، وارتكابُ الفواحش من ذلك، وما يصدُّ به عن ذكر الله وعن الصلاة، أضعافُ أضعافٍ ما يقتضيه الخمرُ والميسرُ، والواقعُ شاهدٌ بذلك.

وكم وقع وهو واقعٌ بين الناس بسبب عشق الصور: من العداوة

(١) رواه أحمد في الزهد (ص ٢٣٢) والطبري في تفسيره (١٨ / ٢٦٢) عن قتادة قال: ذُكر لنا أنَّ هَرَم بن حيان كان يقول... وذكره، ورواه البيهقي في الزهد (٧٩٩) عن قتادة عن هَرَم بن حيان.

والبغضاء، وزوال الألفة والمحبة، وانقلابها عداوةً.

وأما صدّه عن ذكر الله، فقلبُ العاشق ليس فيه موضعٌ لغير معشوقه، كما قيل:

مَا فِي الْفُؤَادِ لِغَيْرِ حُبِّكَ مَوْضِعٌ كَلَّا وَلَا أَحَدٌ سِوَاكَ يَحِلُّهُ^(١)

وأما صدّه عن الصلاة، فهو إن لم يصدّ عن صورتها وأعمالها الظاهرة فإنه يصدّ عن حقيقتها ومقاصدها الباطنة.

فصل

ومما يبيّن أن هذه الفواحش أصلها المحبة لغير الله تعالى، سواء كان المطلوب المشاهدة أو المباشرة أو غير ذلك: أنها في المشركين أكثر منها في المخلصين، ويوجد فيهم منها ما لا يوجد مثله في المخلصين.

قال تعالى: ﴿يَنْبَغِي ءَادَمَ لَا يَفْنَنَكُمْ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَ بَيْتِهِمَا إِنَّهُمْ يَرْتَكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٧﴾ وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّكَ اللَّهُ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ اتَّقُوا اللَّهَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الأعراف: ٢٧-٢٩]، ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف: ٣٣].

فأخبر سبحانه أنه جعل الشياطين أولياء للذين لا يؤمنون، وهو قوله:

(١) لم أجد البيت فيما بين يديّ من المصادر.

﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾
 [الكهف: ٥٠]، وقال تعالى في الشيطان: ﴿إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ
 وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾ [النحل: ١٠٠]، وأخبر عنه أنه أقسم بعزة ربه أنه
 يُغوي عباده أجمعين، واستثنى أهل الإخلاص منهم.

وأخبر سبحانه عن أولياء الشيطان أنهم إذا فعلوا فاحشةً احتجُّوا بتقليد
 أسلافهم، وزعموا أن الله سبحانه أمرهم بها، فاتبعوا الظن الكاذب والهوى
 الباطل.

قال شيخنا رحمه الله: وفي هذا الوصف نصيب كبير لكثير من
 المنتسبين إلى القبلية: من الصوفية، والعباد، والأمراء، والأجناد،
 والمتفلسفة، والمتكلمين، والعامة، وغيرهم، يستحلُّون من الفواحش ما
 حَرَّمه الله ورسوله، ظانِّين أن الله أباحه، أو تقليدًا لأسلافهم، وأصله العشق
 الذي يُبغضه الله، فكثيرٌ منهم يجعله دينًا، ويرى أنه يَتَقَرَّب به إلى الله، إما
 لزعمه أنه يُزَكِّي النفس ويُهَذِّبها، وإما لزعمه أنه يجمعُ بذلك قلبه على آدميٍّ،
 ثم ينتقل إلى عبادة الله وحده، وإما لزعمه أن الصور الجميلة مظاهرُ الحق
 ومَشاهدُهُ، ويسميها مظاهر الجمال الأَحَدِيِّ، وإما لاعتقاده حُلُولَ الربِّ فيها
 أو اتحاده بها.

ولهذا تجد بين نَسَاك هؤلاء وفقرائهم وأمرائهم وأصحابهم توافقًا
 وتألفًا على اتخاذ أُنْدَاد من دون الله، يحبُّونهم كحبِّ الله، إما تَدَيُّنًا، وإما
 شهوةً، وإما جمعًا بين الأمرين، ولهذا يتآلفون ويجتمعون على السماع
 الشيطانيِّ، الذي يهيِّج الحب المشترك، فيُهيِّج من كل قلب ما فيه من
 الحُب.

وسبب ذلك: خلّو القلب مما خلّق له من عبادة الله تعالى، التي تجمع محبته، وتعظيمه، والخضوع، والذلّ له، والوقوف مع أمره ونهيه [١٢٨] ومحابته ومساخطه، فإذا كان في القلب وجدّ حلاوة الإيمان وذوق طعمه، فأغناه ذلك عن محبة الأنداد وتألّوها، وإذا خلا القلب من ذلك احتاج إلى أن يستبدل به ما يهواه، ويتخذة إلهه، وهذا من تبديل الدّين، وتغيير فِطرة الله التي فطر عليها عباده.

قال تعالى: ﴿ فَأَقْوَ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَبْدِيلَ لِخُلُقِ اللَّهِ ﴾ [الروم: ٣٠]، أي: نفس خلق الله لا تبديل له، فلا يخلق الخلق إلا على الفطرة، كما أن خلقه للأعضاء على السلامة من الشّق والقطع، ولا تبديل لنفس هذا الخلق، ولكن يقع التغيير في المخلوق بعد خلقه، كما قال النبي ﷺ: «كل مولود يُولدُ على الفطرة، فأبواه يهودانه، ويُنصرّانه، ويُمجّسانه، كما تُنتج البهيمةُ بهيمةً جمعاءً، هل تحسّون فيها من جدعاء؟ حتى تكونوا أنتم تجدعونها»^(١).

فالقلوب مفطورة على محبة إلهها وفاطرها وتألّوها، فصرف ذلك التألّه والمحبة إلى غيره تغيير للفطرة.

ولما غيرت فِطرُ الناس بعث الله الرسل بصلاحها، وردّها إلى حالتها التي خلّقت عليها، فمن استجاب لهم رجع إلى أصل الفطرة، ومن لم يستجب لهم استمرّ على تغيير الفطرة وفسادها.

(١) أخرجه البخاري (١٣٨٥)، ومسلم (٢٦٥٨) عن أبي هريرة.

فصل

والفتنة بعشق الصور تنافي أن يكون دين العبد كله لله، بل ينقص من كون دينه لله بحسب ما حصل له من فتنة العشق، وربما أخرجت صاحبه من أن يبقى معه شيء من الدين لله، قال تعالى: ﴿وَقَدْ لُوهُم حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

فناقض بين كون الفتنة وبين^(١) كون الدين كله لله فكل منهما يناقض الآخر.

والفتنة قد فُسرَّت بالشرك.

فما حصلت به فتنة القلوب، فهو إما شرك، وإما من أسباب الشرك.

وهي جنس تحته أنواع من الشبهات والشهوات.

وفتنة الذين اتخذوا من دون الله أنداداً يحبونهم كحبِّ الله: من أعظم الفتن.

ومنه فتنة أصحاب العجل، كما قال تعالى لموسى: ﴿فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾ [طه: ٨٥].

وكذلك فتنة العشق من أعظم الفتن، قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَئِذَا دُنِيَ إِلَيَّ وَلَا نَفْتِيَّ إِلَّا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ [التوبة: ٤٩]، نزلت في الجد بن قيس، لما غزا رسول الله ﷺ تبوك قال له: «هل لك يا جدُّ في جِلاَد بني الأصفر، تتخذ منهم السَّرَارِيَّ والوصفاء؟»، فقال جدُّ: ائذَّن لي في القعود

(١) م: «وهي»، وهو تحريف.

عنك، فقد عرف قومي أنني مُغرَم بالنساء، وإنني أخشى إن رأيت بنات الأصفر أن لا أصبر عنهن! فأنزل الله تعالى هذه الآية^(١).

قال ابن زيد^(٢): يريد: لا تفتني بصباحة وجوههن.

وقال أبو العالية^(٣): لا تُعرّضني للفتنة.

وقوله تعالى: ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ [التوبة: ٤٩]، قال قتادة^(٤): ما سقط فيه من الفتنة بتخلفه عن رسول الله ﷺ والرغبة بنفسه عنه أعظم.

فالفتنة التي فرّ منها بزعمه هي فتنة محبة النساء، وعدم صبره عنهن، والفتنة التي وقع فيها هي فتنة الشرك والكفر في الدنيا، والعذاب في الآخرة.

ولفظ الفتنة في كتاب الله تعالى يراد بها الامتحان الذي لم يفتن صاحبه، بل خلص من الافتتان، ويراد بها الامتحان الذي حصل معه افتتان:

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٩٦٠٠) عن جابر بن عبد الله بنحوه. ورواه الطبراني في الكبير (٢/٢٧٥، ١٢/١٢٢)، والأوسط (٥٦٠٤)، عن ابن عباس. وروي من أوجه متعددة مرسلًا. وانظر: السلسلة الصحيحة (٢٩٨٨).

(٢) لم أقف عليه. ونقله القرطبي (٨/١٥٨) عن محمد بن إسحاق.

(٣) ذكره الواحدي في البسيط (١٠/٤٧٨).

(٤) لم أقف عليه من كلام قتادة، وروى البيهقي في الدلائل (٥/٢١٤، ٢١٣) - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢/٣٣، ٣٢) - من طريق ابن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر بن حزم... فذكر قصة الجعد بن قيس، ثم قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَكْفُلُ أَشَدَّنَّ لِي وَلَا تَفْتِنِي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾، يقول: ما وقع فيه من الفتنة بتخلفه عن رسول الله ورغبته بنفسه عن نفسه أعظم مما يخاف من فتنة نساء بني الأصفر. وانظر تفسير الطبري (١١/٤٩٢).

فمن الأول: قوله تعالى لموسى عليه السلام: ﴿وَفَنَّكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠].

ومن الثاني: قوله تعالى: ﴿وَفَلِيلُهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ [الأنفال:

٣٩]، وقوله: ﴿أَلَا فِي آفَنتِهِ سَقَطُوا﴾ [التوبة: ٤٩].

ويُطلق على ما يتناول الأمرين، كقوله تعالى: ﴿الْمَ ١﴾ أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يَتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ٢﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ ٣﴾ [العنكبوت: ١-٣]، ومنه قول موسى: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا ١٢٧﴾ مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ ٤﴾ [الأعراف: ١٥٥]، أي: امتحانك وابتلاؤك، أُضِلَّ بها من وقع فيها، وهُدِيَ من نجا منها.

وتُطلق الفتنة على أعم من ذلك، كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ٥﴾ [التغابن: ١٥].

قال مقاتل^(١): أي: بلاء وشغل عن الآخرة.

قال ابن عباس^(٢): فلا تطيعوهم في معصية الله تعالى.

وقال الزجاج^(٣): أَعْلَمَهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّ الْأَمْوَالَ وَالْأَوْلَادَ مِمَّا يُفْتَنُونَ

به.

وهذا عامٌّ في جميع الأولاد، فإن الإنسان مفتون بولده، لأنه ربما عصى

(١) أقوال المفسرين والتعليق عليها إلى قوله: «مضلات الفتن» مأخوذة من البسيط للواحدي (٢١/ ٤٨٧ - ٤٨٨) وقول مقاتل في تفسيره (٣/ ٣٧٠).

(٢) انظر: تفسير الرازي (٣٠/ ٢٥).

(٣) معاني القرآن (٥/ ١٨٢).

الله تعالى بسببه، وتناول الحرام لأجله، ووقع في العظائم، إلا من عصمه الله تعالى.

ويشهد لهذا ما روي أن النبي ﷺ كان يخطب، فجاء الحسن والحسين، وعليهما قميصان أحمران يعثران، فنزل النبي ﷺ إليهما، فأخذهما فوضعهما في حِجره على المنبر، وقال: «صدق الله: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾، رأيت هذين الصَّبيين فلم أصبر عنهما»^(١).

وقال ابن مسعود^(٢): لا يقولنَّ أحدُكم: اللهم إني أعوذ بك من الفتنة، فإنه ليس أحدٌ منكم إلا وهو مُشْتَمِلٌ على فتنة، لأن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾، فأَيْكم استعاذ فليستَعِذْ بالله تعالى من مُضِلَّاتِ الفتن.

(١) رواه ابن أبي شيبة (٣٧٩/٦)، وأحمد (٣٥٤/٥)، وأبو داود (١١١١)، والترمذي (٣٧٧٤)، والنسائي (١٤١٣، ١٥٨٥)، وابن ماجه (٣٦٠٠)، وغيرهم من طريق الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه، قال الترمذي: «حديث حسن غريب، إنما نعرفه من حديث الحسين بن واقد»، وصححه ابن خزيمة (١٤٥٦، ١٨٠١)، وابن حبان (٦٠٣٨، ٦٠٣٩)، والحاكم (١٠٥٩، ٧٣٩٦)، والنووي في الخلاصة (٨٠٤/٢)، وابن عبد الهادي في التنقيح (١٢٩٥)، وهو في صحيح سنن أبي داود (١٠١٦).

(٢) رواه الطبري في تفسيره (١٥٩١٢، ١٥٩٣٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٨٩٨٤)، والطبراني في الكبير (١٨٩/٩)، وعزاه في الدر المنثور (٤/٥٠، ٨/١٨٥) لأبي الشيخ وابن المنذر، قال الهيثمي في المجمع (٤٤٩/٧): «إسناده منقطع، وفيه المسعودي وقد اختلط».

ومنه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾ [الفرقان: ٢٠]، وهذا عامٌ في جميع الخلق، امتحن بعضهم ببعض:

فامتحن الرُّسل بالمرسل إليهم ودعوتهم إلى الحق، والصبر على أذاهم، وتحمل المشاق في تبليغهم رسالات ربهم.

وامتحن المرسل إليهم بالرُّسل، وهل يطيعونهم، وينصرونهم، ويصدقونهم؟ أم يكفرون بهم، ويردّون عليهم، ويقاثلونهم؟

وامتحن العلماء بالجهال، يعلمونهم، وينصحونهم، ويصبرون على تعليمهم، ونصحهم، وإرشادهم، ولوازم ذلك.

وامتحن الجهال بالعلماء، هل يطيعونهم، ويهتدون بهم؟

وامتحن الملوك بالرعية، والرعية بالملوك.

وامتحن الأغنياء بالفقراء، والفقراء بالأغنياء.

وامتحن الضعفاء بالأقوياء، والأقوياء بالضعفاء.

والسادة بالأتباع، والأتباع بالسادة.

وامتحن المالك بمملوكه، ومملوكه به.

وامتحن الرجل بامرأته، وامرأته به.

وامتحن الرجال بالنساء، والنساء بالرجال.

والمؤمنين بالكفار، والكفار بالمؤمنين.

وامتحن الآمرين بالمعروف بمن يأمرونهم، وامتحن المأمورين بهم.

ولذلك كان فقراء المؤمنين وضعفاؤهم من أتباع الرسل فتنة لأغنيائهم

ورؤسائهم، امتنعوا من الإيمان بعد معرفتهم بصدق الرُّسل، وقالوا: ﴿لَوْ كَانَ

خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ ﴿[الأحقاف: ١١] هؤلاء، وقالوا لنوح: ﴿أَتُؤْمِنُ لَكَ وَأَتَّبِعَكَ
الْأَرذَلُونَ﴾ [الشعراء: ١١١].

قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ
مِنْ بَيْنِنَا﴾ [الأنعام: ٥٣]، فإذا رأى الشريفُ الرئيسُ المسكينَ الذليلَ قد سبقه
إلى الإيمان ومتابعة الرسول حمي وأنفَ أن يُسلم فيكون مثله، وقال: أُسلم
فأكون أنا وهذا الوضع على حدٍّ سواء!

قال الزَّجَّاجُ^(١): كان الرجلُ الشريفُ ربُّما أراد الإسلامَ، فيمتنع منه لثلا
يقال: أُسلم قبله مَنْ هو دونه، فيقيمُ على كفره، لثلا يكون للمسلم السابقةُ
عليه في الفضل.

وَمِنْ كُونِ بَعْضِ النَّاسِ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ أَنْ الْفَقِيرُ يَقُولُ: لِمَ لَمْ أَكُنْ مِثْلَ
الْغَنِيِّ؟ ويقول الضَّعِيفُ: هَلَّا كُنْتُ مِثْلَ الْقَوِيِّ؟ ويقول المَبْتَلَى: هَلَّا كُنْتُ
مِثْلَ الْمَعْفَى؟ وقال الكُفَّارُ: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى تُؤْتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ﴾
[الأنعام: ١٢٤].

قال مُقاتِلُ^(٢): نزلت في افتتانِ المشركين بفقرَاءِ المهاجرين نحو بلالٍ،
وَحَبَّابٍ، وَصُهَيْبٍ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَعَمَّارٍ؛ كان كُفَّار قريشٍ يقولون:
انظروا إلى هؤلاء الذين اتبعوا محمدًا من موالينا [١٢٨]! وأراذلنا!

قال تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا

(١) معاني القرآن (٤/٦٢).

(٢) انظر: تفسير مقاتل (١/٣٤٨، ٢/٤٣٣).

وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّحِمِينَ ﴿١٠٩﴾ فَأَخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّى أَنْسَوْكُمُ ذِكْرِي وَكُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضْحَكُونَ ﴿١١٠﴾ إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفَآئِزُونَ ﴿[المؤمنون: ١٠٩-١١١]، فأخبر سبحانه أنه جزاهم على صبرهم، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ﴾ [الفرقان: ٢٠].

قال الرَّجَّاجُ^(١): أي: أتصبرون على البلاء؟ فقد عرفتم ما وجد الصابرون.

قلت: قَرَنَ الله سبحانه الفتنة بالصبر هاهنا، وفي قوله: ﴿ثُمَّ إِيَّاكَ رَبِّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَنَّهُدُوا وَصَبَرُوا﴾ [النحل: ١١٠]، فليس لمن قد فُتِنَ بفتنةٍ دواءٌ مثل الصبر، فإن صبر كانت الفتنة مُحَصَّصَةً له، ومُخْلِصَةً من الذنوب، كما يُخْلَصُ الكيرُ خَبَثَ الذهب والفضة.

فالفتنةُ كِيرُ القلوب، ومحكُّ الإيمان، وبها يَتَبَيَّنُ الصادق من الكاذب. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٣].

فالفتنةُ قَسَمَتُ الناسَ إلى صادقٍ وكاذبٍ، ومؤمنٍ ومنافقٍ، وطيبٍ وخبيثٍ، فمن صبر عليها كانت رحمةٌ في حَقِّه، ونجا بصبره من فتنةٍ أعظم منها، ومن لم يَصْبِرْ عليها وقع في فتنةٍ أشدَّ منها.

فالفتنة لا بدَّ منها في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ

(١) معاني القرآن (٤/٦٣).

يَفْنُونُ ﴿١٣﴾ ذُوقُوا فَلَنْ نَكُفِّرَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَسْتَعْجِلُونَ ﴿[الذاريات: ١٣، ١٤]، فالنار فتنةٌ مَنْ لم يصبر على فتنة الدنيا، قال تعالى في شجرة الزقوم: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ﴾ [الصافات: ٦٣].

قال قتادة^(١): لَمَّا ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الشَّجَرَةَ افْتَتَنَ بِهَا الظَّالِمَةُ، فَقَالُوا: يَكُونُ فِي النَّارِ شَجَرَةٌ وَالنَّارُ تَأْكُلُ الشَّجَرَ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ عِزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ﴾ [الصافات: ٦٤]، فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ غِذَاءَهَا مِنَ النَّارِ، أَيْ: غُذِّيتْ بِالنَّارِ.

قال ابن قتيبة^(٢): قَدْ تَكُونُ شَجَرَةُ الزَّقُومِ نَبْتًا مِنَ النَّارِ، وَمِنْ جَوْهَرٍ لَا تَأْكُلُهُ النَّارُ، وَكَذَلِكَ سِلَاسِلُ النَّارِ وَأَغْلَالُهَا وَأَنْكَالُهَا، وَعَقَارِبُهَا وَحَيَّاتُهَا، وَلَوْ كَانَتْ عَلَى مَا نَعْلَمُ لَمْ تَبْقَ عَلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا دَلَّنَا اللهُ عَلَى الْغَائِبِ عِنْدَهُ بِالْحَاضِرِ عِنْدَنَا، فَالْأَسْمَاءُ مُتَّفَقَةٌ لِلدَّلَالَةِ، وَالْمَعَانِي مُخْتَلِفَةٌ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ مِنْ ثَمَرِهَا وَفُرْشِهَا وَشَجَرِهَا وَجَمِيعِ آلَاتِهَا عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ.

والمقصود أن هذه الشجرة فتنةٌ لهم في الدنيا بتكذيبهم بها، وفتنة لهم في الآخرة بأكلهم منها.

وكذلك إخباره سبحانه بأن عِدَّةَ الملائكة الموكِّلين بالنار تسعة عشر كان فتنةً للكفار، حيث قال عدو الله أبو جهل^(٣) عليه لعنة الله: أَيْخَوْفُكُمْ

(١) رواه الطبري في تفسيره (١٧/٤٨٦، ٢١/٥٢)، وعزاه في الدر المنثور (٧/٩٥) لعبد بن حميد وابن أبي حاتم.

(٢) تأويل مشكل القرآن (ص ٧٠).

(٣) رواه الطبري في تفسيره (٢٤/٢٨) من طريق عطية العوفي عن ابن عباس بنحوه، =

محمدٌ بتسعة عشر، وأنتم الدُّهُمُّ؟ أفيَعْجز كلُّ مئةٍ منكم أن يبطشوا بواحد منهم، ثم تخرجون من النار؟ فقال أبو الأشُدِّين^(١) لعنه الله: يا معشر قريش! إذا كان يوم القيامة فأنا أمشي بين أيديكم على الصراط، فأدفع عشرة بمنكبي الأيمن، وتسعة بمنكبي الأيسر في النار، ونمضي فندخل الجنة.

فكان ذكرُ هذا العدد فتنةً لهم في الدنيا، وفتنةً لهم يوم القيامة.

والكافرُ مفتونٌ بالمؤمن في الدنيا، كما أن المؤمن مفتون به، ولهذا سأل المؤمنون ربَّهم أن لا يجعلهم فتنةً للذين كفروا، كما قال الحنفاء: ﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾^(٢) رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا ﴿[المتحنة: ٤، ٥]، وقال أصحاب موسى: ﴿فَقَالُوا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ٨٥].

قال مجاهد^(٢): المعنى: لا تعذبنا بأيديهم، ولا بعذابٍ من عندك، فيقولوا لو كان هؤلاء على الحق ما أصابهم هذا.

= ورواه عبد الرزاق في تفسيره (٣/٣٢٩) والطبري (٢٤/٢٨، ٢٩) عن قتادة بمعناه مرسلًا.

(١) عزاه في الدر المنثور (٨/٣٣٣) لابن أبي حاتم عن السدي بنحوه.
(٢) أقوال المفسرين في البسيط للواحيدي (٢١/٤١١)، وقول مجاهد علَّقه البخاري عنه بصيغة الجزم في كتاب التفسير، باب: تفسير سورة المتحنة، وهو موصول عند الحربي في غريب الحديث (٣/٩٣٩) والطبري في تفسيره (١٥/١٦٩، ١٧٠، ٢٣/٣١٩، ٣٢٠) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٠٥٢٢) من طرق عن مجاهد، وعزاه في الدر المنثور (٤/٣٨٢، ٨/١٢٩) لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ.

وقال الزجاج^(١): معناه: لا تُظهرهم علينا، فيظنوا أنهم على حق، فيفتنوا بذلك.

وقال الفراء^(٢): لا تُظهر علينا الكفار، فيروا أنهم على حق وأنا على باطل.

[١٢٨ ب] وقال مقاتل^(٣): لا تُقتر علينا الرزق وتبسطة عليهم، فيكون ذلك فتنة لهم.

وقد أخبر الله سبحانه أنه قد فتن كلاً من الفريقين بالفريق الآخر، فقال: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا﴾، وقال تعالى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ [الأنعام: ٥٣].

والمقصود أنه سبحانه فتن أصحاب الشهوات بالصور الجميلة، وفتن أولئك بهم، فكل من النوعين فتنة للآخر، فمن صبر منهم على تلك الفتنة نجا مما هو أعظم منها، ومن أصابته تلك الفتنة سقط فيما هو شر منها، فإن تدارك ذلك بالتوبة النصوح، وإلا فبسبيل من هلك، ولهذا قال النبي ﷺ: «ما تركتُ بعدي فتنةً أضرَّ من النساءِ على الرجال»^(٤) أو كما قال.

فالعبدُ في هذه الدار مفتونٌ بشهواته، ونفسه الأمارّة، وشيطانه المغوي المزيّن، وقرنائه، وما يراه ويشاهده مما يعجز صبره عنه، ويتفق مع ذلك

(١) معاني القرآن له (١٥٧/٥).

(٢) معاني القرآن (١٥٠/٣).

(٣) تفسير مقاتل (٣٥٠/٣). وفيه: فيكون ذلك فتنة لنا.

(٤) أخرجه البخاري (٥٠٩٦)، ومسلم (٢٧٤٠) عن أسامة بن زيد.

ضعف الإيمان واليقين، وضعف القلب، ومرارة الصبر، وذوقُ حلاوة العاجل، وميل النفس إلى زهرة الحياة الدنيا، وكون العوض مؤجلاً في دار أخرى غير هذه الدار التي منها خلق، وفيها نشأ، فهو مكلفٌ بأن يترك شهوته الحاضرة المشاهدة لغيبٍ طلب منه الإيمان به:

فَوَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ يُسْعِدُ عَبْدَهُ بِتَوْفِيقِهِ وَاللَّهُ بِالْعَبْدِ أَرْحَمُ
لَمَّا ثَبَّتَ الْإِيمَانَ يَوْمًا بِقَلْبِهِ عَلَى هَذِهِ الْعِلَالِ وَالْأَمْرُ أَعْظَمُ
وَلَا طَاوَعَتْهُ النَّفْسُ فِي تَرْكِ شَهْوَةٍ مَخَافَةَ نَارٍ جَمْرُهَا يَتَضَرَّمُ
وَلَا خَافَ يَوْمًا مِنْ مَقَامِ إِلَهٍ عَلَيْهِ بِحُكْمِ الْقِسْطِ إِذْ لَيْسَ يَظْلَمُ

فصل

والفتنة نوعان: فتنة الشبهات وهى أعظم الفتنتين، وفتنة الشهوات.

وقد يجتمعان للعبد، وقد ينفرد بإحدهما:

ففتنة الشبهات: من ضعف البصيرة، وقلة العلم، ولا سيما إذا اقترن بذلك فسادُ القصد، وحصولُ الهوى، فهناك الفتنة العظمى، والمصيبة الكبرى، فقل ما شئت في ضلال سيئ القصد، الحاكم عليه الهوى لا الهدى، مع ضعف بصيرته، وقلة علمه بما بعث الله به رسوله، فهو من الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿إِنْ يَنْتَعُونَ إِلَّا الْأُظُنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ﴾ [النجم: ٢٣].

وقد أخبر الله سبحانه أن اتباع الهوى يُضِلُّ عن سبيل الله، فقال: ﴿يَنْدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا الْحِسَابَ﴾ [ص: ٢٦].

وهذه الفتنة مآلها إلى الكفر والنفاق، وهي فتنة المنافقين، وفتنة أهل البدع، على حسب مراتب بدعهم، فجميعهم إنما اُبتدعوا من فتنة الشبهات التي اشتبه عليهم فيها الحق بالباطل، والهدى بالضلال.

ولا يُنجي من هذه الفتنة إلا تجريد اتّباع الرسول، وتحكيّمه في دقّ الدين ووجله، ظاهره وباطنه، عقائده وأعماله، حقائقه وشرائعه، فيتلقى عنه حقائق الإيمان، وشرائع الإسلام، وما يُثبتُه الله من الصفات والأفعال والأسماء، وما ينفيه عنه، كما يتلقّى عنه وجوب الصلوات وأوقاتها وأعدادها، ومقادير نُصَب الزكوات ومُسْتَحَقِّيها، ووجوب الوضوء والغسل من الجنابة، وصوم رمضان، فلا يجعله رسولاً [١٢٩] في شيء دون شيء من أمور الدّين، بل هو رسول في كل شيء تحتاج إليه الأمة في العلم والعمل، لا يُتلقّى إلا عنه، ولا يؤخذ إلا منه، فالهدى كله دائرٌ على أقواله وأفعاله، وكلّ ما خرج عنها فهو ضلال.

فإذا عقد قلبه على ذلك، وأعرض عمّا سواه، ووزّنه بما جاء به الرسول، فإن وافقه قبله، لا ليكون ذلك القائل قاله، بل لموافقته للرسالة، وإن خالفه ردّه، ولو قاله مَنْ قاله، فهذا الذي يُنجيه من فتنة الشّبهات، وإن فاته ذلك أصابه من فتنتها بحسب ما فاته منه.

وهذه الفتنة تنشأ تارةً من فهمٍ فاسدٍ، وتارةً من نقل كاذب، وتارةً من حقٍّ فائت خفي على الرجل فلم يظفر به، وتارةً من غرضٍ فاسد وهوى مُتَّبِع، فهي من عمى في البصيرة، وفسادٍ في الإرادة.

فصل

وأما النوع الثاني من الفتنة ففتنة الشهوات.

وقد جمع سبحانه بين ذكر الفتنتين في قوله: ﴿كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَدًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلْقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلْقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلْقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا أُولَئِكَ حِطَّةٌ آَعَمْلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [التوبة: ٦٩]، أي: تمتعوا بنصيبهم من الدنيا وشهواتها، والخلاق: هو النصيبُ المقدَّر، ثم قال: ﴿وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا﴾، فهذا الخوضُ بالباطل، وهو الشبهات.

فأشار سبحانه في هذه الآية إلى ما يحصلُ به فساد القلوب والأديان، من الاستمتاع بالخلاق، والخوض بالباطل، لأن فساد الدين إما أن يكون باعتقاد الباطل والتكلُّم به، أو بالعمل بخلاف العلم الصحيح:

فالأول: هو البدع وما والاها، والثاني: فسقُ الأعمال.

فالأول: فسادٌ من جهة الشبهات، والثاني: من جهة الشهوات.

ولهذا كان السلف يقولون: احذروا من الناس صنفين: صاحب هوى قد فتنه هواه، وصاحب دُنْيَا أَعَمَّتْهُ دُنْيَاهُ.

وكانوا يقولون: احذروا فتنة العالم الفاجر، والعابد الجاهل، فإن فتنتهما فتنةٌ لكل مفتون^(١).

(١) أثر هذا القول عن سفيان الثوري، وقد تقدم تخريجه.

وأصل كل فتنة إنما هو من تقديم الرأي على الشرع، والهوى على العقل:

فالأول: أصل فتنة الشبهة، والثاني: أصل فتنة الشهوة.

ففتنة الشبهات: تُدفع باليقين، وفتنة الشهوات: تُدفع بالصبر. ولذلك جعل سبحانه إمامة الدين منوطةً بهذين الأمرين، فقال: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لِمَا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤]. فدل على أنه بالصبر واليقين تُنال الإمامة في الدين.

وجمع بينهما أيضًا في قوله: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ٣]، فتواصوا بالحق الذي يدفع الشبهات، وبالصبر الذي يكف عن الشهوات.

وجمع بينهما في قوله: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا إِيْرِهِمْ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ أُولِي الْأَيْدِي وَالْأَبْصَرِ﴾ [ص: ٤٥].

فالأيدي: القُوى والعزائم^(١) في ذات الله، والأبصار: البصائر في أمر الله. وعبارات السلف تدور على ذلك.

قال ابن عباس^(٢): أولي القوة في طاعة الله، والمعرفة بالله.

(١) م: «القوائم». والمثبت من باقي النسخ.
(٢) أقوال المفسرين نقلها المؤلف من البسيط للواحدي (٢٢١ / ١٩) ببعض الاختلاف. وقول ابن عباس رواه الطبري في تفسيره (٢١ / ٢١٥) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٨٣٦٤) من طريق ابن أبي طلحة، والثعلبي في تفسيره (٨ / ٢١٢) من طريق عمر بن عطاء، كلاهما عن ابن عباس قال: «أولي الأيدي: أولي القوة في العبادة، =

وقال الكلبي: أولي القوة في العبادة، والبصر فيها.

وقال مجاهد^(١): الأيدي: القوة في طاعة الله، والأبصار: البصر في الحق.

وقال سعيد بن جبير^(٢): الأيدي: القوة في العمل، والأبصار: بصرهم بما هم فيه من دينهم.

وقد جاء في حديث مرسل^(٣): «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ [١٢٩ب] البصر النافذ عند

= والأبصار: الفقه في الدين»، ولفظ الثعلبي: «والأبصار: التبصر في العلم والدين»، وعزاه في الدر المنثور (١٩٧/٧) لابن المنذر.

(١) رواه الطبري في تفسيره (٢١٦/٢١) من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد، وروى ابن أبي الدنيا في العقل (٧) والطبري (٢١٦/٢١) من طريقين عن منصور عن مجاهد قال: «الأيدي: القوة في أمر الله، والأبصار: العقول»، وعزاه في الدر المنثور (١٩٨/٧) لعبد بن حميد.

(٢) رواه ابن المبارك في الزهد (١٥١٦) عن شريك عن سالم عن سعيد، وعزاه في الدر المنثور (١٩٧/٧، ١٩٨) لعبد بن حميد.

(٣) رواه ابن جميع في معجمه (ص ٨٨، ٨٩)، والسلمي في الأربعين (ص ٦)، وأبو نعيم في الحلية (١٩٩/٦)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٠٨٠، ١٠٨١)، والبيهقي في الزهد الكبير (٩٥٤)، وغيرهم من طريق عمر بن حفص العبدي عن حوشب ومطر عن الحسن عن عمران بن حصين به مرفوعاً، قال البيهقي: «تفرد به عمر بن حفص»، وقال العراقي في المغني (٤٢٩٩): «ضعفه الجمهور». ورواه الحكيم الترمذي عن الزبير بن العوام مرفوعاً كما في الدر المنثور (٧٠٧-٧٠٨). ولم أقف عليه مراسلاً كما ذكره المصنف، وقبله ابن تيمية حيث قال كما في المجموع (٥٤٠/٧): «رواه البيهقي مراسلاً»، إلا أن يكون المقصود الانقطاع، فإن الحسن لم يسمع من عمران، والله أعلم.

ورُود الشبهات، ويحب العقل الكامل عند حلول الشهوات».

فبكمال العقل والصبر تُدفع فتنة الشهوة، وبكمال البصيرة واليقين تُدفع فتنة الشبهة.

والله المستعان.

فصل

إذا سلم العبدُ من فتنة الشبهات والشهوات حصل له أعظمُ غايتين مطلوبتين، بهما سعادته وفلاحه وكماله، وهما الهدى والرحمة.

قال تعالى عن موسى وفتاه: ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥]، فجمع له بين الرحمة والعلم، وذلك نظير قول أصحاب الكهف: ﴿رَبَّنَا إِنَّا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ [الكهف: ١٠]، فإن الرشد: هو العلم بما ينفع والعمل به.

والرشد والهدى إذا أُفِرِدَ كُلُُّ منهما تَضَمَّنَ الآخر، وإذا قُرِنَ أحدهما بالآخر فالهدى هو العلم بالحق، والرشد هو العمل به، وضدهما: الغي واتباع الهوى.

وقد يقابل الرشد بالضر والشر، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ [الجن: ٢١]، وقال مؤمنو الجن: ﴿وَأَنَّا لَا تَدْرِي أَشَرُّ أُرِيدَ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ [الجن: ١٠].

فالرشد يقابل الغي تارة، كما في قوله: ﴿وَلِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ [الأعراف: ١٤٦].

ويقابل الضّر والشرّ، كما تقدم، وذلك لأن الغي سبب حصول الشرّ والضّر، ووقوعهما بصاحبه.

فالضّر والشرّ غاية الغي وثمرته، كما أن الرحمة والفلاح غاية الهدى وثمرته.

فلهذا يُقَابَلُ كل منهما بنقيضه وسبب نقيضه.

فيقابل الهدى بالضلال، كقوله: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [النحل: ٩٣]، وقوله: ﴿إِنْ تَحَرَّصَ عَلَىٰ هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ﴾ [النحل: ٣٧]، وهو كثير.

ويقابل بالغضب^(١) والعذاب، كقوله: ﴿فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه: ١٢٣]، فقابل الهدى بالضلال والشقاء.

وجمع سبحانه بين الهدى والفلاح، والهدى والرحمة، كما يجمع بين الضلال والشقاء، والضلال والعذاب:

كقوله: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ﴾ [القمر: ٤٧]، فالضلال ضد الهدى، والسُعُرُ العذاب، وهو ضد الرحمة.

وقال: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٤].

والمقصود: أن من سلّم من فتنة الشبهات والشهوات جُمِعَ له بين الهدى والرحمة، والفلاح والهدى.

(١) كذا في النسخ، والسياق يقتضي «بالضلال».

قال تعالى عن أوليائه: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضِبُ أَخَذَ الْأَلْوَابُ وَفِي نُشْحَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٤]، وقال تعالى: ﴿هَذَا بَصِيرَتُ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [الجاثية: ٢٠]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [يوسف: ١١١]، وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧].

فقوله: ﴿هَذَا بَصِيرَتُ لِلنَّاسِ﴾ عام مطلق، وقوله: ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ خاص بأهل اليقين.

ونظير ذلك قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾.

ونظيره في الخصوص قوله تعالى: ﴿هُدًى وَتَنْقِيزٌ﴾ [البقرة: ٢]، وقوله: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ﴾ [١٣٠] رِضْوَانُهُ سُبُلَ السَّلَامِ [المائدة: ١٦].

ونظيره أيضًا قوله: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٨].

وقد أخبر أنه هُدًى عامٌ لجميع المكلفين، فقال: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ

سَمِعْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى
الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَى ﴿النجم: ٢٣﴾.

فأخبر سبحانه أن القرآن بصائر لجميع الناس، والبصائر: جمع بصيرة،
وهي فعيلة بمعنى مُفْعِلَةٍ، أي: مُبْصِرَةٌ لمن يبصر، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَيْنَا
نَمُودَ النَّافَةَ مُبْصِرَةً﴾ [الإسراء: ٥٩]، أي: مُبَيِّنَةً مُوجِبَةً لِلتَّبَصُّرِ.
وفعل الإبصار يستعمل لازماً ومتعدياً، يقال: أبصرتَه، بمعنى: رأيته،
وأبصرتَه، بمعنى: أَرَيْتُهُ.

ف﴿مُبْصِرَةً﴾ في الآية، بمعنى: مُرِيَّةٌ، لا بمعنى: رائية، والذين ظنُّوها
بمعنى: رائية غلطوا في الآية، وتحيروا في معناها.

فإنه يقال: بَصُرَ به، وأبصره، فَيُعَدَّى بالباء تارة والهمزة تارة، ثم يقال:
أبصرتُه كذا، أي: أَرَيْتُهُ إياه، كما يقال: بَصَّرْتَهُ به، وبَصُرَ هو به.

فهنا بَصِيرَةٌ، وتَبْصِرَةٌ، ومُبْصِرَةٌ، فالبَصِيرَةُ: المبينة التي تُبْصِرُ، والتَبْصِرَةُ:
مصدرٌ مثلُ التذكرة، وسُمِّيَ بها ما يُوجبُ التبصرة، فيقال: هذه الآية تَبْصِرَةٌ،
لكونها آلة التَبْصُّرِ ومُوجِبَةٌ.

فالقرآن بصيرةٌ وتَبْصِرَةٌ، وهُدًى وشفاءٌ ورحمةٌ، بمعنى عام وبمعنى
خاصٍّ، ولهذا يذكر الله سبحانه هذا وهذا، فهو هُدًى للعالمين، وهُدًى
للمتقين، وشفاءٌ للعالمين، وشفاءٌ للمؤمنين، وموعظةٌ للعالمين، وموعظةٌ
للمتقين، فهو في نفسه هُدًى ورحمةٌ، وشفاءٌ وموعظةٌ.

فمن اهتدى به واتَّعَظَ واشتفى كان بمنزلة مَنْ استعمل الدواء الذي
يَحْصُلُ به الشفاء، فهو دواءٌ بالفعل. وإن لم يستعمله فهو دواء له بالقوة.

وكذلك الهدى، فالقرآن هدى بالفعل لمن اهتدى به، وبالقوة لمن لم يهتد به، فإنما يهتدي به ويُرحم ويتعظ المتقون الموقنون.

والهدى في الأصل: مصدرٌ هدى يهدي هدىً.

فمن لم يعمل بعلمه لم يكن مُهتدياً، كما في الأثر: «من ازداد علماً، ولم يزد هدىً لم يزد من الله تعالى إلا بعداً»^(١).

ولكن يسمّى هدى لأن من شأنه أن يهدي.

وهذا أحسن من قول من قال: إنه هدى، بمعنى هادٍ، فهو مَصْدَرٌ بمعنى الفاعل، كعَدْل بمعنى العادل، وَزُور بمعنى الزائر، وَرَجُلٌ صَوْمٌ أي: صائم!

فإن الله سبحانه قد أخبر أنه يهدي به، فالله الهادي، وكتابه الهدى الذي يهدي به على لسان رسوله ﷺ.

فها هنا ثلاثة أشياء: فاعلٌ، وقابلٌ، وآلةٌ. فالفاعل: هو الله تعالى، والقابل: قلبُ العبد، والآلة: هو الذي يحصل به الهدى، وهو الكتاب المنزل، والله سبحانه يهدي خلقه هدىً، كما يقال: دَلَّهم دلالةً، وأرشدهم إرشاداً، وبين لهم بياناً.

(١) ذكره السبكي في طبقاته (٢٨٩/٦) في أحاديث الإحياء التي لم يجد لها إسناداً، وقال العراقي في المغني (١٤٠): «رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث علي بإسناد ضعيف»، وضعفه الفتني في التذكرة (ص ٢٤)، والشوكاني في الفوائد المجموعة (٥٦)، وخرجه الألباني في السلسلة الضعيفة (٤٥٤١) من حديث أنس وقال: «ضعيف جداً». وروى نحوه من كلام بشر بن الحارث عند الدينوري في المجالسة (١٢٨٧).

والمقصود أن المحل القابل هو قلبُ العبد المتقي، المنيب إلى رَبِّه، الخائف منه، الذي يبتغي رضاه، ويهرب من سخطه، فإذا هداه الله بكتابه فكأنه وصل أثر فعله إلى محلّ قابل، فيتأثر به، فصار هُدى له وشفاء ورحمة وموعظة، بالوجود والفعل والقبول.

وإذا لم يكن المحل قابلاً وصل إليه الهدى فلم يؤثر فيه، كما يصل الغذاء إلى محلّ غير قابل للاغتذاء، فإنه لا يؤثر فيه شيئاً، بل ولا يزيده إلا ضعفاً وفساداً إلى فساد.

كما قال تعالى في الآية التي نزلها^(١): ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَتَيْكُمُ زَادُهُ هَذِهِ إِيْمَنًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيْمَنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ۝ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٤، ١٢٥].

وقال: ﴿وَنُزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢].

فتخلّف الاهتداء يكون لعدم قبول المحل تارة، ولعدم آلة الهدى تارة، ولعدم فعل الفاعل وهو الهادي تارة، ولا يحصل الهدى على الحقيقة إلا عند اجتماع هذه الأمور الثلاثة.

وقد قال سبحانه: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: ٢٣]، فأخبر سبحانه أنه قطع عنهم [١٣٠ ب] مادة

(١) ح، ظ: «ينزلها».

الاهتداء، وهو إسماعُ قلوبهم وإفهامُها ما يَنفَعُها، لعدم قَبول المحلِّ، فإنه لا خير فيه، فإن الرجل إنما يَنقَادُ للحقِّ بالخير الذي فيه، والميل إليه، والطلب له، ومحبته، والحرص عليه، والفرح بالظَّفَر به، وهؤلاء ليس في قلوبهم شيءٌ من ذلك، فوصل الهدى إليها ووقع عليها، كما يصلُ الغيثُ النازلُ من السماء، ويقعُ على الأرض الغليظة العالية، التي لا تمسكُ ماءً، ولا تُنبِتُ كلاً، فلا هي قابلةٌ للماء ولا للنبات، فالماء في نفسه رحمةٌ وحياةٌ، ولكن ليس فيها قبولٌ له.

ثم أكَّد الله هذا المعنى في حقِّهم بقوله: ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾، أي: فيهم مع عدم القبول والفهم آفةٌ أخرى، وهى الكِبَرُ والإعراضُ وفسادُ القصد، فلو فهموا لم يَنقَادُوا، ولم يَتَّبِعُوا الحق، ولم يعملوا به.

فالهدى في حق هؤلاء هدى بيانٍ وإقامة حُجَّة، لا هدى توفيق وإرشاد، فلم يتَّصل الهدى في حقهم بالرحمة.

وأما المؤمنون فاتَّصل الهدى في حقِّهم بالرحمة، فصار القرآنُ لهم هُدى ورحمةً، ولأولئك هدى بلا رحمة.

والرحمةُ المقارنةُ للهدى في حقِّ المؤمنين: عاجلة وآجلة.

فأما العاجلة فما يعطيهم الله تعالى في الدنيا من محبة الخير والبرِّ، وذوق طعم الإيمان، ووجدان حلاوته، والفرح والسرور بأن هداهم الله تعالى لما أضلَّ عنه غيرهم، ولما اختلَف فيه من الحقِّ بإذنه، فهم يتقبَّلون في نور هُداه، ويمشون به في الناس، ويرون غيرهم مُتَحِيرًا في الظلمات،

فهم أشدّ الناس فرحاً بما آتاهم ربُّهم من الهدى، قال تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨]، فأمر سبحانه عباده المؤمنين المهتدين أن يفرحوا بفضلِهِ وَرَحْمَتِهِ.

وقد دارت عبارات السلف على أن الفضل والرحمة هو العلم، والإيمان، والقرآن، واتباع الرسول، وهذا من أعظم الرحمة التي يرحمُ الله بها مَنْ يشاء من عباده، فإن الأمنَ والعافية والسرور ولذة القلب ونعيمه وبهجته وطُمأنينته مع الإيمان والهدى إلى طريق الفلاح والسعادة. والخوف والهَمّ والغَمّ والبلاء والألم والقلق: مع الضلال والحيرة.

ومثَّلَ هذا بمسافرين، أحدهما: قد اهتدى لطريق مقصده، فسار آمناً مطمئناً، والآخر: قد ضل الطريق فلم يدر أين يتوجّه؟ كما قال تعالى: ﴿قُلْ أَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَى أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانٌ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى انْتَهِأ قُلْ إِنِّي هَدَى اللَّهُ هُوَ الْهُدَى وَأُمِرْنَا لِلسَّلَامِ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٧١].

فالرحمة التي تحصل لمن حصل له الهدى هي بحسب هداه، فكلّما كان نصيبه من الهدى أتمّ كان حظّه من الرحمة أوفر، وهذه هي الرحمة الخاصة بعباده المؤمنين، وهي غير الرحمة العامة بالبرّ والفاجر.

وقد جمع الله سبحانه لأهل هدايته بين الهدى والرحمة والصلاة عليهم، فقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٧].

قال عمر بن الخطاب^(١) رضي الله تعالى عنه: نعم العِذْلان، ونعمت العِلاوة.

فبالهدى خَلَصُوا مِنَ الضَّلَالِ، وبالرحمة نَجَوْا مِنَ الشَّقَاءِ والعذابِ، وبالصلاة عليهم نَالُوا مَنْزِلَةَ الْقُرْبِ والكرامة.

والضَّالُّونَ حصل لهم ضِدُّ هذه الثلاثة: الضَّلَالُ عن طريق السعادة، والوقوعُ في ضِدِّ الرحمة من الألم والعذاب، والدُّمُّ واللَعْنُ الذي هو ضد الصلاة.

ولما كان نصيب كل عبد من الرحمة على قدر نصيبه من الهدى، كان أكمل المؤمنين إيماناً أعظمهم رحمة، كما قال تعالى في أصحاب رسوله ﷺ: ﴿ثُمَّ حَمَّزُ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

وكان الصديق رضي الله عنه [١٣١] من أرحم الأمة، وقد روي عن النبي أنه قال: «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر» رواه الترمذي^(٢).

-
- (١) علقه البخاري بصيغة الجزم في كتاب الجنائز، باب: الصبر عند الصدمة الأولى، وهو موصول عند البيهقي في الكبرى (٦٥/٤) وفي الشعب (٢٢١/٢) من طريق مجاهد عن ابن المسيب عن عمر، وصححه الحاكم (٣٠٦٨) وقال: «لا أعلم خلافاً بين أئمتنا أن سعيد بن المسيب أدرك أيام عمر، وإنما اختلفوا في سماعه منه»، وقال ابن حجر في تعليق التعليق (٤٧٠/٢): «هذا إسناد صحيح... وقد صحَّ سماع ابن المسيب عن عمر». وروي عن مجاهد عن عمر، وعن نعيم بن أبي هند عن عمر.
- (٢) سنن الترمذي (٣٧٩١) عن أنس، ورواه أيضاً الطيالسي (٢٠٩٦)، وابن سعد في الطبقات (١٧٦/٣)، وأحمد (١٨٤/٣)، (٢٨١)، والنسائي في الكبرى (٨٢٤٢)، (٨٢٨٧)، وابن ماجه (١٥٤، ١٥٥)، وابن أبي عاصم في السنة (١٢٥٢، ١٢٨٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٧٩/٢)، والضياء في المختارة (٢٢٤٠-٢٢٤٢)، =

وكان أعلم الصحابة باتفاق الصحابة، كما قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: وكان أبو بكر رضي الله عنه أعلمنا به يعني النبي ﷺ (١).

فجمع الله له بين سعة العلم والرحمة. وهكذا الرجل، كلما اتسع علمه اتسعت رحمته.

وقد وسع ربنا كل شيء رحمةً وعلماً، فوسعت رحمته كل شيء، وأحاط بكل شيء علماً، فهو أرحم بعباده من الوالدة بولدها، بل هو أرحم بالعبد من نفسه، كما هو أعلم بمصلحة العبد من نفسه. والعبد لجهله بمصالح نفسه وظلمه لها يسعى فيما يضرها ويؤلمها، وينقص حظها من كرامته وثوابه، ويُبعدة من قربها، وهو يظن أنه ينفعها ويكرمها.

وهذا غاية الجهل والظلم، والإنسان ظلوم جهول، فكم من مُكرم لنفسه بزعمه وهو لها مُهين، ومُرفق لها وهو لها مُتعب، ومعطيها بعض غرضها ولذتها وقد حال بينها وبين جميع لذاتها، فلا علم له بمصالحها التي هي مصالحها، ولا رحمة عنده لها، فما يبلغ عدوه منه ما يبلغ هو من نفسه. فقد بخسها حظها، وأضاع حقها، وعطل مصالحها، وباع نعيمها الباقي ولذتها الدائمة الكاملة بلذة فانية مشوبة بالنقص، إنما هي كأضغاث أحلام، أو كطيف زار في المنام.

= (٢٥٦٨)، وغيرهم، وأعلل بالإرسال، وصححه الترمذي، وابن حبان (٧١٣١)، (٧١٣٧، ٧٢٥٢)، والحاكم (٥٧٨٤)، والذهبي في السير (٤/ ٤٧٤)، قال ابن حجر في الفتح (٧/ ٩٣، ٨/ ١٦٧): «إسناده صحيح إلا أن الحفاظ قالوا: إن الصواب في أوله الإرسال»، وهو في السلسلة الصحيحة (١٢٢٤). وفي الباب عن عمر وابن عمر وجابر وأبي سعيد الخدري وابن عباس وشداد بن أوس وأبي محجن وعبد الرحمن بن أبي بكر الصديق. وأبي أمامة البلوي، ومرسل الحسن البصري.

(١) أخرجه البخاري (٣٦٥٤)، ومسلم (٢٣٨٢).

وليس هذا بعجيب من شأنه، وَقَدْ فَقَدَ نصيبه من الهدى والرحمة، فلو هُدِيَ وُرُحِمَ لكان شأنه غير هذا الشأن، ولكن الربّ تعالى أعلمُ بالمحلّ الذي يصلح للهدى والرحمة، فهو الذي يؤتيهما العبد، كما قال عن عبده الخضر: ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥].

﴿رَبَّنَا إِنَّا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةٌ وَهِيَ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشْدًا﴾ [الكهف: ١٠].

فصل

ومما ينبغي أن يُعلم: أن الرحمة صفةٌ تقتضي إيصال المنافع والمصالح إلى العبد، وإن كرهتها نفسه، وشَقَّتْ عليها، فهذه هي الرحمة الحقيقية، فأَرْحَمُ الناس بك من شَقَّ عليك في إيصال مصالحك، ودَفَعَ المضارَّ عنك.

فمن رحمة الأب بولده: أن يُكرِّهه على التأدّب بالعلم والعمل، ويشقّ عليه في ذلك بالضرب وغيره، ويمنعه شهواته التي تعود بضرره، ومتى أهمل ذلك من ولده كان لقلّة رحمته به، وإن ظنّ أنه يرحمه ويُرفِّقه ويُريّحه، فهذه رحمة مقرونة بجهل، كرحمة الأم.

ولهذا كان من إتمام رحمة أرحم الراحمين: تسليط أنواع البلاء على العبد، فإنه أعلم بمصلحته، فابتلاؤه له وامتحانه ومنعه من كثير من أعراضه وشهواته: من رحمته به، ولكنّ العبد لجهله وظلمه يتّهم ربّه، ولا يعلم إحسانه إليه بابتلائه وامتحانه.

وقد جاء في أثر^(١): «إن المبتلى إذا دُعي له: اللهم ارحمه، يقول الله

(١) ذكره أبو طالب المكي في قوت القلوب (٢/ ٣٩) بغير إسناد فقال: رُوي أن موسى =

سبحانه: كيف أرحمهُ مِنْ شيءٍ به أرحمهُ؟».

وفى أثر آخر^(١): «إن الله إذا أحبَّ عبده حمّاه الدنيا وطيباتها وشهواتها، كما يحمي أحدكم مريضه».

فهذا من تمام رحمته به، لا من بُخله عليه.

كيف وهو الجواد الماجد، الذي له الجود كلّهُ، وجُودُ جميع الخلائق في جنب جُوده أقلُّ من ذرّةٍ في جبال الدنيا ورمالها.

فمن رحمته سبحانه بعباده: ابتلاؤهم بالأوامر والنواهي رحمةً وحِميّةً، لا حاجةً منه إليهم بما أمرهم به، فهو الغني الحميد، ولا بُخلًا منه عليهم بما نهاهم عنه، فهو الجواد الكريم.

= عليه السلام نظر إلى عبد عظيم البلاء فقال: يا ربّ ارحمه، فأوحى الله عزّ وجلّ إليه: كيف أرحمه ممّا به أرحمه.

(١) هو أثر مرفوع، رواه البخاري في التاريخ الكبير (١٨٥/٧)، والترمذي (٢٠٣٦)، وابن أبي الدنيا في الزهد (٣٨)، وابن أبي عاصم في الزهد (١٩٠، ١٩١)، وعبد الله في زوائد الزهد (ص ١١)، والطبري في التهذيب (٤٨٣ - مسند ابن عباس -)، والطبراني في الكبير (١٢/١٩)، والبيهقي في الشعب (٣٢٠/٧)، وغيرهم من طريق محمود بن لبيد عن قتادة بن النعمان مرفوعاً: «إذا أحبَّ الله عبداً حمّاه الدنيا كما يظّل أحدكم يحمي سقيم الماء»، وروى عن محمود بن عتبة بن رافع، وعنه عن رافع بن خديج، وعنه عن أبي سعيد الخدري، قال الترمذي: «حديث حسن غريب، وقد روي عن محمود بن لبيد عن النبي ﷺ ومرسلًا.. ومحمود قد أدرك النبي ﷺ ورآه وهو غلام صغير»، وصححه ابن حبان (٦٦٩)، والحاكم (٧٤٦٤)، وحسن إسناده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣٤٤/٢). وفي الباب عن حذيفة.

ومن رحمته: أن نَغْص عليهم الدنيا وكَدَّرها، لئلا يسكنوا إليها، ولا يطمئنوا إليها، ويرغبوا في النعيم المقيم في داره وجواره، فساقهم إلى ذلك بسيطاؤ الابتلاء والامتحان، فمنعهم ليعطيهم، وابتلاهم ليعافيتهم، وأما تهم ليُحييهم.

ومن رحمته بهم: أن حَذَّرهم [١٣١ب] نفسه، لئلا يغتروا به، ويعاملوه بما لا تَحْسُن معاملته به، قال الله تعالى: ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٣٠].

قال غير واحد من السلف: من رَأَفْتَهُ بالعباد حَذَّرَهُم الله من نفسه، لئلا يغتروا به^(١).

فصل

ولما كان تمام النعمة على العبد إنما هو بالهدى والرحمة، كان لهما ضدان: الضلال والغضب.

فأمرنا الله سبحانه أن نسأله كل يوم وليلة مراتٍ عديدة: أن يهدينا صراط الذين أنعم عليهم، وهم أولو الهدى والرحمة، ويُجَنِّبنا طريق المغضوب عليهم وهم ضد المرحومين، وطريق الضالين وهم ضد المهتدين، ولهذا كان هذا الدعاء من أجمع الدعاء، وأفضله، وأوجبه. وبالله التوفيق.

(١) روى عبد الرزاق في تفسيره (١١٨/١) - ومن طريقه الطبري في تفسيره (٦٨٤٤) - عن ابن عيينة عن عمرو عن الحسن البصري قال: «من رَأَفْتَهُ بهم أن حَذَّرَهُم نَفْسَهُ»، ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٩٨/٣٣) من طريق الفضيل بن عياض عن الحسن، وعزه في الدر المنثور (١٧٧/٢) لابن المنذر.

فصل

إذا كان كل عمل فأصله المحبة والإرادة، والمقصود به التمتع بالمراد المحبوب، فكل حي إنما يعمل لما فيه تنعمه ولذته، فالتنعم هو المقصود الأول من كل قصد وكل حركة، كما أن العذاب والتألم هو المكروه المقصود أولاً بكل بغض وكل امتناع وكف.

ولكن وقع الجهل والظلم من بني آدم بجنسين^(١): بالدين الفاسد، والدنيا الفاجرة، طلبوا بهما النعيم، وفي الحقيقة فإنما فيهما ضده، ففاتهم النعيم من حيث طلبوه وآثروه، ووقعوا في الألم والعذاب من حيث هربوا منه.

وبيان ذلك: أن الأعمال التي يعملها جميع بني آدم إما أن يتخذوها ديناً، أو لا يتخذوها ديناً.

والذين يتخذونها ديناً إما أن يكون الدين بها دين حق، وإما أن يكون ديناً باطلاً.

فنقول: النعيم التام هو في الدين الحق علماً وعملاً، فأهلُهُ هم أصحاب النعيم الكامل، كما أخبر الله تعالى بذلك في كتابه في غير موضع، كقوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦، ٧]، وقوله عن المتقين المهتدين بالكتاب: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، وقوله: ﴿فَأَمَّا يَا لِنَبِّئِكُمْ مَنِ

(١) في أكثر النسخ: «بمعنيين». والمثبت من م.

هُدًى فَمَنْ أَتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴿طه: ١٢٣﴾، وفي الآية الأخرى: ﴿فَمَنْ تَبِعَ هُدَاىَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٣٨]، وقوله: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ الْفُجَارَ لَفِي حِمِيمٍ﴾ [الانفطار: ١٣، ١٤]، والقرآن مملوء من هذا.

فوعد أهل الهدى والعمل الصالح بالنعيم التام في الدار الآخرة، ووعد أهل الضلال والفجور بالشقاء في الدار الآخرة، مما اتفقت عليه الرسل من أولهم إلى آخرهم، وتضمنته الكتب، ولكن نذكر هاهنا نكتة نافعة^(١):

وهى: الإنسان قد يسمع ويرى ما يُصيب كثيرًا من أهل الإيمان في الدنيا من المصائب، وما ينال كثيرًا من الكفار والفجار والظلمة في الدنيا من الرياسة والمال، وغير ذلك، فيعتقد أن النعيم في الدنيا لا يكون إلا للكفار والفجار، وأن المؤمنين حظهم من النعيم في الدنيا قليل، وكذلك قد يعتقد أن العزة والنصرة في الدنيا قد تستقر للكفار والمنافقين على المؤمنين. فإذا سمع في القرآن قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]، وقوله: ﴿وَإِنْ جُنَدْنَا لَهُمُ الْعَالِيُونَ﴾ [الصفات: ١٧٣]، وقوله: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾ [المجادلة: ٢١]، وقوله: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [القصاص: ٨٣]، ونحو هذه الآيات، وهو ممن يُصدق بالقرآن = حمل ذلك على أن حصوله في الدار الآخرة فقط، وقال: أما الدنيا فإننا نرى الكفار والمنافقين يغلبون فيها ويظهرون، ويكون لهم النصر والظفر، والقرآن لا يردُّ

(١) هذه النكتة من كلام شيخ الإسلام في «قاعدة في المحبة» ضمن جامع الرسائل (٢/ ٣٢٤ وما بعدها).

بخلاف الحسّ، ويعتمد على هذا الظن إذا أُدِيل عليه عدوّ من جنس الكفار والمنافقين أو الفجرة الظالمين، وهو عند نفسه من أهل الإيمان والتقوى، فيرى أن صاحب الباطل قد علا [١٣٢] على صاحب الحق، فيقول: أنا على الحق، وأنا مغلوب، فصاحب الحق في هذه الدنيا مغلوبٌ مهوّرٌ، والدّولة فيها للباطل.

فإذا ذُكِرَ بما وعدّه الله تعالى من حُسْنِ العاقبة للمتقين والمؤمنين قال: هذا في الآخرة فقط!

وإذا قيل له: كيف يفعل الله تعالى هذا بأوليائه وأحبّائه وأهل الحق؟ فإن كان ممن لا يُعَلَّلُ أفعال الله تعالى بالحكم والمصالح قال: يفعل الله في ملكه ما يشاء، ويحكم ما يريد: ﴿لَا يَسْتَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

وإن كان ممن يُعَلَّلُ الأفعال قال: فعل بهم هذا ليعرّضهم بالصبر عليه لثواب الآخرة وعلوّ الدرجات، وتوفية الأجر بغير حساب.

ولكل أحدٍ مع نفسه في هذا المقام مُباحثات وإيرادات وإشكالات وأجوبة، بحسب حاصله وبضاعته من المعرفة بالله تعالى وأسمائه وصفاته وحكمته والجهل بذلك، فالقلوب تغلي بما فيها، كالقدور إذا استجمعت غليانا.

فلقد بلغنا وشاهدنا من كثير من هؤلاء من التظلم للرّبّ تعالى، واتّهامه ما لا يصدرُ إلا من عدوّ، فكان الجهّم يخرج بأصحابه، فيقفهم على الجذمي وأهل البلاء، ويقول: انظروا، أرْحَمُ الراحمين يفعل مثل هذا؟ إنكاراً لرحمته، كما أنكر حكّمته. فليس الله عند جهّم وأتباعه حكيمًا ولا رحيمًا.

وقال آخر من كبار القوم^(١): ما على الخلق أضرُّ من الخالق.

وكان بعضهم يتمثل:

إِذَا كَانَ هَذَا فِعْلُهُ لِمُحِبِّهِ فَمَاذَا تُرَاهُ فِي أَعَادِيهِ يَضْنَعُ^(٢)

وأنت تشاهد كثيراً من الناس إذا أصابه نوعٌ من البلاء يقول: تُرى ما كان ذنبي حتى فَعَلْتَ بي هذا؟

وقال لي غير واحد: إذا تَبْتُ إليه، وَأَبْتُ وعملتُ صالحاً، ضَيَّقَ عليّ رزقي، ونكَّدَ عليّ معيشتي، وإذا راجَعْتُ معصيته، وأعطيتُ نفسي مُرادها، جاءني الرِّزْقُ والعَوْنُ، أو نحو هذا.

فقلت لبعضهم: هذا امتحان منه، ليرى صِدْقَكَ وَصَبْرَكَ، وهل أنت صادقٌ في محبتك إليه، وإقبالك عليه، فتصبر على بلائه، فتكون لك العاقبة، أم أنت كاذبٌ، فترجع على عقبك.

وهذه الأقوال والظنون الكاذبة الحادثة عن الصواب مَبْنِيَّةٌ على مُقَدِّمَتين:

إحداهما: حُسْنُ ظَنِّ العبد بنفسه ودينه، واعتقاده أنه قائمٌ بما يجبُ عليه، وتارك ما نُهيَ عنه، واعتقاده في خَصْمِهِ وَعَدُوِّهِ خلاف ذلك، وأنه تارك للمأمور، مرتكب للمحذور، وأنه نفسه أولى بالله ورسوله ودينه منه.

والمقدمة الثانية: اعتقاده^(٣) أن الله سبحانه وتعالى قد لا يُؤَيِّدُ صاحبَ

(١) هو أبو طالب المكي، كما في تاريخ بغداد (٣/ ٨٩)، والبداءة والنهاية (١٥/ ٤٦٧).

(٢) لم أجد البيت فيما بين يدي من المصادر.

(٣) «اعتقاده» ساقطة من م.

الدِّينَ الحقَّ وَيَنْصُرُهُ، وقد لا يجعلُ له العاقبة في الدنيا بوجهٍ من الوجوه، بل يَعِيشُ عُمُرَهُ مظلومًا مقهورًا مُستَضَامًا، مع قيامه بما أَمَرَ به ظاهرًا وباطنًا، وانتهائه عما نُهِيَ عنه باطنًا وظاهرًا.

فهو عند نفسه قائمٌ بشرائع الإسلام وحقائق الإيمان، وهو تحت قَهْر أهل الظلم والفجور والعُدوان.

فلا إله إلا الله، كم فُسِدَ بهذا الاغترار مِنْ عابِدٍ جاهلٍ! ومُتَدَيِّنٍ لا بصيرة له! ومُنْتَسِبٍ إلى العلم لا مَعْرِفَةَ له بحقائق الدين!

فإنه من المعلوم أن العبدَ وإن آمَنَ بالآخرة، فإنه طالبٌ في الدنيا لما لا بُدَّ له منه من جَلْبِ النَّفْعِ ودَفْعِ الضَّرَرِ، بما يعتقدُ أنه مُسْتَحَبٌّ أو واجبٌ أو مباحٌ، فإذا اعتقد أن الدِّينَ الحقَّ وأتباع الهدى والاستقامة على التوحيد ومتابعة السُّنة: ينافي ذلك، وأنه يُعادي جميع أهل الأرض، ويتعرَّضُ لما لا يقدر عليه من البلاء، وفوات حظوظه ومنافعه العاجلة، لزم من ذلك إعراضه عن الرغبة في كمال دينه، وتجرُّده لله ورسوله، فيُعَرِّضُ قلبه عن حال السابقين المقربين، [١٣٢ب] بل قد يُعَرِّضُ عن حال المقتصدين أصحاب اليمين، بل قد يدخل مع الظالمين، بل مع المنافقين، وإن لم يكن هذا في أصل الدِّين كان في كثيرٍ من فُرُوعه وأعماله، كما قال النبي ﷺ: «بادِرُوا بالأعمالِ فِتْنًا كقطع الليل المظلم، يُصْبِحُ الرجل مؤمنًا ويمسي كافرًا، ويمسي مؤمنًا ويصبح كافرًا، يبيع دينه بعرضٍ من الدنيا»^(١).

وذلك أنه إذا اعتقد أن الدِّينَ الكامل لا يحصلُ إلا بفساد دُنياه، من

(١) أخرجه مسلم (١١٨) عن أبي هريرة.

حصول ضررٍ لا يحتمله، وفواتِ مَنْفَعَةٍ لأبدٍ له منها: لم يُقدِّم على احتمال هذا الضرر، ولا تفويت تلك المنفعة.

فسبحان الله! كم صَدَّتْ هذه الفتنة الكثير من الخلق بل أكثرهم عن القيام بحقيقة الدين؟

وأصلها ناشيءٌ من جَهْلين كبيرين: جهل بحقيقة الدِّين، وجهل بحقيقة النِّعيم الذي هو غايةُ مطلوبِ النفوس وكمالها، وبه ابتهاجها والتذاذها، فيتولَّد من بين هذين الجهلين: إِعْرَاضُهُ عن القيام بحقيقة الدِّين، وعن طلب حقيقة النِّعيم.

ومعلومٌ أن كمال العبد هو بأن يكون عارفاً بالنِّعيم الذي يطلبه، والعمل الذي يُوصِلُ إليه، وأن يكون مع ذلك فيه إرادة جازمة لذلك العمل، ومحبَّةٌ صادقة لذلك النِّعيم، وإلا فالعلمُ بالمطلوب وطريقه لا يُحصِّله إن لم يقترن بذلك العمل، والإرادةُ الجازمة لا تُوجِب وجودَ المراد إلا إذا لازمها الصبر.

فصارت سعادةُ العبد وكمالُ لذَّته ونعيمه موقوفًا على هذه المقامات الخمسة: علمه بالنِّعيم المطلوب، ومحبَّته له، وعلمه بالطريق الموصِل إليه، وعمله به، وصبره على ذلك.

قال الله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴿[العصر: ١-٣].

والمقصود أن المقدمتين اللَّتين بُنِيَتْ عليهما هذه الفتنة، أصلهما الجهل بأمْرِ الله ودينه، وبوعده ووعيده.

فإن العبدَ إذا اعتقدَ أنه قائمٌ بالدِّين الحقِّ فقد اعتقد أنه قد قام بفعل

المأمور باطنًا وظاهرًا، وترك المحذور باطنًا وظاهرًا، وهذا من جهله بالدين الحق وما لله عليه وما هو المراد منه، فهو جاهل بحق الله عليه، جاهل بما معه من الدين، قَدَّرًا ونوعًا وصفةً.

وإذا اعتقد أن صاحب الحق لا ينصُرُه الله تعالى في الدنيا والآخرة، بل قد تكون العاقبة في الدنيا للكفار والمنافقين على المؤمنين، وللفجار الظالمين على الأبرار المتقين، فهذا من جهله بوعد الله تعالى ووَعِيدِهِ.

فأما المقام الأول: فإن العبد كثيرًا ما يترك واجبات لا يعلم بها ولا بوجوبها، فيكون مقصّرًا في العلم، وكثيرًا ما يتركها بعد العلم بها وبوجوبها، إما كسلًا وتهاونًا، وإما لنوع تأويل باطل، أو تقليد، أو لظنه أنه مشغول بما هو أوجب منها، أو لغير ذلك.

فواجبات القلوب أشد وجوبًا من واجبات الأبدان وأكد منها، وكأنها ليست من واجبات الدين عند كثير من الناس، بل هي من باب الفضائل والمستحبات.

فتراه يتحرّج من ترك واجب^(١) من واجبات البدن، وقد ترك ما هو أهم واجبات القلوب وأفرضها، ويتحرّج من فعل أدنى المحرمات، وقد ارتكب من محرمات القلوب ما هو أشد تحريمًا وأعظم إثمًا.

بل ما أكثر من يتعبد لله عز وجل بترك ما أوجب عليه، فيتخلّى وينقطع عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مع قدرته عليه، ويزعم أنه مُتَقَرَّبٌ إلى الله تعالى بذلك، مجتمع على ربّه، تارك ما لا يعنيه! فهذا من أمقت

(١) ت: «فرض أو واجب».

الخلق إلى الله تعالى، وأبغضهم له، مع ظَنِّه أنه قائمٌ بحق [١٣٣] الإيمان،
وشرائع الإسلام، وأنه من خواصّ أوليائه وحزبه.

بل ما أكثر من يتعبدُ لله بما حرّمه الله عليه، ويعتقد أنه طاعةٌ وقُرْبَةٌ!
وحالُه في ذلك شرٌّ من حالِ مَنْ يعتقد ذلك معصيةً وإثمًا، كأصحاب السماع
الشّعري الذي يتقربون به إلى الله تعالى، ويظنون أنهم من أولياء الرحمن،
وهم في الحقيقة من أولياء الشيطان.

وما أكثر مَنْ يعتقد أنه هو المظلوم المُحقُّ من كل وجه، ولا يكون الأمر
كذلك، بل يكون معه نوعٌ من الحقّ ونوعٌ من الباطل والظلم، ومع خصمه
نوعٌ من الحقّ والعدل، وحُبُّك الشيء يُعمي ويُصمّ.

والإنسان مجبولٌ على حُبِّ نفسه، فهو لا يرى إلا محاسنها، ومُبْغِضٌ
لخصمه، فهو لا يرى إلا مساوئه، بل قد يَشْتَدُّ به حُبُّه لنفسه، حتى يرى
مساوئها محاسن، كما قال تعالى: ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا ﴾
[فاطر: ٨]، ويشتد به بغضُ خصمه حتى يرى محاسنه مساوئ، كما قال:

نَظَرُوا بِعَيْنٍ عَدَاوَةٍ وَلَوْ أَنَّهَُا عَيْنُ الرِّضَا لاسْتَحْسَنُوا مَا اسْتَقْبَحُوا^(١)

وهذا الجهل مقرون بالهوى والظلم غالبًا، فإن الإنسان ظلومٌ جهولٌ.
وأكثر ديانات الخلق إنما هي عاداتٌ أخذوها عن آبائهم وأسلافهم،
وقلّدوهم فيها، في الإثبات والنفي، والحبّ والبغض، والموالاة والمعاداة.
والله سبحانه إنما ضَمِنَ نصر دينه وحزبه وأوليائه بدينه علمًا وعملاً، لم

(١) لم أجد البيت فيما بين يدي من المصادر.

يضمن نصرَ الباطل ولو اعتقد صاحبه أنه مُحِقٌّ، وكذلك العِزَّة والعُلُوّ إنما هما لأهل الإيمان الذي بعث الله به رُسُلَه، وأنزل به كُتُبَه، وهو علمٌ وعملٌ وحالٌ.

قال تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩]، فللعبد من العلوّ بحسب ما معه من الإيمان.

وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]، فله من العزة بحسب ما معه من الإيمان وحقائقه، فإذا فاتَهُ حَظٌّ من العلوّ والعزة، ففي مُقابلة ما فاتَه من حقائق الإيمان علمًا وعملاً، ظاهرًا وباطنًا.

وكذلك الدفعُ عن العبد هو بحسب إيمانه، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَدْفَعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الحج: ٣٨]. فإذا ضَعُفَ الدفعُ عنه فهو من نَقْصِ إيمانه.

وكذلك الكفاية والحسبُ هي بقَدْرِ الإيمان، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤]، أي: حَسْبُكَ الله وحَسْبُ أتباعك، أي كافيك وكافيهم، فكفايته لهم بحسب اتّباعهم لرسوله، وانقيادهم له، وطاعتهم له، فما نقص من الإيمان عاد بنقصان ذلك كُلِّهِ. ومذهب أهل السنة والجماعة: أن الإيمان يزيدُ وينقص.

وكذلك ولاية الله تعالى لعبده هي بحسب إيمانه، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨]، وقال الله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البقرة: ٢٥٧].

وكذلك مَعِيَّتُهُ الخاصة هي لأهل الإيمان، كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ

الْمُؤْمِنِينَ ﴿[الأفقال: ١٩]، فإذا نقص الإيمان وضعفَ كان حظُّ العبد من ولاية الله له ومعِيته الخاصة بقدر حظّه من الإيمان.

وكذلك النصر والتأييد الكامل إنما هو لأهل الإيمان الكامل، قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَنَوْمِ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ [غافر: ٥١]، وقال: ﴿فَأَيُّدَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيَّ عَدُوِّهِمْ فَاصْبِرُوا لَهَا إِنَّ الْبَصِيرَ﴾ [الصف: ١٤]، فمن نقص إيمانه نقص نصيبه من النصر والتأييد.

ولهذا إذا أصيب العبد بمصيبة في نفسه أو ماله أو بإدالة عَدُوّه عليه، فإنما هي بذنوبه، إما بترك واجب، أو فعل محرم، وهو من نقص إيمانه.

وبهذا يزول الإشكال الذي يُورده كثير من الناس على قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١]. ويجبُ عنه كثيرٌ منهم بأنه لن يجعلَ لهم عليهم سبيلًا في الآخرة. ويجب آخرون بأنه [١٣٣ب] لن يجعل لهم عليهم سبيلًا في الحجة.

والتحقيق: أنها مثل هذه الآيات، وأن انتفاء السبيل عن أهل الإيمان الكامل، فإذا ضعف الإيمان صار لعدوّهم عليهم من السبيل بحسب ما نقص من إيمانهم، فهم جعلوا لهم عليهم السبيل بما تركوه من طاعة الله تعالى.

فالمؤمن عزيز عالٍ مؤيّد منصور مكفّي مدفوعٌ عنه بالذات أين كان، ولو اجتمع عليه من بأقطارها، إذا قام بحقيقة الإيمان وواجباته، ظاهرًا وباطنًا.

وقد قال تعالى للمؤمنين: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكَكُمْ أَمْعَانَكُمْ﴾ [محمد: ٣٥]. فهذا الضمان إنما هو بإيمانهم وأعمالهم، التي هي جُنْدٌ من جنود الله، يحفظهم بها، ولا يُفَرِّدُها عنهم،

ويقتطعها عنهم، فيُطْلَها عليهم، كما يَتَرُ الكافرين والمنافقين أعمالهم، إذ كانت لغيره، ولم تكن مُوافقةً لأمره.

فصل

وأما المقام الثاني الذي وقع فيه الغلطُ: فكثيرٌ من الناس يَظُنُّ أن أهل الدِّين الحق يكونون في الدنيا أَذِلَّةً مقهورين مغلوبين دائماً، بخلاف مَنْ فارَقهم إلى سبيل أُخرى، وطاعة أُخرى. فلا يَتَّقُ بوعد الله بنصر دينه وعباده، بل إما أن يجعل ذلك خاصّاً بطائفة دون طائفة، أو بزمان دون زمانٍ، أو يجعله مُعلّقاً بالمشيئة، وإن لم يُصرح بها.

وهذا من عَدَم الوثوق بوعد الله تعالى، ومن سوء الفهم في كتابه. والله سبحانه قد بيّن في كتابه أنه ناصرُ المؤمنين في الدنيا والآخرة:

قال تعالى: ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَنَوْمٍ يَقُومُ **الْأَشْهَادُ** ﴾ [غافر: ٥١].

وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرُسُلَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ [المائدة: ٥٦].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحَادِّثُونَ اللَّهَ وَرُسُلَهُ أُولَئِكَ فِي الْآذِلِينَ ﴾ ② كَتَبَ اللَّهُ لَأَعْلَبَنَ أَنَا وَرُسُلِي ﴾ [المجادلة: ٢٠، ٢١]، وهذا كثيرٌ في القرآن.

وقد بيّن سبحانه فيه أنّ ما أصاب العبد من مصيبة، أو إدالة عدوّ، أو كسرٍ وغير ذلك، فبذنوبه.

فبين سبحانه في كتابه كلا المقدمتين، فإذا جَمَعْتَ بينهما تبين لك

حقيقة الأمر، وزال الإشكال بالكُلِّيَّة، واستغنيت عن تلك التكاليف الباردة والتأويلات البعيدة.

فقرر سبحانه المقام الأول بوجوه من التقرير:
منها: ما تقدم.

ومنها: أنه ذم من يطلب النصر والعز من غير المؤمنين، كقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ إلى قوله: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَنْ تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة: ٥١، ٥٦].

فأنكر على من طلب النصر من غير حزبه، وأخبر أن حزبه هم الغالبون.
ونظير هذا قوله: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (١٣٨) الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْبَنَعُوكَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٣٨، ١٣٩].

وقال تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَيْنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَ الْأَعْرَضُ مِنهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨].

وقال سبحانه: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، أي: مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلْيَطْلُبْهَا بطاعة الله من الكلم الطيب والعمل الصالح.

وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [الفتح: ٢٨].

وقال: [١٣٤] ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذُنُكُمْ عَلَىٰ نَجْوَىٰ بُعِيْكُمْ مِّنْ عَذَابِ إِلَهِم ۖ ﴿١٠﴾
تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَتُحِبُّونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالَكُمْ وَأَنْفُسَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا
نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِيرٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصف: ١٠-١٣]، أي: ويعطيكم أخرى
فوق مَغْفِرَةِ الذنوب ودُخُولِ الجنة، وهى النَّصْرُ والفتح، إلى قوله: ﴿فَأَيَّدْنَا
الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ﴾ [الصف: ١٤].

وقال تعالى للمسيح: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ
كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ
فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [آل عمران: ٥٥]، فلما كان للنصارى
نصيب ما من اتباعه كانوا فوق اليهود إلى يوم القيامة، ولما كان المسلمون
أتبع له من النصارى كانوا فوق النصارى إلى يوم القيامة.

وقال تعالى للمؤمنين: ﴿وَلَوْ قَتَلْتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوَلَّوْا الْأَذْوَءَ ثُمَّ لَا
يُحْذَرُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ۖ ﴿٢٣﴾ سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلُ وَلَن يَجْدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ
بَدِيلًا﴾ [الفتح: ٢٢، ٢٣]، فهذا خطابٌ للمؤمنين الذين قاموا بحقائق الإيمان
ظاهراً وباطناً.

وقال تعالى: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الفصص: ٨٣]، وقال: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلنَّقْوَى﴾
[طه: ١٣٢]. والمراد: العاقبة في الدنيا قبل الآخرة، لأنه ذكر ذلك عَقِيبَ قصة
نوح، ونصره وصبره على قومه، فقال تعالى: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ
مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَٰذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [هود: ٤٩]،
أي: عاقبة النصر لك ولمن معك، كما كانت لنوح عليه السلام ومن آمن معه.

وكذلك قوله: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾ [طه: ١٣٢].

وقال تعالى: ﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾ [آل عمران: ١٢٠].

وقال: ﴿بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٥].

وقال إخباراً عن يوسف عليه السلام أنه نُصِرَ بتقواه وصبره، فقال: ﴿أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٩٠].

وقال: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٩]، والفرقان: هو العزّ والنصر والنجاة والنور الذي يُفَرِّقُ بين الحقّ والباطل.

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ ۖ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق: ٢، ٣].

وقد روى ابن ماجه وابن أبي الدنيا^(١) عن أبي ذر رضي الله عنه، عن

(١) سنن ابن ماجه (٤٢٢٠) والفرج بعد الشدة (٩) من طريق أبي السليل عن أبي ذر بنحوه، وبهذا الإسناد رواه أحمد (١٧٨/٥)، والدارمي (٢٧٢٥)، والنسائي في الكبرى (١١٦٠٣)، وأبو نعيم في الحلية (١٦٦/١)، والبيهقي في الشعب =

النبي ﷺ قال: «لو عمل الناس كلهم بهذه الآية لوسعتهم».

فهذا في المقام الأول.

وأما المقام الثاني، فقال تعالى في قصة أحد: ﴿أَوَلَمَّا أَصَبْتُمْ مُصِيبَةً قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٥].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾ [آل عمران: ١٥٥].

وقال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠].

وقال: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١].

وقال: ﴿وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَحَرَبْنَا بِهَا وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يُمَاقِدَتِ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ﴾ [الشورى: ٤٨].

وقال: ﴿وَإِذَا أَذَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يُمَاقِدَتِ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَفْنَطُونَ﴾ [الروم: ٣٦].

= (١١٢/٢)، وغيرهم، وصححه ابن حبان (٦٦٦٩)، والحاكم (٣٨١٩)، قال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٥٢٩/٣) والبوصيري في المصباح (٢٤١/٤): «رجاله ثقات، إلا أنه منقطع، أبو السليل لم يدرك أبا ذر»، وهو في ضعيف الترغيب والترهيب (١٠٥٦).

وقال: ﴿أَوْ يُوبِقْهُنَّ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٤].

وقال: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ [النساء:

[٧٩].

ولهذا أمر الله سبحانه رسوله والمؤمنين باتباع ما أنزل إليهم، وهو طاعته وهو المقدمة الأولى، [١٣٤ب] وأمر بانتظار وعده، وهو المقدمة الثانية، وأمر بالاستغفار والصبر، لأن العبد لا بد أن يحصل له نوع تقصير وسرف يزيله الاستغفار، ولا بد في انتظار الوعد من الصبر، فبالاستغفار تتم الطاعة، وبالصبر يتم اليقين بالوعد، وقد جمع الله سبحانه بينهما في قوله: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [غافر: ٥٥].

وقد ذكر الله سبحانه في كتابه قصص الأنبياء وأتباعهم، وكيف نجّاهم بالصبر والطاعة، ثم قال: ﴿لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف: ١١١].

فصل

وتمام الكلام في هذا المقام العظيم يتبين بأصول نافعة جامعة:

الأصل الأول: أن ما يصيب المؤمنين من الشرور والمحن والأذى دون ما يصيب الكفار، والواقع شاهد بذلك، وكذلك ما يصيب الأبرار في هذه الدنيا دون ما يصيب الفجار والفساق والظلمة بكثير.

الأصل الثاني: أن ما يصيب المؤمنين في الله تعالى مقرون بالرضا

والاحتساب، فإن فاتَهُم الرضا فمَعَوْلَهُم على الصبر والاحتساب، وذلك يُخَفِّفُ عَنْهُمْ ثَقْلَ الْبَلَاءِ وَمَوْؤَنَتَهُ، فإنهم كلما شاهدوا الْعَوَضَ هَانَ عَلَيْهِمْ تَحْمُلُ الْمَشَاقَّ وَالْبَلَاءَ، والكفار لا رضا عندهم ولا احتساب، وإن صبروا فكصبر البهائم، وقد نَبَّهَ سبحانه على ذلك بقوله: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٠٤]. فاشتركوا في الألم، وامتناز المؤمنون برجاء الأجر والزُّلْفَى من الله تعالى.

الأصل الثالث: أن المؤمن إذا أُؤْذِيَ في الله فإنه محمول عنه بحسب طاعته وإخلاصه، ووجود حقائق الإيمان في قلبه، حتى يُحْمَلَ عَنْهُ مِنَ الْأَذَى مَا لَوْ كَانَ شَيْءٌ مِنْهُ عَلَى غَيْرِهِ لَعَجَزَ عَنْ حَمْلِهِ، وهذا من دَفْعِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ، فإنه يدفع عنه كثيرًا من البلاء، وإذا كان لا بدَّ له من شيءٍ مِنْهُ دَفَعَ عَنْهُ ثِقْلَهُ وَمَوْؤَنَتَهُ وَمَشَقَّتَهُ وَتَبَعْتَهُ.

الأصل الرابع: أن المحبة كلما تَمَكَّنَتْ في القلب وَرَسَخَتْ فِيهِ كَانَ أَذَى الْمُحِبِّ فِي رِضَا مَحْبُوبِهِ مُسْتَحْلَى غَيْرَ مَسْخُوطٍ، والمحبُّون يَفْتَخِرُونَ عِنْدَ أَحِبَابِهِمْ بِذَلِكَ، حتى قال قائلهم:

لَسْنَا سَاءَ نِي أَنْ نَلْتَنِّي بِمَسَاءَةٍ لَقَدْ سَرَّنِي أَنَّي خَطَرْتُ بِبَالِكَ (١)

فما الظنُّ بمحبة المحبوب الأعلى، الذي ابتلاؤه لحبيبه رحمةً مِنْهُ لَهُ وَإِحْسَانٌ إِلَيْهِ؟

الأصل الخامس: أن ما يصيبُ الكافر والفاجر والمنافق من الْعِزِّ وَالنَّصْرِ

(١) البيت لابن الدمينه في ديوانه (ص ١٧). وانظر: روضة المحبين (ص ١١٣).

والجاء دون ما يحصل للمؤمنين بكثير، بل باطن ذلك ذل وكسر وهوان، وإن كان في الظاهر بخلافه.

قال الحسن^(١) رحمه الله: إنهم وإن همَلَجَتْ بهم البغال، وطَقَطَتْ بهم النعال، إن ذل المعصية لفي قلوبهم، أبى الله إلا أن يُذل مَنْ عصاه.

الأصل السادس: أن ابتلاء المؤمن كالدواء له يستخرج منه الأدواء التي لو بقيت فيه أهلكته، أو نقصت ثوابه، وأنزلت درجته، فيستخرج الابتلاء والامتحان منه تلك الأدواء، ويستعدُّ به لتمام الأجر وعلو المنزلة. ومعلوم أن وجود هذا خير للمؤمن من عدمه، كما قال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده لا يقضي الله للمؤمن قضاء إلا كان خيرًا له، وليس ذلك إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر فكان خيرًا له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرًا له»^(٢).

فهذا الابتلاء والامتحان من تمام نصره وعزه وعافيته، ولهذا كان «أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأقرب إليهم فالأقرب، يُبتلى المرء على حسب دينه، فإن كان في دينه صلابة شدد عليه البلاء، وإن كان في دينه رقة خفف عنه، ولا يزال البلاء بالمؤمن، حتى يمشي على وجه الأرض وما عليه خطيئة»^(٣).

الأصل السابع: [١١٣هـ] أن ما يصيب المؤمن في هذه الدار من إدالة عدوه عليه، وغلبته له، وأذاه له في بعض الأحيان، أمرٌ لازم لا بد منه، وهو

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٩٩) عن صهيب.

(٣) هذا لفظ الحديث الذي أخرجه الترمذي (٢٣٩٨)، وابن ماجه (٤٠٢٣) وغيرهما عن سعد بن أبي وقاص. وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم. وانظر: فتح الباري (١١١/١٠).

كالحَرِّ الشديد، والبرد الشديد، والأمراض والهموم والغموم، فهذا أمر لازم للطبيعة والنشأة الإنسانية في هذه الدار، حتى للأطفال والبهائم، لما اقتضته حكمة أحكم الحاكمين.

فلو تجرَّد الخيرُ في هذا العالم عن الشرِّ، والنفع عن الضرِّ، واللذة عن الألم، لكان ذلك عالمًا غير هذا، ونشأة أخرى غير هذه النشأة، وكانت تفوت الحكمة التي مُزج لأجلها بين الخير والشرِّ، والألم واللذة، والنافع والضرار.

وإنما يكون تخلص هذا من هذا وتمييزه في دارٍ أخرى غير هذه الدار، كما قال تعالى: ﴿لِيُمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَئِكَ هُمُ الْخَسِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٧].

الأصل الثامن: أن ابتلاء المؤمنين بغلبة عدوهم لهم وقهرهم وكسرهم لهم أحيانًا، فيه حِكم عظيمة، لا يعلمها على التفصيل إلا الله عز وجل.

فمنها: استخراج عبوديتهم وذُلِّهم لله، وانكسارهم له، وافتقارهم إليه، وسؤالهم نصرهم على أعدائهم، ولو كانوا دائمًا منصورين قاهرين غالبين لبطروا وأشروا، ولو كانوا دائمًا مقهورين مغلوبين منصورًا عليهم عدوهم لما قامت للدين قائمة، ولا كانت للحق دولة. فاقتضت حكمة أحكم الحاكمين أن صرّفهم بين غلبتهم تارة، وكونهم مغلوبين تارة، فإذا غلبوا تضرّعوا إلى ربهم، وأنابوا إليه، وخضعوا له، وانكسروا له، وتابوا إليه، وإذا غلبوا أقاموا دينه وشعائره، وأمروا بالمعروف، ونهوا عن المنكر، وجاهدوا عدوّه، ونصروا أولياءه.

ومنها: أنهم لو كانوا دائماً منصورين غالبين قاهرين، لدخل معهم من ليس قَصْدُهُ الدِّينَ ومتابعةَ الرسول، فإنه إنما ينضاف إلى مَنْ له الغلبة والعزة، ولو كانوا مقهورين مغلوبين دائماً لم يَدْخُلْ معهم أحدٌ، فاقتضت الحكمة الإلهية أن كانت لهم الدولة تارةً، وعليهم تارةً، فيتميّز بذلك بين من يريد الله ورسوله، ومن ليس له مراد إلا الدنيا والجاه.

ومنها: أنه سبحانه يُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ تَكْمِيلَ عُبُودِيَّتِهِمْ عَلَى السَّراءِ والضَّراءِ، وفي حال العافية والبلاء، وفي حال إدالتهُم والإدالة عليهم، فله سبحانه على العباد في كلتا الحالين عُبُودِيَّةٌ بِمَقْتَضَى تِلْكَ الْحَالِ، لا تحصل إلا بها، ولا يستقيم القلب بدونها، كما لا تستقيم الأبدان إلا بالحرِّ والبرِّد، والجوع والعطش والنَّصب وأضدادها، فتلك المِحْنُ والبلايا شَرْطٌ فِي حُصُولِ الْكَمَالِ الْإِنْسَانِيِّ، والاستقامة المطلوبة منه، ووجود الملزوم بدون لازمه ممتنعٌ.

ومنها: أن امتحانهم بإدالة عَدُوِّهِمْ عَلَيْهِمْ يُمَحِّصُهُمْ وَيُخَلِّصُهُمْ وَيُهَذِّبُهُمْ، كما قال تعالى فِي حِكْمَةِ إِدَالَةِ الْكُفَّارِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أَحَدٍ: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١٣٩) إِنْ يَمَسُّكُمْ فَرَجٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرَجٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْآيَاتُ نُذُورٌ لَهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (١٤٠) وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمَحَقَ الْكَافِرِينَ (١٤١) أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ ﴿إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩-١٤٤].

فذكر سبحانه أنواعاً من الحِكم التي لأجلها أُدِيلَ عليهم الكُفار، بعد أن ثَبَّتَهُمْ وَقَوَّاهُمْ، وبَشَّرَهُمْ بأنهم الأعلون بما أُعْطُوا من الإيمان، وسَلَّاهُمْ بأنهم وإن مَسَّاهُم القَرْحُ في طاعته وطاعة رسوله، فقد مَسَّ أعداءهم القَرْحُ في عداوته وعداوة رسوله.

ثم أخبرهم أنه سبحانه بحكمته يجعل الأيام دُولاً بين الناس، فيصيب كُلاًّ منهم نصيبه^(١) [١٣٥ ب] منها، كالأرزاق والآجال.

ثم أخبرهم أنه فعل ذلك ليعلم المؤمنين منهم، وهو سبحانه بكل شيء عليم قبل كونه وبعد كونه، ولكنه أراد أن يَعْلَمَهُمْ موجودين مُشَاهِدِينَ، فيعلم إيمانهم واقعاً.

ثم أخبر أنه يُحِبُّ أن يَتَّخِذَ منهم شهداء، فإن الشهادة درجة عالية عنده، ومنزلة رفيعة لا تُنَالُ إلا بالقتل في سبيله، فلولاً إدالة العَدُوِّ لم تحْصُلْ درجة الشهادة التي هي من أحب الأشياء إليه، وأنفعها للعبد.

ثم أخبر سبحانه أنه يريد تمحيص المؤمنين، أي تَخْلِيصَهُمْ من ذنوبهم، بالتوبة والرجوع إليه، واستغفاره من الذنوب التي أَدِيلَ بها عليهم العدو، وأنه مع ذلك يريد أن يَمْحَقَ الكافرين ببغيهم وطغيانهم وعُدوانهم إذا انتصروا.

ثم أنكر عليهم حسابانهم وظنَّهم دخول الجنة بغير جهاد ولا صبر، وأن حكمته تأبى ذلك، فلا يدخلونها إلا بالجهاد والصبر، ولو كانوا دائماً منصورين غالبين لما جاهدهم أحد، ولما ابْتُلُوا بما يصبرون عليه من أذى أعدائهم.

(١) «منهم نصيبه» ساقطة من م.

فهذا بعض حِكْمِهِ في نصر عدوهم عليهم، وإدالته في بعض الأحيان.
الأصل التاسع: أنه سبحانه وتعالى إنما خلق السماوات والأرض،
وخلق الموت والحياة، وزين الأرض بما عليها، لابتلاء عباده وامتحانهم،
ليعلم من يريد ما عنده ممن يريد الدنيا وزينتها.

قال تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [هود: ٧].

وقال: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الكهف: ٧].

وقال: ﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الملك: ٢].

وقال تعالى: ﴿ وَنَبْلُوَكُمْ بِالْشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٥].

وقال تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ وَنَبْلُوَكُمْ أَخْبَارَكُمْ ﴾ [محمد: ٣١].

وقال تعالى: ﴿ أَلَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ نَذِيرٌ أَن يَكْفُرُوا بِمَا آمَنُوا وَهُمْ لَا يُفْقَهُونَ ۚ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ ﴾ [العنكبوت: ١-٣].

فالناس إذا أرسل إليهم الرسل بين أمرين: إما أن يقول أحدهم: آمنتُ،
أولا يؤمن بل يستمر على السيئات والكفر، ولا بد من امتحان هذا وهذا.
فأما من قال: آمنتُ فلا بد أن يمتحنه الربُّ وبتليته، ليتبين هل هو صادق
في قوله: آمنتُ أو كاذبٌ؟

فإن كان كاذباً رجع على عَقْبِيهِ، وفَرَّ من الامتحان كما يَفَرُّ من عذاب الله، وإن كان صادقاً ثبت على قوله، ولم يزدَه الابتلاء والامتحان إلا إيماناً على إيمانه.

قال تعالى: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٢].

وأما من لم يؤمن فإنه يُمتحن في الآخرة بالعذاب ويُقْتَنُ به، وهي أعظم المحتتين، هذا إذا سَلِمَ من امتحانه بعذاب الدنيا ومصائبها وعقوباتها، التي أوقعها الله بمن لم يَتَّبِعْ رسله وعصاهم، فلا بُدَّ من المحنة في هذه الدار وفي البرزخ وفي القيامة لكل أحدٍ.

ولكن المؤمن أخفُّ محنةً وأسهلُ بليَّةً، فإن الله يَدْفَعُ عنه بالإيمان، ويحمل عنه به، ويرزقه من الصبر والثبات والرضا والتسليم ما يُهُوُّنُ به عليه محنته. وأما الكافر والمنافق والفاجر، فتشتد محنته وبليَّته وتدوم، فَمِحْنَةُ المؤمن خفيفةٌ منقطعة، ومحنة الكافر والمنافق والفاجر شديدة متصلة.

فلا بد من حصول الألم والمحنة لكل نفس آمنت أو كفرت، لكن المؤمن يحصل له الألم في الدنيا ابتداءً، ثم تكون له عاقبة الدنيا والآخرة، والكافر والمنافق والفاجر تحصل له اللذة والنعمة ابتداءً، ثم يصير إلى الألم، فلا يطمع أحد أنه يَخْلُصُ من المحنة والألم البتة.

يوضحه:

الأصل العاشر: وهو أن الإنسان مدنيٌّ بالطبع، لا بدَّ له أن يعيش مع الناس، والناس لهم إراداتٌ، وتصوراتٌ، واعتقادات، فيطلبون منه [١٣٦] أن

يوافقهم عليها، فإن لم يوافقهم آذوه وعذَّبوه، وإن وافقهم حصل له الأذى والعذاب من وجه آخر، فلا بد له من الناس ومخالطتهم، ولا ينفك عن موافقتهم أو مخالفتهم، وفي الموافقة ألم وعذاب إذا كانت على باطل، وفي المخالفة ألم وعذاب إذا لم يُوافق أهواءهم واعتقاداتهم، ولا ريب أن ألم المخالفة لهم في باطلهم أسهل وأيسر من الألم المرُتب على موافقتهم.

واعتبر هذا بمن يطلبون منه الموافقة على ظلم، أو فاحشة، أو شهادة زور، أو المعاونة على محرّم، فإن لم يوافقهم آذوه وظلموه وعادّوه، ولكن تكون له العاقبة والنصرة عليهم إن صبر واتقى، وإن وافقهم فرارًا من ألم المخالفة أعقبه ذلك من الألم أعظم مما فرّ منه، والغالب أنهم يُسلّطون عليه، فينال من الألم منهم أضعاف ما ناله من اللذة أو لا بموافقتهم.

فمعرفة هذا ومُرَاعَاتِهِ من أنفع ما للعبد، فالمرُتبُ يُعقِبُ لذة عظيمة دائمة أولى بالاحتمال من لذة يسيرة تُعقِبُ ألمًا عظيمًا دائمًا، والتوفيق بيد الله.

الأصل الحادي عشر: أن البلاء الذي يُصيب العبد في الله لا يخرج عن أربعة أقسام: فإنه إما أن يكون في نفسه، أو في ماله، أو في عِرْضه، أو في أهله ومن يُحب، والذي في نفسه قد يكون بتلفها تارة، وبتألمها بدون التلف. فهذا مجموع ما يُبتلى به العبد في الله.

وأشدّ هذه الأقسام: المصيبة في النفس. ومن المعلوم أن الخلق كلّهم يموتون، وغاية هذا المؤمن أن يُستشهد في الله، وتلك أشرف الموات وأسهلها، فإنه لا يجد الشهيد من الألم إلا مثل ألم القرصة، فليس في قتل الشهيد مصيبة زائدة على ما هو مُعتادُ لبني آدم.

فمن عَدَّ مصيبة هذا القتل أعظم من مصيبة الموت على الفراش فهو جاهل، بل موت الشهيد من أيسر الموتات وأفضلها وأعلاها، ولكن الفارّ يظن أنه بفراشه يطول عمره، فيتمتع بالعيش! وقد أكذب الله سبحانه هذا الظن، حيث يقول: ﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمُ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُمْنَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: ١٦].

فأخبر الله أن الفرار من الموت بالشهادة لا ينفع، فلا فائدة فيه، وأنه لو نفع لم ينفع إلا قليلاً، إذ لا بدّ له من الموت، فيفوته بهذا القليل ما هو خير منه وأنفع، من حياة الشهيد عند ربه.

ثم قال: ﴿قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُم مِّنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً وَلَا يَحِذُّونَ لَهُمْ مِّنْ ذُنُوبِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [الأحزاب: ١٧].

فأخبر سبحانه أن العبد لا يعصمه أحد من الله، إن أراد به سوءاً غير الموت الذي فرّ منه، فإنه فرّ من الموت لما كان يسوؤه، فأخبر الله سبحانه أنه لو أراد به سوءاً غيره لم يعصمه أحد من الله، وأنه قد يفرّ مما يسوؤه من القتل في سبيل الله، فيقع فيما يسوؤه مما هو أعظم منه.

وإذا كان هذا في مصيبة النفس، فهكذا الأمر في مصيبة المال والعرض والبدن، فإن مَنْ بَخِلَ بماله أن يُنفقه في سبيل الله تعالى وإعلاء كلمته سَلَبَهُ الله إياه، أو قَبِضَ له إنفاقه فيما لا ينفعه دنيا ولا أخرى، بل فيما يعود عليه بمضرّته عاجلاً وآجلاً. وإن حبسه وادّخره منعه التَّمَتُّعَ به، ونقله إلى غيره، فيكون له مَهْنُؤُهُ وعلى مَخْلَفُهُ وزُرُهُ.

وكذلك من رَفَه بَدَنه وعِرْضه، وآثر راحته على التعب لله وفي سبيله،
أتعبه الله سبحانه أضعافَ ذلك في غير سبيله ومرضاته، وهذا أمر يعرفه
الناس بالتجارب.

قال أبو حازم^(١): لَمَّا يَلْقَى الَّذِي لَا يَتَّقِي اللَّهَ مِنْ مُعَالَجَةِ الْخَلْقِ أَعْظَمُ
مِمَّا يَلْقَى الَّذِي يَتَّقِي اللَّهَ مِنْ مُعَالَجَةِ التَّقْوَى.

واعتبرَ ذلك بحال إبليس، فإنه امتنع من السجود لآدم [١٣٦ب] فِرَارًا أَنْ
يخضع له ويذلّ، وطلب إعزازَ نفسه، فصيرَه الله أَذْلَ الْأَذْلَيْنِ، وجعله خادِمًا
لأهل الفسوق والفجور من ذُرِّيَّتِهِ، فلم يَرْضَ بالسجود له، ورضي أَنْ يَخْدِمَ
هُ وَبَنُوهُ فَسَاقَ ذُرِّيَّتَهُ.

وكذلك عُبَادُ الْأَصْنَامِ أَنْفَعُوا أَنْ يَتَّبِعُوا رَسُولًا مِنَ الْبَشَرِ، وَأَنْ يَعْبُدُوا إِلَهًا
وَاحِدًا سَبْحَانَهُ، وَرَضُوا أَنْ يَعْبُدُوا إِلَهًا مِنَ الْأَحْجَارِ.

وكذلك كُلٌّ مِنْ امْتَنَعَ أَنْ يَذِلَّ لِلَّهِ، أَوْ يَبْذُلَ مَالَهُ فِي مَرْضَاتِهِ، أَوْ يُتَعَبَ
نَفْسَهُ فِي طَاعَتِهِ، لَا بَدَّ أَنْ يَذِلَّ لِمَنْ لَا يَسْوَى، وَيَبْذُلَ لَهُ مَالَهُ، وَيُتَعَبَ نَفْسَهُ
وَبَدَنَهُ فِي طَاعَتِهِ وَمَرْضَاتِهِ عَقُوبَةً لَهُ. كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ^(٢): مَنْ امْتَنَعَ أَنْ
يَمْشِيَ مَعَ أَخِيهِ خُطُوبًا فِي حَاجَتِهِ أَمْشَاهُ اللَّهُ تَعَالَى أَكْثَرَ مِنْهَا فِي غَيْرِ طَاعَتِهِ.

فصل

في خاتمة لهذا الباب هي الغاية المطلوبة، وجميع ما تقدّم كالوسيلة
إليها.

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٤٥) بنحوه.

(٢) لم أقف عليه.

وهي أن محبة الله سبحانه والأُنس به، والشوق إلى لقائه، والرضا به وعنه: أصل الدين، وأصل أعماله وإرادته، كما أن معرفته والعلم بأسمائه وصفاته وأفعاله أجل^(١) علوم الدين كلها. فمعرفته أجل المعارف، وإرادة وجهه أجل المقاصد، وعبادته أشرف الأعمال، والثناء عليه بأسمائه وصفاته ومدحه وتمجيده أشرف الأقوال، وذلك أساس الحنيفية ملة إبراهيم عليه السلام.

وقد قال تعالى لرسوله: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٣].

وكان النبي ﷺ يُوصي أصحابه إذا أصبحوا أن يقولوا: «أصبحنا على فطرة الإسلام، وكلمة الإخلاص، ودين نبينا محمد، وملة أبينا إبراهيم حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين»^(٢).

وذلك هو حقيقة شهادة أن لا إله إلا الله، وعليها قام دين الإسلام الذي هو دين جميع الأنبياء والمرسلين، وليس لله دينٌ سواه ولا يقبل من أحد ديناً غيره:

(١) م: «أصل».

(٢) رواه الطبراني في الدعاء (٢٩٤) من حديث عبد الرحمن بن أبزي رضي الله عنه، ورواه ابن أبي شيبة (٣٢٤/٥) وأحمد (٤٠٦/٣، ٤٠٧) والدارمي (٢٦٨٨) والنسائي في الكبرى (٩٨٢٩ — ٩٨٣١، ١٠١٧٥، ١٠١٧٦) وغيرهم عن عبد الرحمن بن أبزي أنَّ النبي ﷺ كان يقول ذلك، وفي إسناده اختلاف، قال الهيثمي في المجمع (١٥٦/١٠): «رواه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح»، وصححه النووي في الأذكار (٢٢٥)، والعراقي في تخريج الإحياء (١١٥٠)، وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (٤٠١/٢)، وهو في السلسلة الصحيحة (٢٩٨٩). وفي الباب عن ابن مسعود رضي الله عنه.

﴿ وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥].

فمحبتة سبحانه بل كونه أحبَّ إلى العبد من كل ما سواه على الإطلاق من أعظم واجبات الدين، وأكبر أصوله، وأجل قواعده. ومن أحبَّ معه مخلوقًا مثلما يحبُّه فهو من الشرك الذي لا يُغفر لصاحبه، ولا يُقبل معه عمل.

قال تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٦٥].

وإذا كان العبد لا يكون من أهل الإيمان حتى يكون الله ورسوله أحبَّ إليه من نفسه وأهله وولده ووالده والناس أجمعين، ومحبتة تبع لمحبة الله، فما الظنَّ بمحبته سبحانه؟ وهو سبحانه لم يخلق الجنَّ والإنس إلا لعبادته، التي تتضمن كمال محبته، وكمال تعظيمه، والذلَّ له، ولأجل ذلك أرسل رسله، وأنزل كتبه، وشرع شرائعه، وعلى ذلك وضع الثواب والعقاب، وأسست الجنة والنار، وانقسم الناس إلى شقي وسعيد.

وكما أنه سبحانه ليس كمثله شيء، فليس كمحبته وإجلاله محبة وإجلالٌ ومخافة.

فالمخلوق كلُّما خِفَّته استوحشت منه وهربت منه، والله سبحانه كلما خِفَّته أنست به وفرزت إليه.

والمخلوق يُخاف ظلمه وعدوانه، والرب سبحانه إنما يُخاف عدله وقسطه.

وكذلك المحبة فإن محبة المخلوق إذا لم تكن لله فهي عذاب للمُحِبِّ ووبال عليه، وما يحصل له بها من التألم أعظم ممَّا يحصل له من اللذة، وكلما كانت أبعدَ عن الله كان ألمها وعذابها أعظم.

هذا إلى ما في محبته من الإعراض عنك، والتَّجَنِّي عليك، وعدم الوفاء لك إما لمزاحمة غيرك من المحبِّين له، وإما لكرهته ومعاداته لك، وإما لاشتغاله عنك بمصالحه وما هو أحبُّ إليه منك، وإما لغير ذلك من الآفات.

[١٣٧] وأما محبة الرب سبحانه فشأنها غير هذا الشأن، فإنه لا شيء أحبُّ إلى القلوب من خالقها وفاطرها، فهو إلهها ومعبودها، ووليُّها ومولاها، وربُّها ومدبرها ورازقها، ومميته ومحبيها، فمحبتة نعيم النفوس، وحياة الأرواح، وسرور النفوس، وقوت القلوب، ونور العقول، وقرة العيون، وعمارة الباطن.

فليس عند القلوب السليمة والأرواح الطيبة والعقول الزاكية أحلى، ولا ألد، ولا أطيب، ولا أسرُّ، ولا أنعم، من محبَّته والأنس به والشوق إلى لقائه. والحلاوة التي يجدها المؤمن في قلبه بذلك فوق كل حلاوة، والنعيم الذي يحصل له بذلك أتم من كل نعيم، واللذة التي تناله أعلى من كل لذة، كما أخبر بعض الواجدین عن حاله بقوله: إنه ليمرُّ بي^(١) أوقات أقول فيها: إن كان أهل الجنة في مثل هذا إنهم لفي عيش طيب^(٢).

وقال آخر: إنه ليمرُّ بالقلب أوقات، يهتَرُّ فيها طرباً بأنسه بالله وحبِّه له^(٣).

(١) كذا في م. وفي بقية النسخ: «بالقلب».

(٢) تقدّم تخريجه.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (١٠/٦٤٧، ٢٨/٣١).

وقال آخر: مساكين أهل الغفلة! خرجوا من الدنيا وما ذاقوا أطيّب ما فيها^(١).

وقال آخر: لو علم الملوك وأبناء الملوك ما نحن فيه لجالدونا عليه بالسيوف^(٢).

وَوَجَدُ هذه الأمور وذوقها هو بحسب قوة المحبة وضعفها، وبحسب إدراك جمال المحبوب والقرب منه، وكلما كانت المحبة أكمل، وإدراك المحبوب أنتم، والقرب منه أوفر، كانت الحلاوة واللذة والسرور والنعيم أقوى.

فمن كان بالله سبحانه وأسمائه وصفاته أعرف، وفيه أرغب، وله أحب، وإليه أقرب = وجد من هذه الحلاوة في قلبه ما لا يمكن التعبير عنه، ولا يُعَرَفُ إلا بالذوق والوجد. ومتى ذاق القلب ذلك لم يُمكنه أن يقدم عليه حباً لغيره، ولا أنسا به، وكلما ازداد له حباً ازداد له عبوديةً وذلاً، وخضوعاً ورقاً له، وحريةً عن رق غيره.

فالقلب لا يفلح، ولا يصلح، ولا يتنعم، ولا يستهج، ولا يلتذُّ، ولا يطمئنُّ، ولا يسكن إلا بعبادة ربه، وحبه، والإنابة إليه. ولو حصل له جميع ما يلتذُّ به من المخلوقات لم يطمئن إليها، ولم يسكن إليها، بل لا تزيده إلا فاقة وقلقاً، حتى يظفر بما خلق له، وهُيئَ له، من كون الله وحده نهاية مراده وغاية

(١) تقدم تخرجه.

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (٣٧٠/٧) والبيهقي في الزهد الكبير (٨٠) والخطيب في الزهد (١١٥) من قول إبراهيم بن أدهم، ومن طريق البيهقي والخطيب رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦/٣٠٢، ٣٠٣، ٣٦٥، ٣٦٦).

مطالبه، فإن فيه فقرًا ذاتيًا إلى ربه وإلهه، من حيث هو معبوده ومحبوبه وإلهه ومطلوبه، كما أن فيه فقرًا ذاتيًا إليه، من حيث هو ربُّه وخالقه ورازقه ومدبِّره، وكلما تمكنت محبة الله من القلب وقويت فيه خرج منه تألهه لما سواه، وعبوديته له:

فَأُصْبِحَ حُرًّا عِزَّةً وَصِيَانَةً عَلَى وَجْهِهِ أَنْوَارُهُ وَضِيَاؤُهُ^(١)

وما من مؤمن إلا وفي قلبه محبة لله تعالى، وطمأنينة بذكره، وتنعم بمعرفته، ولذة وسرور بذكره، وشوق إلى لقائه، وأنس بقربه، وإن لم يحس به لاشتغال قلبه بغيره، وانصرافه إلى ما هو مشغول به، فوجود الشيء غير الإحساس والشعور به.

وقوة ذلك وضعفه وزيادته ونقصانه، هو بحسب قوة الإيمان وضعفه وزيادته ونقصانه.

ومتى لم يكن الله وحده غايةً مراد العبد، ونهاية مقصوده، وهو المحبوب المراد له بالذات والقصد الأول، وكل ما سواه فإنما يحبه ويريده ويطلبه تبعًا لأجله = لم يكن قد حقق شهادة أن لا إله إلا الله، وكان فيه من النقص والعيب والشرك، وله من موجبات ذلك من الألم والحسرة والعذاب، بحسب ما فاته من ذلك.

ولو سعى في هذا المطلوب بكل طريق، واستفتح من كل باب، ولم يكن [١٣٧ب] مستعينًا بالله، متوكلًا عليه، مفتقرًا إليه في حصوله، متيقنًا أنه إنما يحصل بتوفيقه ومشيئته وإعانتة، لا طريق له سوى ذلك بوجه من الوجوه = لم

(١) البيت مع آخر في طريق الهجرتين (١/٩٦).

يحصل له مطلوبه، فإنه ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، فلا يوصل إليه سواه، ولا يدُلُّ عليه سواه، ولا يُعبد إلا بإعانتة، ولا يطاع إلا بمشيئته: ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ (٢٨) وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿[التكوير: ٢٨، ٢٩].

فإذا عُرف هذا، فالعبد في حال معصيته واشتغاله عنه بشهوته ولذته، تكون تلك اللذة والحلاوة الإيمانية قد استترت عنه وتوارت، أو نقصت أو ذهبت، فإنها لو كانت موجودة كاملة لما قَدَّم عليها لَذَّةً وشهوةً لا نسبة بينها بوجه ما، بل هي أدنى من حبة خردلٍ بالنسبة إلى الدنيا وما فيها.

ولهذا قال النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»^(١)، فإن ذوق حقيقة الإيمان ومباشرته لقلبه يمنعه من أن يؤثر عليه ذلك القدر الخسيس، وينهاه عما يُشعُّه وينقصه.

ولهذا تجد العبد إذا كان مُخلصاً لله، منيباً إليه، مطمئناً بذكره، مشتاقاً إلى لقائه قلبه، منصرفاً عن هذه المحرمات = لا يلتفت إليها، ولا يُعَوِّل عليها، ويرى استبدالها بها عمّا هو فيه كاستبدال البعير الخسيس بالجواهر النفيس، ويبيع الذهب بأعقاب الجَزَر، ويبيع المسك بالرجيع.

ولا ريب أن في النفوس البشرية من هو بهذه المثابة، إنما يصبو إلى ما يناسبه، ويميل إلى ما يشاكره، يَنفِرُ من المطالب العالية واللذات الكاملة، كما ينفر الجُعْلُ من رائحة الورد. وشاهدنا من يُمسك بأنفه عند وجود المسك، ويتكرّره بها لما يناله بها من المَصْرَّة.

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧) عن أبي هريرة.

فمن خُلِقَ للعمل في الدِّبَاغَةِ لا يَجِيءُ منه العمل في صِنَاعَةِ الطَّيِّبِ، ولا يَلِيْقُ به، ولا يَتَأَتَّى منه، والنفس لا تترك محبوبًا إلا لمحبوب هو أَحَبُّ إِلَيْهَا منه، أو للخوف من مكروه هو أَشَقُّ عَلَيْهَا من فوات ذلك المحبوب.

فالذنب يُعَدُّ لعدم المقتضي له تارة، لاشتغال القلب بما هو أَحَبُّ إِلَيْهِ منه، ولوجود المانع تارة، من خوف فوات محبوبٍ هو أَحَبُّ إِلَيْهِ منه:

فالأول: حَالٌ من حَصَلَ له من ذوق حلاوة الإيمان وحقائقه والتَّعَمُّقِ به ما عَوَّضَ قلبه عن مَيْلِهِ إِلَى الذُّنُوبِ.

والثاني: حَالٌ من عنده دَاخٍ وَإِرَادَةٌ لَهَا، وعنده إيمان وتصديق بوعد الله تعالى ووَعْدِهِ، فهو يخاف إن واقعها أن يقع فيما هو أَكْرَهُ إِلَيْهِ، وَأَشَقُّ عَلَيْهِ.

فالأول للنفس المطمئنة إِلَى ربِّهَا، والثاني لأهل (١) الجهاد والصبر. وهاتان النفسان هما المخصوصتان بالسعادة والفلاح.

قال الله تعالى في النفس الأولى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ (٢٧) ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً (٢٨) فَأَدْخِلِي فِي عِبَادِي (٢٩) وَأَدْخِلِي جَنَّتِي﴾ [الفجر: ٢٧-٣٠].

وقال في الثانية: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِن بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَنَّهُدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٠].

فالنفس ثلاثة: نفس مطمئنة إِلَى ربِّهَا، وهى أَشْرَفُ النفوس وَأَزْكَاهَا، ونفسٌ مُّجَاهِدَةٌ صَابِرَةٌ، ونفسٌ مُّفْتُونَةٌ بِالشَّهَوَاتِ وَالْهَوَى، وهى النفس الشَّقِيَّةُ، الَّتِي حَظَّهَا الْأَلَمُ وَالْعَذَابُ، والبعد عن الله تعالى والحجاب.

(١) م: «لأجل». والمثبت من باقي النسخ.

فصل

فى بيان كيد الشيطان لنفسه، قبل كَيْده للأبوين، ثم لم يقتصر على ذلك، حتى كاد ذُرِّيَّةَ نفسه وذرية آدم، فكان مشؤومًا على نفسه، وعلى ذريته، وأوليائه، وأهل طاعته [١٣٨] من الجن والإنس.

أما كَيْده لنفسه: فإن الله سبحانه لما أمره بالسجود لآدم عليه السلام كان فى امتثال أمره وطاعته سعادته وفلاحه وعِزُّه ونجاته، فسوَّلت له نفسه الجاهلة الظالمة أن فى سجوده لآدم عليه السلام غَضاضَةً عليه، وهَضْمًا لنفسه، إذ يخضع ويقع ساجدًا لمن خُلق من طين، وهو مخلوق من نار، والنار بزعمه أشرف من الطين، فالمخلوق منها خيرٌ من المخلوق منه، وخضوع الأفضل لمن هو دونه غَضاضَةٌ عليه، وهَضْمٌ لمنزلته!

فلما قام بقلبه هذا الهوس، وقارنه الحسد لآدم لما رأى ربَّه سبحانه قد خصَّه به من أنواع الكرامة، فإنه خَلَقَه بيده، ونفخ فيه من رُوحه، وأسجدَ له ملائكته، وعَلَّمَه أسماء كلِّ شيء، وميَّزه بذلك عن الملائكة، وأسكنه جنته، فبلغ الحسد من عَدُوِّ الله كلَّ مبلغ، وكان عدو الله يُطِيفُ به وهو صلصالٌ كالفخار، فيعجب منه، ويقول: لأمرٍ عظيم قد خُلق هذا، ولئن سُلِّطَ عليَّ لأعصيته، ولئن سُلِّطْتُ عليه لأُهْلِكَنَّهُ، فلما تَمَّ خلق آدم عليه السلام فى أحسن تقويم وأكمل صورة وأجملها، وكملت محاسنُه الباطنة بالعلم والحلم والوقار، وتولى ربُّه سبحانه خَلَقَه بيده، فجاء فى أحسن خلق، وأتمَّ صورة، طوله فى السماء ستون ذراعًا، قد ألبس رداءَ الجمال والحسن والمهابة والبهاء، فرأت الملائكة منظرًا لم يشاهدوا أحسن منه ولا أجمل، فوقعوا كلُّهم سجدًا له بأمر ربهم تبارك وتعالى، فشَقَّ الحسودُ قميصه من

دُبِّرَ، واشتعلت في قلبه نيران الحسد المتين، فعارض النص بالمعقول بزعمه، كفعل أوليائه من المبطلين، وقال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢]، فأعرض عن النصّ الصريح، وقابله بالرأي الفاسد القبيح، ثم أردف ذلك بالاعتراض على العليم الحكيم، الذي لا تجدُ العقول إلى الاعتراض على حكمته سبيلاً، فقال: ﴿أَرَأَيْتَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنْ أَخَّرْتَنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٦٢].

وتحت هذا الكلام من الاعتراض معنى: أخبرني لمَ كَرَّمْتَهُ؟

وَعَوُزُ هذا الاعتراض: أن الذي فعلته ليس بحكمة ولا صواب، وأن الحكمة كانت تقتضي أن يسجد هو لي، لأن المفضول يخضع للفاضل، فلم خالفت الحكمة؟

ثم أردف ذلك بتفضيل نفسه عليه وإزرائه به، فقال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ﴾.

ثم قرّر ذلك بحجّة الداحضة، في تفضيل مادّته وأصله على مادة آدم عليه السلام وأصله، فأنجبت له هذه المقدمات إباءه وامتناعه من السجود، ومعصية الرب المعبود، فجمع بين الجهل والظلم، والكبر والحسد والمعصية، ومعارضة النص بالرأي والعقل.

فأهان نفسه كلّ الإهانة من حيث أراد تعظيمها، ووضعها من حيث أراد رفعها، وأذلّها من حيث أراد عزّها، وآلمها كلّ الألم من حيث أراد لذتها، ففعل بنفسه ما لو اجتهد أعظم أعدائه في مَصْرَّتِهِ لم يبلغ منه ذلك المبلغ، ومن كان هذا غِشَّهُ لنفسه فكيف يسمع منه العاقل ويقبل ويواليه؟

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠].

فصل

وأما كيده للأبوين: فقد قصَّ الله سبحانه علينا قصَّته معهما، وأنه لم يزل يخدعهما ويعدهما ويُمْنِيهما الخلود في الجنة، حتى حلف لهما بالله جهْدَ يمينه أنه ناصحٌ لهما، حتى اطمأنا إلى قوله، وأجاباه إلى ما طلبَ منهما، فجرى عليهما من المحنة، والخروج من الجنة، [١٣٨ب] ونزع لباسهما عنهما ما جرى، وكان ذلك بكيده ومكره الذي جرى به القلم، وسبق به القدر، ورَدَّ الله سبحانه كيده عليه، وتدارك الأبوين برحمته ومغفرته، فأعادهما إلى الجنة على أحسن الأحوال وأجملها، وعاد عاقبةُ مكره عليه، ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر: ٤٣]!

وظن عدو الله بجهله أن الغلبة والظفر له في هذا الحرب، ولم يعلم بكمين جيش: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]، ولا بإقبال دولة: ﴿ثُمَّ أَجْنَبَتْ رَبُّهُ فَأَبَى عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ [طه: ١٢٢].

وظن اللعين بجهله أن الله سبحانه يتخلى عن صَفِيٍّ وحبيبه الذي خلقه بيده، ونفخ فيه من رُوحه، وأسجد له ملائكته، وعَلَّمه أسماء كل شيء، من أجل أَكَلَةٍ أَكَلَهَا.

وما علم أن الطبيب قد عَلَّمَ المريض الدواء قبل المرض، فلما أحسَّ بالمرض بادر إلى استعمال الدواء، لَمَّا رماه العدوُّ بسهمه وقع في غير مَقْتَل،

فبادر إلى مداواة الجرح، فقام كأن لم يكن به قلبه.

بُلي العدو بالذنب فأصرّ، واحتج وعارض الأمر، وقَدَح في الحكمة، ولم يسأل الإقالة، ولا ندم على الزلّة. وبُلي الحبيب بالذنب، فاعترف وتاب وندم، وتضرّع واستكان وفزع إلى مَفْزَع الخليفة، وهو التوحيد والاستغفار، فأزيل عنه العيب، وعُفِر له الذنب، فقبل منه المتاب، وفُتِح له من الرحمة والهداية كلُّ باب. ونحن الأبناء، ومن أشبه أباه فما ظلم، ومن كانت شيمته التوبة والاستغفار فقد هُدي لأحسن الشيم.

فصل

ثم كاد أحد وَلَدَيَّ آدم، ولم يزل يتلاعب به حتى قتل أخاه، وأسخط أباه، وعصى مولاه، فسَنَ للذرية قتل النفوس، وقد ثبت في «الصحيح»^(١) عنه ﷺ أنه قال: «ما مِنْ نفسٍ تُقتلُ ظلمًا إلا كان على ابنِ آدمَ الأوَّلِ كِفْلٌ من دَمِها، لأنه أوَّلُ مَنْ سَنَ القتلَ».

فكاد العدو هذا القاتل بقطيعة رحمه، وعقوق والديه، وإسقاط ربّه، ونقص عَدَدِهِ^(٢)، وظلم نفسه، وعَرَضَهُ لأعظم العقاب، وحرَمَهُ حظّه من جزيل الثواب.

فصل

ثم جرى الأمر على السداد والاستقامة، والأمة واحدة، والدين واحد، والمعبود واحد، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا

(١) أخرجه البخاري (٣٣٣٥) ومسلم (١٦٧٧) عن ابن مسعود.

(٢) م، ح: «وبغض عدوه». والمثبت من الأصل، ت، ظ. ومحلها في ش ساقط.

وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿يونس: ١٩﴾، وقال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٣].

قال سعيد عن قتادة^(١): ذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ آدَمَ وَنُوحَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَشْرَةُ قُرُونٍ، كُلُّهُمْ عَلَى الْهُدَى وَعَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْحَقِّ، ثُمَّ اخْتَلَفُوا بَعْدَ ذَلِكَ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نُوحًا، وَكَانَ أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَبُعِثَ عِنْدَ الْاِخْتِلَافِ بَيْنَ النَّاسِ وَتَرَكَ الْحَقَّ.

وقال ابن عباس^(٢): ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ كانوا على الإسلام كلهم. وهذا هو القول الصحيح في الآية.

وقد روى عطية، عن ابن عباس^(٣) رضي الله عنهما: كانوا أمة واحدة

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٩٨٧، ١٩٨٩، ٧٣١٦، ١٠٢٨٧). وروى عبد الرزاق في تفسيره (٨٢/١) - ومن طريقه الطبري في تفسيره (٤٠٤٩) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٩٨٥) - عن معمر عن قتادة قال: «كانوا على الهدى جميعاً، فاختلَفوا، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين، وكان أول نبي بعث نوح عليه السلام». وعزاه في الدر المنثور (٥٨٣/١) لعبد بن حميد.

(٢) سيأتي تخريجه.

(٣) ذكره الثعلبي في تفسيره (١٣٣/٢) والبخاري في تفسيره (٢٤٣/١) وغيرهما بلا إسناد فقالا: رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.. وعزاه في الدر المنثور (٥٨٣/١) للطبري وابن أبي حاتم، قال ابن تيمية في منهاج السنة (١٧٧/٥): «هذا ليس بشيء»، وتفسير عطية عن ابن عباس ليس بثابت». والذي في تفسير الطبري (٤٠٥٥) من طريق عطية عن ابن عباس قال: «كان ديناً واحداً، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين».

كانوا كفارًا.

وهذا قول الحسن، وعطاء، قال^(١): كان الناس من وقت وفاة آدم إلى مبعث نوح عليهما السلام أمة واحدة، على ملة واحدة، وهى الكفر، كانوا كفارًا كلهم أمثال البهائم، فبعث الله نوحًا، وإبراهيم، والنبين.

وهذا القول ضعيف جدًا، وهو منقطع عن ابن عباس، والصحيح عنه خلافه.

قال ابن أبي حاتم^(٢): حدثنا أبو زرعة، حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا همّام، حدثنا قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كانوا على الإسلام كلهم.

وهذا هو الصواب قطعًا، فإن في قراءة أبيّ بن كعب: «فاختلفوا [١٣٩]» فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين».

(١) انظر: تفسير الثعلبي (١٣٢/٢)، وتفسير البغوي (٢٤٣).

(٢) في المطبوع من تفسير ابن أبي حاتم (١٩٨٣) بهذا الإسناد عن ابن عباس قال: «كانوا كفارًا، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين»، فلعله حصل فيه سقط، لأن السيوطي عزاه في الدر (٥٨٢/١) لابن أبي حاتم باللفظ الذي ذكره المصنف، ورواه أيضًا أبو يعلى (٢٦٠٦) والطبراني في الكبير (٣٠٩/١١) عن شيبان به، ورواه البزار (٤٨١٥) والطبري في تفسيره (٤٠٤٨) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٥١٨٤) عن همّام به ولفظه: «كان بين آدم ونوح عشرة قرون، كلهم على شريعة من الحق»، وصححه الحاكم (٣٦٥٤، ٤٠٠٩)، وابن تيمية في منهاج السنة (١٧٧/٥)، وقال ابن كثير في تفسيره (٥٦٩/١): «هذا القول عن ابن عباس أصحّ سندًا ومعنى»، وصححه السيوطي، والألباني في السلسلة الصحيحة (٩٢/١٣).

ويشهد لهذه القراءة قوله تعالى في سورة يونس: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا﴾ [يونس: ١٩].

والمقصود أن العدو كادهم وتلاعب بهم، حتى انقسموا قسمين: كفارًا ومؤمنين، فكادهم بعبادة الأصنام، وإنكار البعث.

وكان أول ما كاد به عبادة الأصنام من جهة العكوف على القبور، وتصاوير أهلها، ليتذكروهم بها، كما قصَّ الله سبحانه قصتهم في كتابه، فقال: ﴿وَقَالُوا لَا نَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا نَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ١٣].

قال البخاري في «صحيحه»^(١) عن ابن عباس رضي الله عنهما: هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصابًا، وسموها بأسمائهم، ففعلوا، فلم تُعبد، حتى إذا هلك أولئك ونسخ العلم عُبدت.

وقال ابن جرير^(٢): عن محمد بن قيس، قال: كانوا قومًا صالحين من بني آدم، كان لهم أتباع يقتدون بهم، فلما ماتوا قال أصحابهم: لو صورناهم كان أشوق لنا إلى العبادة إذا ذكرناهم، فصوروهم، فلما ماتوا وجاء آخرون دب إليهم إبليس، فقال: إنما كانوا يعبدونهم، وبهم يُسقون المطر، فعبدوهم.

وقال هشام بن محمد بن السائب الكلبي^(٣): أخبرني أبي، قال: أول ما

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) كتاب الأصنام (ص ٥٠)، وعنه رواه ابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص ٤٩).

عُبدت الأصنام أن آدم عليه السلام لمّا مات جعله بنو شِيث بن آدم في مغارة في الجبل الذي أهبط عليه آدم بأرض الهند، ويقال للجبل: نوذ، وهو أخصب جبل في الأرض.

قال هشام^(١): فأخبرني أبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، قال: فكان بنو شِيث عليه السلام يأتون جسد آدم في المغارة، فيعظّمونه، ويترحمون عليه، فقال رجل من بني قابيل: يا بني قابيل! إن لبني شِيث دُورًا يدورون حوله ويعظّمونه، وليس لكم شيء، فنحت لهم صنمًا، فكان أول من عملها.

قال هشام^(٢): وأخبرني أبي، قال: كان وُدّ، وسواعة، ويغوث، ويعوق، ونسر قومًا صالحين، فماتوا في شهر، فجزع عليهم ذوو أفاربههم، فقال رجل من بني قابيل: يا قوم! هل لكم أن أعمل لكم خمسة أصنام على صورهم؟ غير أنني لا أقدّر أن أجعل فيها أرواحًا، قالوا: نعم، فنحت لهم خمسة أصنام على صورها، ونصبها لهم، فكان الرجل يأتي أخاه وعمه وابن عمه، فيعظمه ويسعى حوله، حتى ذهب ذلك القرن الأول، وكانت عملت على عهد يَزْد بن مهلائيل بن قينان بن أنوش بن شِيث بن آدم، ثم جاء قرن آخر فعظموهم أشدّ من تعظيم القرن الأول، ثم جاء من بعدهم القرن الثالث، فقالوا: ما عظم أولونا هؤلاء إلا يرجون شفاعتهم عند الله تعالى، فعبدوهم، وعظّموا أمرهم، واشتدّ كفرهم، فبعث الله إليهم إدريس عليه السلام فدعاهم، فكذبوه، فرفعه الله مكانًا عليًّا.

(١) كتاب الأصنام (ص ٥١)، وعنه رواه ابن الجوزي في تلييس إبليس (ص ٥٠).

(٢) كتاب الأصنام (ص ٥١-٥٣)، وعنه رواه ابن الجوزي في تلييس إبليس (ص ٥٠).

ولم يزل أمرهم يشتد - فيما قال الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس - حتى أدرك نوح، فبعثه الله تعالى نبياً، وهو يومئذ ابن أربع مئة وثمانين سنة، فدعاهم إلى الله تعالى في نبوته عشرين ومئة سنة، فعصوه وكذبوه، فأمره الله تعالى أن يصنع الفلك، ففرغ منها وركبها، وهو ابن ست مئة سنة، وغرق من غرق، ومكث بعد ذلك ثلاث مئة وخمسين سنة، وكان بين آدم ونوح ألفا سنة [١٣٩ب] ومئتا سنة، فأهبط الماء هذه الأصنام من أرض إلى أرض، حتى قذفها إلى أرض جُدَّة، فلما نضب الماء وبقيت على الشَّطِّ فَسَفَت الريح عليها حتى وارَتْها.

قلت: ظاهر القرآن يدلُّ على خلاف هذا، وأن نوحاً عليه السلام لبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً، وأن الله عز وجل أهلكهم بالغرق بعد أن لبث فيهم هذه المدة.

قال الكلبي^(١): وكان عمرو بن لُحَيٍّ كاهناً، وله رَئِيٌّ من الجنِّ، فقال له: عَجَّل المسيرَ والظَّعنَ من تهامة، بالسعد والسلامة، ائِتْ جُدَّة، تجد فيها أصناماً معدَّة، فأوردْها تهامة ولا تَهَبْ، ثم ادعُ العرب إلى عبادتها تُجَبْ. فأتى نهر جُدَّة فاستثارها، ثم حملها حتى وَرَدَ تهامة، وحضر الحجَّ، فدعا العرب إلى عبادتها قاطبةً، فأجابه عوفُ بنُ عُذْرَةَ بن زید اللّات، فدفع إليه ودّاً فحمله، فكان بوادي القُرى بدومة الجندل، وسمى ابنه عبد ودّ، فهو أول من سُمِّيَ به، وجعل عوفُ ابنه عامراً سادناً له، فلم يزل بنوه يَسُدُّونَه حتى جاء الله بالإسلام.

(١) كتاب الأصنام (ص ٥٤ - ٥٥)، وعنه رواه ابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص ٥٠ - ٥١).

قال الكلبي^(١): فحدثني مالك بن حارثة أنه رأى ودًا، قال: وكان أبي يبعثني باللبن إليه، فيقول: اسْقِهِ إلهك، فأشربُه، قال: ثم رأيت خالد بن الوليد رضي الله عنه كَسَرَهُ فجعله جُذادًا، وكان رسولُ الله ﷺ بعث خالد بن الوليد لهدمه، فحالت بينه وبين هدمه بنو عبد ودّ وبنو عامر، فقاتلهم فقتلهم، وهدمه وكسره.

قال الكلبي^(٢): فقلت لمالك بن حارثة: صِفْ لي ودًا، حتى كأني أنظر إليه، قال: كان تمثال رجل كأعظم ما يكون من الرجال، قد زُبِرَ أي نُقِشَ^(٣) عليه حُلَّتَانِ، مُتَزَرِّ بحلة، مُتَزِدٍ بأخرى، عليه سيفٌ قد تقلده، وقد تنكب قوسًا، وبين يديه حربة فيها لواء، وَوَفْضَةٌ فيها نَبْلٌ، يعني جَعْبَةٌ.

وأجابت عمرو بن لُحَيٍّ: مُضَرُّ بن نزار، فدفَع إلى رجل من هذيل - يقال له: الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن اليأس بن مَضَر - سُوعًا، فكان بأرض يقال لها: رُهاط من بطن نخلة، يعبدُه من يليه من مَضَر، وفي ذلك يقول رجل من العرب:

تَرَاهُمْ حَوْلَ قِبْلَتِهِمْ عُكُوفًا كَمَا عَكَفَتْ هُذَيْلٌ عَلَى سُوعٍ^(٤)

وأجابته مَذْحِج، فدفَع إلى أنْعَم بن عمرو المرادي: يغوث، وكان بأكمة

(١) كتاب الأصنام (ص ٥٥)، وعنه رواه ابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص ٥١).

(٢) كتاب الأصنام (ص ٥٦-٥٨)، وعنه رواه ابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص ٥١-٥٢).

(٣) م: «دثر أي لف».

(٤) البيت بلا نسبة في كتاب الأصنام (ص ٥٧)، ومعجم البلدان (٣/ ٢٧٦)، وتاج العروس (سوع).

باليمن، تعبدته مَذْحِج ومن والاها.

وأجابت هَمْدَان، فدفع إلى مالك بن مرثد بن جُشَم: يعوق، فكان بقرية يقال لها: خَيَّوَان، فعبدته هَمْدَان ومن والاها من اليمن.

وأجابت حِمَيْر، فدفع إلى رجل من ذي رُعَيْن يقال له مَعْدِي كَرَب: نَسْرًا، فكان بموضع من أرض سبأ يقال له: بَلْخَع، تعبدته حمير ومن والاها، فلم يزل يعبدونه حتى هَوَّدهم ذو نُوَّاس.

فلم تنزل هذه الأصنام تُعَبَّد، حتى بعث الله النبي ﷺ، فهدمها وكسرها^(١).

قلت: هذا شرح ما ذكره البخاري في «صحيحه»^(٢) عن ابن عباس، قال: صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد: أما وَدَّ فكانت لَكُلْبُ بَدُومَةِ الْجَنْدَل، وأما سُوَّاع فكانت لهذيل، وأما يَعُوثُ فكان لمراد، ثم لبني غُطَيْف بِالْجُرْفِ عِنْدَ سَبَأ، وأما يَعُوقُ فكانت لهمدان، وأما نَسْرُ فكانت لِحَمِيرَ لَأَلْ ذِي الْكَلَاع، قال: وهؤلاء أسماء رجال صالحين من قوم نوح، وذكر ما تقدم.

وفى «صحيح البخاري»^(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: [١١٤٠] «رَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ عَامِرِ الْخُزَاعِيَّ يَجْرُ قُضْبُهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَاتِبَ». وفى لفظ: «وَعَبَّرَ دِينَ إِبْرَاهِيمَ».

(١) إلى هنا انتهى كلام الكلبي في كتاب الأصنام (ص ٥٨).

(٢) برقم (٤٩٢٠).

(٣) برقم (٤٦٢٣، ٢٥٢٢).

وقال ابن إسحاق^(١): حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، أن أبا صالح السمان حدثه، أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول لأكثم بن الجؤن الحزاعي: «يا أكثم! رأيت عمرو بن لحي بن قَمْعَة بن خندف يجُرُّ قُصْبَه في النار، فما رأيت رجلاً أشبه برجل منك به، ولا به منك»، فقال أكثم: عسى أن يضرني شبهه يا رسول الله؟ قال: «لا، إنك مؤمن وهو كافر، إنه كان أول من غيّر دين إسماعيل، فنصب الأوثان، وبخر البحيرة، وسب السائبة، ووصل الوصيلة، وحمى الحامي».

قال ابن هشام^(٢): وحدثني بعض أهل العلم: أن عمرو بن لحي خرج من مكة إلى الشام في بعض أموره، فلما قدم مآب من أرض البلقاء، وبها يومئذ العمالق، وهم وكلد عملاق بن لاوذ بن سام بن نوح، رأيهم يعبدون الأصنام، فقال لهم: ما هذه الأصنام التي تعبدون؟ فقالوا: نستمطر بها فتمطرنا، ونستنصرها فتنصرنا، فقال: أفلا تُعطوني منها صنماً، فأسير به إلى أرض العرب فيعبدونه؟ فأعطوه صنماً يقال له: هُبْل، فقدم به مكة، فنصبه، وأمر الناس بعبادته وتعظيمه.

(١) السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٢٠١-٢٠٢)، ومن طريق ابن إسحاق رواه ابن أبي عاصم في الأوائل (٨٣)، والبزار (٨٩٩)، والطبري في تفسيره (١٢٨٢٠)، (١٢٨٢٧)، وأبو عروبة في الأوائل (٢٩)، وحسن إسناده سليمان آل الشيخ في التيسير (ص ٢٦٨)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٤/ ٢٤٣). ورواه أبو يعلى (٦١٢١) والطبري (١٢٨٢٢) والدارقطني في المؤلف والمختلف (١/ ١٢٦) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وصححه ابن حبان (٧٤٩٠)، والحاكم (٨٧٨٩)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤/ ٢٤٣). وفي الباب عن أبي بن كعب وجابر وابن مسعود وابن عباس.

(٢) السيرة النبوية (١/ ٢٠٢).

قال هشام^(١): وحدثني أبي وغيره: أن إسماعيل عليه السلام لما سكن مكة، وولِدَ بها أولادُهُ، فكثروا، حتى ملأوا مكة، ونَفَقُوا من كان بها من العماليق: ضاقت عليهم مكة، ووقعت بينهم الحروب والعداوات، وأخرج بعضهم بعضًا، فتفסحوا في البلاد والتماس المعاش، فكان الذي حملهم على عبادة الأوثان والحجارة أنه كان لا يَظَعُنُ من مكة ظاعن إلا احتمل معه حجرًا من حجارة الحرم، تعظيمًا للحرم، وصَبَابَةً بمكة، فحيثما حلّوا وضعوه وطافوا به كطوافهم بالبيت، حُبًّا للبيت، وصَبَابَةً به، وهم على ذلك يعظّمون البيت ومكة، ويحُجُّون ويعتمرون، على إرث إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، ثم عبدوا ما استحسّنوا، ونسوا ما كانوا عليه، واستبدلوا بدين إبراهيم غيرَهُ، فعبدوا الأوثان، وصاروا إلى ما كانت عليه الأمم من قبلهم، واستخرجوا ما كان يعبد قوم نوح عليه السلام، وفيهم على ذلك بقايا من عهد إبراهيم وإسماعيل يتنسكون بها من تعظيم البيت والطواف به، والحجّ والعمرة، والوقوف بعرفة والمزدلفة، وإهداء البُذُن.

وكانت نِزَارُ تقول في إهلالها: كَبَيْكَ اللَّهُمَّ لَبَيْكَ، لا شريك لك إلا شريكٌ هو لك، تملكه وما ملك!

وكان أول مَنْ غَيَّرَ دينَ إسماعيل فنَصَبَ الأوثان، وسَيَّبَ السائبة، ووصل الوصيلة، وحَمَى الحامي: عمرو بن ربيعة، وهو لحيّ بن حارثة، وهو أبو خُزاعة، وكانت أم عمرو فُهيرة بنت عمرو بن الحارث، وكان الحارث الذي يلي أمر الكعبة، فلما بلغ عمرو بن لُحيّ نازعه في الولاية، وقاتل جرهم بني إسماعيل، فظفر بهم، وأجلاهم عن الكعبة، ونفاهم من

(١) كتاب الأصنام (ص ٨٠٦)، وعنه رواه ابن الجوزي في تلييس إبليس (ص ٥٢).

بلاد مكة، وتولّى حِجَابَةَ البيت، ثم إنه مرض مرضًا شديدًا، فقليل له: إن بالبلقاء من الشام حَمَّةٌ^(١)، إن أتيتها برأت، فأتاها فاستَحَمَ فيها، فبرأ، ووجد أهلها يعبدون الأصنام، فقال: ما هذه؟ فقالوا: نستسقي بها المطر، ونستنصر بها على العدو، فسألهم أن يعطوه منها، ففعلوا، فقدم بها مكة، ونصبها حول الكعبة.

واتخذت العربُ الأصنامَ، فكانت أقدمُها مناةً، وكان منصوبًا على ساحل البحر من ناحية المشللِ بقُدَيْدٍ بين مكة والمدينة، وكانت العربُ جميعها تعظمه، وكانت الأوس والخزرج ومن ينزل المدينة ومكة وما [١٤٠] قارب من المواضع يعظمونه، ويذبحون له، ويُهدون له، ولم يكن أحدٌ أشدَّ إعظامًا له من الأوس والخزرج^(٢).

قال هشام^(٣): وحدثنا رجلٌ من قريش، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن أبي عبيدة بن محمد بن عَمَّار بن ياسر، قال: كانت الأوس والخزرج ومن جاورهم من عرب أهل يثرب وغيرها يحجون، فيقفون مع الناس المواقف كلها، ولا يحلقون رؤوسهم، فإذا نفروا أتوه، فحلقوا عنده رؤوسهم، وأقاموا عنده، لا يرون لحجّهم تمامًا إلا بذلك.

وكانت مناةً لهُذَيْلٍ وخُزاعة، فبعث رسول الله ﷺ عليًا، فهدمها عام الفتح، ثم اتخذوا اللات بالطائف، وهى أحدث من مناة، وكانت صخرةً مُرَبَّعةً، وكان سدنتها من ثقيف، وكانوا قد بنَوْا عليها، وكانت قريش وجميع

(١) الحمة: عين ماء حارة تنبع من الأرض، يُستشفى بالاغتسال من مائها.

(٢) كتاب الأصنام (ص ١٣)، وانظر: تلبس إبليس (ص ٥٣).

(٣) كتاب الأصنام (ص ١٤ - ١٨)، وعنه رواه ابن الجوزي في تلبس إبليس (ص ٥٣).

العرب تعظمها، وبها كانت العرب تسمي زِيد اللات، وتَئِم اللات، وكانت في موضع منارة مسجد الطائف اليسرى اليوم، فلم تزل كذلك حتى أَسَلَمَت ثَقِيفٌ، فبعث رسول الله ﷺ المغيرة بن شعبة، فهدمها وحرّقها بالنار.

ثم اتخذوا العُزَّى، وهى أحدثُ من اللات ومناة، اتخذها ظالمُ بن أسعد، وكانت بوايدٍ من نخلة، فوق ذاتِ عِرْقٍ، وبنوا عليها بيتًا، وكانوا يسمعون منه الصوت.

قال هشام^(١): وحدثني أبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، قال: كانت العُزَّى شيطانةً، تأتي ثلاث سَمُرَاتٍ ببطن نخلة، فلما افتتح رسول الله ﷺ مكة بعث خالد بن الوليد، فقال: «أنتِ بطن نخلة، فإنك ستجد ثلاث سَمُرَاتٍ، فاعضد الأولى»، فأتاها فعضدها، فلما جاء إليه قال: «هل رأيت شيئاً؟»، قال: لا، قال: «فاعضد الثانية»، فأتاها فعضدها، ثم أتى النبي ﷺ، فقال: «هل رأيت شيئاً؟»، قال: لا. قال: «فاعضد الثالثة»، فأتاها، فإذا هو بحبشية نافسة شعرها، واضعة يديها على عاتقها، تصرفُ بأنيابها، وخلفها سادنها، فقال خالد: يا عُزَّى كُفْرَانُكِ لا سُبْحَانَكِ، إِنِّي رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ أَهَانَكِ. ثم ضربها، ففلق رأسها، فإذا هي حُمَمَةٌ، ثم عضد الشجرة، وقتل السادن، ثم أتى النبي ﷺ فأخبره، فقال: «تلك العُزَّى، ولا عُزَّى بعدها للعرب».

قال هشام^(٢): وكانت لقريش أصنامٌ في جَوف الكعبة وحولها، وأعظمها عندهم: هُبْلٌ، وكان فيما بلغني من عَقِيقِ أحمر، على صورة إنسانٍ

(١) كتاب الأصنام (ص ٢٥-٢٦)، وعنه رواه ابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص ٥٣-٥٤).

(٢) كتاب الأصنام (ص ٢٧-٢٩)، وانظر: تلبيس إبليس (ص ٥٤).

مكسور اليد اليُمْنَى، أدركته قريشٌ كذلك، فجعلوا له يداً من ذهب، وكان أول مَنْ نصبه خُزَيْمَةُ بن مُدْرِكَةَ بن اليَاس بن مُضَر، وكان في جوف الكعبة، وكان قُدَامَهُ قِدَاحٌ مكتوبٌ في أحدها: صرِيحٌ، وفي الآخر: مُلْصَقٌ، فإذا شَكُّوا في مولودٍ أهدوا له هَدِيَّة، ثم ضربوا بالقِدَاح، فإن خرج «صرِيحٌ» ألحقوه، وإن كان «ملصقاً» دفعوه. وكانوا إذا اختصموا في أمرٍ أو أرادوا سفراً أتوه، فاستقسموا بالقِدَاح عنده، وهو الذي قال له أبو سفيان يوم أُحُدٍ: اْعْلُ هُبْلُ! فقال رسول الله ﷺ: «قولوا له: الله أَعْلَى وَأَجَلٌ»^(١). وكان لهم إسافٌ، ونائلةٌ.

قال هشام^(٢): فحدَّث الكلبِي، عن أبي صالح، عن ابن عباس: أن إسافاً رجلٌ من جُرْهُم يُقال له: إسافُ بن يَعْلَى، ونائلة بنتُ زيد من جرهم، وكان يتعشقها في أرض اليمن، فأقبلوا حُجَّاجًا، فدخلوا البيت، فوجدوا غَفْلَةً من الناس وخَلْوَةً من البيت، فَفَجَّرَ بها في البيت، فمُسِخًا حجَريْن، فأصبحوا، فوجدواهما مُسخين، فأخرجوهما فوضعوهما موضعهما، فعبدتهما خُزَاعَةٌ وقُريشٌ، ومَنْ حَجَّ البيت بعدُ من العرب.

قال هشام^(٣): [١٤١أ] لما مُسِخَا حجَريْن وُضعا عند الكعبة ليتعظ بهما الناس، فلما طال مُكُتْهُمَا وعُبدت الأصنام عبداً معها، وكان أحدهما مُلصقاً بالكعبة، والآخر في موضع رَمَزَم، فنقلت قريشٌ الذي كان مُلصقاً بالكعبة إلى الآخر، فكانوا يذبحون وينحرون عندهما.

(١) أخرجه البخاري (٤٠٤٣، ٣٠٣٩) عن البراء.

(٢) كتاب الأصنام (ص ٩)، وعنه رواه ابن الجوزي في تلييس إبليس (ص ٥٤).

(٣) كتاب الأصنام (ص ٢٩)، وانظر: تلييس إبليس (ص ٥٤).

وكان من تلك الأصنام: ذو الخَلَصَة^(١)، وكان مَرَوَّةً بيضاء منقوشةً، عليها كهيئة التاج، وكان له بيت بين مكة واليمن على مسيرة سبع^(٢) ليالٍ من مكة، وكانت تعظمه وتُهدي إليه خُثعم وبَجيلة، فقال رسول الله ﷺ لجريـر^(٣): «ألا تكفيني ذا الخَلَصَة؟»^(٤)، فسار إليه بأحمس، فقاتلته خُثعم وباهلة، فظفر بهم، وهدم بيت ذي الخَلَصَة، وأضرَم فيه النار فاحترق.

و ذو الخَلَصَة اليوم عتبة باب مسجد تَبَالَة.

وكان لدَوْس صَنَمٌ يقال له: ذو الكَفَيْن، فلما أسلموا بعث رسول الله ﷺ الطُّفيل بن عمرو فحرقه.

وكان لبني الحارث بن يَشْكُر صَنَمٌ يقال له: ذو الشَّرَى.

وكان لَقُضاعة وَلَحْمٍ وَجُذامٍ وَعَامِلَة وَعَطْفان صَنَمٌ في مشارف الشام، يقال له: الأَقيصر.

وكان لَمُرَيْنَة صَنَمٌ يقال له: نُهْمٌ، وبه كانت تُسَمَّى عبد نُهْم.

وكان لعنزة صَنَمٌ يقال له: سَعِير.

وكان لطِيي صَنَمٌ - يقال له: الفِلْس^(٥).

وكان لأهل كلِّ دار من مكة صَنَمٌ في دارهم يعبدونه، فإذا أراد أحدهم

(١) كتاب الأصنام (ص ٣٤ - ٣٦)، وانظر: تلييس إبليس (ص ٥٤).

(٢) م: «تسع».

(٣) «لجريـر» ساقطة من م.

(٤) أخرجه البخاري (٣٠٢٠)، ومسلم (٢٤٧٦) عن جريـر بن عبد الله.

(٥) انظر عن هذه الأصنام: كتاب الأصنام لابن الكلبي (ص ٣٧ - ٥٩).

السفر كان آخر ما يصنع في منزله: أن يتمسح به، وإذا قدم من سفره كان أول ما يصنع إذا دخل منزله: أن يتمسح به^(١).

قال ابن إسحاق^(٢): وكان لخولان صنم يقال له: عم أنس، بأرض خولان، يقسمون له من أنعامهم وحروثهم قسماً بينه وبين الله بزعمهم، فما دخل في حق الله من حق عم أنس ردّوه عليه، وما دخل في حق الصنم من حق الله الذي سمّوه له تركوه له، وفيهم أنزل الله سبحانه: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا﴾ إلى قوله: ﴿سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٦].

قال ابن إسحاق^(٣): وكان لبني ملكان بن كنانة بن خزيمة بن مدركة صنم يقال له: سعد، صخرة بفلاة من الأرض طويلة، فأقبل رجل من بني ملكان بإبل له مؤبلة، ليقفها عليه ابتغاء بركته فيما يزعم، فلما رآته الإبل وكان يهرأق عليه الدماء نفرت منه، فذهبت في كل وجه، فغضب ربّها، فأخذ حجراً فرماه به، ثم قال: لا بارك الله فيك! نفرت عني إبلي، ثم خرج في طلبها حتى جمعها، فلما اجتمعت له قال:

أَتَيْنَا إِلَى سَعْدٍ لِيَجْمَعَ شَمْلَنَا فَشَتَّتَنَا سَعْدٌ فَلَا نَحْنُ مِنْ سَعْدٍ
وَهَلْ سَعْدٌ إِلَّا صَخْرَةٌ بَتْنُوفَةٍ مِنْ الْأَرْضِ لَا تَدْعُو لِعَيٍّ وَلَا رُشْدٍ^(٤)

(١) كتاب الأصنام (ص ٣٣). وانظر: تليس إبليس (ص ٥٥).

(٢) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (٢٠٦/١).

(٣) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (٢٠٦/١ - ٢٠٧).

(٤) البيتان في المصدر السابق والبداية والنهاية (١٩٦/٣).

قال ابن إسحاق^(١): وكان عمرو بن الجموح سيداً من سادات بني سلمة، وشريفاً من أشرافهم، وكان قد اتخذ في داره صنماً من خشب يقال له: مناة، فلما أسلم فتيان بني سلمة: معاذ بن جبل وابنه معاذ بن عمرو، وغيرهم ممن أسلم وشهد العقبة، وكانوا يُدِلُّون بالليل على صنم عمرو ذلك، فيحملونه، فيطرحونه في بعض حُفَرِ بني سلمة، وفيها عَذِرَات الناس مُنَكَّسًا على رأسه، فإذا أصبح عمرو قال: ويلكم! مَنْ عدا على إلهتنا هذه الليلة؟ قال: ثم يغدو يلتمسه، حتى إذا وجده غسله وطهره وطيبه، ثم قال: والله لو أعلم من فعل هذا بك لأُخْرِيتُهُ، فإذا أمسى ونام عَدَّوا ففعلوا بصنمه مثل ذلك، فيغدو يلتمسه، فيجد به مثل ما كان فيه من الأذى، فيغسله ويظهره ويطيبه، فيعدون عليه إذا أمسى، فيفعلون به ذلك، فلما طال عليه استخرجه من حيث أَلْقَوْهُ، فغسله وطهره وطيبه، ثم جاء بسيفه، فعلقه عليه، ثم قال [١٤١ب] له: والله إني لا أعلم مَنْ يَصْنَعُ بك ما ترى، فإن كان فيك خيرٌ فامتنع، فهذا السيف معك، فلما أمسى ونام عَدَّوا عليه، فأخذوا السيف من عنقه، ثم أخذوا كلبًا ميتًا، فقرنوه به بحبل، ثم أَلْقَوْهُ في بئر من آبار بني سلمة، فيها عَذِرٌ من عَذَرِ الناس، وغدا عمرو، فلم يجده في مكانه الذي كان به، فخرج يتبعه، حتى وجده في تلك البئر مُنَكَّسًا، مقرونًا بكلب ميت، فلما رآه أبصر شأنه، وكلمه مَنْ أَسْلَمَ من قومه، فأسلم، وحسن إسلامه، فقال حين أسلم وعَرَفَ من الله ما عرف، وهو يذكر صنمه ذلك، وما أبصر من أمره، ويشكر الله إذ أنقذه مما كان فيه من العَمَى والضلالة:

وَاللّٰهُ لَوْ كُنْتَ إِلَهًا لَمْ تَكُنْ أَنْتَ وَكَلْبٌ وَسَطَ بَيْتٍ فِي قَرْنٍ

(١) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (٢/ ٣٠٠-٣٠٢).

أَفْ لِمَلَقَاكَ إِلَهًا مُسْتَدَنُ الْآنَ فَتَشْنَاكَ عَنْ سُوءِ الْعَبَنِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ ذِي الْمِنَّةِ الْوَاهِبِ الرِّزَاقِ دَيَّانِ الدِّينِ
هُوَ الَّذِي أَنْقَذَنِي مِنْ قَبْلِ أَنْ أَكُونَ فِي ظُلْمَةِ قَبْرِ مُرْتَهَنٍ^(١)

قال ابن إسحاق^(٢): واتخذ أهل كل دار في دارهم صنماً يعبدونه، فإذا أراد رجل منهم سفراً تمسح به، وإذا قدم من سفر تمسح به، فيكون آخر عهده به، وأول عهده به، فلما بعث الله محمداً ﷺ بالتوحيد قالت قريش: ﴿أَجْعَلِ لِلْإِلَهِةِ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥].

وكانت العرب قد اتخذت مع الكعبة طواغيت، وهى بيوت تعظمها كتعظيم الكعبة، لها سدة وحجاب، ويهدى لها كما يهدى للكعبة، ويُطاف بها كما يُطاف بالكعبة، ويُنحر عندها كما يُنحر عند الكعبة.

وكان الرجل إذا سافر فنزل منزلاً، أخذ أربعة أحجار، فنظر إلى أحسنها، فاتخذها رباً، وجعل الثلاثة أثافيّ لقدره، فإذا ارتحل تركه، فإذا نزل منزلاً آخر فعل مثل ذلك^(٣).

قال حنبل^(٤): حدثنا حسن بن الربيع، قال: حدثنا مهدي بن ميمون،

(١) الأبيات في المصدر السابق والبداية والنهاية (٤/ ٤١٤) والأشطار الثلاثة الأولى في كتاب العين (٥/ ١٤١).

(٢) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٢٠٩).

(٣) انظر: كتاب الأصنام (ص ٣٣)، وتلييس إبليس (ص ٥٥).

(٤) رواه البيهقي في الدلائل (٥/ ٣٣٣) وابن الجوزي في تلييس إبليس (ص ٥٥) من طريق حنبل، ورواه البخاري (٤١١٧) عن الصلت بن محمد عن مهدي بن ميمون به نحوه.

قال: سمعت أبا رجاء العطاردي يقول: لما بُعث النبي ﷺ فسمعنا به لحقنا بمسيلمة الكذاب، فلاحقنا بالنار، قال: وكنا نعبُدُ الحجر في الجاهلية، فإذا وجدنا حجرًا هو أحسن منه نُلقِي ذلك ونأخذُه، فإذا لم نجد حجرًا جمعنا حَئِيَّةً من تُراب، ثم جئنا بغَنَمٍ، فحلبناها عليه، ثم طُفنا به.

وقال أبو رجاء^(١) أيضًا: كنا نَعْمِدُ إلى الرَّمْلِ فنجمعه، ونحلب عليه، فنعبده، وكنا نعمد إلى الحجر الأبيض، فنعبده زمانًا، ثم نلقيه.

وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا الحجاج بن أبي زئب، قال: سمعت أبا عثمان النهدي يقول: كنا في الجاهلية نعبُدُ حجرًا، فسمعنا مناديًا ينادي: يا أهل الرحال! إن ربكم قد هلك، فالتمسوا ربًّا، قال: فخرجنا على كل صعب وذلول، فبينما نحن كذلك نطلبه، إذا نحن بمنادٍ ينادي: إنا قد وجدنا ربكم، أو شبهه، فإذا حجرًا، فنحرقنا عليه الجُرُ.

وقال محمد بن سعد^(٣): أخبرنا محمد بن عمر، قال: حدثني

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (٢/٣٠٦)، ومن طريقه ابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص ٥٥-٥٦).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٧/١٧)، ومن طريقه رواه الخطيب في تاريخه (١٠/٢٠٤) وابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص ٥٦). ورواه ابن سعد في الطبقات (٧/٩٧) عن يزيد بن هارون به. ورواه الدينوري في المجالسة (١٠٠٩) عن زيد بن إسماعيل، وأبو نعيم في معرفة الصحابة من طريق زياد بن أيوب، وابن عساكر في تاريخه (٣٥/٤٧١) من طريق محمد بن عبد الملك الواسطي، ثلاثهم عن يزيد بن هارون به.

(٣) الطبقات الكبرى (٤/٢١٧)، ومن طريقه رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٦/٢٦٤) وابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص ٥٦).

الحجاج بن صفوان، عن ابن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة، قال: كنت امرءاً ممن عبد الحجاره، فينزل الحي ليس معهم إله، فيخرج الرجل منهم، فيأتي بأربعة أحجار، فينصب ثلاثة لِقَدْرِهِ، ويجعل أحسنها إلهًا يعبد، ثم لعله يجد ما هو أحسن منه قبل أن يرتحل، فيتركه ويأخذ غيره.

ولما فتح رسول الله ﷺ مكة وجد حول البيت ثلاث مئة وستين صنماً، فجعل يطعن بِسِيقَةِ قَوْسِهِ فِي وُجُوهِهَا وَعْيُونِهَا، ويقول: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ [١٤٢]﴾ **الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا** ﴿[الإسراء: ٨١]﴾، وهى تتساقط على رؤوسها، ثم أمر بها، فأخرجت من المسجد وحُرِّقَتْ (١).

فصل

وتلاعبُ الشيطان بالمشرِكين في عبادة الأصنام له أسباب عديدة، تلاعبَ بكل قوم على قدر عقولهم:

فطائفةٌ دعاهم إلى عبادتها من جهة تعظيم الموتى، الذين صوِّروا تلك الأصنام على صورهم، كما تقدم عن قوم نوح عليه السلام، ولهذا لعنَ النبي ﷺ المتخذين على القبور المساجدَ والسُّرُجَ، ونهى عن الصلاة إلى القبور، وسأل ربه سبحانه أن لا يجعل قبره وثناً يُعبد، ونهى أمته أن يتخذوا قبره عيداً، وقال: «اشتدَّ غضبُ الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، وأمر بتسوية القبور، وطَمَسِ التماثيل (٢).

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧٨)، ومسلم (١٧٨١) عن ابن مسعود.

(٢) تقدم تخريج هذه الأحاديث.

فأبى المشركون إلا خلافه في ذلك كله، إما جهلاً، وإما عناداً لأهل التوحيد، ولم يضرهم ذلك شيئاً، وهذا السبب هو الغالب على عوامّ المشركين.

وأما خواصّهم: فإنهم اتخذوها بزعمهم على صور الكواكب المؤثرة في العالم عندهم، وجعلوا لها بيوتاً، وسدنةً، وحجّاباً، وحجّاً، وقرباناً، ولم تزل هذه في الدنيا قديماً وحديثاً.

فمنها: بيتٌ على رأس جبل بأصبهان، كان به أصنام، أخرجها بعض ملوك المجوس، وجعله بيت نارٍ.

ومنها: بيتٌ ثانٍ وثالثٌ ورابعٌ بصنعاء، بناه بعض المشركين على اسم الزهرة، فخرّبه عثمان بن عفان^(١) رضي الله تعالى عنه.

ومنها: بيت بناه قابوس الملك على اسم الشمس بمدينة فرغانة، فخرّبه المعتصم.

وأشدّ الأُمم في هذا النوع من الشرك: الهند.

قال يحيى بن بشر: إن شريعة الهند وضعها لهم رجلٌ يقال له: برهمن، ووضع لهم أصناماً، وجعل أعظم بيوتها بيتاً بمدينة من مدائن السّند، وجعل فيه صنمهم الأعظم، وزعم أنه بصورة الهَيُولَى الأكبر، وفتحت هذه المدينة في أيام الحجاج، واسمها الملتان، فأراد المسلمون قلع الصنم، ف قيل لهم: إن تركتموه ولم تقلعوه جعلنا لكم ثلث ما يجتمع له من المال، فأمر

(١) انظر: مروج الذهب للمسعودي (٢/ ٥٣٥)، والملل والنحل للشهرستاني (٢/ ٢٣٤)، وتبليس إبليس (ص ٥٦)، وتفسير الرازي (٢/ ١٠٥)، ومعجم البلدان (٤/ ٢١١).

عبد الملك بن مروان بتركه، فالهند تحجُّ إليه من نحو ألفي فرسخ، ولا بدَّ لمن يحجه أن يحمل معه من النقد ما يمكنه، من مئةٍ إلى عشرة آلاف، لا يكون أقل من هذا ولا أكثر، فيلقيه في صندوق عظيم هناك، ويطوف بالصنم، فإذا ذهبوا ورجعوا إلى بلادهم قُسم ذلك المال، فثلثه للمسلمين، وثلثه لعمارة المدينة وحصونها، وثلثه لسدنة الصنم ومصالحه.

وأصل هذا المذهب من مشركي الصابئة، وهم قومٌ إبراهيم عليه السلام، الذين ناظرهم في بطلان الشرك، وكسر حجتهم بعلمه، وآلهتهم بيده، فطلبوا تحريقه.

وهو مذهب قديم في العالم، وأهله طوائف شتى.

فمنهم عبَاد الشمس، زعموا أنها مَلَك من الملائكة، لها نفس وعقل، وهى أصل نور القمر والكواكب، وتكوُن الموجودات السفلية كلها عندهم منها، وهي عندهم ملك الفلك، فيستحق التعظيم والسجود والدعاء.

ومن شريعتهم في عبادتها: أنهم اتخذوا لها صنمًا، بيده جَوْهَر على لون النار، وله بيت خاص قد بنوه باسمه، وجعلوا له الوقوف الكثيرة من القرى والضِّياع، وله سدنة وقَوَّام وحَجَبَة، يأتون البيت ويصلُّون فيه لها ثلاث كَرَّات في اليوم، ويأتيه أصحاب العاهات، فيصومون لذلك الصنم ويصلُّون، ويدعونه ويستسقون به، وهم إذا طلعت الشمس سجدوا كلهم لها، وإذا غربت، [١٤٢ب] وإذا توسطت الفلك، ولهذا يقارنها الشيطان في هذه الأوقات الثلاثة، لتقع عبادتهم وسجودهم له، ولهذا نهى النبي ﷺ عن تحرِّي الصلاة في هذه الأوقات^(١)، قطعًا لمشابهة الكفار ظاهرًا، وسدًّا لذريعة الشرك وعبادة الأصنام.

(١) أخرجه البخاري (٣٢٧٢)، ومسلم (٨٢٨) عن ابن عمر. وفي الباب أحاديث أخرى.

فصل

وطائفة أخرى: اتخذت للقمر صنمًا، وزعموا أنه يستحق التعظيم والعبادة، وإليه تدبير هذا العالم السفلي.

ومن شريعة عبّاده: أنهم اتخذوا له صنمًا على شكل عجلٍ، ويجرّه أربعة، ويبد الصنم جوهرة، ويعبدونه، ويسجدون له، ويصومون له أيامًا معلومة من كل شهر، ثم يأتون إليه بالطعام والشراب، والفرح والسرور، فإذا فرغوا من الأكل أخذوا في الرقص والغناء وأصوات المعازف بين يديه.

ومنهم من يعبد أصنامًا اتخذوها على صورة الكواكب وروحانياتها بزعمهم، وبنوا لها هياكل ومتعبداتٍ، لكل كوكب منها هيكل يخصّه، وصنم يخصّه، وعبادة تخصّه. ومتى أردت الوقوف على هذا فانظر في كتاب «السّر المكتوم في مخاطبة النجوم» المنسوب إلى ابن خطيب الرّي؛ تعرف سِرّ عبادة الأصنام، وكيفية تلك العبادة وشرائطها.

وكل هؤلاء مرجعهم إلى عبادة الأصنام، فإنهم لا تستمرّ لهم طريقة إلا بشخص خاص على شكل خاص، ينظرون إليه، ويعكفون عليه.

ومن هاهنا اتخذ أصحاب الروحانيات والكواكب أصنامًا، زعموا أنها على صورها.

فوضّع الصنم إنما كان في الأصل على شكل معبودٍ غائب، فجعلوا الصنم على شكله وهيأته وصورته، ليكون نائبًا منابه، وقائمًا مقامه. وإلا فمن المعلوم أن عاقلًا لا ينحِتُ خشبة أو حجرًا بيده، ثم يعتقد أنه إلهه ومعبوده.

ومن أسباب عبادته أيضًا: أن الشياطين تدخل فيها، وتخطبهم منها، وتخبرهم ببعض المغيَّبات، وتدلُّهم على بعض ما يخفى عليهم، وهم لا يشاهدون الشياطين. فجهلتهم وسقطهم يظنون أن الصنم نفسه هو المتكلم المخاطب! وعقلاؤهم يقولون: إن تلك روحانيات الأصنام! وبعضهم يقول: إنها ملائكة! وبعضهم يقول: إنها العقول المجردة! وبعضهم يقول: هي روحانيات الأجرام العلوية! وكثير منهم لا يسأل عمَّا عهد، بل إذا سمع الخطاب من الصنم، اتخذه إلهًا، ولا يسأل عمَّا وراء ذلك.

وبالجملة فأكثر أهل الأرض مفتونون بعبادة الأصنام والأوثان، ولم يتخلَّص منها إلا الحُفَّاء أتباع ملة إبراهيم عليه السلام.

وعبادتها في الأرض من قَبْلِ نوح عليه السلام، كما تقدم، وهياكلها ووقوفها وسدنتها وحُجَّابها والكتب المصنفة في شرائع عبادتها طَبَّقَ الأرض.

قال إمام الحنفاء: ﴿وَأَجْتَنِبْهُ وَيَتَىٰ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ۖ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٥، ٣٦].

والأمم التي أهلكها الله بأنواع الهلاك كلهم كانوا يعبدون الأصنام، كما قصَّ الله تعالى ذلك عنهم في القرآن، وأنجى الرُّسل وأتباعهم من الموحدين.

ويكفي في معرفة كثرتهم وأنهم أكثر أهل الأرض: ما صحَّ عن النبي ﷺ: «أن بَعَثَ النار من كل ألفٍ تسع مئة وتسعة وتسعون»^(١).

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٨)، ومسلم (٢٢٢) عن أبي سعيد.

وقد قال تعالى: ﴿فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ [الإسراء: ٨٩]، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ تُطِيعْ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦]، وقال: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ [١١٤٣] يَمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣]، وقال: ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ﴾ [الأعراف: ١٠٢].

ولو لم تكن الفتنة بعبادة الأصنام عظيمة لما أقدم عبادةها على بذل نفوسهم وأموالهم وأبنائهم دونها، فهم يشاهدون مصارع إخوانهم وما حلّ بهم، ولا يزيدهم ذلك إلا حُبًّا لها وتعظيمًا، ويوصي بعضهم بعضًا بالصبر عليها، وتحمل أنواع المكاره في نُصرتها وعبادتها، وهم يسمعون أخبار الأمم التي فُتنت بعبادتها، وما حلّ بهم من عاجل العقوبات، ولا يثنيهم ذلك عن عبادتها.

ففتنة عبادة الأصنام أشدّ من فتنة عشق الصّور، وفتنة الفجور بها، والعاشق لا يثنيه عن مُرادِه خَشْيَةُ عقوبة في الدنيا ولا في الآخرة، وهو يشاهد ما يحلّ بأصحاب ذلك من الآلام والعقوبات، والضرب، والحبس، والنكال، والفقر، غير ما أعدّ الله له في الآخرة وفي البرزخ، ولا يزيده ذلك إلا إقدامًا وحرصًا على الوصول والظفر بحاجته. فهكذا الفتنة بعبادة الأصنام وأشدّ، فإن تألّهُ القلوب لها أعظم من تألّهُها للصور التي يريد منها الفاحشة بكثير.

والقرآن بل وسائر الكتب الإلهية من أوّلها إلى آخرها مصرّحةً ببطلان هذا الدّين وكفر أهله، وأنهم أعداءُ الله ورُسله، وأنهم أولياء الشيطان وعباده،

وأنهم هم أهل النار الذين لا يخرجون منها، وهم الذين حَلَّتْ بهم المَثَلَاتُ، ونزلت بهم العقوبات، وأن الله سبحانه بريء منهم هو وجميع ملائكته، وأنه سبحانه لا يغفرُ لهم، ولا يقبل لهم عملاً. وهذا معلوم بالضرورة من الدين الحنيف.

وقد أباح الله عز وجل لرسوله وأتباعه من الحنفاء دماء هؤلاء، وأموالهم، ونساءهم، وأبنائهم، وأمرَهُم بتطهير الأرض منهم حيث وجدوا، وذَمَّهُم بسائر أنواع الذمِّ، وتوعدهم بأعظم أنواع العقوبة، فهؤلاء في شِقِّ، ورسَل الله تعالى كلهم في شِقِّ.

فصل

ومن أسباب عبادة الأصنام: الغلو في المخلوق، وإعطائه فوق منزلته، حتى جُعِلَ فيه حَظٌّ من الإلهية، وشبَّهه بالله سبحانه وتعالى، وهذا هو التشبيه الواقع في الأمم، الذي أبطله الله سبحانه، وبعث رُسُلَه، وأنزل كتبه بإنكاره والرد على أهله.

فهو سبحانه يَنْفِي وينهى أن يُجعل غيره مثلاً له، وزناً له، وشبهاً له، لا أن يُشَبَّه هو بغيره، إذ ليس في الأمم المعروفة أمة جعلته سبحانه مثلاً لشيء من مخلوقاته، فجعلت المخلوق أصلاً وشبَّهت به الخالق، فهذا لا يُعرف في طائفة من طائفة بني آدم. وإنما الأول هو المعروف في طوائف أهل الشرك، غلوًّا فيمن يُعظَّمونه ويحبُّونه، حتى شبَّهه بالخالق، وأعطوه خصائص الإلهية، بل صرَّحوا أنه إله، وأنكروا جَعَلَ الآلهة إلهًا واحدًا، وقالوا: ﴿وَأَصِدُّوا عَلَى الْهَيْكَلِ﴾ [ص: ٦٠]، وصرَّحوا بأنه إله معبود، يُرَجَى ويُخَافُ،

وَيُعَظَّم وَيُسَجَّدُ لَهُ، وَيُحْلَفُ بِاسْمِهِ، وَتُقَرَّبُ إِلَيْهِ الْقَرَابِينُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ خَصَائِصِ الْعِبَادَةِ الَّتِي لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِلَّهِ تَعَالَى.

فكل مشرك فهو مُشَبَّهٌ إِلَهه ومعبوده بالله سبحانه، وإن لم يُشَبَّه به من كل وجه، حتى إن الذين وصفوه سبحانه بالنقائص والعيوب، كقولهم: إنه فقيرٌ، وإن يده مغلولَةٌ، وإنه استراح لَمَّا فرغ من خلق العالم، والذين جعلوا له ولدًا وصاحبة، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا: لم يكن قصدُهم أن يجعلوا المخلوق أصلًا، ثم يشبهون به الخالق تعالى، بل وصفوه بهذه الأشياء [١٤٣ب] استقلالًا، لا قصدًا أن يكون غيره أصلًا فيها وهو مشبَّه به.

ولهذا كان وصفه سبحانه بهذه الأمور من أبطل الباطل، لكونها في نفسها نقائص وعيوبًا، ليس جهة البطلان في اتصافه بها هو التشبيه والتمثيل، فلا يُتَوَقَّفُ في نفيها عنه على ثبوت انتفاء التشبيه، كما يفعله بعض أهل الكلام الباطل، حيث صرَّح بأنه لا يقوم دليل عقلي على انتفاء النقائص والعيوب عنه، وإنما تُنْفَى عنه لاستلزامها التشبيه والتمثيل.

وهؤلاء إذا قال لهم الواصفون لله سبحانه بهذه الصفات: نحن نُثَبِّتُها له على وجه لا يُمَاطِلُ فيها خلقه، بل نُثَبِّتُ له فقرًا وصاحبةً وإيلادًا لا يماثل فيه خلقه، كما تثبتون أنتم له علمًا وقدرة وحياة وسمعًا وبصرًا لا يماثل فيه خلقه، فقولنا في هذا كقولكم فيما أثبتموه سواء = لم يتمكنوا من إبطال قولهم، ويصيرون أكفاءً لهم في المناظرة، فإنهم قد أعطوهم أنه لا يقوم دليل عقلي على انتفاء النقائص والعيوب، وإنما ننفي ما ننفي عنه لأجل التشبيه والتمثيل، وقد أثبتوا له صفاتٍ على وجه لا يستلزم التشبيه، فقال أولئك: وهكذا نقول نحن.

ولمّا عرف^(١) بعضهم أن هذا لازم له لا محالة استروح إلى دليل الإجماع، وقال: إنما نفينا النقائص والعيوب عنه بالإجماع، وعندهم أن الإجماع أدلّته ظنية لا تفيدُ اليقين، فليس عند القوم يقين وقطعُ بأن الله سبحانه منزّه عن النقائص والعيوب.

وأهلُ السنة يقولون: إن تنزيهه سبحانه عن العيوب والنقائص واجبٌ لذاته، كما أن إثباتَ صفات الكمال والحمد واجب له لذاته، وهو أظهرُ في العقول، والفِطَر، وجميع الكتب الإلهية، وأقوال الرسل من كل شيء.

ومن العَجَب أن هؤلاء جاءوا إلى ما علّم بالاضرار أن الرسل جاءوا به، ووصفوا الله سبحانه به، ودلّت عليه العقول والفِطَر والبراهين؛ فنفوه، وقالوا: إثباته يستلزم التجسيم والتشبيه، فلم يثبت لهم قدّم البتة فيما يثبتونه له سبحانه وينفونه عنه، وجاءوا إلى ما علّم بالاضرار، والفِطَر، والعقول، وجميع الكتب الإلهية، من تنزيهه الله سبحانه عن كل نقص وعيب، فقالوا: ليس في أدلة العقل ما ينفيه، وإنما ننفيه بما ننفي به التشبيه.

وليس في الخذلان فوق هذا، بل إثباتُ هذه العيوب والنقائص يُضادّ كماله المقدّس، وهو سبحانه موصوفٌ بما يُضادّها ويناقضها من كل وجه، ونفيها أظهر وأبين في العقول من نفي التشبيه، فلا يجوز أن يثبت له على وجه لا يشابه فيه خلقه.

والمقصود أنه لم يكن في الأمم من مثله بخلقه، وجعل المخلوق أصلاً ثم شَبّه به، وإنما كان التمثيل والتشبيه في الأمم، حيث شَبّهوا أو ثابتهم

(١) في م: «اعترف».

ومعبودهم به في الإلهية، وهذا التشبيه هو أصل عبادة الأصنام، فأعرض عنه وعن بيان بطلانه أهل الكلام، وصرفوا العناية إلى إنكار تشبيهه بالخلق الذي لم تُعرف أمة من الأمم عليه، وبالغوا فيه، حتى نفوا به عنه صفات الكمال.

وهذا موضع مهمٌ نافع جدًا، به يُعرف الفرق بين ما نَزَّهَ الرب سبحانه نفسه عنه، وذمَّ به المشركين المشبَّهين العادلين به خلقه، وبين ما ينفية الجهمية المعطلة من صفات كماله، ويزعمون أن القرآن دلَّ عليه وأريد به نفيه.

والقرآن مملوءٌ من إبطال أن يكون في المخلوقات [١٤٤أ] ما يُشبه الرب تعالى أو يماثله، فهذا هو الذي قُصد بالقرآن إبطالاً لما عليه المشركون والمشبَّهون العادلون بالله تعالى غيره.

قال تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]، وقال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].
فهؤلاء جعلوا المخلوق مثلاً للخالق، فالنَّدُّ: الشُّبُّ، يقال فلان نِدُّ فلان ونديده، أي: مثله وشبهه، ومنه قول حسان بن ثابت (١):

أَتَهْجُوهُ وَلَسْتُ لَهُ بِنِدٍّ فَشَرُّكُمْ لِخَيْرِكُمْ الْفِدَاءُ
ومنه قول النبي ﷺ لمن قال له: ما شاء الله وشئت: «أجعلتني له نِدًّا؟» (٢).

(١) في ديوانه (ص ٧٦) طبعة حنفي حسنين.

(٢) رواه ابن أبي شيبه (٥/ ٣٤٠، ٦/ ٧٤) وأحمد (١/ ٢١٤، ٢٢٤، ٢٨٣، ٣٤٧) والبخاري في الأدب المفرد (٧٨٣) والنسائي في الكبرى (١٠٨٢٥) وابن ماجه =

وقال جرير^(١):

أَنْتُمْ تَجْعَلُونَ إِلَهًا نَدًّا وَمَا تَيْمُّ لِيْ ذِي حَسَبٍ نَدِيدٌ

قال ابن مسعود وابن عباس^(٢): لا تجعلوا الله أكفأ من الرجال، تطيعونهم في معصية الله.

وقال ابن زيد^(٣): الأنداد: الآلهة التي جعلوها معه.

وقال الزجاج^(٤): أي لا تجعلوا الله أمثالاً.

فالذي أنكره الله سبحانه عليهم: تشبيه المخلوق به، حتى جعلوه ندًّا لله تعالى، يعبدونه كما يعبدون الله.

وكذلك قوله في الآية الأخرى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ

أَنْدَادًا يُحِبُّوهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، فأنكر هذا التشبيه عليهم، وهو أصل عبادة الأصنام.

= (٢١١٧) وابن أبي الدنيا في الصمت (٣٤٢) والطحاوي في شرح المشكل (٢١٨/١)، والطبراني في الكبير (٢٤٤/١٢) وأبو نعيم في الحلية (٩٩/٤) وغيرهم من طرق عن الأجلح الكندي عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس مرفوعاً، وقيل: عن الأجلح عن أبي الزبير عن جابر، والأجلح مختلف فيه، وصححه ابن القيم في المدارج (٣٤٤/١) وفي الجواب الكافي (ص ٩٣)، وحسنه العراقي في المغني (٣٠٦٦)، وهو في السلسلة الصحيحة (١٣٩). وفي الباب عن جابر بن سمرة وحذيفة وقتيلة رضي الله عنهم.

(١) ديوانه (١٦٤/١) طبعة الصاوي.

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٤٨٢) عنهما وعن ناسٍ من أصحاب النبي ﷺ.

(٣) رواه الطبري في تفسيره (٤٨٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٧٠٨٩، ١٦٥١٠).

(٤) معاني القرآن (٩٩/١).

ونظيرُ هذا قوله سبحانه: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ
الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١]، أي: يعدلون به
غيره، فيجعلون له من خَلْقِهِ عَدْلًا وَشِبْهًا.

قال ابن عباس^(١): يريد: عدلوا بي مِنْ خَلْقِي الحِجَارَةَ وَالْأَصْنَامَ، بعد
أَنْ أَقْرَأُوا بنعمتي وربوبيتي.

وقال الزجاج^(٢): أعلم الله سبحانه أنه خالق ما ذكر في هذه الآية، وأن
خالقها لا شيء مثله، وأعلم أن الكفار يجعلون له عديلاً.

والْعَدْلُ: التسوية، يقال: عدل الشيء بالشيء: إذا سَوَّاهُ، ومعنى يعدلون
به: يشركون به غيره. قاله مجاهد^(٣).

قال الأحمر: يقال: عدل الكافر بربه عدلاً وعدولاً، إذا سَوَّى به غيره
فعبده.

وقال الكسائي: عدلتُ الشيء بالشيء أعِدله عدولاً، إذا ساويته به.
ومثله قوله تعالى عن هؤلاء المشبَّهين إنهم يقولون في النار لآلهتهم:
﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (١٧) **إِذْ تُسَوِّىكُمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ** ﴿الشعراء: ٩٧، ٩٨﴾،
فاعترفوا أنهم كانوا في أعظم الضلال وأبينه، إذ جعلوا لله شِبْهًا وَعَدْلًا مِنْ

(١) أقوال المفسرين منقولة من البسيط للواحدى (٩/٨، ١٠).

(٢) معاني القرآن (٢/٢٢٧).

(٣) رواه الطبري في تفسيره (١٣٠٤٤) وابن أبي حاتم في تفسيره (٧٠٨٨، ١٦٥٠٩)
من طريق ابن أبي نجيع عن مجاهد، وعزاه في الدر المنثور (٣/٢٤٨) لابن أبي
شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ.

خلقه، سَوَّوْهُمْ بِهِ فِي الْعِبَادَةِ وَالتَّعْظِيمِ.

وقال تعالى: ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥].

قال ابن عباس (١): شبهًا ومثلاً، وهو مَنْ يُسَامِيهِ.

وذلك نفي عن المخلوق أن يكون مشابهاً للخالق ومماثلاً له، بحيث يستحقَّ العبادة والتعظيم، ولم يقل سبحانه: هل تعلمه سَمِيًّا أو مشبَّهاً لغيره، فإن هذا لم يقله أحد، بل المشركون المشبَّهون جعلوا بعض المخلوقات مُشَابِهاً له مسامياً ونِدّاً وعِدْلاً، فأنكر عليهم هذا التشبيه والتمثيل.

وكذلك قوله: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْئًا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ (٧٣) ﴿فَلَا تَضُرُّوهُ اللَّهُ الْأَمْثَالُ﴾ [النحل: ٧٣، ٧٤]، فنهاهم أن يضربوا له مثلاً من خلقه، ولم ينههم أن يضربوه هو مثلاً لخلقه، فإن هذا لم يقله أحد، ولم يكونوا يفعلونه، فإن الله سبحانه أجل وأعظم وأكبر من كل [١٤٤ب] شيء في فطر الناس كلهم، ولكن المشبَّهون المشركون يَغْلُون فيمن يعظمونه، فيشبَّهونهم بالخالق، والله تعالى أجل في صدور جميع الخلق من أن يجعلوا غيره أصلاً، ثم يشبهونه سبحانه بغيره.

(١) رواه الطبري في تفسيره (٢٢٦/١٨) وابن مردويه - كما في تعليق التعليق (٣٤/٤) - والبيهقي في الشعب (١٤٣/١) وفي الأسماء والصفات (٦١٠) وفي الاعتقاد (ص ٤٥) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، ورواه الطبري (٢٢٦/١٨) أيضاً من طريق الحسن بن عمار عن رجل عن ابن عباس، وعزاه في الدر المنثور (٥٣٢/٥) لابن المنذر وابن أبي حاتم.

فإن الذي يشبّهه بغيره: إن قصد تعظيمه لم يكن في هذا تعظيم، لأنه مثّل أعظم العظماء بما هو دونه، بل بما ليس بينه نسبة في العظمة والجلالة، وعاقِل لا يفعل ذلك.

وإن قصد التنقّص شبّهه بالناقصين المذمومين، لا بالكاملين الممدوحين. ومن هنا يُعلم أن إثبات صفات الكمال له لا يتضمن التشبيه والتمثيل، لا بالكاملين ولا بالناقصين، وأن نفي تلك الصفات يستلزم تشبيهه بأنقص الناقصين.

فانظر إلى الجهمية وأتباعهم، جاءوا إلى التشبيه المذموم، فأعرضوا عنه صفحاً، وجاءوا إلى الكمال والمدح، فجعلوه تشبيهاً وتمثيلاً، عكس ما بيّنه القرآن، وجاء به من كلّ وجه.

ومن هذا قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ٤]، هو سلبٌ عن المخلوق مكافأته ومماثلته للخالق سبحانه، ولم يقل: ولم يكن هو كفوًا لأحد، فينفي عن نفسه مشابهته للمخلوق ومكافأته له، إذ كان ذلك أبين وأظهر من أن يحتاج إلى نفيه.

وسرّ ذلك أن المقصود أن المخلوق لا يماثله سبحانه في شيء من صفاته وخصائصه، وأما كونه سبحانه هو لا يماثل المخلوق ولا يشابهه، ولا هو ندّاً له ولا كفوّاً، فليس فيه مدح له.

فإنه لو مُدِح بعض الملوك أو غيرهم بأنه لا يشبه الحيوانات، ولا الحجارة، ولا الخشب، ونحو ذلك = لم يُعدّ هذا مدحاً، ولا ثناءً عليه، ولا كمّالاً له. بخلاف ما إذا قيل: لا تجعل للملك ندّاً، ولا كفوّاً، ولا شبيهاً من

رعيته، تعظمه كتعظيمه، وتطيعه كطاعته، فإنه ليس في رعيته من يُساميه، ولا يماثله، ولا يكافيه = كان هذا غاية المدح.

وكذلك قول سبحانه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، إنما قصد به نفي أن يكون معه شريك أو معبود يستحق العبادة والتعظيم، كما يفعله المشبهون والمشركون، ولم يقصد به نفي صفات كماله، وعلوه على خلقه، وتكلمه بكتبه، وتكليمه لرسله، ورؤية المؤمنين له جَهْرَةً بأبصارهم، كما يرى الشمس والقمر في الصُّحُو، فإنه سبحانه إنما ذكر هذا في سياق ردّه على المشركين، الذي اتخذوا من دونه أولياء، يوالونهم من دونه، فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ اللَّهُ حَفِظٌ عَلَيْهِمْ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ٦﴾ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِنُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَنُنْذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ لَا رَبَّ فِيهِ قَرِيبٌ فِي الْجَنَّةِ وَقَرِيبٌ فِي السَّعِيرِ ٧ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يَدْخُلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمُونَ مَا لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ٨ أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْوَلِيُّ وَهُوَ يُحْيِي الْمَوْتَى وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ٩ وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكَمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ١٠ فَاطْرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُوكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ٦-١١].

فتأمل كيف ذكر هذا النفي تقريراً للتوحيد، وإبطالاً [١٤٥] لما عليه أهل الشرك، من تشبيه آلهتهم وأوليائهم به حتى عبدوهم معه، فحرفها المحرفون وجعلوها تُرْسًا لهم في نفي صفات كماله، وحقائق أسمائه وأفعاله.

وهذا التشبيه الذي أبطله الله سبحانه نَفْيًا ونَهْيًا هو أصل شرك العالم وعبادة الأصنام، ولهذا نهى النبي ﷺ أن يسجدَ أحدٌ لمخلوق مثله^(١)، أو يحلف بمخلوق، أو يُصليَ إلى قبرٍ، أو يتخذ عليه مسجدًا، أو يُعلّق عليه قنديلًا، أو يقول القاتل: ما شاء الله وشاء فلان، ونحو ذلك، حذرًا من هذا التشبيه الذي هو أصلُ الشرك.

أما إثبات صفات الكمال فهو أصل التوحيد.

فتبين أن المشبهة هم الذين يُشَبَّهون المخلوق بالخالق في العبادة، والتعظيم، والخضوع، والحلف به، والتذر له، والسجود له، والعُكوف عند بيته، وحلق الرأس له، والاستغاثة به، والتشريك بينه وبين الله في قولهم: ليس لي إلا الله وأنت، وأنا مُتَكَلِّ على الله وعليك، وهذا من الله ومنك، وأنا في حسب الله وحسبك، وما شاء الله وشئت، وهذا لله ولك، وأمثال ذلك.

فهؤلاء هم المشبهة حقًا، لا أهل التوحيد المثبتون لله ما أثبت لنفسه، والنافون عنه ما نفاه عن نفسه، الذين لا يجعلون له ندًّا من خلقه، ولا عدلًا، ولا كُفْؤًا، ولا سَمِيًّا، وليس لهم من دونه وليٌّ ولا شفيع.

(١) كما في حديث: «ما ينبغي لأحد أن يسجدَ لأحد...» رواه الترمذي (١١٥٩) والبخاري (٨٠٢٣) والبيهقي في الكبرى (٢٩١/٧) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال الترمذي: «حديث حسن غريب»، وصححه ابن حبان (٤١٦٢) واللفظ له، وحسنه الهيثمي في المجمع (٥٦١/٨)، والألباني في الإرواء (١٩٩٨). وفي الباب عن أنس بن مالك وجابر وأبي واقد ومعاذ بن جبل وعبد الله بن أبي أوفى وبريدة وقيس بن سعد وابن عباس وسراقة بن مالك وزيد بن أرقم وصهيب وغيلان بن سلمة وعصمة بن مالك وعائشة وغيرهم.

فمن تدبّر هذا الفصل حَقَّ التدبر تبيّن له كيف وقعت الفتنة في الأرض بعبادة الأصنام، وتبيّن له سرُّ القرآن في الإنكار على هؤلاء المشبهة الممثلة، ولا سيّما إذا جمعوا إلى هذا التشبيه تعطيل الصفات والأفعال، كما هو الغالب عليهم، فيجمعون بين تعطيل الرب سبحانه عن صفات كماله، وتشبيه خلقه به.

فصل

ومن كيده وتلاعبه: ما تلاعب بعباد النار، حتى اتخذوها آلهةً معبودةً.

وقد قيل: إن هذا كان من عهد قاييل، كما ذكر أبو جعفر محمد بن جرير^(١): أنه لما قتل قاييل هابيل وهرب من أبيه آدم عليه السلام، أتاه إبليس، فقال له: إن هابيل إنما قُبل قُربانه وأكلته النار، لأنه كان يخدمها ويعبدها، فانصب أنت أيضًا نارًا تكون لك ولعقبك، فبنى بيت نار، فهو أوّل من نصب النار وعبدها.

وسرى هذا المذهب في المجوس، فبنوا لها بيوتًا كثيرة، واتخذوا لها الوقوف والسدنة والحجّاب، فلا يدعونها تَحْمُدُ لحظةً واحدة، فاتخذ لها أفريدون بيتًا بطوس، وآخر ببخارى، واتخذ لها بهمن بيتًا بسجستان، واتخذ لها أبو قباد بيتًا بناحية بخارى، واتخذت لها بيوت كثيرة.

(١) في تاريخه (١/ ١٦٥). ويعارضه قول ابن عباس: «كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الإسلام». أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٤٤٢، ٥٤٦). قال ابن كثير في البداية والنهاية (١/ ٢٣٨): «هذا يردُّ قول من زعم من أهل التواريخ وغيرهم من أهل الكتاب أن قاييل وبنيه عبدوا النار، والله أعلم».

وَعِبَادُ النَّارِ يُفَضِّلُونَهَا عَلَى التُّرَابِ، وَيَعْظُمُونَهَا، وَيَصَوِّبُونَ رَأْيَ إِبْلِيسَ.

وقد رُمي بشار بن بُرْد بهذا المذهب لقوله في قصيدته^(١):

الْأَرْضُ سَافِلَةٌ سَوْدَاءُ مُظْلِمَةٌ وَالنَّارُ مَعْبُودَةٌ مُذْ كَانَتْ النَّارُ

ويقولون: إنها أوسع العناصر خيراً، وأعظمها جرماً، وأوسعها مكاناً، وأشرفها جوهرًا، وألطفها جسمًا، ولا كَوْنٌ في العالم إلا بها، ولا نُموٌّ ولا انعقادٌ إلا بممازجتها.

ومن عبادتهم لها: أن يحفروا لها أُخْدُودًا مُرَبَّعًا في الأرض، ويطوفون

به.

وهم أصنافٌ مختلفة:

فمنهم: من يُحَرِّمُ إلقاء النفوس فيها، وإحراق الأبدان بها، وهم أكثر

المجوس.

وطائفة أخرى منهم مَن تَبْلُغُ بِهِمْ عِبَادَتُهُمْ لَهَا إِلَى أَنْ يُقَرَّبُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ لَهَا، وَهَؤُلَاءِ أَكْثَرُ مَلُوكِ الْهِنْدِ [١٤٥ب] وَأَتْبَاعُهُمْ، وَلَهُمْ سُنَّةٌ مَعْرُوفَةٌ فِي تَقْرِيبِ نَفُوسِهِمْ، وَإِلْقَائِهِمْ فِيهَا، فَيَعِمِدُ الرَّجُلُ الَّذِي يَرِيدُ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ أَوْ بَوْلَدِهِ أَوْ حَبِيبِهِ، فَيُجَمِّلُهُ وَيُلْبِسُهُ أَحْسَنَ اللِّبَاسِ، وَأَفْخَرَ الْحُلِيِّ، وَيُرْكَبُ أَعْلَى الْمَرَاقِبِ، وَحَوْلَ الْمَعَازِفِ وَالطُّبُولِ وَالْبُوقَاتِ، فَيُزَفُّ إِلَى النَّارِ أَعْظَمَ مَنْ زَفَّاهُ لَيْلَةَ عَرْسِهِ، حَتَّى إِذَا مَا قَابَلَهَا وَوَقَفَ عَلَيْهَا وَهِيَ تَأْجَجُ

(١) البيت في البيان والتبيين (١٦/١) وكامل المبرد (٣/١١١) والأغاني (٣/١٤٥)

ووفيات الأعيان (١/٢٧٣)، وملحقات ديوان بشار (٤/٧٨). قال الشيخ محمد

الطاهر بن عاشور: «ولا إخاله صحيح النسبة إليه».

طرح نفسه فيها، فضجَّ الحاضرون صَجَّةً واحدةً بالدعاء له، وغِبْطَةً على ما فعل، فلم يلبث إلا يسيرًا، حتى يأتيهم الشيطان في صورته وشكله وهيأته، لا ينكرون منه شيئًا، فيأمرهم بأمره، ويوصيهم بما يوصيهم به، ويوصيهم بالتمسُّك بهذا الدين، ويخبرهم أنه صار إلى جَنَّةٍ ورياض وأنهار، وأنه لم يتألم بمسِّ النار له، فلا يَهْلُوْنَهُمْ ذلك، ولا يَمْنَعُهُمْ عن أن يفعلوا مثله.

ومنهم: زُهَّاد وعَبَّاد، يجلسون حول النار صائمين عاكفين عليها.

ومن سُنَّتِهِم: الحث على الأخلاق الجميلة، كالصدق، والوفاء، وأداء الأمانة، والعفة، والعدل، وترك أضدادها، ولهؤلاء شرائعُ في عبادتها ونواميس وأوضاع لا يُخْلَوْنَ بها.

فصل

ومن كَيْدِهِ وتلاعبه: تلاعبه بطائفة أخرى تَعْبُدُ الماء من دون الله، وتُسَمَّى الحلبانية. وتزعم أن الماء لما كان أصل كل شيء، وبه كلُّ ولادة ونمُو ونشوء، وطهارة وعمارة^(١)، وما من عمل في الدنيا إلا ويحتاج إلى الماء، فكان حقه أن يُعْبَدَ.

ومن شريعتهم في عبادته: أن الرجل منهم إذا أراد عبادته تجرَّد، وستر عورته، ثم دخل فيه، حتى يصير إلى وسطه، فيقيم هناك ساعتين، أو أكثر، بقدر ما أمكنه، ويكون معه ما يمكنه أخذه من الرياحين، فيقطعها صغارًا، فيلقيها فيه شيئًا فشيئًا، وهو يُسَبِّحه ويمجِّده، فإذا أراد الانصراف حرك الماء بيديه، ثم أخذ منه، فيضعه على رأسه ووجهه وجسده، ثم يسجد وينصرف.

(١) م: «عبادة». والمثبت من باقي النسخ.

فصل

ومن تلاعبه: تلاعبه بعباد الحيوانات، فطائفة عبدت الخيل، وطائفة عبدت البقر، وطائفة عبدت البشر الأحياء والأموات، وطائفة تعبد الشجر، وطائفة تعبد الجن، كما قال سبحانه: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِسْنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾ [سبا: ٤٠، ٤١].

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ آخَذُوا عَهْدَ إِيَّاكُمْ يَبْنِيْءَ آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٦١﴾ وَأَنْ أَعْبُدُونِيْ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ [يس: ٦٠، ٦١].

وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا يَنْمَعُشَرُ الْجِنَّ قَدْ اسْتَكْرَثْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْنَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَّغْنَا أَمْرًا الَّذِي أَجَلْتَ لَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوَانُكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٢٨]، يعني قد استكثرتهم من إضلالهم وإغوائهم.

قال ابن عباس (١)، ومجاهد (٢)، والحسن (٣)، وغيرهم: أضللتهم منهم كثيرا.

(١) رواه الطبري في تفسيره (١٣٨٨٥) وابن أبي حاتم في تفسيره (٧٨٩٠) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، وعزاه في الدر المنثور (٣/٣٥٧) لابن المنذر وأبي الشيخ.

(٢) رواه الطبري في تفسيره (١٣٨٨٧، ١٣٨٨٨) وابن أبي حاتم في تفسيره (٧٨٩١) من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد.

(٣) رواه الطبري في تفسيره (١٣٨٨٩).

فِيُجِيبُهُ سَبْحَانَهُ أَوْلِيَائُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ بِقَوْلِهِمْ: ﴿رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا
بِبَعْضٍ﴾، يَعْنُونُ: استمتاع كل نوع بالنوع الآخر.

فاستمتع الجن بالإنس: طاعَتُهُمْ لهم فيما يأمرُونهم من الكفر،
والفسوق، والعصيان، فإن هذا أكبرُ أغراض الجن من الإنس، فإذا أطاعوهم
فيه فقد أعطَوْهُم مُنَاهُمْ.

واستمتع الإنس بالجن: أنهم أعانَوْهم على معصية الله تعالى، والشرك
به بكل ما يقدرُون عليه من التحسين، والتزيين، والدعاء، وقضاء كثير من
حوادثهم، واستخدامهم بالسحر والعزائم، وغيرها [١٤٦]، فأطاعَهُم الإنسُ
فيما يُرضيهم من الشرك، والفواحش، والفجور، فأطاعَتُهُم الجن فيما
يُرضيهم من التأثيرات، والإخبار ببعض المغيَّبات.

فتمتع كُلٌّ من الفريقين بالآخر.

وهذه الآية منطبقةٌ على أصحاب الأحوال الشيطانية، الذين لهم كُشوفٌ
شيطانية وتأثيرٌ شيطاني، فيحسبهم الجاهلُ أولياء الرحمن، وإنما هم من
أولياء الشيطان، أطاعوه في الإشراك، ومعصية الله، والخروج عمّا بعث به
رسله، وأنزل به كتبه، فأطاعهم في أن خدمهم بإخبارهم بكثير من المغيَّبات
والتأثيرات.

واغترَّ بهم مَنْ قَلَّ حَظُّهُ من العلم والإيمان، فوالى أعداء الله، وعادى
أولياءه، وحَسَّنَ الظنَّ بمن خرج عن سبيله وسنته، وأساء الظنَّ بمن اتبع سنة
الرسول وما جاء به، ولم يدعها لأقوال المختلفين، وآراء المتحيرين،
وسَطَحات المارقين، وتُرَّهات المتصوفين.

والبصيرُ الذي نورُ الله بصيرته بنور الإيمان والمعرفة إذا عرف حقيقة ما عليه أكثرُ هذا الخلق، وكان ناقدًا لا يروجُ عليه الزَّغْلُ، تبيين له أنهم داخلون تحت حكم هذه الآية، وهي منطبقة عليهم.

فالفاسقُ يستمتع بالشیطان، بإعانتِهِ له على أسباب فسوقه، والشیطان يستمتع به في قبوله منه، وطاعته له، فيُسِّرَه ذلك، ويفرِّحُ به منه.

والمشرك يستمتع به الشيطان، بشركه به، وعبادته له، ويستمتع هو بالشیطان في قضاء حوائجه، وإعانتِهِ له.

وَمَنْ لم يُحِطْ علمًا بهذا لم يعلم حقيقة الإيمان والشرك، وسرَّ امتحان الرب سبحانه كُلاًّ من الثقلين بالآخر.

ثم قالوا: ﴿وَبَلَّغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لَنَا﴾، وهو يتناول أجلَ الموت وأجلَ البعث، فكلاهما أجلُّ أجَّله الله تعالى لعباده، وهما الأجلان اللذان قال الله فيهما: ﴿فَضَى أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾ [الأنعام: ٢].

وكان هذا والله أعلم إشارةً منهم إلى نوع استعطاف وتوبة، فكأنهم يقولون: هذا أمر قد كان إلى وقت، وانقطع بانقطاع أجله، فلم يستمر، ولم يدم، فبلغ الأمر الذي كان أجله، وانتهى إلى غايته، ولكل شيء آخر، فقال تعالى: ﴿الْأَنَارُ مَثَوْنَكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا﴾، فإنه وإن انقطع زمنُ التمتع وانقضى أجله، فقد بقي زمنُ العقوبة، فلا يُتَوَهَّم أنه إذا انقضى زمن الكفر والشرك، وتمتع بعضهم ببعض، أن مفسدته زالت بزواله، وانتهت بانتهائه.

والمقصود أن الشيطان تلاعب بالمشركين، حتى عبدوه، واتخذوه وذريته أولياء من دون الله.

فصل

ومن تلاعبه بهم: أن زين لقوم عبادة الملائكة، فعبدوهم بزعمهم، ولم تكن عبادتهم في الحقيقة لهم، ولكن كانت للشياطين، فعبدوا أقبح خلق الله وأحقهم باللعن والدم.

قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهْتُولَاءِ إِنَّا كُنَّا يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيُّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ آلَ حِثٍّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾ [سبا: ٤٠، ٤١].

وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ أَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ ﴿٧﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَعَابَاءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا ﴿١٨﴾ فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِمَا تَقُولُونَ فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا وَمَنْ يظْلِمِ مِنْكُمْ نُذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ١٧-١٩].

وهذه الآيات تحتاج إلى تفسير [١٤٦ب] وبيان:

فقوله سبحانه: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ عام في كل عابد ومن عبده من دون الله.

وأما قوله: ﴿فَيَقُولُ أَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ﴾:

فقال مجاهد فيما رواه ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عنه ^(١) قال: هذا

(١) رواه الطبري في تفسيره (٢٤٧/١٩) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٥٠٢٧)، والأثر عزاه في الدر المنثور (٢٤١/٦) للفرياحي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر.

خطاب لعيسى، وعُزير، والملائكة.

وروى عنه ابن جريج نحوه^(١).

وأما عكرمة، والضحاك^(٢)، والكلبي^(٣)، فقالوا: هو عامٌ في الأوثان وعبدتها.

ثم يأذن سبحانه لها في الكلام، فيقول: ﴿أَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ﴾.

قال مقاتل^(٤): يقول سبحانه: أنتم أمرتموهم بعبادتكُم؟

﴿أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ﴾: أم هم أخطأوا الطريق؟

فأجاب المعبودون بما حكى الله عنهم من قولهم: ﴿سُبْحَنَكَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾.

وهذا الجواب إنما يحسن من الملائكة، والمسيح، وعُزير، ومن عبدتهم المشركون من أولياء الله.

ولهذا قال ابن جرير: يقول تعالى: قالت الملائكة وعيسى للذين كان هؤلاء المشركون يعبدونهم من دون الله: ﴿مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ نواليهم، بل أنت ولينا من دونهم.

(١) رواه الطبري في تفسيره (٢٤٧/١٩).

(٢) انظر تفسيرهما في: الكشف والبيان (١٢٧/٧)، ومعالم التنزيل (٧٦/٦)، وزاد المسير (٧٨/٦)، والجامع لأحكام القرآن (١٠/١٣).

(٣) انظر: الكشف للزمخشري (٢٧٣/٣).

(٤) تفسير مقاتل (٤٣٣/٢).

وقال ابن عباس^(١)، ومقاتل^(٢): نَزَّهوا الله وعَظَّموه أن يكون معه إلهٌ.
وفيها قراءتان:

أشهرهما: ﴿تَتَّخِذَ﴾: بفتح النون وكسر الخاء، على البناء للفاعل^(٣)،
وهي قراءة السبعة.

والثانية: ﴿تُتَّخِذَ﴾: بضم النون وفتح الخاء، على البناء للمفعول^(٤)،
وهي قراءة الحسن ويزيد بن القعقاع.
وعلى كُلِّ واحدةٍ من القراءتين إشكالٌ:

فأما قراءة الجمهور^(٥): فإن الله سبحانه إنما سألهم هل أضلُّوا
المشركين بأمرهم إياهم بعبادتهم، أم هم ضلُّوا باختيارهم وأهوائهم؟ وكيف
يكون هذا الجواب مطابقاً للسؤال؟ فإنه لم يسألهم: هل اتخذتم من دوني
من أولياء؟ حتى يقولوا: ﴿مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾،
وإنما سألهم: هل أمرتم عبادي هؤلاء بالشرك، أم هم أشركوا من قبل
أنفسهم؟ فالجواب المطابق أن يقولوا: لم نأمرهم بالشرك، ولكنهم آثروه
وارتضوه، أو لم نأمر بعبادتنا، كما قال في الآية الأخرى عنهم: ﴿تَبَرَأْنَا
إِلَيْكَ مَا كَانُوا يَعبُدُونَ﴾ [القصص: ٦٣].

(١) انظر البسيط للواحدى (١٦/ ٤٣٣).

(٢) تفسير مقاتل (٢/ ٤٣٣).

(٣) م، ظ: «للمفعول». والمثبت من باقي النسخ.

(٤) «على البناء للمفعول» زيادة من ش.

(٥) من هنا إلى بداية الفصل الجديد مستفاد من البسيط (١٦/ ٤٣٣ - ٤٣٩).

فلما رأى أصحابُ القراءة الأخرى ذلك قرؤوا إلى بناء الفعل للمفعول، وقالوا: الجوابُ يصحّ على ذلك ويُطابق، إذ المعنى: ليس يصلحُ لنا أن نُعبَد ونُتخذَ آلهةً، فكيف نأمرهم بما لا يصلحُ لنا، ولا يحسنُ منا؟

ولكن لزم هؤلاء من الإشكال أمرٌ آخر، وهو قوله: «مِنْ أَوْلِيَاءَ»، فإن زيادة «مِنْ» لا يحسن إلا مع قَصْدِ العموم، كما تقول: ما قام من رجل، وما ضربتُ من رجل، فأما إذا كان النفي وارداً على شيء مخصوصٍ فإنه لا يحسن زيادة «من» فيه، وهم إنما نفّوا عن أنفسهم ما تُسبب إليهم من دعوى المشركين: أنهم أمروهم بالشرك، فنّفوا عن أنفسهم ذلك بأنّه لا يحسنُ منهم ولا يليق بهم أن يُعبدوا، فكيف ندعو عبادك إلى أن يعبدونا؟ فكان الواجب على هذا أن تُقرأ: «مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِكَ» أو: «مِنْ دُونِكَ أَوْلِيَاءَ».

فأجاب أصحاب القراءة الأولى بوجه:

أحدها: أن المعنى: ما كان ينبغي لنا أن نُعبَدَ غيرك، ونتخذَ غيرك ولياً ومعبوداً، فكيف ندعو أحداً إلى عبادتنا؟ إذ كُنّا نحنُ لا نعبدُ غيرك، فكيف ندعو أحداً إلى أن يعبدنا؟ والمعنى: أنهم إذا كانوا لا يرون لأنفسهم عبادة غير الله تعالى، فكيف يدعون غيرهم إلى عبادتهم؟

هذا جواب الفراء^(١).

وقال الجرجاني: هذا [١٤٧] بالتدريج يصيرُ جواباً للسؤال الظاهر، وهو أن مَنْ عبد شيئاً فقد تولّاه، وإذا تولّاه العابدُ صار المعبود ولياً للعابد، يدلّ

(١) معاني القرآن (٢/ ٢٦٤).

على هذا قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهْتُولَاءَ بِإِذْكَرُ كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ (٤٠) قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ﴿[سبأ: ٤٠، ٤١]، فدل على أن العابد يصير وليًا للمعبود. ويصير المعنى كأنهم قالوا: ما كان ينبغي لنا أن نأمر غيرنا باتخاذنا أولياء، وأن نتخذ من دونك وليًا يعبدنا، وهذا أبسط، لقول ابن عباس في هذه الآية قال: يقولون: ما توليناهم، ولا أحببنا عبادتهم.

قال: ويحتمل أن يكون قولهم: ﴿مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ أن يريدوا مَعَشَرَ العبيد لا أنفسهم، أي: نحن وهم عبيدك، [فكان لا ينبغي لعبيدك] (١) أن يتخذوا من دونك أولياء، ولكنهم أضافوا ذلك إلى أنفسهم تواضعًا منهم، كما يقول الرجل لمن أتى مُنْكَرًا: ما كان ينبغي لي أن أفعل مثل هذا، أي: أنت مثلي عبد محاسب، فإذا لم يحسن من مثلي أن يفعل هذا لم يحسن منك أيضًا.

قال: ولهذا الإشكال قرأ مَنْ قرأ ﴿نَتَّخِذُ﴾ بضم النون، وهذه القراءة أقرب في التأويل.

لكن قال الرَّجَّاح (٢): هذه القراءة خطأ، لأنك تقول: ما اتخذت من أحد وليًا، ولا يجوز ما اتخذت أحدًا من ولي، لأن (من) إنما دخلت لأنها تنفي واحدًا من معنى جميع، تقول: ما من أحد قائمًا، وما من رجل محبًا لما يضره، ولا يجوز: ما رجل من محب لما يضره ولا وجه عندنا لهذا البتة،

(١) ساقطة من النسخ، والاستدراك من البسيط.

(٢) معاني القرآن له (٤/ ٦٠، ٦١).

ولو جاز هذا لجاز في ﴿فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [الحاقة: ٤٧]: ما أحدٌ عنه من حاجزين، فلو لم تدخل (من) لصحّت هذه القراءة.

قال صاحب «النظم»^(١): العِلَّةُ في سقوط هذه القراءة: أن (مِنْ) لا تدخل إلا على مفعول لا مفعول دونه، فإذا كان قبل المفعول مفعولٌ سواء لم يحسن دخول (مِنْ) كقوله: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ﴾ [مريم: ٣٥]، فقوله: ﴿مِنْ وَلَدٍ﴾ لا مفعول دونه سواء، ولو قال: ما كان لله أن يتخذ أحدًا من وليد لم يحسن فيه دخول (مِنْ)، لأن فعل الاتخاذ مشغولٌ بـ: (أَحَدٍ).

وصحّح آخرون هذه القراءة لفظًا ومعنى، وأجروها على قواعد العربية. قالوا: وقد قرأ بها مَنْ لا يُرتاب في فصاحته، فقرأ بها زيد بن ثابت، وأبو الدرداء، وأبو جعفر، ومجاهد، ونصر بن علقمة، ومكحول، وزيد بن علي، وأبو رجاء، والحسن، وحفص بن حميد، ومحمد بن علي، على خلافٍ عن بعض هؤلاء، ذكر ذلك أبو الفتح بن جني^(٢)، ثم وجَّهها بأن يكون ﴿مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ في موضع الحال، أي: ما كان ينبغي لنا أن نتخذ من دونك أولياء، ودخلت (مِنْ) زائدةً لمكان النفي، كقولك: اتخذت زيدًا وكيلًا، فإذا نفيت قلت: ما اتخذت زيدًا من وكيل، وكذلك أعطيته درهمًا، وما أعطيته من درهم، وهكذا في المفعول فيه.

قلت: يعني أن زيادتها مع الحال كزيادتها مع المفعول.

(١) المقصود به حسن بن يحيى الجرجاني صاحب كتاب «نظم القرآن». وقد نقل عنه المؤلف آنفًا بواسطة البسيط.

(٢) في المحتسب (٢/ ١١٩).

ونظير ذلك أن تقول: ما ينبغي لي أن أخدمك متثاقلاً، فإذا أكّدت قلت: من مُثَاقِل.

فإن قيل: فقد صَحّت القراءتان لفظاً ومعنى، فأيهما أحسن؟

قلت: قراءة الجمهور أحسن وأبلغ في المعنى والمقصود، والبراءة مما لا يليق بهم، فإنهم على قراءة الضم يكونون قد نفوا حُسْنَ اتخاذ المشركين لهم أولياء، وعلى قراءة الجمهور: يكونون قد أخبروا أنهم لا يليقُ بهم، ولا يحسُنُ منهم أن يتخذوا أولياء من دونه، بل أنت وحدك [١٤٧ب] وليّنا ومعبودنا، فإذا لم يحسن بنا أن نُشرك بك شيئاً فكيف يليق بنا أن ندعو عبادك إلى أن يعبدونا من دونك؟

وهذا المعنى أجلّ من الأول وأكبر، فتأمّله.

والمقصود أنه على القراءتين، فهذا الجواب من الملائكة ومن عبد من دون الله من أوليائه. وأما كونه من الأصنام فليس بظاهر.

وقد يقال: إن الله سبحانه أنطقها بذلك تكديماً لهم، وردّاً عليهم، وبراءةً منهم، كقوله: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ [البقرة: ١٦٦]، وفي الآية الأخرى: ﴿تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا إِلَّا فِئَةً يَبْغُونَ﴾ [القصص: ٦٣].

ثم ذكر المعبودون سبب ترك العابدين الإيمان بالله تعالى بقولهم: ﴿وَلَكِنْ مَتَّعْتُهُمْ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ سَوَّاءُ الذِّكْرِ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا﴾ [الفرقان: ١٨].

قال ابن عباس^(١): أطلت لهم العمر، وأفضلت عليهم، ووسّعت لهم في الرزق.

(١) انظر البسيط للواحدي (١٦/٤٣٧).

وقال الفراء^(١): ولكنك متعتهم بالأموال والأولاد، حتى نسواذكرك.

﴿وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا﴾، أي: هلكتي فاسدين، قد غلب عليهم الشقاء والخذلان، والبوار: الهلاك والفساد، يقال: بارت السلعة، وبارت المرأة: إذا كسدت، ولم يحصل لها من يتزوجها.

قال قتادة^(٢): والله ما نسي قوم ذكر الله عز وجل إلا باروا وفسدوا. والمعنى: ما أضللناهم ولكنهم ضلُّوا.

قال الله سبحانه: ﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ بِمَا تَقُولُونَ﴾ [الفرقان: ١٩]، أي: كذبكم المعبودون بقولكم فيهم: إنهم آلهة، وإنهم شركاء، أو بما تقولون: إنهم أمروكم بعبادتهم، ودعوكم إليها.

وقيل: الخطاب للمؤمنين في الدنيا، أي: فقد كذبكم أيها المؤمنون هؤلاء المشركون بما تقولونه، مما جاء به محمد ﷺ عن الله من التوحيد والإيمان.

والأول أظهر، وعليه يدل السياق.

ومن قرأها بالياء آخر الحروف فالمعنى: فقد كذبوكم بقولهم.

ثم قال: ﴿فَمَا يَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا﴾^(٣): إخبارًا عن حالهم يومئذ، وأنهم لا يستطيعون صرف العذاب عن أنفسهم، ولا نصرها من الله.

(١) في معاني القرآن له (٢/ ٢٦٤).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٥٠٣٧)، وعزاه في الدر المنثور (٦/ ٢٤٢) لعبد بن حميد.

(٣) «يستطيعون» بالياء على قراءة أبي عمرو، وهي قراءة ابن القيم.

قال ابن زيد^(١): ينادي مناد يوم القيامة، حين يجتمع الخلائق: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَنَاصَرُونَ﴾ [الصافات: ٢٥]، قال: مَنْ عبد من دون الله لا ينصرُ اليومَ مَنْ عبده، والعابد لا ينصرُ إلهه، ﴿بَلْ هُمُ الْيَوْمَ مُسْتَسْلِمُونَ﴾ [الصافات: ٢٦].

فهذا حال عِبَادِ الشَّيْطَانِ يومَ لقاءِ الرحمن، فوا سُوءَ حالهم حين امتيازهم عن المؤمنين! إذا سمعوا النداء: ﴿وَأَمْتَرُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ﴾ ٥٩ ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَبْنَىءَ آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ ٦٠ ﴿وَأَنْ أَعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ ٦١ ﴿وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ﴾ [يس: ٥٩-٦٢].

فصل

ومن تلاعبه وكيدِه: تلاعبه بالثَنَوِيَّةِ.

وهم طائفة قالوا: الصانع اثنان، ففاعل الخير نورٌ، وفاعل الشر ظُلْمَةٌ، وهما قديمان، لم يزالا، ولن يزالا قَوِيَّيْنِ حَاسِنَيْنِ، مدركين، سميعين، بصيرين، وهما مختلفان في النفس والصورة، متضادان في الفعل والتدبير. فالنور: فاضل، حسن، نقيٌّ، طيِّبُ الريح، حسن المنظر، ونفسه خَيْرَةٌ، كريمة، حكيمة، نفاعَةٌ، منها الخيراتُ، والمسراتُ، والصلاح، وليس فيها شيء من الضرر، ولا من الشر.

والظلمة على ضد ذلك: من الكَدَرِ، والنقص، وَتَنِ الرِّيح، وَقُبْحِ المنظر، ونفسها نفسٌ شريرة، بخيلة، سفيهة، متتنة، مُضِرَّةٌ، منها الشر والفساد.

(١) رواه الطبري في تفسيره (١٩ / ٢٥١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٥٠٤٢).

ثم اختلفوا:

فقال فرقة منهم: إن النور لم يزل فوق الظلمة.

وقالت فرقة: بل كل واحد منهما إلى جانب الآخر.

وقالت فرقة: النور لم يزل مرتفعاً في ناحية الشمال، والظلمة منحطة

[١٤٨] في الجنوب، ولم يزل كل واحد منهما مبايناً لصاحبه.

وزعموا أن لكل واحد منهما أربعة أبدان، وخامس: هو الروح.

فأبدان النور الأربعة: النار، والنور، والريح، والماء، وروحه: السبح،

ولم يزل يتحرك في هذه الأبدان.

وأبدان الظلمة الأربعة: الحريق، والظلمة، والسَّمُوم، والضباب،

وروحها: الدخان.

وسمّوا أبدان النور ملائكة، وسمّوا أبدان الظلمة شياطين وعفاريت.

وبعضهم يقول: الظلمة تتولد شياطين، والنور يتولد ملائكة، والنور لا

يقدر على الشرّ، ولا يجيء منه، والظلمة لا تقدر على الخير، ولا يجيء منها.

ولهم مذاهب سخيفة جداً.

وفرض عليهم صوم سُبُع العمر، وأن لا يؤذي أحدهم ذا روح البتة.

ومن شريعتهم: أن لا يدخروا إلا قوت يوم، وتجنب الكذب، والبُخل،

والسحر، وعبادة الأوثان، والزنى، والسرقة.

واختلفوا: هل الظلمة قديمة أو حادثة؟

فقال فرقة منهم: هي قديمة، لم تزَلْ مع النور.

وقالت فرقة: بل النور هو القديم، ولكنه فكَّر فكرةً رديئةً حدثت منها الظُّلْمة.

فدار مذهبهم على أصليْن من أبطل الباطل:

أحدهما: أن شر الموجودات، وأخبثها، وأردأها: كُفْرُ لخير الموجودات، وضدُّ له ومُناوئٌ له، يُعارضه، ويُضادّه، ويناقضه دائماً، ولا يستطيع دفعه.

وهذا أعظم من شرك عبّاد الأصنام، الذين عبدوها لتُقَرِّبهم إلى الله تعالى، فإنهم جعلوها مملوكةً له، مربوبةً مخلوقة، كما كانوا يقولون في تلييتهم: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، إِلَّا شَرِيكَ هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكٌ (١).

والأصل الثاني: أنهم نزّهوا النور أن يَصُدَّرَ منه شرٌّ، ثم جعلوه مَنبَعَ الشرِّ كله، وأصله وموَلِّدُه، وأثبتوا إلهين، ورَبَّيْنِ، وخالقين، فجمعوا بين الكفر بالله تعالى، وأسمائه وصفاته، ورسله، وأنبيائه، وملائكته، وشرائعه، وأشركوا به أعظم الشرك.

وحكى أربابُ المقالات عنهم: أن قوماً منهم يقال لهم: الدِّيصَانِيَّةُ زعموا أن طينةَ العالم كانت طينةَ خَشِنَةٍ، وكانت تُحَاكِي جسمَ النور الذي هو الباري عندهم زماناً، فتأذى بها، فلما طال ذلك عليه قصد تنحيثها عنه، فتوحّل فيها، واختلط بها، فتركّب من بينهما هذا العالم المشتَمَلُ على النور والظلمة، فما كان من جهة الصلاح فمن النور، وما كان من جهة الفساد فمن الظلمة.

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (١١٨٥) عن ابن عباس.

قال: وهؤلاء يَغْتالون الناس، ويخنقونهم، ويزعمون أنهم يُحْسِنون إليهم بذلك، وأنهم يُخَلِّصون الروح النورانية من الجسد المظلم.

وقال بعضهم: إن الباري سبحانه لما طألت وَحْدَتُهُ استوحش، ففكر فِكْرَةً سوءً، فتجسّمت فكرته، فاستحالت ظُلُمَةً، فحدث منها إبليسُ، فرام الباري إبعاده عن نفسه، فلم يستطع، فتحرّز منه بخلق الجنود والخيرات، فشرع إبليس في خلق الشر.

وأصل عقد مذهبهم الذي عليه خواصّهم: إثبات القدماء الخمسة: الباري، والزمان، والخلاء، والهيولى، وإبليس. فالباري خالق الخيرات، وإبليس خالق الشرور.

وكان محمد بن زكريا الرازي على هذا المذهب، لكنه لم يُثبت إبليس، فجعل مكانه النفس، وقال بقدّم الخمسة، مع ما رسّخه به من مذاهب الصابئة، والذهرية، والفلاسفة، والبراهمة، فكان قد أخذ من كل دين شرّ ما فيه، وصنّف كتابًا في إبطال [١٤٨ب] النبوءات، ورسالة في إبطال المعاد، فركّب مذهبًا مجموعًا من زنادقة العالم.

وقال: أنا أقول: إن الباري، والنفس، والهيولى، والمكان، والزمان: قدماء، وأن العالم محدث.

فقليل له: فما العلة في إحداثه؟

فقال: إن النفس أشبهت أن تحبّل في هذا العالم، وحركتها الشهوة لذلك، ولم تعلم ما يلحقها من الوبال إذا حبلت فيه، فاضطربت، وحركت الهيولى حركاتٍ مشوشة مضطربة على غير نظام، وعجزت عما أرادت، فأعانها الباري على إحداث هذا العالم، وحملها على النظام والاعتدال،

وعلم أنها إذا ذاقَتْ وَبَالَ ما اكتسبته عادت إلى عالمها، وسكن اضطرابها، وزالت شهوتها، واستراحت، فأحدثت هذا العالم بمعاونة الباري لها.

قال: ولولا ذلك لما قدرت على إحداث هذا العالم، ولولا هذه العلة لما حدث هذا العالم.

ولولا أن الله سبحانه يحكي عن المشركين والكفار أقوالاً أسخف من هذا وأبطل لاستحيا العاقل من حكاية مثل هذا، ولكن الله سبحانه سَنَّ لنا حكاية أقوال أعدائه.

وفي ذلك من قُوَّة الإيمان، وظهور جلالته، ومعرفة قَدْرِهِ، وتمام نعمة الله تعالى على أهله به، ومعرفة قَدْر خذلانه للعبد، وإلى أي شيء يُصَيِّرُه الخِذلانُ، حتى يصير ضُحْكَةً لكل عاقل، فأَيُّ ضلالٍ وأي خِذلانٍ أعجبُ ممن يفني عُمره في النظر والبحث، وهذا غاية علمه بالله عز وجل وبالمبدأ والمعاد؟

فصل

والمجوس تُعْظَمُ الأنوار، والنيران، والماء، والأرض، ويُقَرَّرُونَ نبوة (زرادشت)، ولهم شرائع يصيرون إليها، وهم فِرَقٌ شَتَى.

منهم: المَزْدَكِّيَّة، أصحاب مَزْدَك الموبذ، والموبذ عندهم: العالمُ القدوة، وهؤلاء يَرَوْنَ الاشتراك في النساء والمكاسب كما يُشْتَرَكُ في الهواء والطرق وغيرها.

ومنهم: الخُرَمِيَّة أصحاب بابك الخُرَمِيّ، وهم شرّ طوائفهم، لا يُقَرَّرُونَ بصانع، ولا مَعَادٍ، ولا نُبوَّة، ولا حلالٍ، ولا حرام.

وعلى مذهبهم: طوائف القرامطة، والإسماعيلية، والنُّصيرية، والبَشْكية، والدُّرزية، والحاكمية، وسائر العُبَيْدية، الذين يسمُّون أنفسهم الفاطمية، وهم من أكفر الكفار، كما ستأتي ترجمتهم.

فكل هؤلاء يجمعهم هذا المذهب، ويتفاوتون في التفصيل، فالمجوس شيوخ هؤلاء كلهم، وأئمتهم، وقُدوتهم، وإن كان المجوس قد يتقيدون بأصل دينهم وشرائعهم، وهؤلاء لا يتقيدون بدين من ديانات العالم، ولا بشريعة من الشرائع.

ذكر تلاعبه بالصابئة

وهذه أُمَّةٌ كبيرة من الأمم الكبار، وقد اختلف الناس فيهم اختلافًا كثيرًا، بحسب ما وصل إليهم من معرفة دينهم.

وهم منقسمون إلى مؤمن وكافر، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالْنَصْرَى وَالصَّبِيْنَ مَنْ ءَامَنَ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢].

فذكرهم في الأمم الأربعة الذين تنقسم كل أمة منهم إلى ناجٍ وهالك.

وذكرهم أيضًا في الأمم الستة، التي انقسمت جملتهم إلى ناجٍ وهالك، كما في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّبِيْنَ وَالنَصْرَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [الحج: ١٧].

فذكر الأمتين اللتين لا كتاب [١٤٩] لهن، ولا ينقسمون إلى شقيٍّ وسعيد، وهما: المجوس والمشركون، في آية المَفْصِلِ، ولم يذكرهما في آية المَوْعِدِ بالجنة، وذكر الصابئين فيهما، فَعُلِمَ أن فيهم الشقيّ والسعيد.

وهؤلاء كانوا قوم إبراهيم الخليل، وهم أهل دعوته، وكانوا بحرَّانَ، فهي دار الصابئة.

وكانوا قسمين: صابئةٌ حُنفاء، وصابئةٌ مشركين، والمشركون منهم يُعَظَّمُونَ الكواكب السبعة، والبروج الاثني عشر، ويصوِّرونها في هياكلهم.

ولتلك الكواكب عندهم هياكل مخصوصة، وهي المتعبّدات الكبار، كالكنائس للنصارى، والبيع لليهود.

فلهم هيكلٌ كبير للشمس، وهيكلٌ للقمر، وهيكلٌ للزُّهْرَة، وهيكلٌ
للمُشْتري، وهيكلٌ للمريخ، وهيكلٌ لِعُطادر، وهيكلٌ لَزُحَل وهيكلٌ للعلّة
الأولى.

ولهذه الكواكب عندهم عباداتٌ ودعواتٌ مخصوصة، ويصوّرونها في
تلك الهياكل، ويتخذون لها أصنامًا تخصّها، ويقربون لها القرابين، ولها
صلواتٌ خمسٌ في اليوم والليلة، نحو صلوات المسلمين.

وطوائفٌ منهم يصومون شهر رمضان، ويستقبلون في صلواتهم الكعبة،
ويعظّمون مكة، ويرون الحجّ إليها، ويُحرّمون الميتة والدم ولحم الخنزير،
ويحرّمون من القرابات في النكاح ما يُحرّمه المسلمون.

وعلى هذا المذهب كان جماعة من أعيان الدولة ببغداد، منهم هلالُ بن
المحسن الصابئ صاحب الديوان الإنشائي، وصاحب الرسائل المشهورة،
وكان يصوم مع المسلمين، ويُعيّد معهم، ويزكّي، ويُحرّم المحرمات، وكان
الناس يتعجبون من موافقته للمسلمين، وليس على دينهم.

وأصل دين هؤلاء فيما زعموا: أنهم يأخذون بمحاسن ديانات العالم
ومذاهبهم، ويخرجون من قبيح ما هم عليه قولاً وعملاً، ولهذا سُمُّوا صابئة
أي: خارجين، فقد خرجوا عن تقيّدهم بجملة كل دين وتفصيله إلا ما رأوه
فيه من الحق.

وكانت كفّار قريش تُسمّي النبي ﷺ الصابئ، وأصحابه الصُّبَاةَ.

يقال: صبأ الرجل بالهمز: إذا خرج من شيء إلى شيء، وصبأ يصبو: إذا
مال، ومنه قوله: ﴿وَالَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ﴾ [يوسف: ٣٣]، أي:

أَمْلٌ، والمهموز والمعتل يشتركان، فالمهموز: ميل عن الشيء، والمعتل: ميلٌ إليه، واسم الفاعل من المهموز: صابئ بوزن قارئ، ومن المعتل: صابٍ بوزن قاضي، وجمع الأول: صابئون كقارئون، والثاني: صابئون كقاضون، وقد قرئ بهما.

والمقصود أن هذه الأمة قد شاركت جميع الأمم وفارقتهم، فالحنفاء منهم: شاركوا أهل الإسلام في الحنيفية، والمشركون: شاركوا عبَاد الأصنام، ورأوا أنهم على صواب.

وأكثر هذه الأمة فلاسفة، والفلاسفة يأخذون بزعمهم محاسنَ ما دَلَّت عليه العقول، وعقلاؤهم يوجبون اتباع الأنبياء وشرائعهم، وبعضهم لا يوجب ذلك ولا يحرمه، وسفهاؤهم وسفلتهم يمنعون ذلك، كما سيأتي ذكرُ تلاعب الشيطان بهم بعد هذا.

ولهذا لم يكن هؤلاء ولا الصابئة من الأمم المستقلة التي لها كتاب ونبيٌّ، وإن كانوا من أهل دعوة الرسل.

فما من أمة إلا وقد أقام الله سبحانه عليها حجَّته، وقطع عنها حجَّتها: ﴿لَيْتَ لَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، وتكون حجته عليهم.

والمقصود أن الصابئة فِرَقٌ: فصابئة حنفاء، وصابئة مشركون، وصابئة فلاسفة، وصابئة يأخذون بمحاسن ما عليه أهل الملل والنحل من غير تقيد بملة ولا نحلة.

ثم منهم من يُقرّر بالنبوات جملةً ويتوقف في التفصيل، ومنهم من يقرّ بها جملةً وتفصيلاً، ومنهم من ينكرها [١٤٩ب] جملةً وتفصيلاً.

وهم يَقْرُون أن للعالم صانعًا، فاطرًا، حكيماً، مقدَّساً عن العيوب والنقائص.

ثم قال المشركون منهم: لا سبيل لنا إلى الوصول إلى جلاله إلا بالوسائط، فالواجب علينا أن نتقرب إليه بتوسُّطات الروحانيات القريبة منه، وهم الروحانيون المقربون المقدَّسون عن المواد الجِسْمانية، وعن القوى الجسدانية، بل قد جُبلوا على الطهارة، فنحن نتقرب إليهم، ونتقرب بهم إليه، فهم أربابنا وآلهتنا وشفعاؤنا عند رب الأرباب وإله الآلهة، فما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زُلْفَى، فالواجب علينا أن نُطهِّر نفوسنا عن الشهوات الطبيعية، ونهذَّب أخلاقنا عن علائق القوى الغضبية، حتى تحصل المناسبة بيننا وبين الروحانيات، وتتصل أرواحنا بهم، فحينئذ نسأل حاجتنا منهم، ونعرض أحوالنا عليهم، ونصُبو في جميع أمورنا إليهم، فيشفعون لنا إلى إلهنا وإلههم.

وهذا التطهير والتهذيب لا يحصل إلا باستمداد من جهة الروحانيات، وذلك بالتضرُّع والابتهاال بالدعوات، من الصلوات، والزكوات، وذبح القرابين، والبخورات، والعزائم، فحينئذ يحصل لنفوسنا استعدادٌ واستمدادٌ من غير واسطة الرسل، بل نأخذ من المَعْدِن الذي أخذت منه الرسل، فيكون حكمنا وحكمهم واحداً، ونحن وإياهم بمنزلة واحدة.

قالوا: والأنبياء أمثالنا في النوع، وشركاؤنا في المادة، وأشكالنا في الصورة، يأكلون مما نأكل، ويشربون مما نشرب، وما هم إلا بشر مثلنا، يريدون أن يتفضلوا علينا.

وزادت الاتحادية أتباع ابن عربي، وابن سبعين، والعفيف التلمساني،

وأضربهم على هؤلاء بما قاله شيخ الطائفة محمد بن عربي: أن الولي أعلى درجة من الرسول، لأنه يأخذ من المَعْدِن الذي يأخذ منه المَلَكُ الذي يوحى إلى الرسول، فهو أعلى منه بدرجتين.

فجعل هؤلاء الملاحدة أنفسهم وشيوخهم أعلى في التلقّي من الرسل بدرجتين، وإخوانهم من المشركين جعلوا أنفسهم في ذلك التلقّي بمنزلة الأنبياء، ولم يدّعوا أنهم فوقهم.

والمقصود: أن هؤلاء كفروا بالأصلين اللذين جاءت بهما جميع الرسل والأنبياء، من أولهم إلى آخرهم.

أحدهما: عبادة الله وحده لا شريك له، والكفر بما يُعبدُ من دونه من إله. والثاني: الإيمان برسله، وما جاءوا به من عند الله تصديقاً وإقراراً، وانقياداً وامثالاً.

وليس هذا مختصاً بمشركي الصابئة، كما غلط فيه كثيرٌ من أرباب المقالات، بل هذا مذهب المشركين من سائر الأمم، لكن شرك الصابئة كان من جهة الكواكب العلويات، ولذلك ناظرهم إمام الحنفاء صلوات الله وسلامه عليه في بطلان إلهيتها بما حكاه الله سبحانه في سورة الأنعام أحسن مناظرة وأبينها، ظهرت فيها حُجَّتُه، ودَحَضَتْ حجتهم، فقال بعد أن بيّن بطلان إلهية الكواكب والقمر والشمس بأقوالها، وأن الإله لا يليقُ به أن يغيب ويأفل، بل لا يكون إلا شاهداً غير غائب، كما لا يكون إلا غالباً قاهراً، غير مغلوب ولا مقهور، نافعاً لعباده، يملك لعبده الصّر والنفع، فيسمع كلامه، ويرى مكانه، ويَهْدِيه، ويُرْشِدُه، ويدفع عنه كل ما يضرّه ويؤذيه، وذلك ليس إلا الله وحده، فكل معبودٍ سواه باطلٌ.

فلما رأى إمامُ الحنفاء أن الشمس والقمر والكواكب ليست بهذه المثابة، صعد منها إلى فاطرها وخالقها ومبدعها، فقال: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [الأنعام: ٧٩].

وفي ذلك إشارة إلى أنه سبحانه خالق أمكنتها ومَحَالِّهَا، التي هي [١٥٠] مفتقرة إليها، ولا قوام لها إلا بها، فهي محتاجة إلى محل تقوم به، وفاطر يخلقها ويدبِّرُها ويُرَبُّها، والمحتاج المخلوق المربوب المدبَّر لا يكون إلهاً، فحاجَّه قومه في الله، ومن حاجَّ في عبادة الله فحجَّته داحضة، فقال إبراهيم عليه السلام: ﴿أَتُحْجَّجُونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِي﴾؟ وهذا من أحسن الكلام، أي: أتريدون أن تصرفوني عن الإقرار بربي وتوحيده، وعن عبادته وحده، وتُشكِّكوني فيه، وقد أرشدني وبيَّن لي الحق، حتى استبان لي كاليان، وبيَّن لي بطلان الشرك وسوء عاقبته، وأن آلهتكم لا تصلح للعبادة، وأن عبادتها توجب لعابديها غاية الضرر في الدنيا والآخرة. فكيف تريدون مني أن أنصرف عن عبادته وتوحيده إلى الشرك به، وقد هداني إلى الحق وسبيل الرشاد؟

فالمحاجة والمجادلة إنما فائدتها طلب الرجوع والانتقال من الباطل إلى الحق، ومن الجهل إلى العلم، ومن العمى إلى الإبصار، ومجادلتكم إياي في الإله الحق الذي كلُّ معبود سواه باطل تتضمن خلاف ذلك!

فخَوَّفوه بآلهتهم أن تصيبه بسوء، كما يخوِّفُ المشركُ الموحدَ بإلهه الذي يَأْلَهُهُ مع الله أن يناله بسوء، فقال الخليل: ﴿وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ﴾، فإن آلهتكم أقلُّ وأحقَرُ من أن تُضَرَّ مَنْ كفر بها وجحد عبادتها، ثم رد

الأمر إلى مشيئة الله وحده، وأنه هو الذي يُخاف ويُرجى، فقال: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا﴾، وهذا استثناء منقطع، والمعنى: لا أخاف آلهتكم، فإنها لا مشيئة لها ولا قدرة، لكن إن شاء ربي شيئاً نالني وأصابني، لا آلهتكم التي لا تشاء ولا تعلم شيئاً، وربّي له المشيئة النافذة، وقد وسع كل شيء علماً، فمن أولى بأن يُخاف ويعبد؟ هو سبحانه أم هي؟

ثم قال: ﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: ٨٠]، فتعلمون بطلان ما أنتم عليه من إشراك مَنْ لا مشيئة له ولا يعلم شيئاً، ممن له المشيئة التامة والعلم التام؟

ثم قال: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ٨١]؟

وهذا من أحسن قلوب الحجة، وجعل حجة المبطل بعينها دالة على فساد قوله، وبطلان مذهبه، فإنهم خوفوه بالهتهم التي لم يُنزل الله عليهم سلطاناً بعبادتها، وقد تبين بطلان إلهيتها ومضرة عبادتها، ومع هذا فلا تخافون شرككم بالله وعبادتكم معه آلهة أخرى؟

فأيّ الفريقين أحق بالأمن وأولى بأن لا يلحقه الخوف؟ فريق الموحدين أم فريق المشركين؟

فَحَكَمَ اللهُ سُبْحَانَهُ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ بِالْحُكْمِ الْعَدْلِ، الذي لا حكم أصح منه، فقال: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ أي: بشرك ﴿أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

ولمَّا نزلت هذه الآية شقَّ أمرها على الصحابة، وقالوا: يا رسول الله! وأينا لم يظلم نفسه؟ فقال: «إنما هو الشرك، أَلَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ: ﴿إِنِّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]؟».

فحكمَ سبحانه للموحِّدين بالهدى والأمن، وللمشركين بضدِّ ذلك، وهو الضلال والخوف.

ثم قال: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَّشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ٨٣].

قال أبو محمد بن حَزْم^(١): وكان الذي يتحلَّه الصابئون أقدمَ الأديان على وجه الدَّهر، والغالب على الدنيا، إلى أن أخذوا الحوادث، وبدَّلوا شرائعه، فبعث الله إليهم إبراهيم خليله بدين الإسلام، الذي نحن عليه اليوم، وتَصحيح ما أفسدوه، وبالحنيفيَّة السَّمَّحَة التي أتانا بها محمدٌ رسول الله ﷺ من عند الله تعالى، وكانوا في ذلك الزمان وبَعْدَه يُسَمَّونَ الحنفاء.

قلت: هم قسمان: صابئة مشركون، وصابئة حُنفاء، وبينهم مناظرات [١٥٠ب]. وقد حكى الشَّهْرِسْتَانِي بعض مناظراتهم في كتابه^(٢).

(١) في الفصل (١/٣٦، ٣٧).

(٢) الملل والنحل (ص ٢٦٣ - ٢٩٨).

فصل في ذِكْرِ تَلَاعُبِهِ بِالذَّهْرِيةِ

وهؤلاء قوم عَطَلُوا المصنوعات عن صانعها، وقالوا ما حكاَهُ الله سبحانه عنهم: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤].

وهؤلاء فرقتان:

فرقة قالت: إن الخالق سبحانه لَمَّا خلق الأفلاك مُتَحَرِّكةً أعظم حركة، دارت عليه فأخَرَقَتْهُ، ولم يقدر على ضبطها وإمساك حركاتها.

وفرقة قالت: إن الأشياء ليس لها أول البتة، وإنما تخرج من القوة إلى الفعل، فإذا خرج ما كان بالقوة إلى الفعل تَكُونَت الأشياء مركباتها وبسائطها من ذاتها، لا من شيء آخر.

وقالوا: إن العالم دائم لم يزل ولا يزال، لا يتغير، ولا يضمحل، ولا يجوز أن يكون المبدع يفعل فعلاً يبطل ويضمحل إلا وهو يبطل ويضمحل مع فعله، وهذا العالم هو الممسك لهذه الأجزاء التي فيه.

وهؤلاء هم المعطلة حقاً، وهم فحول المعطلة، وقد سَرَى هذا التعطيل إلى سائر فرق المعطلة، على اختلاف آرائهم وتباينهم في التعطيل، كما سَرَى داء الشرك تأصيلاً وتفصيلاً في سائر فرق المشركين على اختلاف مذاهبهم فيه، وكما سَرَى جَحْدُ النبوات تأصيلاً وتفصيلاً في سائر مَنْ جحد النبوة أو صفة من صفاتها، وأقرّ بها جملة وجحد مقصودها وزُبدتها أو بعضه.

فهذه الفرق الثلاث سَرَى داؤها وبلاؤها في الناس، ولم يَنْجُ منه إلا أتباع الرسول العارفون بحقيقة ما جاء به، المتمسكون به دون ما سواه، ظاهرًا وباطنًا.

فداء التعطيل، وداء الإشراك، وداء مخالفة الرسول، وجحد ما جاء به أو شيء منه: هي أصل بلاء العالم، ومنبع كل شرٍّ، وأساس كل باطل، فليست فرقة من فرق أهل الإلحاد والباطل والبدع إلا وقولها مشتقٌّ من هذه الأصول الثلاثة، أو من بعضها:

فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَإِنِّي لَا أَظُنُّكَ نَاجِيًا^(١)

فصل

فَسَرَتْ هذه البلايا الثلاثة في كثير من طوائف الفلاسفة، لا في جميعهم، فإن الفلسفة من حيث هي لا تُعطي ذلك، فإن معناها: محبة الحكمة، والفيلسوف أصله: فيلاسوفا، أي: محب الحكمة، فـ(فيلا) هي الحب، و(سُوبا) هي الحكمة.

والحكمة نوعان: قولية وفعلية، فالقولية: قول الحق، والفعلية: فعل الصواب، وكل طائفة من الطوائف لهم حكمة يتقيدون بها.

وأصح الطوائف حكمة: من كانت حِكْمَتُهُمْ أقرب إلى حكمة الرسل التي جاءوا بها عن الله تعالى.

(١) البيت للأسود بن سريع في البيان والتبيين (١/٣٦٧). وسرقه الفرزدق كما في المعارف (ص ٥٥٧). وهو لعس بن سلامة في المستقصى (١/٣٨٥). انظر تعليق المحقق على طبقات فحول الشعراء (ص ١٨٢).

قال تعالى عن نبيه داود عليه السلام: ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٠].

وقال عن المسيح عليه السلام: ﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ [آل عمران: ٤٨].

وقال عن يحيى عليه السلام: ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: ١٢]،
والحكم هو الحكمة.

وقال لرسوله محمد ﷺ: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ١١٣].

وقال: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩].

وقال لأهل بيت رسوله ﷺ: ﴿وَأَذْكُرْتَ مَا يُتْلَىٰ فِي يَوْمِكُنَّ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤].

فالحكمة التي جاءت بها الرسل هي الحكمة الحق، المتضمنة للعلم النافع والعمل الصالح، للهدى ودين الحق، لإصابة الحق اعتقادًا وقولًا وعملاً، وهذه الحكمة فرّقها الله سبحانه بين أنبيائه ورسله، وجمعها لمحمد ﷺ، كما جمع له من المحاسن ما فرّقه في الأنبياء قبله، وجمع في كتابه من العلوم والأعمال ما فرّقه في الكتب قبله، فلو جُمِعت كل حكمة صحيحة في العالم من كل طائفة، لكانت في الحكمة التي أوتيها صلوات الله وسلامه عليه جزءًا يسيرًا [١٥١] جدًّا، لا يُدرِكُ البشر نسبته.

والمقصود أن الفلاسفة اسم جنسٍ لمن يُحِبُّ الحكمة ويؤثُرُها.
وقد صار هذا الاسم في عُرف كثير من الناس مختصًّا بمن خَرَجَ عن
ديانات الأنبياء، ولم يذهب إلا إلى ما يقتضيه العقل في زعمه.

وأخصّ من ذلك: أنه في عُرف المتأخرين اسمٌ لأتباع أرسطو، وهم
المشّاءون خاصّة، وهم الذين هذّب ابنُ سينا طريقتهم، وبسّطها، وقَرّرها،
وهي التي يعرفها بل لا يعرف سواها المتأخرون من المتكلمين. وهؤلاء
فرقةٌ شاذّة من فرق الفلاسفة، ومقاتلتهم واحدةٌ من مقالات القوم، حتى قيل:
إنه ليس فيهم من يقول بقدم الأفلاك غير أرسطو وشيعته، فهو أول من عُرف
أنه قال بقدم هذا العالم.

والأساطين قبله كانوا يقولون بحدوثه، وإثبات الصانع، ومُباينته للعالم،
وأنه فوق العالم، وفوق السّماوات بذاته، كما حكاه عنهم أعلم الناس في
زمنه بمقالاتهم: أبو الوليد بن رُشد في كتابه «مناهج الأدلة»^(١)، فقال فيه:

«القول في الجهة:

وأما هذه الصفة فلم يزل أهل الشريعة من أول الأمر يُثبتونها لله سبحانه،
حتى نفتها المعتزلة، ثم تبعهم على نفيها متأخرو الأشعرية كأبي المعالي
ومن اقتدى بقوله»، إلى أن قال:

«والشرائع كلها مبنيةٌ على أن الله سبحانه في السماء، وأن منه تنزل
الملائكة بالوحي إلى النبيين، وأن من السّماوات نزلت الكتب، وإليها كان
الإسراء بالنبي ﷺ، حتى قَرُبَ من سدرَةِ المُنتهى، وجميع الحكماء اتفقوا

(١) الكشف عن مناهج الأدلة (ص ٨٣ وما بعدها).

على أن الله سبحانه والملائكة في السماء، كما اتفقت جميع الشرائع على ذلك».

ثم ذكر تقرير ذلك بالمعقول، وبَيَّن بطلان الشبهة التي لأجلها نفتها الجهميَّة ومَن وافقهم، إلى أن قال:

«فقد ظهر لك من هذا أن إثبات الجهة واجبٌ بالشرع والعقل، وأنه الذي جاء به الشرع، وانبنى عليه، وأن إبطال هذه القاعدة إبطالٌ للشرائع».

فقد حكى لك هذا المطلع على مقالات القوم الذي هو أعرف بالفلسفة من ابن سينا وأضرابه: إجماع الحكماء على أن الله سبحانه في السماء فوق العالم. والمطففون في حكايات مقالات الناس لا يحكون ذلك: إما جهلاً، وإما عمداً، وأكثر من رأينا يحكي مذاهب الناس ومقالاتهم مطفَّفٌ.

وكذلك الأساطين منهم متفقون على إثبات الصفات والأفعال، وحدوث العالم، وقيام الأفعال الاختيارية بذاته سبحانه، كما ذكره فيلسوف الإسلام في وقته: أبو البركات البغدادي، وقرَّره غاية التقرير، وقال: «لا يستقيم كونُ الرب سبحانه ربَّ العالمين إلا بذلك، وأن نفي هذه المسألة ينفي ربوبيته»، قال: «والإجلال من هذا الإجلال، والتنزيه من هذا التنزيه: أولى».

فصل

وكذلك كان أساطينهم ومُتَقَدِّموهم العارفون فيهم مُعَظِّمين للرسول والشرائع، موجبين لاتباعهم، خاضعين لأقوالهم، معترفين بأن ما جاءوا به

طَوَّرَ آخر وراء طَوَّرِ العقل، وأن عقول الرّسل وحِكمَتهم فوق عُقول العالمين وحِكمَتهم.

وكانوا لا يتكلّمون في الإلهيات، ويُسلّمون باب الكلام فيها إلى الرّسل، ويقولون: علوُّنا إنّما هي الرياضيات والطبيعيّات وتوابعها، وكانوا يُقَرُّون بحدوث العالم.

وقد حكى أرباب المقالات أن أول من عُرف عنه القولُ بقدم هذا العالم: أرسطو، وكان [١٥١ب] مُشركًا يعبد الأصنام، وله في الإلهيات كلامٌ كله خطأ من أوله إلى آخره، قد تعقّبَه بالردّ عليه طوائف المسلمين، حتى الجهميّة، والمعتزلة، والقدرية، والرافضة، وفلاسفة الإسلام، أنكروه عليه، وجاء فيه بما يسخر منه العقلاء.

وأنكر أن يكون الله سبحانه يعلم شيئًا من الموجودات، وقَرَّرَ ذلك بأنّه لو علم شيئًا لَكَمَلَ بمعلوماته، ولم يكن كاملاً في نفسه، وبأنّه كان يلحقه التعب والكلال من تصور المعلومات.

فهذا غاية عقل هذا المعلم الأستاذ. وقد حكى ذلك أبو البركات، وبالع في إبطال هذه الحجج وردّها.

فحقيقة ما كان عليه هذا المعلم لأتباعه: الكفرُ بالله تعالى، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، ودرج على أثره أتباعه من الملاحدة، ممن يتستّر بأتباع الرسل، وهو مُنَحَّلٌ من كلّ ما جاءوا به.

وأتباعه يعظّمونه فوق ما يعظّم به الأنبياء، ويرون عَرَضَ ما جاءت به الرسل والأنبياء على كلامه، فما وافقه منها قبلوه، وما خالفه لم يُعْبَأوا به شيئًا.

ويسمونه المعلم الأول، لأنه أول من وضع لهم التعاليم المنطقية، كما أن الخليل بن أحمد أول من وضع عروض الشعر.

وزعم أرسطو وأتباعه أن المنطق ميزان المعاني، كما أن العروض ميزان الشعر.

وقد بين نُّظَار الإسلام فساد هذا الميزان وعوجُه، وتعيجه للعقول، وتخبيطه للأذهان، وصنفوا في ردّه وتهافته كثيرًا.

وآخر من صنف في ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، ألف في رده وإبطاله كتابين كبيرًا وصغيرًا^(١)، بين فيه تناقضه وتهافته، وفساد كثير من أوضاعه.

ورأيت فيه تصنيفًا لأبي سعيد السيرافي^(٢).

والمقصود أن الملاحظة درجت على أثر هذا المعلم الأول، حتى انتهت نوبتُهم إلى معلمهم الثاني أبي نصر الفارابي، فوضع لهم التعاليم الصوتية، كما أن المعلم الأول وضع لهم التعاليم الحرفية، ثم وسّع الفارابي الكلام في صناعة المنطق، وبسّطها، وشرح فلسفة أرسطو وهذبها، وبالع في ذلك، وكان على طريقة سلفه: من الكفر بالله تعالى، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر.

فكل فيلسوف لا يكون عند هؤلاء كذلك فليس بفيلسوف في الحقيقة،

(١) هما: الرد على المنطقيين، ونقض المنطق.

(٢) هو المناظرة بينه وبين متى بن يونس التي حكاها أبو حيان التوحيدي في الإمتاع والمؤانسة (١/ ١٠٧ - ١٢٩).

وإذا رأوه مؤمنًا بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، ولقائه^(١)، متقيّدًا بشريعة الإسلام، نسبوه إلى الجهل والغباوة، فإن كان ممن لا يشكّون في فضيلته ومعرفته، نسبوه إلى التلبيس والتنميس بناموس الدين، استمالةً لقلوب العوامّ.

فالزندقة والإلحاد عند هؤلاء جزء من مسمى الفضيلة أو شرط.

ولعلّ الجاهل يقول: إنا تحاملنا عليهم في نسبة الكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله إليهم، وليس هذا من جهله بمقالات القوم، وجهله بحقائق الإسلام ببعيد.

فاعلم أن الله - سبحانه وتعالى عما يقولون - عندهم كما قرّره أفضل متأخريهم ولسانهم وقدوتهم الذي يقدّمونه على الرسل أبو علي بن سينا هو: الوجود المطلق بشرط الإطلاق، وليس له عنده صفة ثبوتية تقوم به، ولا يفعل شيئًا باختياره البتة، ولا يعلم شيئًا من الموجودات أصلًا، لا يعلم عدد الأفلاك، ولا شيئًا من المغيّبات، ولا له كلامٌ يقوم به، ولا صفة.

ومعلوم أن هذا إنما هو خيالٌ مقدّر في الذهن، لا حقيقة له، وإنما غايته أن يفرضه الذهن ويقدره، كما يفرض الأشياء المقدّرة، [١٥٢] وهذا ليس هو الربّ الذي دعت إليه الرُّسل وعرفته الأمم، بل بين هذا الرب الذي دعت إليه الملاحدة وجردته عن الماهية، وعن كل صفة ثبوتية، وكل فعل اختياريّ، وأنه لا داخل العالم ولا خارجه، ولا متصل به ولا مبين له، ولا فوقه ولا تحته، ولا أمامه ولا خلفه، ولا عن يمينه ولا عن شماله، وبين ربّ العالمين وإله المرسلين من الفرق ما بين الوجود والعدم والنفي والإثبات.

(١) م: «وآياته». والمثبت من باقي النسخ.

فأيّ موجودٍ فُرضَ كان أكملَ من هذا الإله الذي دعت إليه الملاحدة، ونَحَتَتْه أفكارهم، بل منحوت الأيدي من الأصنام له وجودٌ، وهذا الرب ليس له وجودٌ، ويستحيل وجوده إلا في الذهن.

هذا، وقول هؤلاء الملاحدة أصلحُ من قول مُعلّمهم الأول أرسطو، فإن هؤلاء أثبتوا وجودًا واجبًا، ووجودًا ممكنًا هو معلولٌ له وصادرٌ عن صدور المعلول عن العلة، وأما أرسطو فلم يُثبتهُ إلا من جهة كونه مبدأً عقليًا للكثرة، وعِلَّةٌ غائيةٌ لحركة الفلك فقط، وصرّح بأنه لا يعقل شيئًا، ولا يفعل باختياره.

وأما هذا الذي يوجد في كتب المتأخرين من حكاية مذهبه، فإنما هو من وَضَعَ ابن سينا، فإنه قَرَّبَ مذهب سلفه الملاحدة من دين الإسلام بِجَهْدِهِ، وغايةُ ما أمكنه أن قَرَّبَهُ من أقوال الجهمية الغالين في التَّجَهُمِ، فهم في غُلُوِّهِمْ وفي تعطيلهم ونفيهم أسدُّ مذهبًا، وأصحُّ قولًا من هؤلاء.

فهذا ما عند هؤلاء من خبر الإيمان بالله عز وجل.

وأما الإيمان بالملائكة: فهم لا يعرفون الملائكة، ولا يؤمنون بهم، وإنما الملائكة عندهم ما يَتَصَوَّرُهُ النبي بزعمهم في نفسه من أشكال نُورانية، هي العقول عندهم، وهي مجرّدات ليست داخل العالم، ولا خارجه، ولا فوق السماوات، ولا تحتها، ولا هي أشخاص تتحرك، ولا تصعد، ولا تنزل، ولا تدبّر شيئًا، ولا تتكلم، ولا تكتب أعمال العبد، ولا لها إحساس، ولا حركة البتة، ولا تنتقل من مكان إلى مكان، ولا تَصُفِّ عند ربها، ولا تصلي، ولا لها تصوُّف في أمر العالم البتة، فلا تقبض نفس العبد، ولا تكتب رزقه وأجله وعمله، ولا عن اليمين وعن الشمال قعيد، كل هذا لا حقيقة له عندهم البتة.

وربما تقرب بعضهم إلى الإسلام، فقال: الملائكة هي القوى الخيرة
الفاضلة التي في العبد، والشياطين هي القوى الشريرة الرديئة.

هذا إذا تقربوا إلى الإسلام وإلى الرسل.

وأما الكتب فليس الله عندهم كلام أنزله إلى الأرض بواسطة الملك،
فإنه ما قال شيئاً، ولا يقول، ولا يجوز عليه الكلام.

ومن تقرب منهم إلى المسلمين يقول: الكتب المنزلة: فيض فاض من
العقل الفعّال على النفس المستعدة الفاضلة الزكية، فتصوّرت تلك المعاني،
وتشكّلت في نفسه، بحيث توهمها أصواتاً تُخاطبه، وربما قوي الوهم حتى
يراهها أشكالاً نورانية تُخاطبه، وربما قوي ذلك، حتى يخيّلها لبعض
الحاضرين، فيرونها ويسمعون خطابها، ولا حقيقة لشيء من ذلك في
الخارج.

وأما الرسل والأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، فللنبوة
عندهم ثلاث خصائص، من استكملها فهو نبيّ:

أحدها: قوة الحدس، بحيث يدرك الحد الأوسط بسرعة.

الثانية: قوة التخيل والتخيّل، بحيث يتخيل في نفسه أشكالاً نورانية
تخاطبه، ويسمع الخطاب منها، ويخيّلها إلى غيره.

الثالثة: قوة التأثير بالتصرّف في هيولى العالم، وهذا يكون عندهم
بتجرّد النفس عن العلائق، واتصالها [ب١٥٢] بالمفارقات من العقول
والنفوس المجردة.

وهذه الخصائص تحصل بالاكْتِسَاب، ولهذا طلب النبوة من تصوّف

على مذهب هؤلاء: ابن سَبْعِين، وابن هُود، وأضرابهما.

والنبوة عند هؤلاء صنعةٌ من الصنائع، بل من أشرف الصنائع، كالسياسة، بل هي سياسة العامة، وكثير منهم لا يرضى بها، ويقول: الفلسفة نُبوَّةٌ الخاصة، والنبوة فلسفة العامة.

وأما الإيمان باليوم الآخر فهم لا يُقرُّون بانفطار السماوات، وانتشار الكواكب، وقيامة الأبدان، ولا يُقرُّون بأن الله خلق السماوات والأرض في ستة أيام، وأوجد هذا العالم بعد عدمه.

فلا مبدأ عندهم، ولا معاد، ولا صانع، ولا نبوة، ولا كتب نزلت من السماء، تكلم الله بها، ولا ملائكة تنزلت بالوحي من الله تعالى.

فدين اليهود والنصارى بعد النسخ والتبديل خير من دين هؤلاء.

وحسبك جهلاً بالله تعالى وأسمائه وصفاته وأفعاله من يقول: إنه سبحانه لو علم الموجودات لَحَقَّه الكُلُّ والتعب، واستكمل بغيره.

وحسبك خذلاً وضالاً وعمى: السير خلف هؤلاء، وإحسان الظن بهم، وأنهم أولو العقول.

وحسبك عجباً من جهلهم وضلالهم: ما قالوه في سلسلة الموجودات، وصدور العالم عن العقول والنفوس، إلى أن أنهتوا صدور ذلك إلى واحد من كل جهة، لا علم له بما صدر عنه، ولا قدرة له عليه، ولا إرادة، وأنه لم يصدر عنه إلا واحد.

فذلك الصادر إن كان فيه كثرة بوجه ما فقد بطل ما أصَّلوه، وإن لم يكن فيه كثرة البتة لزم أن لا يصدر عنه إلا واحد مثله.

وتكثر الموجودات وتعدها يكذب هذا الرأي الذي هو ضحكة للعقلاء، وسخرية لأولي الألباب.

مع أن هذا كله من تخليط ابن سينا، وأراد به تقريب هذا المذهب من الشرائع، وهيهات! وإلا فالمعلم الأول لم يُثبت صانعاً للعالم البتة. فالرجل معطل، مُشرك، جاحد للنبوات والمعاد، ولا مبدأ عنده، ولا معاد، ولا رسول، ولا كتاب.

والرازي وفروخه لا يعرفون مذهب الفلاسفة غير طريقه.

ومذاهبهم وآراؤهم كثيرة جداً، قد حكاها أصحاب المقالات، كالأشعري في «مقالاته» الكبيرة، وأبى عيسى الوراق، والحسن بن موسى النوبختي.

وأبو الوليد بن رشد يحكي مذهب أرسطو غير ما حكاها ابن سينا، ويُغلّطه في كثير من المواضع، وكذلك أبو البركات البغدادي يحكي نفس كلامه على غير ما يحكيه ابن سينا.

فصل

والفلاسفة لا تختص بأمة من الأمم، بل هم موجودون في سائر الأمم، وإن كان المعروف عند الناس الذين اعتنوا بحكاية مقالاتهم هم فلاسفة اليونان، فهم طائفة من طوائف الفلاسفة، وهؤلاء أمة من الأمم، لهم مملكة وملوك، وعلماءهم فلاسفتهم.

ومن ملوكهم: الإسكندر المقدوني، وهو ابن فيلبس، وليس هو بالإسكندر ذي القرنين الذي قصّ الله تعالى نبأه في القرآن، بل بينهما قرون

كثيرة، وبينهما في الدِّين أعظم تباين.

فدُو القرنين كان رجلاً صالحاً موحِّداً لله تعالى، يؤمن بالله تعالى وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وكان يغزو عبَاد الأصنام، وبلغ مشارق الأرض ومغاربها، وبني السدّ بين الناس وبين يأجوج ومأجوج.

وأما هذا المقدوني فكان مُشركاً يعبد الأصنام هو وأهل مملكته، وكان بينه وبين المسيح نحو ألف سنة وست مئة سنة، والنصارى تؤرّخ [١٥٣] له، وكان أرسطاطاليس وزيره، وكان مُشركاً يعبد الأصنام، وهو الذي غزا دارا بن دارا ملك الفرس في عُقر داره، فقلَّ عرشه، ومزَّق مُلكه، وفرّق جمعه، ثم دخل إلى الصين، والهند، وبلاد الترك، فقتل وسبى.

وكان لليونانيين في دولته عِزٌّ وسُطوة بسبب وزيره أرسطو، فإنه كان مُشيرَه ووزيره، ومُدبِّر مملكته.

وكان بعده لليونان عدة ملوك يُعرَفون بالبطالمة، واحدهم بطليموس، كما إن كسرى: ملك الفرس، وقيصر: ملك الروم.

ثم غلبهم الروم، واستولوا على ممالكهم، فصاروا رعيّة لهم، وانقرض مُلكهم، فصارت المملكة للروم، وصارت المملكة واحدة، وهم على شركهم من عبادة الأصنام، وهو دينهم الظاهر^(١) ودين آبائهم، فنشأ فيهم سُقراط أحد تلامذة فيثاغورس، وكان من عبَادهم ومُتألّهِيهم، وجاهرهم بمخالفتهم في عبادة الأصنام، وقابل رؤساءهم بالأدلة والحجج على بُطلان عبادتها، فثار عليه العامّة، واضطّروا الملك إلى قتله، فأودعه السجن ليكفّهم

(١) «الظاهر» ساقطة من م.

عنه، ثم لم يرَضَ المشركون إلا بقتله، فسقاه السُّم خوفًا من شرهم، بعد مناظراتٍ طويلة جرت له معهم.

ومذهبه في الصفات قريب من مذهب أهل الإثبات، فقال: «إنه إله كل شيء، وخالقه، ومقدّره، وهو عزيز أي منيع ممتنع أن يُضام، وحكيم أي مُحكم أفعاله على النظام».

وقال: «إن علمه، وقدرته، ووجوده، وحكمته: بلا نهاية، لا يبلغ العقل أن يصفها».

وقال: «إن تناهي المخلوقات بحسب احتمال القوابل، لا بحسب الحكمة والقدرة، فلما كانت المادة لا تحتل صُورًا بلا نهاية تناهت الصور، لا من جهة بُخلٍ في الواهب، بل لقصور في المادة».

قال: «وعن هذا اقتضت الحكمة الإلهية أنها^(١) وإن تناهت ذاتًا وصورةً وحيزًا ومكانًا، إلا أنها لا تنهاى زمانًا في آخرها، لا من نحو أولها، فاقتضت الحكمة استبقاء الأشخاص باستبقاء الأنواع، وذلك بتجدّد أمثالها، ليُحفظ الأشخاص ببقاء الأنواع، ويُستبقى الأنواع بتجدّد الأشخاص، فلا تبلغ القدرة إلى حد النهاية، ولا الحكمة تقف على غاية».

ومن مذهبه: أن أخصّ ما يوصف به الرب سبحانه هو كونه حيًّا قيومًا، لأن العلم، والقدرة، والجود، والحكمة: تدرج تحت كونه حيًّا قيومًا، فهما صفتان جامعتان للكلّ.

وكان يقول: «هو حي ناطق من جوهره، أي من ذاته، وحياتنا ونطقنا

(١) «أنها» ساقطة من م.

وحياتنا لا من جوهـرنا، ولهذا يتطرق إلى حياتنا ونطقنا العدم والدثور والفساد، ولا يتطرق ذلك إلى حياته ونطقه».

وكلامه في المعاد والصفات والمبدأ أقرب إلى كلام الأنبياء من كلام غيره.

وبالجملة، فهو أقرب القوم إلى تصديق الرسل صلوات الله وسلامه عليهم، ولهذا قتله قومه.

وكان يقول: «إذا أقبلت الحكمة خدمت الشهواتُ العقولَ، وإذا أدبرت خدمت العقولُ الشهواتِ».

وقال: «لا تُكرهوا أولادكم على آثاركـم، فإنهم مخلوقون لزمان غير زمانكم».

وقال: «ينبغي أن نغتم بالحياة ونفرح بالموت، لأن الإنسان يحيا ليموت، ثم يموت ليحيا».

وقال: «قلوب المغرقيـن^(١) في المعرفة بالحقائق منابر الملائكة، وقلوب المؤثرين للشهوات مقاعد للشياطين».

وقال: «للحياة حَدَّان، أحدهما: الأمل، والآخر: الأجل، فبالأول بقاءها، وبالأخر فناؤها» [١٥٣ب].

وكذلك أفلاطون كان معروفًا بالتوحيد، وإنكار عبادة الأصنام، وإثبات حدوث العالم، وكان تلميذ سُقراط، ولما هلك سُقراط قام مقامه، وجلس على كُرْسِيِّه.

(١) م: «المغرمين».

وكان يقول: «إن للعالم صانعًا مُخَدِّثًا، مُبَدِّعًا أَرْزَلِيًّا، واجِبًا بذاته، عالمًا بجميع المعلومات».

قال: «وليس في الوجود رسم ولا طَلَلٌ إلا ومثاله عند الباري». يشير إلى وجود صور المعلومات في علمه.

فهو مُثَبِّتٌ للصفات، وحدوث العالم، ومُنَكِّرٌ لعبادة الأصنام، ولكن لم يواجه قومه بالردِّ عليهم وعَيَّبَ آلهتهم، فسكتوا عنه، وكانوا يعرفون له فضله وعلمه.

وصرَّح أفلاطون بحدوث العالم، كما كان عليه الأساطين، وحكى ذلك عنه تلميذه أرسطو، وخالفه فيه، فزعم أنه قديم، وتبعه على ذلك ملاحدة الفلاسفة من المنتسبين إلى الملل وغيرهم، حتى انتهت النوبة إلى أبي علي ابن سينا، فرام بجهده تقريب هذا الرأي من قول أهل الملل، وهيهات اتفاق النقيضين، واجتماع الضدين!

فرسل الله تعالى وكتبه وأتباع الرسل في طرف، وهؤلاء القوم في طرف. وكان ابن سينا كما أخبر عن نفسه قال: أنا وأبي من أهل دعوة الحاكم، فكان من القرامطة الباطنية، الذين لا يؤمنون بمبدأ ولا معاد، ولا ربَّ خالق، ولا رسولٍ مبعوث جاء من عند الله تعالى.

وكان هؤلاء زنادقة يتسترون بالرَّفْض، ويُبْطِنُونَ الإلحاد المَحْض، ويتنسبون إلى أهل بيت الرسول ﷺ وهو وأهل بيته برأء منهم نسبًا ودينًا، وكانوا يقتلون أهل العلم والإيمان، ويدعون أهل الإلحاد والشرك والكفران، لا يُحرِّمون حرامًا، ولا يُجِلُّون حلالًا، وفي زمنهم ولخواصهم وُضِعَتْ «رسائل إخوان الصفا».

ولما انتهت النبوة إلى نصير الشرك والكفر الملحّد، وزير الملاحدة، النصير الطوسي، وزير هولاكو شفى نفسه من أتباع الرسول وأهل دينه، فعرّضهم على السيف، حتى شفى إخوانه من الملاحدة، واشتفى هو، فقتل الخليفة والقضاة والفُقهَاء والمحدّثين، واستبقى الفلاسفة والمنجمين والطبائعين والسحرة، ونقل أوقاف المدارس والمساجد والرُّبُط إليهم، وجعلهم خاصته وأولياءه، ونصر في كتبه قَدَم العالم، وبطلان المعاد، وإنكار صفات الرب جل جلاله، من علمه، وقدرته، وحياته، وسمعه، وبصره، وأنه لا داخل العالم ولا خارجه، وليس فوق العرش إله يُعبد البتة.

واتخذ للملاحدة مدارس، ورَامَ جَعَلَ «إشارات» إمام الملحدين ابن سينا مكان القرآن، فلم يَقْدِرْ على ذلك، فقال: «هي قرآنُ الخواصّ، وذاك قرآنُ العوامّ»، ورَامَ تغيير الصلاة، وجعلها صلاتين، فلم يتم له الأمر، وتعلّم السحر في آخر الأمر، فكان ساحرًا يعبد الأصنام.

وصارعهُ محمدُ الشهرستاني في كتاب سماه «المُصارعة»، أبطل فيه قوله بقَدَمِ العالم وإنكار المعاد، ونفي علم الرب تعالى وقدرته، وخلقه للعالم، فقام له نصير الإلحاد وقعد، ونقضه بكتاب سماه «مُصارعة المصارع»^(١) - ووقفنا على الكتابين - نصر فيه: أن الله تعالى لم يخلق السماوات والأرض في ستة [١١٥٤] أيام، وأنه لا يعلم شيئًا، وأنه لا يفعلُ بقدرته واختياره، ولا يبعثُ مَنْ في القبور.

وبالجملة فكان هذا الملحّد هو وأتباعه من الملحدين الكافرين بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر.

(١) في الأصل: «التضارع» تحريف.

والفلسفة التي يقرؤها أتباع هؤلاء اليوم: هي مأخوذة عنه وعن إمامه ابن سينا، وبعضها عن أبي نصر الفارابي، وشيءٌ يسيرٌ منها من كلام أرسطو، وهو مع قلته وعشاته وركاكة ألفاظه كثير التطويل، لا فائدة فيه.

وخيارٌ ما عند هؤلاء: فالذي عند مشركي العرب من كفار قريش وغيرهم خير منه، فإنهم يدأبون حتى يُثبتوا واجب الوجود، ومع إثباتهم له فهو عندهم وجود مطلق، لا صفة له ولا نعت، ولا فعل يقوم به، لم يخلق السماوات والأرض بعد عدمهما، ولا له قُدرةٌ على فعلٍ، ولا يعلم شيئًا. وعُباد الأصنام كانوا يثبتون ربًّا خالقًا، مُبدعًا، عالمًا، قادرًا، حيًّا، يشركون به في العبادة. فنهاية أمر هؤلاء: الوصولُ إلى شيءٍ برَزَ عليهم فيه عُبَاد الأصنام. وهم فرق شتى لا يحصيهم إلا الله عز وجل.

وأحصى المعتنون بمقالاتِ الناس منهم اثنتي عشرة فرقةً، كلُّ فرقة منها مختلفة اختلافًا كثيرًا.

فمنهم: أصحاب الرّواق، وأصحاب الظلّة، والمشاءون، وهم شيعة أرسطو، وفلسفتهم هي الدائرة اليوم بين الناس، وهي التي يحكيها ابن سينا، والفارابي، وابن الخطيب، وغيرهم. ومنهم: الفيثاغورية، والأفلاطونية.

ولا تكاد تجدُ منهم اثنين متفقين على رأي واحد، بل قد تلاعبَ بهم الشيطانُ كتلاعب الصبيان بالكُرّة، ومقالاتهم أكثر من أن نذكرها على التفصيل.

وبالجملة، فملاحظتهم هم أهل التعطيل المحض، فإنهم عطّلوا الشرائع، وعطّلوا المصنوع عن الصانع، وعطّلوا الصانع عن صفات كماله،

وعطلوا العالم عن الحق الذي خلقه له ربه، فعطّلوه عن مبدئه ومعاده، وعن فاعله وغايته.

ثم سرى هذا الداء منهم في الأمم، وفي فرق المعطلة:

فكان منهم إمام المعطلين: فرعون، فإنه أخرج التعطيل إلى العمل، فصّرّح به، وأذن به بين قومه، ودعا إليه، وأنكر أن يكون إله غيره، وأنكر أن يكون الله تعالى فوق سماواته على عرشه، وأن يكون كلم عبده موسى تكليماً، وكذّب موسى في ذلك، وطلب من وزيره هامان أن يبنّي له صرحاً ليطلع بزعمه إلى إله موسى عليه السلام، وكذّبه في ذلك.

فاقتدى به كل جهميّ مكذّب أن يكون الله مُكَلِّمًا متكلِّمًا، أو أن يكون فوق سماواته على عرشه، بائنًا من خلقه، ودرّج قومه وأصحابه على ذلك، حتى أهلكهم الله تعالى بالغرق، وجعلهم عِبرةً لعباده المؤمنين، ونكالاً لأعدائه المعطلين.

ثم استمر الأمر على عهد نبوة موسى كليم الرحمن على التوحيد وإثبات الصفات، وتكليم الله لعبده موسى تكليماً، إلى أن تُوفي موسى عليه السلام، ودخل الداخل على بني إسرائيل، ورفع التعطيل رأسه بينهم، وأقبلوا على علوم المعطلة أعداء موسى عليه السلام، وقدّموها على نصوص التوراة، فسلط الله تعالى عليهم مَنْ أزال مُلكهم، وشرّدهم من أوطانهم، وسبى ذراريهم، كما هي عادته سبحانه وسُنَّتُه في عباده إذا أعرضوا عن الوحي، وتعوّضوا عنه بكلام الملاحدة والمعطلة من الفلاسفة وغيرهم.

كما سلّط النصارى على بلاد العرب لما ظهرت فيها الفلسفة والمنطق، واشتغلوا بها، فاستولت النصارى على أكثر بلادهم، وأصاروهم رعيّة لهم.

وكذلك لما ظهر ذلك [١٥٤ب] ببلاد المشرق سلَّط عليهم عساكر التتار، فأبادوا أكثر البلاد الشرقية، واستولوا عليها.

وكذلك في أواخر المئة الثالثة، وأول الرابعة، لما اشتغل أهل العراق بالفلسفة وعلوم أهل الإلحاد سلَّط عليهم القرامطة الباطنية، فكسروا عسكر الخليفة عدة مرات، واستولوا على الحاج، واستعرضوهم قتلاً وأسراً، واشتدت شوكتهم، وانتهى بموافقتهم في الباطن كثير من الأعيان من الوزراء، والكتّاب، والأدباء وغيرهم، واستولى أهلُ دعوتهم على بلاد الغرب، واستقرت دار مملكتهم بمصر، وبُنيت في أيامهم القاهرة، واستولوا على الشام والحجاز واليمن والمغرب، وخطب لهم على منبر بغداد.

والمقصود أن هذا الداء لمَّا دخل في بني إسرائيل كان سبب دمارهم وزوال مملكتهم.

ثم بعث الله سبحانه عبده ورسوله وكلمته المسيح ابن مريم صلوات الله وسلامه عليه، فجدد لهم الدين، وبَيَّن لهم معالمه، ودعاهم إلى عبادة الله وحده، والتبرِّي من تلك الأحداث والآراء الباطلة، فعادَوْه وكذَّبوه، ورموه وأمه بالعظائم، ورامُوا قتله، فطهره الله تعالى منهم، ورفعَه إليه، فلم يَصِلُوا إليه بسوء، وأقام الله تعالى للمسيح أنصاراً دَعَوْا إلى دينه وشريعته، حتى ظهر دينه على من خالفه، ودخل فيه الملوك، وانتشرت دعوتُه، واستقام الأمرُ على السداد بعده نحو ثلاث مئة سنة.

ثم أخذ دينُ المسيح في التبديل والتغيير، حتى تناسخ واضمحَلَّ، ولم يَبْقَ بأيدي النصارى منه شيء، بل رَكَّبوا ديناً بين دين المسيح ودين الفلاسفة عبَاد الأصنام، وراموا بذلك أن يَتَلَطَّفُوا للأمم، حتى يدخلوهم في النصرانية،

فنقلوهم من عبادة الأصنام المجسّدة إلى عبادة الصور التي لا ظلّ لها، ونقلوهم من السجود للشمس إلى السجود إلى جهة المشرق، ونقلوهم من القول باتحاد العاقل والمعقول والعقل إلى القول باتحاد الأب والابن وروح القدس.

وهذا، ومعهم بقايا من دين المسيح، كالختان، والاعتسال من الجنابة، وتعظيم السبت، وتحريم الخنزير، وتحريم ما حرّمته التوراة، إلا ما أُحِلَّ لهم بنصّها.

ثم تناسخت الشريعة إلى أن استحلّوا الخنزير، وأحلّوا السبت، وعوّضوا منه يوم الأحد، وتركوا الختان والاعتسال من الجنابة.

وكان المسيح يُصلّي إلى بيت المقدس، فصلّوا هم إلى المشرق. ولم يُعظّم المسيح عليه السلام صليبيّاً قطّ، فعظّموا هم الصليب، وعبدوه.

ولم يصمّ المسيح عليه السلام صومهم هذا أبداً، ولا شرّعه، ولا أمر به البتة، بل هم وضعوه على هذا العدد، ونقلوه إلى زمن الربيع، فجعلوا ما زادوا فيه من العدد عوّضاً عن نقله من الشهور الهلالية إلى الشهور الرومية.

وتعبّدوا بالنجاسات، وكان المسيح عليه السلام في غاية الطهارة والطيب والنظافة، وأبعد الخلق عن النجاسة، فقصدوا بذلك تغيير دين اليهود، ومُراغمتهم، فغيّروا دين المسيح.

وتقرّبوا إلى الفلاسفة عبّاد الأصنام، بأن وافقوهم في بعض الأمر، ليرضوهم به، وليستنصروا بذلك على اليهود.

ولما أخذ دين المسيح عليه السلام في التغيير والفساد، اجتمعت
النصارى عدّة مجامع تزيد على ثمانين مجمّعاً، ثم يتفرقون على الاختلاف
والتلاعن، يلعن بعضهم بعضاً، حتى قال فيهم بعض العقلاء: لو اجتمع عشرة
من النصارى، يتكلمون في حقيقة ما هم عليه، لتفرقوا عن أحد عشر مذهباً!

حتى جمعهم قُسطنطين الملك آخر ذلك من الجزائر والبلاد وسائر
الأقطار؛ فجمع كل بترك [١٥٥] وأسقفّ وعالم، فكانوا ثلاث مئة وثمانية
عشر. فقال: أنتم اليوم علماء النصرانية، وأكابر النصارى فاتفقوا على أمر
تجتمع عليه كلمة النصرانية، ومن خالفها لعنتموه وحرّمتموه، فقاموا
وقعدوا، وفكّروا وقَدّروا، واتفقوا على وضع الأمانة التي بأيديهم اليوم،
وكان ذلك بمدينة نيقية، سنة خمس عشرة من مُلك قسطنطين^(١).

وكان أحد أسباب ذلك أن بطريق الإسكندرية منع أريوس من دخول
الكنيسة ولعنه، فخرج أريوس إلى قسطنطين الملك مُستعدّياً عليه، ومعه
أسقفان فشكوه إليه، وطلبوا مناظرته بين يدي الملك، فاستحضره الملك،
وقال لأريوس: اشرح مقالتك، فقال أريوس: أقول: إن الأب كان إذ لم يكن
الابن، ثم أحدث الابن، فكان كلمة له، إلا أنه مُحدَث مخلوق، ثم فوّض
الأمر إلى ذلك الابن المسمّى كلمةً، فكان هو خالق السماوات والأرض وما
بينهما، كما قال في إنجيله، إذ يقول: «وَهَبْ لي سلطاناً على السماوات
والأرض»، فكان هو الخالق لهما بما أُعطي من ذلك، ثم إن تلك الكلمة بعدُ
اتحدت من مريم العذراء، ومن رُوح القدس، فصار ذلك مسيحاً واحداً،

(١) انظر أخبار هذا المجمع وغيرها من المعامع العشرة في: تاريخ ابن البطريق (١/ ١٢٠ وما
بعدها) والجواب الصحيح (٤/ ٢١٤ وما بعدها) وهداية الحيارى (ص ٣٩٨ - ٤٢٥).

فالمسيح الآن معنيان: كلمة وجسد، إلا أنهما جميعًا مخلوقان.
فقال بطريق الإسكندرية حبريا: أيما أوجب علينا عندك عبادة مَنْ خَلَقْنَا،
أو عبادة مَنْ لم يخلقنا؟
فقال أريوس: بل عبادة مَنْ خَلَقْنَا.

فقال: فعبادة الابن الذي خلقنا وهو مخلوق أوجب من عبادة الأب
الذي ليس بمخلوق، بل تصوير عبادة الأب الخالق كفرًا، وعبادة الابن
المخلوق إيمانًا.

فاستحسن الملك والحاضرون مقالته، وأمرهم الملك أن يلعنوا
أريوس وكل من يقول مقالته.

فلما انتصر البطريق قال للملك: استحضر البطارقة والأساقفة، حتى
يكون لنا مجمع، ونصنع قصة نشرح فيها الدين، ونوضحه للناس، فحشروهم
قُسطنطين من سائر الآفاق، فاجتمع عنده بعد سنة وشهرين ألفان وثمانية
وأربعون أسقفًا، وكانوا مختلفي الآراء، متباينين في أديانهم، فلما اجتمعوا
كثر اللغط بينهم، وارتفعت الأصوات، وعظم الاختلاف، فتعجب الملك من
شدة اختلافهم، فأجرى عليهم الأنزال، وأمرهم أن يتناظروا، حتى يعلم
الدين الصحيح مع مَنْ منهم؟

فطالت المناظرة بينهم، فاتفق منهم ثلاث مئة وثمانية عشر أسقفًا على
رأي واحد، فناظروا بقية الأساقفة، فظهروا عليهم، فعقد الملك لهؤلاء
الثلاث مئة والثمانية عشر مجلسًا خاصًا وجلس في وسطه، وأخذ خاتمه
وسيفه وقضييهُ، فدفعه إليهم، وقال لهم: قد سلطتكم على المملكة، فاصنعوا
ما بدا لكم مما فيه قوام دينكم وصلاح أمتكم، فباركوا عليه وقلدوه سيفه،
وقالوا له: أظهروا دين النصرانية ودب عنه، ودفعوا إليه الأمانة التي اتفقوا على

وضعها، فلا يكون عندهم نصرانيًا مَنْ لم يُقَرَّ بها، ولا يتم لهم قربانٌ إلا بها، وهي هذه:

«نؤمن بالله الواحد الأب، مالك كل شيء، صانع ما نرى وما لا نرى، وبالرب الواحد يسوع المسيح ابن الله الواحد، بكر الخلائق كُلِّها، الذي وُلِدَ من أبيه قَبْلَ العوالم كلها، وليس بمصنوع، إله حقٌّ من إله حقٍّ، من جوهر أبيه، الذي بيده أُنْقِنتِ العوالم، وُخْلِقَ كُلُّ [١٥٥ب] شيء، الذي من أَجْلِنا معشر الناس، ومن أَجْلِ خلاصنا نزل من السماء، وتَجَسَّدَ من رُوح القدس، وصار إنسانًا وحُمِّلَ به، ثم وُلِدَ من مَريم البَتُول، وأَلِمَ، وشُجَّ، وقُتِلَ، وصُلب، ودُفِنَ، وقام في اليوم الثالث، وصعد إلى السماء، وجلس عن يمين أبيه، وهو مُستعدٌّ للمجيء تارةً أخرى للقضاء بين الأموات والأحياء، ونؤمن بروح القدس الواحد، روح الحق الذي يخرج من أبيه، روح محبته، وبمعمودية واحدة لغُفْران الخطايا، وبجماعةٍ واحدةٍ قَدِيسَةٍ جاثليقيَّةٍ، وبقِيامةِ أبداننا، والحياة الدائمة إلى أَبَدِ الأبدِين».

فهذا العقدُ الذي أجمع عليه الملكية، والنَّسْطُورية، واليعقوبية.

وهذه الأمانة التي أَلْفَها أولئك البتاركة والأساقفة والعلماء، وجعلوها شعار النصرانية، وكان رؤساء هذا المجمع: بَتْرُكُ الإسكندرية، وبترك أنطاكية، وبترك بيت المقدس، فافترقوا عليها، وعلى لَعْنٍ من خالفها، والتَّبَرَّي منه، وتكفيره.

ثم ذهب أزيوس يدعو إلى مقالته، ويُنفّر النصارى عن أولئك الثلاث مئة والثمانية عشر، فجمع جمعًا عظيمًا، وصاروا إلى بيت المقدس، وخالف كثيرٌ من النصارى لأولئك المجمع.

فلما اجتمعوا قال أريوس: إن أولئك النفر تعدّوا عليّ، وظلموني، ولم يُنصفوني في الحجاج، وحرمني ظلماً وعدواناً، ووافقه كثير من الذين معه، وقالوا: صدّق، فوثبوا عليه فضربوه، حتى كاد أن يُقتل لولا ابن أخت الملك خلّصه، وافترقوا على هذه الحال.

ثم كان لهم مجمعٌ ثالث بعد ثمانٍ وخمسين سنة من المجمع الأول، اجتمع الوزراء والقوّادُ إلى الملك، وقالوا: إن مقالة الناس قد فسدت، وغلب عليهم مقالة أريوس، فاكْتُبْ إلى جميع البطاركة والأساقفة أن يجتمعوا، ويوضحوا دين النصرانية، فكتب الملك إلى سائر بلادهم، فاجتمع بقسطنطينية مئةٌ وخمسون أسقفًا، وكان مُقدّموهم: بترك الإسكندرية، وبترك أنطاكية، وبترك بيت المقدس، فنظروا في مقالة أريوس.

وكان من مقالته: أن روح القدس مخلوق مصنوع، ليس بإله.

فقال بترك الإسكندرية: ليس لروح القدس عندنا معنى غير روح الله تعالى، وليس روح الله تعالى شيئًا غير حياته، فإذا قلنا: إن رُوح القدس مخلوقٌ فقد قلنا: إن روح الله مخلوقٌ، وإذا قلنا: إن رُوح الله مخلوق، فقد قلنا: إن حياته مخلوقة، فقد جعلناه غير حيٍّ، ومن جعله غير حيٍّ فقد كفر، ومن كفر وجب عليه اللعنُ.

فلعنوا بأجمعهم أريوسَ وأتباعه وأتباعه، والبتاركة الذين قالوا بمقالته، وبينوا أن روح القدس خالق غير مخلوق، إله حقٌّ، وأن طبيعة الأب والابن جوهرٌ واحدٌ، وطبيعة واحدة، وزادوا في الأمانة التي وضعها الثلاث مئة والثمانية عشر:

«ونؤمن بروح القدس الربّ المحيي، الذي من الأب المنبثق، الذي مع الابن والأب، وهو مسجود وممجّد».

وكان في الأمانة الأولى: «وبروح القدس» فقط.

وبينوا أن الأب والابن وروح القدس ثلاثة أقانيم، وثلاثة وجوه، وثلاثة خواص، وحدة في تثليث، وتثليث في وحدة، وزادوا ونقصوا في الشريعة. وأطلق بترك الإسكندرية للرهبان والأساقفة والبتاركة أكل اللحم، وكانوا على مذهب ماني، لا يرون أكل ذوات الأرواح. [١٥٦]

فانقُص هذا المجمع، وقد لعنوا فيه أكثر أساقفتهم وبتاركتهم، ومضوا على تلك الأمانة.

ثم كان لهم مجمعٌ رابع بعد إحدى وخمسين سنة من هذا المجمع على نسطورس. وكان مذهبه: «أن مريم ليست بوالدة الإله على الحقيقة، ولكن ثمة اثنان، الإله الذي هو موجود من الأب، والآخر إنسانٌ الذي هو موجود من مريم، وأن هذا الإنسان الذي نقول: إن المسيح متوحد مع أب الإله، وابن الإله ليس ابنًا على الحقيقة، لكن على سبيل المؤهبة والكرامة، واتفق الاسمين».

فبلغ ذلك بتاركة سائر البلاد، فجرت بينهم مراسلات، واتفقوا على تخطيطته، واجتمع منهم مئتا أسقف في مدينة أفييس، وأرسلوا إلى نسطورس للمناظرة، فامتنع ثلاث مرات، فأوجبوا عليه الكفر، فلعنوه ونفوه، وحرموه، وكتبوا: «أن مريم ولدت إلهًا، وأن المسيح إله حق، وإنسان معروف بطبيعتين، متوحد في الأقنوم».

فلما لعنوا نسطورس غضب له بترك أنطاكية، فجمع أساقفته الذين قدموا معه، وناظرهم، فقطعهم، فتقاتلوا، ووقع الحرب والشر بينهم، وتفاقم أمرهم، فلم يزل الملك حتى أصلح بينهم، فكتب أولئك صحيفة: بأن «مريم

القديسة ولدت إلهًا، وهو رَبُّنَا يَسُوع المسيح، الذي هو مع أمّه في الطبيعة، ومع الناس في الناسوت»، وأنفذوا لَعْنَنَ نسطورس.

فلما نُفِيَ نسطورس سار إلى أرض مصر، وأقام بإخميم سبع سنين، ودُفِنَ بها، ودَرَسَتْ مقالته، إلى أن أحياها ابن صرما، مُطْران نَصِيبين، وبَثَّها في بلاد المشرق، فأكثر نصارى العراق والمشرق نسطورية.

وانفَضَّ ذلك الجمع أيضًا على لعن نسطورس ومَنْ قال بقوله.

وكل مجامعهم كانت تجتمع على الضلال، وتفترق على اللعن، فلا ينفُضُ المجمع إلا وهم ما بين لاعن وملعون.

ثم كان لهم مجمعٌ خامس، وذلك أنه كان بالقسطنطينية طيب رهاب يقال له: أوطيسوس، يقول: إن جسد المسيح ليس هو مع أجسادنا في الطبيعة، وإن المسيح قَبْلَ التَّجَسُّد طبيعتان، وبعد التجسد طبيعة واحدة. وهذه مقالة اليعقوبية.

فرحل إليه أَسْقَف دَوْلته، فناظره فقطعه، وأدَحَصَ حُجَّتَهُ. ثم سار إلى قسطنطينية، فأخبر بتركها بالمناظرة وبانقطاعه، فأرسل بترك الإسكندرية إليه، فاستحضره، وجمع جمعًا عظيمًا، وسأله عن قوله، فقال: إن قلنا: إن المسيح طبيعتان فقد قلنا بقول نسطورس، ولكننا نقول: إن المسيح طبيعة واحدة، وأقنومٌ واحد، لأنه من طبيعتين كانتا قبل التجسد، فلما تجسَّد زالت عنه الاثنيتيَّة، وصار طبيعةً واحدةً، وأقنومًا واحدًا.

فقال له بترك القسطنطينية: إن كان المسيح طبيعةً واحدةً فالطبيعةُ القديمة هي الطبيعة المحدثه، وإن كان القديم هو المحدث فالذي لم يَزَلْ

هو الذي لم يَكُنْ، ولو جاز أن يكون القديم هو المحدث لكان القائم هو القاعد، والحارُّ هو البارد، فأبى أن يرجع عن مقالته، فلعنوه، فاستَعْدَى إلى الملك، وزعم أنهم ظلموه، وسأله أن يكتب إلى جميع البتاركة للمناظرة.

فاستحضر الملك البتاركة والأساقفة من سائر البلاد إلى مدينة أفسيس، فثَبَّتْ بطريقُ الإسكندرية مقالة أوطيسوس، وقطع بتاركة القسطنطينية وأنطاكية وبيت المقدس، [١٥٦ب] وسائر البتاركة والأساقفة، وكتب إلى بترك زُومية وإلى جماعة البتاركة والأساقفة، فحرّمهم ومنعهم من القُرْبَانِ إن لم يقبلوا مقالة أوطيسوس.

ففسدت الأمانة، وصارت المقالة مقالة أوطيسوس، وخاصة بمصر والإسكندرية، وهو مذهب اليَعْقُوبِيَّةِ.

فاfterق هذا المجمع الخامس وهم ما بين لاعنٍ وملعونٍ، وضالٌّ ومُضِلٌّ، وقائلٍ يقول: الصواب مع اللاعنين، وقائلٍ يقول: الحقُّ مع الملاعين.

ثم كان لهم بعد هذا مجمع سادسٌ في دولة مَرْقِيُون.

فإنه اجتمع إليه الأساقفة من سائر البلاد، فأعلموه ما كان من ظلم ذلك المجمع، وقلة الإنصاف، وأن مقالة أوطيسوس قد غَلَبَتْ على الناس، وأفسدت دين النصرانية، فأمر الملك باستحضر سائر البتاركة والمطارنة والأساقفة إلى حضرته، فاجتمع عنده ست مئة وثلاثون أسقفًا، فنظروا في مقالة أوطيسوس وبترك الإسكندرية، التي قطع بها جميع البتاركة، فأفسدوا مقالتهما ولعنوهما، وأثبتوا «أن المسيح إله وإنسان، ومع الله في اللاهوت،

ومعنا في الناسوت، له طبيعتان تامّتان. فهو تامٌّ باللاهوت، تامٌّ بالناسوت، وهو مسيح واحد».

وثبتوا قول الثلاث مئة والثمانية عشر أسقفًا، وقبلوا قولهم: «بأن الابن مع الله في المكان، وأنه إله حقٌّ من إله حقٌّ».

ولعنوا أريوس وقالوا: «إن روح القدس إله»، وقالوا: «إن الأب والابن وروح القدس واحدٌ بطبيعةٍ واحدةٍ، وأقانيم ثلاثة».

وثبتوا قول أهل المجمع الثالث، وقالوا:

«إن مريم العذراء ولدت إلهًا ربنا يسوع المسيح، الذي هو مع الله في الطبيعة، ومعنا في الناسوت».

وقالوا: «إن المسيح طبيعتان، وأقنومٌ واحدٌ»، ولعنوا نسطورس، وبترك الإسكندرية.

فانفضَّ هذا المجمع، وهم ما بين لاعني وملعون.

ثم كان لهم بعد هذا مجمع سابع في أيام أنسطاس الملك.

وذلك أن سورس القسطنطين جاء إلى الملك، فقال: إن أصحاب ذلك المجمع الست مئة والثلاثين قد أخطأوا، والصواب ما قاله أوطيسوس وبترك الإسكندرية، فلا تقبل ممَّن سواهما، واكتب إلى جميع بلادك أن العنوا الست مئة والثلاثين، وأن يأخذوا الناس بطبيعة واحدة ومشية واحدة وأقنوم واحد، فأجابه الملك إلى ذلك.

فلما بلغ بترك بيت المقدس جمع الرهبان، فلعنوا أنسطاس الملك، وسورس، ومن يقول بمقالتهما، فبلغ ذلك الملك، فغضب، وبعث فنفي

الْبَتْرَكُ إِلَى أَيْلَةٍ، وَبَعَثَ يُوحَنَّا بَتْرَكًا عَلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ، لِأَنَّهُ كَانَ قَدْ صَمِنَ لِلْمَلِكِ أَنْ يَلْعَنَ السِّتْ مِئَةَ وَالثَّلَاثِينَ.

فَلَمَّا قَدِمَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ اجْتَمَعَ الرِّهْبَانُ، وَقَالُوا: إِيَّاكَ أَنْ تَقْبَلَ سِوَرَسَ، وَلَكِنْ قَاتِلْ عَنِ السِّتْ مِئَةَ وَالثَّلَاثِينَ وَنَحْنُ مَعَكَ، فَفَعَلَ، وَخَالَفَ الْمَلِكَ.

فَلَمَّا بَلَغَهُ أَرْسَلَ قَائِدًا وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ يُوحَنَّا بِلَعْنَةِ أَوْلَثِكَ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ أَنْزَلْهُ عَنِ الْكُرْسِيِّ وَنَفَاهُ، فَقَدِمَ الْقَائِدُ، وَطَرَحَ يُوحَنَّا فِي الْحَبْسِ، فَصَارَ إِلَى الرِّهْبَانِ فِي الْحَبْسِ، وَأَشَارُوا عَلَيْهِ بِأَنْ يَضْمَنَ لِلْقَائِدِ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ، فَإِذَا حَضَرَ فَلْيُقَرَّرْ بِلَعْنَةِ كُلِّ مَنْ لَعَنَهُ الرِّهْبَانُ.

فَاجْتَمَعَ الرِّهْبَانُ وَكَانُوا عَشْرَةَ آلَافِ رَاهِبٍ، فَلَعَنُوا أَوِطِسُوسَ، وَتَسْطُورَسَ، وَسِوَرَسَ، وَمَنْ لَا يَقْبَلُ مِنْ أَوْلَثِكَ السِّتْ مِئَةَ وَالثَّلَاثِينَ.

فَفَرَعَ رَسُولُ الْمَلِكِ مِنَ الرِّهْبَانِ، وَبَلَغَ ذَلِكَ الْمَلِكَ، فَهَمَّ بِنْفِي يُوحَنَّا، فَاجْتَمَعَ الرُّهْبَانُ وَالْأَسَاقِفَةُ، فَكَتَبُوا إِلَى الْمَلِكِ: أَنْهُمْ لَا يَقْبَلُونَ مَقَالَهَ سِوَرَسَ، وَلَوْ أُرِيقَتْ دِمَاؤُهُمْ، وَسَأَلُوهُ أَنْ يَكُفَّ أَذَاهُ عَنْهُمْ.

وَكَتَبَ بَتْرَكُ رُومِيَّةً إِلَى الْمَلِكِ بِقُبْحِ فِعْلِهِ وَبِلَعْنِهِ، [١٥٧] فَانْفَضَّ ذَلِكَ الْمَجْمَعُ عَلَى اللَّعْنَةِ أَيْضًا.

وَكَانَ لِسِوَرَسَ تَلْمِيزٌ يُقَالُ لَهُ: يَعْقُوبُ الْبِرَازَعِيِّ، لِأَنَّهُ كَانَ يَلْبَسُ مِنْ قِطْعِ بِرَازَعِ الدَّوَابِّ، يَرْقَعُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ، وَإِلَيْهِ يَنْسَبُ الْيَعَاقِبَةُ، فَافْسَدَ أَمَانَةَ الْقَوْمِ.

ثُمَّ هَلَكَ أَنْسْطَاسُ الْمَلِكِ، وَوَلِيَ بَعْدُ قُسْطَنْطِينُ، فَردَّ كُلَّ مَنْ كَانَ نَفَاهُ أَنْسْطَاسَ إِلَى مَوْضِعِهِ، وَكَتَبَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ بِأَمَانَتِهِ.

فاجتمع الرهبان، وأظهروا كتابه، وفرحوا به، وأثبتوا قول الست مئة والثلاثين أسقفًا، وغلبت اليعقوبية على الإسكندرية، وقتلوا بترَكًا يقال له: بولس، وكان مَلَكانيًا، فولى الملك إسطيانوس، فأرسل قائدًا ومعه عسكر عظيم إلى الإسكندرية، فدخل الكنيسة في ثياب البترَكة، وتقدّم وقَدَس، فرمّوه بالحجارة، حتى كادوا يقتلونه، فانصرف وتوارى عنهم، ثم أظهر لهم بعد ثلاثة أيام أنه أتاه كتابٌ من الملك، وأمر الحرس أن يجمعوا الناس لسماعه، فلم يبق أحد بالإسكندرية حتى حضر لسماعه، وكان قد جعل بينه وبين جنده علامة إذا هو فعلها وضعوا السيف في الناس، فصعد المنبر، وقال: يا معشر أهل الإسكندرية! إن رجعتُم إلى الحق وتركتم مقالة اليعاقبة، وإلا لم تأمنوا أن يُوجّه الملك إليكم مَنْ يَسْفِك دماءكم، فرمّوه بالحجارة حتى خاف على نفسه، فأظهر العلامة، فوضعوا السيوف على مَنْ بالكنيسة، فقتل خلقٌ لا يحصيهم إلا الله تعالى، حتى خاض الجند في الدماء، وظهرت مقالة المَلَكانيّة بالإسكندرية.

ثم كان لهم بعد ذلك مجمع ثامن.

وذلك أن أسقف مَنبِج كان يقول بالتناسخ، وأنه ليس ثمة قيامة ولا بعث، وكان أسقف الرُّها وأسقف المَصِيصَة وأسقف ثالث يقولون: إن جسد المسيح خيال غير حقيقة، فحشروهم الملك إلى قسطنطينية، فقال لهم بترَكُها: إن كان جسدهُ خيالًا فيجب أن يكون فعله خيالًا، وقوله خيالًا، وكل جسدٍ نعاينه لأحدٍ من الناس أو فعلٍ أو قولٍ فهو كذلك.

وقال له: إن المسيح قد قام من الموتى، وأعلمنا أنه كذلك يقومُ الناس يوم الدين.

واحتج بنصوص من الإنجيل كقوله: «إن كل من في القبور إذا سمعوا قول الله سبحانه يَحْيَوْنَ» فأوجب عليهم اللعن، وأمر الملك أن يكون لهم مجمع يلعنون فيه، واستحضر بتاركة البلاد. فاجتمع عنده مئة وأربعة وستون أسقفًا، فلعنوا أسقف مَنبج، وأسقف المصيصة، وثبتوا:

«أن جسد المسيح حقيقة لا خيال، وأنه إله تام، وإنسان تام، معروف بطبيعتين ومشيتين وفعلين، أقنوم واحد، وأن الدنيا زائلة، وأن القيامة كائنة، وأن المسيح يأتي بمجد عظيم، فيدين الأحياء والأموات، كما قال الثلاث مئة والثمانية عشر الأوائل»، ففرقوا على ذلك.

ثم كان لهم مجمعٌ تاسعٌ على عهد معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، تلاعنوا فيه.

وذلك أنه كان بروميةً راهبٌ له تلميذان، فجاء إلى قسطنطيني، فوبّخه على فُبح مذهبه وشناعة كُفْره، فأمر به قسطنطيني، ففُطعت يداه ورجلاه، ونُزع لسانه، وفُعل بأحد التلميذين كذلك، وضُرب الآخر بالسَّياط، ونفاه، فبلغ ذلك ملك قسطنطينية، فأرسل إليه أن يوجّه إليه من أفاضل الأساقفة، ليعلم وجه هذه الشبهة، ومن كان ابتدأ بها، ويعلم من يستحق اللعن.

فبعث إليه مئةً وأربعين أسقفًا، وثلاث مئة شماس، فلما وصلوا إليه جمع الملك مئةً وثمانية وستين أسقفًا، فصاروا مئتين واثنين وتسعين، وأسقطوا الشمامسة^(١).

(١) في الأصل: «الثمانية». والمثبت من م. والعدد غير مستقيم في الحساب. وفي «هداية الحيارى» (ص ٤٢٢): ثلاث مئة وثمانية، وعدد الشمامسة ثلاث لا ثلاث مئة.

وكان [١٥٧ب] رئيس هذا المجمع: بَتْرُكُ قُسطنطينية وبترك أنطاكية،
فَلَعَنُوا مَنْ تَقَدَّمَ من القُدَّيسين والبتاركة واحداً واحداً، فلما لعنوهم جلسوا،
فلخَّصوا الأمانة، وزادوا فيها، ونقصوا، فقالوا:

«نؤمن بأن الواحد من الناسوت^(١) الابنُ الوحيد، الذي هو الكلمة
الأزلية، الدائم المستوي مع الأب، الإله في الجَوْهَرِ، الذي هو رَبُّنا يسوع
المسيح بطبيعتين تامَّتين، وفعلين، ومشيتين، في أقنوم واحد، ووجه واحد،
تاماً بلاهوته، تاماً بناسوته، وشهدت أن الإله الابن في آخر الأيام اتخذ من
العذراء السيدة مريم القُدَّسية جسداً إنساناً بنفسٍ ناطقة عقلية، وذلك برحمة
الله تعالى: محب البشر، ولم يلحقه اختلاط، ولا فساد، ولا فرقة، ولا فصل،
ولكن هو واحد، يعمل بما يشبه الإنسان أن يعمل في طبيعته، وما يُشبه الإله
أن يعمل في طبيعته، الذي هو الابنُ الوحيد، والكلمة الأزلية المتجسدة،
التي صارت في الحقيقة لحماً، كما يقول الإنجيل المقدس، من غير أن
ينتقل من مجَّده الأزلي، وليست بمتغيرة، لكنها بفعلين ومشيتين وطبيعتين:
إلهيٌّ وإنسيٌّ، الذي بهما يكمل قولُ الحق، وكل واحدةٍ من الطبيعتين تعمل
مع شركة صاحبتهما مشيتين، غير متضادتين، ولا متصارعتين، ولكن مع
المشيئة الإنسانية: المشيئة الإلهية القادرة على كل شيء».

هذه أمانة هذا المجمع، فوضعوها ولعنوا مَنْ لعنوه، وبين المجمع
الخامس الذي اجتمع فيه الست مئة والثلاثون، وبين هذا المجمع مائة سنة.

ثم كان لهم مجمع عاشر:

وذلك لما مات الملك وولي ابنه بعده، واجتمع أهل المجمع السادس،

(١) في هداية الحيارى: «اللاهوت».

وزعموا أن اجتماعهم كان على الباطل، فجمع الملك مئة وثلاثين أسقفًا،
فثبّتوا قول أهل المجامع الخمسة، ولعنوا مَنْ لعنهم وخالفهم، وانصرفوا بين
لاعِنٍ وملعونٍ.

فهذه عشرة مجامع كبارٍ من مجامعهم مشهورة، اشتملت على أكثر من
أربعة عشر ألفًا من البتاركة والأساقفة والرهبان، كلهم ما بين لاعِنٍ وملعونٍ.

فهذه حال المتقدمين مع قرب زمانهم من أيام المسيح، ووجود أخباره
فيهم، والدولة دولتهم، والكلمة كلمتهم، وعلماءُهم إذ ذاك أوفر ما كانوا،
واهتمامهم بأمر دينهم واحتفالهم به كما ترى، وهم حيارى تائهون، ضالُّون
مضلُّون، لا يثبت لهم قَدَمٌ، ولا يستقر لهم قول في إلههم، بل كلُّ منهم قد
اتخذ إلهه هواه، وصرَّح بالكفر والتبرُّي ممن اتبع سواه، قد تفرقت بهم في
نبيهم وإلههم الأقاويل، وهم كما قال الله تعالى: ﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ
وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

فلو سألت أهل البيت الواحد عن دينهم ومعتقدهم في ربهم ونبيهم
لأجابك الرجل بجواب، وامرأته بجواب، وابنه بجواب، والخادم بجواب!
فما ظنك بمن في عصرنا هذا، وهم نُخالة الماضين، وزُباله الغابرين، ونُفَاية
المتحيرين! وقد طال عليهم الأمد، وبَعُدَ عهدهم بالمسيح ودينه.

وهؤلاء هم الذين أوجبوا لأعداء الرسل من الفلاسفة والملاحدة أن
يتمسَّكوا بما هم عليه، فإنهم شرحوا لهم دينهم الذي جاء به المسيح على
هذا الوجه، ولا ريب أن هذا دين لا يقبله عاقل، فتواصى أولئك بينهم أن
يتمسَّكوا بما هم عليه، وساءت ظنونهم بالرسُل والكتب، ورأوا أن ما هم

عليه من الآراء أقرب إلى العقول من هذا الدين، وقال لهم هؤلاء الحيارى الضلّال: إن هذا هو الحق الذي جاء به المسيح، فتركب من هذين الظنّين الفاسدين إساءة الظن بالرسول، وإحسان الظن بما هم عليه.

ولهذا قال بعض ملوك الهند وقد ذكرت له الملل الثلاث، فقال: أما النصرارى فإن كان محاربوهم من أهل [١٥٨] الملل يحاربونهم بحكم شرعي، فإني أرى ذلك بحكم عقلي، وإن كنّا لا نرى بحكم عقولنا قتالاً، ولكن أستمّني هؤلاء القوم من بين جميع العوالم، لأنهم قصدوا مضادة العقل، وناصره العداوة، وحلّوا بيت الاستحالات، وحادوا عن المسلك الذي انتهجه غيرهم من أهل الشرائع، فشذّوا عن جميع مناهج العالم الصالحة العقلية والشرعية، واعتقدوا كلّ مستحيل ممكنًا، وبنوا على ذلك شريعة لا تؤدّي البتة إلى صلاح نوع من أنواع العالم، إلا أنها تُصير العاقل إذا تشرّع بها أخرق، والرشيد سفيهاً، والمحسن مسيئاً، لأن من كان أصل عقيدته التي جرى نشؤُها عليها الإساءة إلى الخالق، والنيل منه، ووصفه بضدّ صفاته الحسنى فأخلّق به أن يستسهل الإساءة إلى المخلوق، مع ما بلغنا عنهم من الجهل، وضعف العقل، وقلة الحياء، وخساسة الهمة.

فهذا، وقد ظهر له من باطلهم وضلالهم غيَض من فيض، وكانوا إذ ذاك أقرب عهداً بالنبوة.

وقال أفلاطون رئيس سدنة الهياكل بمصر، وليس بأفلاطون تلميذ سُقراط، ذاك أقدم من هذا:

«لما ظهر محمد بتهامة، ورأينا أمره يعلو على الأمم المجاورة له، رأينا أن نقصد إصطفن البابلي، لنعلم ما عنده، ونأخذ برأيه، فلما اجتمعنا على

الخروج من مصر رأينا أن نصير إلى قراطيس معلّما وحكيما لنودّعه، فلما دخلنا عليه ورأى جمعنا أيقن أن الهياكل قد خلّت منا، فغشي عليه حيناً غشياً، ظننا أنه فارق الحياة فيها، فبكينا، فأومأ إلينا أن كُفوا عن البكاء، فتصبرنا جهّداً حتى هدأ وفتح عينيه، وقال: هذا ما كنت أنهاكم عنه، وأحذركم منه، إنكم قوم غيرتم فغير بكم، أطعتم جُهاً لا من ملوككم، فخلطوا عليكم في الأدعية، فقصدتم البشّر من التعظيم بما هو للخالق وحده، فكتتم في ذلك كمن أعطى القلم مدح الكاتب، وإنما حركة القلم بالكاتب».

ومن المعلوم أن هذه الأمة ارتكبت محذورين عظيمين، لا يرضى بهما ذو عقل ولا معرفة:

أحدهما: الغلو في المخلوق، حتى جعلوه شريك الخالق وجزءاً منه، وإلهاً آخر معه، وأنفوا أن يكون عبداً له.

والثاني: تنقّص الخالق وسبّه، ورميه بالعظائم، حيث زعموا أنه – سبحانه وتعالى عن قولهم علواً كبيراً – نزل من العرش عن كرسيّ عظمته، ودخل في فرج امرأة، وأقام هناك تسعة أشهر يتخبّط بين البول والدم والنّجس، وقد علّته أطباق المشيمة والرحم والبطن، ثم خرج من حيث دخل، رضيعاً صغيراً يمصّ الثدي، ولّف في القميط، وأودع السرير، يبكي، ويجوع، ويعطش، ويبول، ويتغوّط، ويحمل على الأيدي والعواتق، ثم صار إلى أن لطمت اليهود خديّه، وربطوا يديه، وبصقوا في وجهه، وصفعوا قفاه، وصلبوه جهراً بين لصين، وألبسوه إكليلاً من الشوك، وسمّروا يديه ورجليه، وجرّعوه أعظم الآلام، هذا وهو الإله الحق، الذي بيده أُنقنت العوالم، وهو

المعبود المسجود له.

ولَعَمْرُ اللَّهِ إِنَّ هَذِهِ مَسَبَّةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ مَا سَبَّهَا أَحَدٌ مِنَ الْبَشَرِ قَبْلَهُمْ، وَلَا بَعْدَهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِيمَا يَحْكِي عَنْهُ رَسُولُهُ الَّذِي نَزَّهَهُ وَنَزَّهَ أَخَاهُ الْمَسِيحَ عَنْ هَذَا الْبَاطِلِ، الَّذِي ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا﴾ [مريم: ٩٠]، فَقَالَ: «شَتَمَنِي ابْنُ آدَمَ، وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ذَلِكَ، وَكَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ، وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ذَلِكَ، أَمَا شَتَمَهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا، وَأَنَا الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ أَلِدْ، وَلَمْ أُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفْوًا أَحَدٌ. وَأَمَا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: لَنْ يَعِيدَنِي كَمَا [١٥٨ب] بَدَأَنِي، وَلَيْسَ أَوَّلُ الْخَلْقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ إِعَادَتِهِ» (١).

وقال عمر بن الخطاب (٢) رضي الله تعالى عنه في هذه الأمة (٣):
أَهْيَنُوهُمْ وَلَا تَظْلِمُوهُمْ، فَلَقَدْ سَبُّوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مَسَبَّةً مَا سَبَّهَ إِيَّاهَا أَحَدٌ مِنَ الْبَشَرِ.

(١) أخرجه البخاري (٣١٩٣) عن أبي هريرة.

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وروى أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٣١ / ٢) وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٨٣ / ٢) من طريق ضمرة بن حبيب عن عمر قال: «سَمَوْهُمْ وَلَا تَكْنُوهُمْ، وَأَذَلُّوهُمْ وَلَا تَظْلِمُوهُمْ، وَإِذَا جَمَعْتَكُمْ وَإِيَّاهُمْ طَرِيقَ فَأَلْجَثُوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا». وورد نحوه عن معاذ رضي الله عنه قال: «لَا تَأَوَّأُوا لَهُمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ ضَرَبَهُمْ بِذُلٍّ مُقَدَّمٍ، وَإِنَّهُمْ سَبُّوا اللَّهَ سَبًّا لَمْ يَسْبَهُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ؛ دَعَا اللَّهَ ثَلَاثَ ثَلَاثَةٍ»، رواه الحربي في غريب الحديث (١٠٧٤ / ٣)، والطبراني في مسند الشاميين (١٠٤١)، والخطابي في غريب الحديث (٣١١ / ٢) واللفظ له، ولفظ الحربي: «بِذُلٍّ مُغْرَمٍ».

(٣) م: «الآية» تحريف.

وَلَعَمْرُ اللَّهِ إِنَّ عِبَادَ الْأَصْنَامِ مَعَهُمْ أَعْدَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَأَعْدَاءُ رَسَلِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَأَشَدُّ الْكُفَّارِ كُفْرًا يَأْنِفُونَ أَنْ يَصِفُوا آلِهَتَهُمُ الَّتِي يَعْبُدُونَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالْحَدِيدِ وَالْخَشَبِ، بِمِثْلِ مَا وَصَفَتْ بِهِ هَذِهِ الْأُمَّةُ رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَإِلَهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، وَكَانَ اللَّهُ تَعَالَى فِي قُلُوبِهِمْ أَجَلًّا وَأَعْظَمَ مِنْ أَنْ يَصِفُوهُ بِذَلِكَ، أَوْ بِمَا يَقَارِبُهُ، وَإِنَّمَا شَرَكُوا الْقَوْمَ أَنَّهُمْ عَبَدُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً مَخْلُوقَةٌ مَرْبُوبَةٌ مُحَدَّثَةٌ، وَزَعَمُوا أَنَّهَا تَقَرَّبُهُمْ إِلَيْهِ، لَمْ يَجْعَلُوا شَيْئًا مِنْ آلِهَتِهِمْ كَقُورِ الْوَالِدِ، وَلَا نَظِيرًا، وَلَا وَلَدًا، وَلَمْ يَنَالُوا مِنَ الرَّبِّ تَعَالَى مَا نَالَتْ مِنْهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ.

وَعُذْرُهُمْ فِي ذَلِكَ أَقْبَحُ مِنْ قَوْلِهِمْ، فَإِنْ أَصْلَ مَعْتَقَدِهِمْ: أَنْ أَرْوَاحَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كَانَتْ فِي الْجَحِيمِ فِي سَجْنِ إِبْلِيسَ، مِنْ عَهْدِ آدَمَ إِلَى زَمَنِ الْمَسِيحِ، وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ، وَمُوسَى، وَنُوحٌ، وَصَالِحٌ، وَهُودٌ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعَذِّبِينَ مَسْجُونِينَ فِي النَّارِ بِسَبَبِ خَطِيئَةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَكَلِهِ مِنَ الشَّجَرَةِ، وَكَانَ كَلِمَا مَاتَ وَاحِدٌ مِنْ بَنِي آدَمَ أَخَذَهُ إِبْلِيسُ وَسَجَنَهُ فِي النَّارِ بِذَنْبِ أَبِيهِ. ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى لَمَّا أَرَادَ رَحْمَتَهُمْ وَخِلَاصَهُمْ مِنَ الْعَذَابِ تَحْيِيلَ عَلَى إِبْلِيسَ بِحِيلَةٍ، فَنَزَلَ عَنْ كُرْسِيِّ عِظَمَتِهِ، وَالتَّحَمَّ بِبَطْنِ مَرْيَمَ، حَتَّى وُلِدَ وَكَبِرَ وَصَارَ رَجُلًا، فَمَكَّنَ أَعْدَاءَهُ الْيَهُودَ مِنْ نَفْسِهِ، حَتَّى صَلَبُوهُ وَقَتَلُوهُ وَسَمَّوْهُ، وَتَوَجَّهَ بِالشُّوْكِ عَلَى رَأْسِهِ، فَخَلَّصَ أَنْبِيَاءَهُ وَرَسَلَهُ، وَفَدَاهُمْ بِنَفْسِهِ وَدَمِهِ، فَهَرَّاقَ دَمَهُ فِي مَرْضَاةٍ جَمِيعٍ وَلَدِ آدَمَ، إِذْ كَانَ ذَنْبُهُ بَاقِيًا فِي أَعْنَاقِ جَمِيعِهِمْ، فَخَلَّصَهُمْ مِنْهُ بِأَنْ مَكَّنَ أَعْدَاءَهُ مِنْ صَلْبِهِ وَتَسْمِيرِهِ وَصَفَعَهُ إِلَّا مَنْ أَنْكَرَ صَلْبَهُ أَوْ شَكَّ فِيهِ، أَوْ قَالَ بِأَنَّ الْإِلَهَ يَجِلُّ عَنْ ذَلِكَ، فَهُوَ فِي سَجْنِ إِبْلِيسَ مَعَذَّبٌ حَتَّى يُقَرَّرَ بِذَلِكَ، وَأَنَّ إِلَهَهُ صُلْبٌ وَصُفْعٌ وَسُمْرٌ!

فنسبوا الإله الحق سبحانه إلى ما يأنفُ أسقط الناس وأقلَّهم أن يفعلوه بمملوكه وعَبْدِهِ، وإلى ما يأنفُ عُبَاد الأصنام أن تُنسَبَ إليه أو ثنائهم^(١)، وكذَّبوا الله سبحانه في كونه تابَ على آدم عليه السلام وغَفَرَ له خَطِيئَتَهُ، ونسبوه إلى أَقْبَحِ الظلم، حيث زَعَمُوا أَنَّهُ سَجَنَ أَنْبِيَاءَ وَرُسُلَهُ وَأَوْلِيَاءَهُ فِي الْجَحِيمِ، بسبب خَطِيئَةِ أَبِيهِمْ، ونسبوه إلى غَايَةِ السَّفَهَةِ، حيث خَلَّصَهُمْ مِنَ الْعَذَابِ بِتَمَكِينِهِ أَعْدَاءَهُ مِنْ نَفْسِهِ، حتى قَتَلُوهُ وَصَلَبُوهُ وَأَرَاقُوا دَمَهُ، ونسبوه إلى غَايَةِ الْعَجْزِ حيث عَجَزَوْهُ أَنْ يُخَلِّصَهُمْ بِقُدْرَتِهِ مِنْ غَيْرِ هَذِهِ الْحِيلَةِ، ونسبوه إلى غَايَةِ النِّقْصِ، حيث سَلَّطَ أَعْدَاءَهُ عَلَى نَفْسِهِ وَابْنِهِ، ففعلوا به ما فعلوا.

وبالجملة، فلا نعلم أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ سَبَّتْ رَبَّهَا وَمَعْبُودَهَا وَإِلَهَهَا بِمَا سَبَّتَهُ بِهِ هَذِهِ الْأُمَّةُ، كما قال عمر رضي الله عنه: إِنَّهُمْ سَبُّوا اللَّهَ مَسَبَّةً مَا سَبَّهَ إِيَّاهَا أَحَدٌ مِنَ الْبَشَرِ.

وكان بعضُ أئمة الإسلام إذا رأى صَليبيًا أَغْمَضَ عَيْنَيْهِ عَنْهُ، وقال: لَا أُسْتَطِيعُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنِي مِمَّنْ سَبَّ إِلَهَهُ وَمَعْبُودَهُ بِأَقْبَحِ السَّبِّ.

ولهذا قال عقلاء الملوك: إنَّ جِهَادَ هَؤُلَاءِ وَاجِبٌ شَرْعًا وَعَقْلًا، إِنَّهُمْ عَارٌّ عَلَى بَنِي آدَمَ، مَفْسُدُونَ لِلْعُقُولِ وَالشَّرَائِعِ.

وأما شَرِيعَتُهُمْ وَدِينُهُمْ فَلْيَسُوا مَتَمَسِّكِينَ بِشَيْءٍ مِنْ شَرِيعَةِ الْمَسِيحِ، وَلَا دِينَهُ الْبَتَّةَ.

فأول ذلك: أَمْرُ الْقِبْلَةِ، فَإِنَّهُمْ ابْتَدَعُوا الصَّلَاةَ إِلَى مَطْلَعِ الشَّمْسِ، مَعَ

(١) كَذَا فِي م. وَفِي بَاقِي النِّسْخِ: «أَرْبَابَهُمْ».

علمهم أن المسيح عليه السلام لم يُصَلِّ إلى المشرق أصلاً، بل قد نُقل مُؤرّخوهم أن ذلك حَدَثَ بعد المسيح بنحو ثلاث مئة سنة، وإلا فالمسيح إنما كان يصلي إلى قبلة بيت المقدس، وهي قبلة الأنبياء قُبْلَهُ، وإليها كان يصلي النبي ﷺ مدّة [١٥٩] مُقامه بمكة، وبعد هِجْرته ثمانية عشر شهراً، ثم نقله الله تعالى إلى قِبْلَةِ أبيه إبراهيم^(١).

ومن ذلك: أن طوائف منهم وهم الروم وغيرهم لا يرون الاستنجاء بالماء، فيبُولُ أحدهم ويتَغَوَّطُ، ويقومُ بأثر البول والغائط إلى صلاته بتلك الرائحة، فيستقبلُ الشرق، ويصَلِّبُ على وجهه، ويحدِّثُ مَنْ يليه بأنواع الحديث، كذباً كان، أو فجوراً، أو غيبة، أو سباً وشتماً، ويخبره بسِعْرِ الخمر ولحْمِ الخنزير، وما شاكل ذلك، ولا يَصُتِرُ ذلك في الصلاة، ولا يبطّلها، وإن دعت الحاجةُ إلى البول في الصلاة بآل وهو يصلي، ولا يضرُّ صلاته.

وكلّ عاقلٍ يعلم أن مواجهة إله العالمين بهذه العبادة قبيحٌ جداً، وصاحبُها إلى استحقاق غضبه وعقابه أقربُ منه إلى الرضا والثواب.

ومن العجيب أنهم يقرأون في التوراة: «ملعونٌ من تعلّق بالصليب»، وهم قد جعلوا شعار دينهم ما يُلعنون عليه، ولو كان لهم أدنى عقلٍ لكان الأولى بهم أن يُحرِّقُوا الصليب حيث وجدوه، ويُكسِّروه ويُضمِّخوه بالنجاسة، فإنه صُلِبَ عليه إلههم ومعبودهم بزعمهم، وأُهين عليه، وفُضِح وخُزي.

(١) في حديث البراء بن عازب الذي أخرجه البخاري (٤٤٨٦)، ومسلم (٥٢٥): «سنة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً». وانظر فتح الباري (٩٧/١).

فيا للعجب! بأي وجه بعد هذا يستحقُّ الصليبُ التعظيم، لولا أن القوم
أضلُّ من الأنعام!

وتعظيمهم للصليب مما ابتدعوه في دين المسيح بعده بزمان، ولا ذُكر
له في الإنجيل البتة، وإنما ذُكر في التوراة باللَّعْنِ لمن تَعَلَّقَ به، فاتخذته هذه
الأمّة معبودًا يسجدون له، وإذا اجتهد أحدُهم في اليمين، بحيث لا يَخْنُثُ
ولا يكذبُ، حلف بالصليب، ويكذبُ إذا حلف بالله، ولا يكذب إذا حلف
بالصليب.

ولو كان لهذه الأمّة أدنى مُسْكَةٍ من عقلٍ لكان ينبغي لهم أن يَلْعَنُوا
الصليب من أجل معبودهم وإلههم حين صُلب عليه، كما قالوا: إن الأرض
لُعنت من أجل آدم حين أخطأ، وكما لعنت الأرض حين قتل قابيلُ أخاه،
وكما في الإنجيل: «إن اللعنة تنزل على الأرض إذا كان أمراؤها الصبيان».

فلو عقلوا لكان ينبغي لهم أن لا يحملوا صليبًا، ولا يمَسُّوه بأيديهم، ولا
يذكرونه بألسنتهم، وإذا ذُكر لهم سَدُّوا مَسَامِعَهُمْ عن ذكره.

ولقد صدق القائل: عدوٌّ عاقل خيرٌ من صديقٍ أحمق؛ لأنهم بِحُمُقِهِمْ
قصدوا تعظيم المسيح، فاجتهدوا في ذَمِّهِ وتنقُّصه، والإضرار به، والطَّعْن
عليه، وكان مقصودهم بذلك التشنيع على اليهود، وتنفير الناس عنهم،
وإغراءهم بهم، فَنَقَرُوا الأُمَمَ عن النصرانية وعن المسيح ودينه أعظم تنفير،
وعلموا أن الدِّين لا يقوم بذلك، فوضع لهم زُهبائهم وأساقفتهم من الحيل
والمخاريق وأنواع السَّعْبَةِ ما استمالوا به الجُهَّال، وربطوهم به، وهم
يَسْتَجِيزُونَ ذلك، ويستحسنونه، ويقولون: إنه يَشُدُّ دين النصرانية!

وكأنهم إنما عظموا الصليب لما رأوه قد ثبت لصلب إلههم، ولم ينشق، ولم يتطاير ويتكسر من هيئته لما حُمِلَ عليه، وقد ذكروا أن الشمس اسودّت وتغيّر حال السماء والأرض، فلما لم يتغيّر الصليب ولم يتطاير استحقّ عندهم التعظيم وأن يُعبَد.

ولقد قال بعض عقلائهم: إن تعظيمنا للصليب جارٍ مجرى تعظيم قبور الأنبياء، فإنه كان قبر المسيح وهو عليه، ثم لما دُفِنَ صار قبره في الأرض! وليس وراء هذا الحمق والجهل حُمنق، فإن السجود لقبور الأنبياء وعبادتها [١٥٩ب] شركٌ، بل من أعظم الشرك، وقد لعنَ إمام الحنفاء وخاتم الأنبياء ﷺ اليهود والنصارى، حيث اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد^(١)، وأصل الشرك وعبادة الأوثان: من العُكوف على القبور، واتخاذها مساجد.

ثم يقال: فأنتم تعظمون كل صليب، ولا تُخصّصون التعظيم بذلك الصليب بعينه.

فإن قلتم: الصليب من حيث هو يُذكّر بالصليب الذي صُلب عليه إلهنا. قيل: وكذلك الحُفَر تذكّر بحفرته، فعظموا كل حُفْرَةٍ، واسجدوا لها، لأنها كحفرته أيضًا بل أولى، لأن خشبة الصليب لم يَسْتَقِرَّ عليها استقراره في الحفرة.

ثم يقال: اليد التي مَسَّتْه أولى أن تُعظّم من الصليب، فعظموا أيدي اليهود، لمَسِّهم إيَّاه، وإمساكهم له، ثم انقلوا ذلك التعظيم إلى سائر الأيدي.

فإن قلتم: منع من ذلك مانعُ العداوة:

(١) تقدم تخرجه.

فعندكم أنه هو الذي رضي بذلك واختار، ولو لم يرَضْ به لم يَصِلُوا إليه منه، فعلى هذا فينبغي لكم أن تشكروهم وتحمدوهم، إذ فعلوا مرضاته واختياره الذي كان سبب خلاص جميع الأنبياء والمؤمنين والقديسين من الجحيم ومن سِجْنِ إبليس، فما أعظم مَنَّةَ اليهود عليكم وعلى آبائكم، بل وعلى سائر النبيين، من لدن آدم عليه السلام إلى زمن المسيح!

والمقصود: أن هذه الأمة جمعت بين الشرك وعَيْبِ الإله وتنقصه، وتنقص نبيهم وعييه ومفارقة دينه بالكُفَّةِ، فلم يتمسكوا بشيء مما كان عليه المسيح، لا في صلاتهم، ولا في صيامهم، ولا في أعيادهم، بل هم في ذلك أتباعُ كُلِّ ناعق، مستجيبون لكل مُمَخْرِقٍ ومبطل، أدخلوا في الشريعة ما ليس منها، وتركوا ما أتت به.

وإذا شئت أن ترى العبر في دينهم فانظر إلى صيامهم الذي وضعوه لملوكهم وعُظمائهم، فلهم صيامٌ للحواريين، وصيامٌ لمارِ مريم، وصيام لمارِ جَرَجِس، وصيام للميلاد! وتركهم أكل اللحم في صيامهم مما أدخلوه في دين المسيح، وإلا فهم يعلمون أن المسيح عليه السلام كان يأكل اللحم، ولم يمنعهم منه في صومٍ ولا فطرٍ.

وأصل ذلك: أن المانوية كانوا لا يأكلون ذارُوح، فلما دخلوا في النصرانية خافوا أن يتركوا أكل اللحم فيُقتَلوا، فشرعوا لأنفسهم صيامًا، فصاموا للميلاد، والحواريين، ومارِ مريم، وتركوا في هذا الصوم أكل اللحم محافظةً على ما اعتادوه من مذهب مَاني، فلما طال الزمان تبعهم على ذلك النسطورية واليعقوبية، فصارت سنةً متعارفةً بينهم، ثم تبعهم على ذلك الملكانية.

فصل

ثم إنك إذا كشفت عن حالهم وجدت أئمة دينهم ورُهبانهم قد نصبوا حبال الحِجَل ليقبضوا بها عقول العوام، ويتوصلوا بالتمويه والتلبيس إلى استمالتهم وانقيادهم، واستدرار أموالهم، وذلك أشهر وأكثر من أن يُذكر.

فمن ذلك: ما يعتمدونه في العيد الذي يسمونه عيد النور، ومحلّه بيت المقدس، فيجتمعون من سائر النواحي في ذلك اليوم، ويأتون إلى بيت فيه قنديلٌ معلق لا نار فيه، فيتلو أحبارهم الإنجيل، ويرفعون أصواتهم، ويبتهلون في الدعاء، فينأهون كذاً وإذا نارٌ قد نزلت من سقف البيت، فتقع على ذبالة القنديل، فيشرق ويضيء ويشتعِل، فيضجّون ضجّةً واحدةً، ويصلّبون على وجوههم، ويأخذون في البكاء والشهيق.

قال أبو بكر الطرطوشي: كنتُ ببيت المقدس، وكان واليها إذ ذاك رجلاً يقال له: سقمان، فلما نما إليه خبرُ هذا العيد أنفذ إلى بتاركتهم، وقال: أنا نازلٌ إليكم في يوم هذا العيد لأكشف عن حقيقة ما تقولون، [١٦٠أ] فإن كان حقاً ولم يتضح لي وجه الحيلة فيه أقررتكم عليه وعظمتته معكم بعلم، وإن كان مخرقةً على عوامكم أوقعتُ بكم ما تكرهونه، فصعّب ذلك عليهم جدّاً، وسألوه أن لا يفعل، فأبى وألح، فحملوا له مالا عظيماً، فأخذه وأعرض عنهم.

قال الطرطوشي: ثم اجتمعت بأبي محمد بن الأقدم بالإسكندرية، فحدّثني أنهم يأخذون خيطاً رقيقاً من نحاس وهو الشريط، ويجعلونه في

وسط قبة البيت إلى رأس الفتيلة التي في القنديل، ويدهنونه بدهن اللبان، والبيت مظلمٌ، بحيث لا يدرك الناظرون الخيط النحاس، وقد عظموا ذلك البيت، فلا يمكّنون كلّ أحد من دخوله، وفي رأس القبة رجلٌ، فإذا قدّسوا ودَعَوْا ألقى على ذلك الخيط شيئًا من نار النَّفْط، فتجري النار مع دهن اللبان إلى آخر الخيط النحاس، فتَلْقَى الفتيلة، فتعلّقُ بها.

فلو نصّح أحدٌ منهم نفسه، وفتش على نجاته، لتتبّع هذا القدر، وطلب الخيط النحاس، وفتش رأس القبة ليرى الرجل والنفط، ويرى أن منبع ذلك النور من ذلك الممخِرَقِ الملبّس، وأنه لو نزل من السماء لظهر من فوق ولم يكن ظهوره من الفتيلة.

ومن حيلهم أيضًا: أنه قد كان بأرض الروم في زمن المتوكّل كنيسةٌ، إذا كان يوم عيدها يحجّ الناس إليها، ويجتمعون عند صنم فيها، فيشاهدون ثدي ذلك الصنم في ذلك اليوم يخرج منه اللبن، وكان يجتمع للسادن في ذلك اليوم مالٌ عظيم، فبحث الملك عنها، فأنكشف له أمرها، فوجد القِيمَ قد ثَقِبَ من وراء الحائط ثُقْبًا إلى ثدي الصنم، وجعل فيها أنبوبةً من رصاصٍ، وأصلحها بالجير ليخْفَى أمرها، فإذا كان يومُ العيد فتحها وصبّ فيها اللبن، فيجري إلى الثدي، فيقطر منه، فيعتقد الجهال أن هذا سرٌّ في الصنم، وأنه علامة من الله تعالى لقبول قربانهم، وتعظيمهم له، فلما انكشف له ذلك أمر بضرب عنق السادن، ومحو الصور من الكنائس، وقال: إن هذه الصور مقام الأصنام، فمن سجد للصورة فهو كمن سجد للأصنام.

ولقد كان من الواجب على ملوك الإسلام أن يمنعوا هؤلاء من هذا وأمثاله لما فيه من الإعانة على الكفر، وتعظيم شعائره، فالمساعد على ذلك

والمعين عليه شريك للفاعل، لكن لما هان عليهم دين الإسلام، وكان السُّحت الذي يأخذونه منهم أحبَّ إليهم من الله عز وجل ورسوله عليه الصلاة والسلام، أقرّوهم على ذلك، ومكّنوهم منه.

فصل

والمقصود: أن دين الأمة الصليبية بعد أن بعث الله تعالى محمداً ﷺ، بل قَبْلَهُ بنحو ثلاث مئة سنة، مبنيٌّ على مُعاندة العقول والشرائع، وتنقُصِ إله العالمين ورَمِيه بالعظائم، فكل نصراني لا يأخذ بحظّه من هذه البليّة فليس بنصراني على الحقيقة.

أفليس هو الدّين الذي أسّسه أصحاب المجامع المتلاعنين على أن الواحد ثلاثة والثلاثة واحد؟

فيا عجباً! كيف رضي العاقل أن يكون هذا مبلغ عقله، ومنتهى علمه؟

أترى لم يكن في هذه الأمة مَنْ يَرْجِعُ إلى عقله وفطرته، ويعلم أن هذا عين المحال، وإن ضربوا له الأمثال، واستخرجوا له الأشباه، فلا يذكرون مثلاً ولا شبهة إلا وفيه بيان خطئهم وضلالهم؟ كتشبيه بعضهم اتحاد اللاهوت بالناسوت وامتزاجه به، باتحاد النار والحديد، وتمثيل غيرهم ذلك باختلاط الماء باللبن، وتشبيه آخرين ذلك بامتزاج الغذاء واختلاطه بأعضاء البدن، إلى غير ذلك من الأمثال والمقاييس، التي تتضمن امتزاج حقيقتين واختلاطهما، حتى صار [١٦٠ب] حقيقة أخرى – تعالى الله عز وجل عن إفكهم وكذبهم.

ولم يُقنِعهم هذا القول في ربّ السماوات والأرض، حتى اتفقوا بأسرهم على أن اليهود أخذوه، وساقوه بينهم ذليلاً مقهوراً، وهو يحمل خشبته التي صلبوه عليها، واليهود يبصقون في وجهه، ويضربونه، ثم صلبوه وطعنوه بالحربة، حتى مات، وتركوه مصلوباً، حتى التصق شعره بجلده، لما يبس دمه بحرارة الشمس، ثم دُفن، وأقام تحت التراب ثلاثة أيام، ثم قام بلاهُوتِيَّته من قبره. هذا قول جميعهم، ليس فيهم من ينكر منه شيئاً.

فيا للعقول! كيف كان حال هذا العالم الأعلى والأسفل في هذه الأيام الثلاثة؟ ومَنْ كان يُدبّر أمر السماوات والأرض؟ ومن الذي خَلَفَ الرب سبحانه وتعالى في هذه المدة؟ ومَنْ كان الذي يُمسك السماء أن تقع على الأرض، وهو مَدْفون في قبره؟

ويا عجباً! هل دُفنت الكلمة معه بعد أن قُتِلت وصُلبت؟ أم فارقه وخذلته أحوج ما كان إلى نَصْرها له، كما خذله أبوه وقومه؟

فإن كانت قد فارقه وتجرّد منها فليس هو حيثُئذٍ المسيح، وإنما هو كغيره من آحاد الناس. وكيف يصحّ مُفارقتها له بعد أن اتَّحدت به، ومازَّجت لحمه ودمه؟ وأين ذهب الاتحاد والامتزاج؟

وإن كانت لم تفارقه، وقُتِلت وصُلبت، ودُفنت معه، فكيف وصل المخلوق إلى قتل الإله، وصلبه ودفنه؟

ويا عجباً! أيّ قبر يسع إله السماوات والأرض؟

هذا وهو ﴿الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ أَسْلَمُ الْمُؤْمِنُ الْمُهِمُّ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الحشر: ٢٣].

أَعْبَادَ الْمَسِيحِ لَنَا سُؤَالٌ
إِذَا مَاتَ إِلَهُهُ بِصُنْعِ قَوْمٍ
وَهَلْ أَرْضَاهُ مَا نَالُوهُ مِنْهُ
وَإِنْ سَخِطَ الَّذِي فَعَلُوهُ فِيهِ
وَهَلْ بَقِيَ الْوُجُودُ بِإِلَهِ
وَهَلْ خَلَّتِ الطَّبَاقُ السَّبْعُ لِمَا
وَهَلْ خَلَّتِ الْعَوَالِمُ مِنْ إِلَهُ
وَكَيْفَ تَخَلَّتِ الْأَمْلاكُ عَنْهُ
وَكَيْفَ أَطَاقَتِ الْخَشَبَاتُ حَمْلَ الْ
وَكَيْفَ دَنَا الْحَدِيدُ إِلَيْهِ حَتَّى
وَكَيْفَ تَمَكَّنَتْ أَيْدِي عِدَائِهِ
وَهَلْ عَادَ الْمَسِيحُ إِلَى حَيَاةٍ
وَيَا عَجَبًا لِقَبْرِ ضَمِّ رَبِّهَا
أَقَامَ هُنَاكَ تِسْعًا مِنْ شُهُورٍ
وَشَقَّ الْفَرْجَ مَوْلُودًا صَغِيرًا
وَيَأْكُلُ ثُمَّ يَشْرَبُ ثُمَّ يَأْتِي
تَعَالَى اللَّهُ عَنْ إِفْكَ النَّصَارَى
أَعْبَادَ الصَّلِيبِ لَأَيِّ مَعْنَى
وَهَلْ تَقْضِي الْعُقُولُ بِغَيْرِ كَسْرِ
إِذَا رَكِبَ إِلَهُ عَلَيْهِ كُرْهَا

نُرِيدُ جَوَابَهُ مِنْ وَعَاةٍ (١)
أَمَاتُوهُ فَمَا هَذَا إِلَهُهُ
فُبُشْرَاهُمْ إِذَا نَالُوا رِضَاهُ
فَقُوتُهُمْ إِذَا أَوْهَتْ قُوتَاهُ
سَمِيعَ يَسْتَجِيبُ لِمَنْ دَعَاهُ
تَوَى تَحْتَ التُّرَابِ وَقَدْ عَلَاهُ
يُدَبِّرُهَا وَقَدْ سُمِرَتْ يَدَاهُ
بِنَضْرِهِمْ وَقَدْ سَمِعُوا بُكَاءَهُ
إِلَهُ الْحَقِّ مَشْدُودًا قَفَاهُ
يُخَالِطُهُ وَيَلْحَقُهُ أَذَاهُ
وَطَالَتْ حَيْثُ قَدْ صَفَعُوا قَفَاهُ
أَمِ الْمُخَيِّ لَهُ رَبُّ سِوَاهُ
وَأَعْجَبُ مِنْهُ بَطْنٌ قَدْ حَوَاهُ
لَدَى الظُّلُمَاتِ مِنْ حَيْضِ غِذَاهُ
ضَعِيفًا فَاتِحًا لِلثَّوْدِي فَاهُ
بِلَا زَمِ ذَاكَ هَلْ هَذَا إِلَهُهُ
سَيَسْأَلُ كُلُّهُمْ عَمَّا افْتَرَاهُ [١٦١]
يُعْظَّمُ أَوْ يَقْبَحُ مَنْ رَمَاهُ
وَأَحْرَاقَ لَهُ وَلِمَنْ نَعَاهُ
وَقَدْ شَدَّتْ لِتَسْمِيرِ يَدَاهُ

(١) لعل القصيدة للمؤلف.

فَذَاكَ الْمَرْكَبُ الْمَلْعُونُ حَقًّا فِدْسُهُ لَا تَبْسُهُ إِذْ تَرَاهُ
يُهَانَ عَلَيْهِ رَبُّ الْخَلْقِ طُرًّا وَتَعْبُدُهُ فَإِنَّكَ مِنْ عَدَاهُ
فَإِنْ عَظُمَتْهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ قَدْ حَوَى رَبَّ الْعِبَادِ وَقَدْ عَلَاهُ
وَقَدْ فُقِدَ الصَّلِيبُ فَإِنْ رَأَيْنَا لَهُ شَكْلًا تَذَكَّرْنَا سَنَاهُ
فَهَلَّا لِلْقُبُورِ سَجَدْتَ طُرًّا لِضَمِّ الْقَبْرِ رَبِّكَ فِي حَشَاهُ
فَيَا عَبْدَ الْمَسِيحِ أَفُقْ فَهَذِي بِدَايَتِهِ وَهَذَا مُنْتَهَاهُ

فصل

قد بان لكل ذي عقل أن الشيطان تلاعب بهذه الأمة الضالة كل
التلاعب، ودعاهم فأجابوه، واستخفهم فأطاعوه.

وتلاعب بهم في شأن المعبود سبحانه وتعالى.

وتلاعب بهم في أمر المسيح.

وتلاعب بهم في شأن الصليب وعبادته.

وتلاعب بهم في تصوير الصور في الكنائس وعبادتها، فلا تجد كنيسة
من كنائسهم تخلو عن صورة مريم، والمسيح، وجرجس، وبطرس،
وغيرهم من القديسين عندهم، والشهداء.

وأكثرهم يسجدون للصور، ويدعونها من دون الله تعالى.

حتى لقد كتب بطريق الإسكندرية إلى ملك الروم كتابًا يحتج فيه
للسجود للصور: بأن الله تعالى أمر موسى عليه السلام أن يُصَوِّرَ فِي قُبَّةِ
الزمان صورة الساروس، وبأن سليمان بن داود لما عمل الهيكل عمل صورة
الساروس من ذهب، ونصّبها داخل الهيكل.

ثم قال في كتابه: وإنما مثال هذا مثال الملك يكتبُ إلى بعض عُماله كتابًا، فيأخذه العاملُ ويُقْبَلُهُ ويضعُهُ على عينيه، ويقومُ له، لا تعظيمًا للقرطاس والمداد، بل تعظيمًا للملك، كذلك السجود للصور تعظيمٌ لاسم ذلك المصوّر، لا للأصباغ والألوان.

وبهذا المثال بعينه عُبدَت الأصنام.

وما ذكره هذا المشركُ عن موسى وسليمان عليهما السلام لو صحَّ لم يكن فيه دليلٌ على السجود للصور، وغايته أن يكون بمثابة ما يُذكر عن داود: أنه نقش خطيئته في كفِّه لئلا ينساها، فأين هذا مما يفعله هؤلاء المشركون من التذللِّ، والخضوع، والسجود بين يدي تلك الصور؟

وإنما المثال المطابق لما يفعله هؤلاء المشركون: مثالُ خادمٍ من خُدّام الملك دخل على رَجُل قريب من مجلسه، وسجد له وعبدّه، وفعل به ما لا يصلح أن يُفعل إلا مع الملك، وكلُّ عاقل يستجهله ويستحمقه في فعله إذ قد فعلَ مع عبد الملك ما كان ينبغي له أن يَخُصَّ به الملك دون عبيده من الإكرام، والخضوع، والتذللِّ.

ومعلومٌ أن هذا إلى مَقْتِ الملك له، وسقوطه من عينه أقربُ منه إلى إكرامه له، ورفع منزلته.

كذلك حالُ مَنْ سجد لمخلوق، أو لصورة مخلوق لأنه عمَدَ إلى السجود الذي هو غايةُ ما يتوصل به العبدُ إلى رضا الربِّ، ولا يصلح إلا له، ففعله لصورة عبد من عبيده، وسوّى بين الله وبين عبده في ذلك، وليس وراء هذا في القبح والظلم شيء. ولهذا قال تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

[١٦١ب] وقد فطر الله سبحانه عباده على استقباح معاملة عبيد الملك وخدمه بالتعظيم، والإجلال، والخضوع، والذل الذي يُعامل به الملك، فكيف حال مَنْ فعل ذلك بأعداء الملك؟

فإن الشيطان عدو الله، والمشرِك إنما يشرك به، لا يُولِيَّ الله ورسوله، بل رسول الله وأولياؤه بريئون ممن أشرك بهم، مُعَادُونَ لهم، أشدَّ الناس مَقْتًا لهم، فهم في نفس الأمر إنما أشركوا بأعداء الله، وسَوَّوا بينهم وبين الله في العبادة والتعظيم، والسجود، والذل.

ولهذا كان بُطلانُ الشِرْك وقبحه معلومًا بالفطرة السليمة والعقول الصحيحة، والعلم بقبحه أظهر من العلم بقبح سائر القبائح.

والمقصود ذكر تلاعب الشيطان بهذه الأمة في أصول دينهم وفروعه كتلاعبه بهم في صيامهم فإن أكثر صومهم لا أصل له في شرع المسيح، بل هو مختلق مبتدع.

فمن ذلك: أنهم زادوا جمعة في بدء الصوم الكبير، يصومونها لهرقل ملك بيت المقدس.

وذلك أن الفُرس لما ملكوا بيت المقدس، وقتلوا النصارى، وهدموا الكنائس، أعانهم اليهود على ذلك، وكانوا أكثر قتلاً وفتكًا في النصارى من الفُرس، فلما سار هرقل إليه استقبله اليهود بالهدايا، وسألوه أن يكتب لهم عهدًا، ففعل، فلما دخل بيت المقدس شكوا إليه مَنْ فيه من النصارى ما كان اليهود صنعوه بهم، فقال لهم هرقل: وما تريدون مني؟ قالوا: تقتلهم، قال: كيف أقتلهم، وقد كتبت لهم عهدًا بالأمان؟ وأنتم تعلمون ما يجب على ناقض العهد، فقالوا له: إنك حين أعطيتهم الأمان لم تدرِ ما فعلوا مِنْ قَتْل

النصارى، وهَدَمَ الكنائس، وَقَتَلَهُمْ قُرْبَانٌ إِلَى الله تعالى، ونحن نتحمَّلُ عنك هذا الذنب ونكفِّرُه عنك، ونسأل المسيح أن لا يؤاخذك به، ونجعل لك جمعة كاملة في بدء الصوم، نصومها لك، ونترك فيها أكل اللحم مادامت النصرانية، ونكتب به إلى جميع الآفاق، غفرانًا لما سألناك! فأجابهم، وقتل من اليهود حول بيت المقدس وجبل الخليل ما لا يحصى كثرة.

فصَيَّرُوا أول جمعة من الصوم الذي يترك فيه المَلِكِيَّةُ أكل اللحم، يصومونها لهرقل الملك، غفرانًا لنقضه العهد، وقتل اليهود، وكتبوا بذلك إلى الآفاق.

وأهل بيت المقدس^(١) وأهل مصر يصومونها.

وبقية أهل الشام والروم يتركون اللحم فيها، ويصومون الأربعاء والجمعة.

وكذلك لَمَّا أرادوا نقل ذلك^(٢) إلى فصل الربيع المعتدل، وتغيير شريعة المسيح، زادوا فيه عشرة أيام عَوْضًا وكفارة لنقلهم له.

ومن ذلك: تلاعبه بهم في أعيادهم، وكلها موضوعة مختلقة، مُخَدَّثَةٌ بأرائهم واستحسانهم.

فمن ذلك عِيدُ ميكايل، وسببه أنه كان بالإسكندرية صنم، وكان جميع مَنْ بمصر والإسكندرية يُعَيِّدُونَ له عيدًا عظيمًا، ويذبحون له الذبائح، فوَلَّى بَتْرُكُ الإسكندرية واحدًا منهم، فأراد أن يكسره، ويبطل الذبائح، فامتنعوا

(١) م: «الملك». وهو تحريف.

(٢) كذا في م، وفي بقية النسخ: «الصوم».

عليه، فاحتال عليهم، وقال: إن هذا الصنم لا ينفع ولا يضرُّ، فلو جعلتم هذا العيد لميكايل ملك الله تعالى، وجعلتم هذه الذبائح له، كان يشفع لكم عند الله، وكان خيرًا لكم من هذا الصنم! فأجابوه إلى ذلك، فكسر الصنم، وصيّره صُلبانًا، وسمى الكنيسة كنيسة ميكايل، وسماها قيسارية، ثم احترقت الكنيسة وخربت، وصيّروا العيد والذبائح لميكايل.

فنقلهم من [١٦٢أ] كفر إلى كفر، ومن شرك إلى شرك.

فكانوا في ذلك كمجوسيّ أسلم، فصار رافضيًا، فدخل الناس عليه يهتئونه، فدخل عليه رجل، وقال: إنك إنما انتقلت من زاوية من النار إلى زاوية أخرى.

ومن ذلك: عيد الصليب، وهو مما اختلقوه وابتدعوه فإن ظهور الصليب إنما كان بعد المسيح بزمان كثير، وكان الذي أظهره زورًا وكذبًا أخبرهم به بعض اليهود أن هذا هو الصليب الذي صُلب عليه إلههم وربهم.

فانظر إلى هذا السند، وهذا الخبر!

فاتخذوا ذلك الوقت الذي ظهر فيه عيدًا، وسمّوه عيد الصليب، ولو أنهم فعلوا كما فعل أشباههم من الرافضة، حيث آتخذوا وقت قتل الحسين رضي الله عنه مآتمًا وحزنًا، لكان أقرب إلى العقول.

وكان من حديث الصليب: أنه لما صُلب المسيح على زعمهم الكاذب، وقُتل ودفن، رُفع من القبر إلى السماء، وكان التلاميذ كل يوم يصيرون إلى القبر إلى موضع الصلب ويصلُّون، فقالت اليهود: إن هذا الموضع لا يخفى، وسيكون له نبأ، وإذا رأى الناس القبر خاليًا آمنوا به، فطرحوا عليه التراب والزبل، حتى صار مَربلة عظيمة، فلما كان في أيام قُسطنطين الملك جاءت

زوجته إلى بيت المقدس تطلب الصليب، فجمعت من اليهود والسكان بيت المقدس والخليل مئة رجل، واختارت منهم عشرة، واختارت من العشرة ثلاثة اسم أحدهم يهوذا، فسألته أن يدلّوها على الموضع، فامتنعوا وقالوا: لا علم لنا بالموضع، فطرحتهم في الحبس في جُبٍّ لا ماء فيه، فأقاموا سبعة أيام، لا يُطعمون، ولا يُسقون، فقال يهوذا لصاحبيه: إن أباه عرفه بالموضع الذي تطلب، فصاح الاثنان، فأخرجوهما، فخبّراها بما قال يهوذا، فأمرت بضربه بالسياط، فأقرّ، وخرج إلى الموضع الذي فيه المقبرة، وكان مَربلة عظيمة، فصلّى، وقال: اللهم، إن كان في هذا الموضع، فاجعله أن يتزلزل ويخرج منه دخان، فتزلزل الموضع، وخرج منه دخان، فأمرت الملكة بكس الموضع من التراب، فظهرت المقبرة، وأصابوا ثلاثة صُلبان، فقالت الملكة: كيف لنا أن نعلم صليب سيدنا المسيح؟ وكان بالقرب منهم عليل شديد العلة، قد أُيس منه، فوُضع الصليب الأول عليه، ثم الثاني، ثم الثالث، فقام عند الثالث، واستراح من عِلّته، فعلمت أنه صليبُ المسيح، فجعلته في غلاف من ذهب، وحملته إلى قسطنطين.

وكان من ميلاد المسيح إلى ظهور هذا الصليب: ثلاث مئة وثلاث^(١) وعشرون سنة.

هذا كله نقله سعيد بن بطريق النصراني في «تاريخه»^(٢).

والمقصود: أنهم ابتدعوا هذا العيد بنقل علمائهم بعد المسيح بهذه المدة.

(١) ش: «ثمان».

(٢) انظر تاريخه المسمى «نظم الجواهر».

وبعدُ، فسند هذه الحكاية من بين يهودي ونصراني، مع انقطاعها، وظهور الكذب فيها لمن له عقل من وجوه كثيرة.

ويكفي في كذبها وبيان اختلاقها: أن ذلك الصليب الذي شفى العليل، كان أولى أن لا يُمَيِّتَ الإله^(١) الرب المحيي المميت.

ومنها: أنه إذا بقي تحت التراب خشب ثلاث مئة وثلاث وعشرين سنة، فإنه يَنْخَرُ وَيَبْلَى لدون هذه المدة.

فإن قال عبّاد الصليب: إنه لما مَسَّ جسم المسيح حصل له الثبات والقوة والبقاء!

قيل لهم: فما بال الصليبين الباقيين لم يَتَفَتَّتا واشتبتها به؟

فلعلهم يقولون: لما مَسَّت صليبه مَسَّها البقاء والثبات.

وجهل القوم وحمقهم أعظم من ذلك، والرب سبحانه وتعالى لما تجلّى للجبل تَذَكَّدَكَ الجبل، وساخ [١٦٢ب] في الأرض، ولم يثبت لِتَجَلِّيهِ، فكيف تثبت الخشبة لركوبه عليها في تلك الحال؟

ولقد صدق القائل: إن هذه الأمة عارٌّ على بني آدم أن يكونوا منهم.

فإن كانت هذه الحكاية صحيحةً، فما أقربها من حيل اليهود التي تخلَّصوا بها من الحبس والهلاك!

وحيل بني آدم تصل إلى أكثر من ذلك بكثير، ولا سيما لما علم اليهود أن ملكة دين النصرانية قاصدة إلى بيت المقدس، وأنها تعاقبهم حتى يدُلُّوها

(١) «الإله» ساقطة من م.

على موضع القتل والصلب، وعلموا أنهم إن لم يفعلوا لم يتخلَّصوا من عُقوبتها.

ومنها: أن عبَّاد الصليب يقولون: إن المسيح لما قُتل غار دمه، ولو وقع منه قطرة على الأرض لبيست ولم تنبت.

فيا عجباً! كيف يحيا الميت، ويبرأ العليل بالخشبة التي سُهر عليها وصلب؟ أهذا كله من بركتها، وفرحها به، وهو مشدود عليها يبكي ويستغيث؟

ولقد كان الأليق أن يفتت الصليب ويضمحل لهية من صُلب عليه وعظمته، تُخسف الأرض بالحاضرين عند صلبه، والتمالئين عليه، بل تتفطر السماوات، وتنشق الأرض، وتخرّ الجبال هذًا.

ثم يقال لعبَّاد الصليب: لا يخلو أن يكون المصلوب الناسوت وحده، أو مع اللاهوت:

فإن كان المصلوب هو الناسوت وحده، فقد فارقتُه الكلمة، وبطل اتحادها به، وكان المصلوب جسداً من الأجساد، ليس بإله، ولا فيه شيء من الإلهية والربوبية البتة.

وإن قلتم: إن الصَّلب وقع على اللاهوت والناسوت معاً، فقد أقررتم بصلب الإله وقتله وموته، وقدرة الخلق على أذاه، وهذا أبطلُّ الباطل، وأمحَلُّ المحال.

فبطل تعلُّكم بالصليب من كل وجه عقلاً وشرعاً.

وأما تلاعبه بهم في صلاتهم فمن وجوه:

أحدها: صلاة كثير منهم بالنجاسة والجنابة، والمسيحُ بريء من هذه الصلاة، وسبحان الله أن يُتَقَرَّبَ إليه بمثل هذه الصلاة! فَقَدَرَهُ أَعْلَى، وشأنه أَجْلٌ من ذلك.

ومنها: صلاتهم إلى مشرق الشمس، وهم يعلمون أن المسيح لم يصل إلى المشرق أصلاً، وإنما كان يُصَلِّي إلى قِبلة بيت المقدس.

ومنها: تصليبهم على وجوههم عند الدخول في الصلاة، والمسيحُ بريء من ذلك.

فصلاةُ مفتاحها النجاسة، وتحريمها التصليب على الوجه، وقبلتها الشرق، وشعارها الشرك: كيف يخفى على العاقل أنها لا تأتي بها شريعة من الشرائع البتة؟

ولمَّا علمت الرّهبان والمطارنة والأساقفة أن مثل هذا الدّين تنفّر عنه العقول أعظم نفرة، شُدّوه بالحيل والصُّور في الحيطان، بالذهب واللازورد والزّنجفر، وبالأرغُل، وبالأعياد المحدثّة، ونحو ذلك مما يَرُوج على السفهاء وضعفاء العقول والبصائر.

وساعدهم ما عليه اليهود من القسوة، والغلظة، والمكر، والكذب، والبهت، وما عليه كثير من المسلمين من الظّلم، والفواحش، والفجور، والبدعة، والغلوّ في المخلوق، حتى يتخذها إلهاً من دون الله، واعتقادُ كثير من الجهّال أن هؤلاء من خواصّ المسلمين وصالحِيهم.

فتركّب من هذا وأمثاله تمسُّكُ القوم بما هم فيه، ورؤيتهم أنه خيرٌ من كثير مما عليه المتسببون إلى الإسلام من البدع، والفجور، والشرك، والفواحش.

ولهذا لما رأى النصارى الصحابة وما هم عليه، آمن أكثرهم اختيارًا وطوعًا، وقالوا: ما الذين صحبوا المسيح بأفضل من هؤلاء.

ولقد دعونا نحن وغيرنا كثيرًا من أهل الكتاب إلى الإسلام، فأخبروا [١٦٣] أن المانع لهم ما يرون عليه المنتسبين إلى الإسلام ممن يُعَظِّمهم الجاهل، من البدع والظلم، والفجور، والمكر، والاحتيال، ونسبة ذلك إلى الشرع، فسَاءَ ظَنُّهُمْ بالشرع وبمن جاء به.

فالله طليبُ قُطَاعِ طريقِ الله، وحسيبهم!

فهذه إشارة يسيرة جدًا إلى تلاعب الشيطان بعُباد الصليب، تدلّ على ما بعدها، والله الهادي الموفق!

فصل

في ذكر تلاعبه بالأمة الغضبية وهم اليهود

قال الله تعالى في حقهم: ﴿بِمَا أَشْرَكُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَعِيًّا أَنْ يُنَزَّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [البقرة: ٩٠].

وقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾ [المائدة: ٦٠].

وقال تعالى: ﴿تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَقُولُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ [المائدة: ٨٠].

وقد أمرنا الله سبحانه أن نسأله في صلواتنا أن يَهْدِينَا صراط الذين أنعم عليهم، غير المغضوب عليهم ولا الضالين.

وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «اليهود مغضوبٌ عليهم، والنصارى ضالُّون»^(١).

فأولُ تلاعب الشيطان بهذه الأمة: في حياة نبيِّها، وقرب العهد بإنجائهم من فرعون، وإغراقه وإغراق قومه، فلما جاوزوا البحر رأوا قومًا يَعْكُفُونَ على أصنام لهم، فقالوا: ﴿يَمُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، فقال لهم موسى عليه السلام: ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ (١٣٨)  إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَّبِعُونَ مَا

(١) تقدم تخريجه.

هُمْ فِيهِ وَيَطِلُّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿ [الأعراف: ١٣٨، ١٣٩].

فأي جهلٍ فوق هذا؟ والعهد قريبٌ، وإهلاك المشركين أمامهم برأي عيونهم، فطلبوا من موسى عليه السلام أن يجعلَ لهم إلهًا، فطلبوا من مخلوق أن يجعلَ لهم إلهًا مخلوقًا، وكيف يكون الإله مجعولًا؟ فإن الإله هو الجاعلُ لكلِّ ما سواه، والمجعولُ مربوبٌ مصنوعٌ، فيستحيل أن يكون إلهًا.

وما أكثر الخلف لهؤلاء في اتخاذ إله مجعول، فكل من اتخذ إلهًا غير الله فقد اتخذ إلهًا مجعولًا!

وقد ثبت عن النبي ﷺ: أنه كان في بعض غزواته، فمرّوا بشجرة يُعلّق عليها المشركون أسلحتهم وشاراتهم وثيابهم، يسمّونها ذات أنواط، فقال بعضهم: يا رسول الله! اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط! فقال: «الله أكبر! قلتم كما قال قوم موسى لموسى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]! ثم قال: «الترْكِبُ سَنَنَ من كان قبلكم حَذُوا الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ»^(١).

فصل

ومن تلاعبه بهم: عبادتهم العجل من دون الله تعالى، وقد شاهدوا ما حلّ بالمشركين من العقوبة، والأخذة الرابية، ونبههم حيّ لم يمت. هذا، وقد شاهدوا صانعهُ يصنعه ويصوغه، ويُضْلِيهِ النارَ، ويدُقُّه بالمطرقة، ويسْطُو عليه بالمبرد، ويُقَلِّبُهُ بيديه ظهرًا لبطن.

(١) تقدم تخرجه.

ومن عجيب أمرهم: أنهم لم يَكْتَفُوا بكونه إلههم، حتى جعلوه إله موسى، فنسبوا موسى عليه السلام إلى الشرك، وعبادة غير الله تعالى، بل عبادة أبلد الحيوانات، وأقلها دَفْعًا عن نفسه، بحيث يُضْرَبُ به المثل في البلادة والذُّلِّ، فجعلوه إله كلهم الرحمن.

ثم لم يكتفوا بذلك، حتى جعلوا موسى عليه السلام ضالًّا مخطئًا، فقالوا: ﴿فَنَسِيَ﴾ [طه: ٨٨].

قال ابن عباس^(١): أي ضَلَّ وأخطأ الطريق.

وفي رواية عنه^(٢): أي إن موسى ذهب يطلب ربه، فَضَلَّ، ولم يعلم مكانه.

وعنه أيضًا^(٣): نسي أن يذكر لكم أن هذا إلهه وإلهكم.

وقال السُّدِّي^(٤): أي ترك موسى إلهه هاهنا، وذهب يطلبه.

وقال قتادة^(٥): أي إن موسى إنما يطلب هذا، ولكنه نَسِيَ وخالفه في طريق آخر.

(١) أقوال المفسرين في البسيط للواحدي (١٤ / ٥٠٠). وقول ابن عباس في الكشف والبيان (٦ / ٢٥٧)، ومعالم التنزيل (٥ / ٢٩٠)، والجامع لأحكام القرآن (١١ / ٢٣٦).

(٢) رواه الطبري في تفسيره (١٨ / ٣٥٦) من طريق عطية العوفي عن ابن عباس، وعزاه في الدر المنثور (٣ / ٥٣٥، ٥ / ٥٨٨) لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٣) رواه الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٥ / ٥٩٥).

(٤) رواه الطبري في تفسيره (٢ / ٦٥، ١٨ / ٣٥٧).

(٥) رواه الطبري في تفسيره (١٨ / ٣٥٦).

[١٦٣ب] على هذا القول المشهور أن قوله: ﴿فَنَسِيَ﴾ من كلام السامريّ وعُبَاد العجل معه.

وعن ابن عباس^(١) رواية أخرى: أن هذا من إخبار الله تعالى عن السامري أنه نسي أي ترك ما كان عليه من الإيمان.

والصحيح: القول الأول، والسياق يدل عليه.

ولم يذكر البخاريّ في التفسير^(٢) غيره فقال: يقول: أخطأ الربّ.

فإنه لما جعله إله موسى استحضر سؤالاً من بني إسرائيل يوردونه عليه، فيقولون له: إذا كان هذا إله موسى فلأي شيء ذهب عنه لموعد إلهه؟ فأجاب عن هذا السؤال قبل إيراده عليه بقوله: فنسي.

وهذا من أقبح تلاعب الشيطان بهم!

فانظر إلى هؤلاء، كيف اتخذوا إلهًا مصنوعًا مَصُوعًا من جَوْهر أرضي، إنما يكون تحت التراب، محتاجًا إلى سَبْكِ بالنار، وتصفية وتخليص لخبثه منه، مدقوقًا بمطارق الحديد، مقلَّبًا في النار مرة بعد مرّة، قد نُحِتَ بالمبارد، وأحدث الصانع صورته وشكله على صورة الحيوان المعروف بالبلادة والذل والضميم، وجعلوه إله موسى، ونسبوه إلى الضلال، حيث ذهب يطلب إلهًا غيره؟

(١) رواه الطبري في تفسيره (٢/٦٦، ١٨/٣٥٦).

(٢) (٨/٤٣٢) (مع الفتح).

قال محمد بن جرير^(١): وكان سببُ اتخاذهم العجل: ما حدثني به عبد الكريم بن الهيثم، قال: حدثني إبراهيم بن بشار الرمادي، حدثنا سفيان بن عُيينة، حدثنا أبو سعيد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، قال: لما هجم فرعون على البحر هو وأصحابه، وكان فرعون على فرَسٍ أدهم حصان، فلما هجم فرعون على البحر هاب الحصانُ أن يقتحم في البحر، فمثَّل له جبريل على فرس أنثى، فلما رآها الحصان تَقَحَّم خَلَفَهَا، قال: وعرف السامري جبريل، فقبض قبضة من أثر فرسه، قال: أخذ من تحت الحافر قبضة.

قال سفيان: وكان ابن مسعود يقرؤها: «فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِنْ أَثَرِ فَرَسِ الرَّسُولِ».

قال عكرمة عن ابن عباس: وألقي في رُوع السامري: إنك لا تلقيها على شيء، فتقول: كُنْ كذا وكذا، إلا كان، فلم تَزَلْ القبضة معه في يده، حتى جاوز البحر، فلما جاوز موسى وبنو إسرائيل البحر، وغرَّق الله آل فرعون، قال موسى لأخيه هارون: اخلُفْنِي في قَوْمِي وأُصْلِحْ، ومضى موسى لمَوعِد ربه، قال: وكان مع بني إسرائيل حُلِيٌّ من حلي آل فرعون قد استعاروه، فكانهم تأثَّموا منه، فأخرجوه لتنزل النار فتأكله، فلما جمعه قال السامري بالقبْضة التي كانت في يده هكذا، فقذفها فيه وقال: كن عَجَلًا جَسَدًا له خَوَارٌ، فصار عَجَلًا جَسَدًا له خوار، فكان يدخل الريح من دُبُرِه ويخرج من فيه، يُسَمِّعُ له صوت، ﴿فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى﴾ [طه: ٨٨]، فعكفوا على العجل يعبدونه، فقال هارون: ﴿يَقَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ

(١) تفسير الطبري (٩١٨).

فَأَتَّبَعُونِي وَأَطَاعُوا أَمْرِي ﴿٩١﴾ قَالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَنكِفِينَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى ﴿طه﴾: [٩١، ٩٠].

وقال السدي^(١): لما أمر الله موسى أن يخرج بني إسرائيل من أرض مصر، أمر موسى بني إسرائيل أن يخرجوا، وأمرهم أن يستعيروا الحلي من القبط، فلما نَجَّى الله موسى ومن معه من بني إسرائيل من البحر، وأغرق آل فرعون، أتى جبريلُ إلى موسى ليذهب به إلى الله، فأقبل على فرس، فرآه السامري، فأنكره، ويقال: إنه فرس الحياة، فقال حين رآه: إن لهذا لشأنا، فأخذ من تربة حافر الفرس، فانطلق موسى عليه السلام، واستخلف هارونَ على بني إسرائيل، وواعدهم ثلاثين ليلةً، فأتَمَّها الله تعالى بعشر، فقال لهم هارونُ: يا بني إسرائيل! إن الغنيمة لا تحلَّ لكم، وإن حلي القبط إنما هو غنيمة، فاجمعوها جميعاً واحفروا لها حُفْرة، [١٦٤] فادفوها، فإن جاء موسى فأحلَّها أخذتموها، فجمعوا ذلك الحلي في تلك الحفرة، وجاء السامري بتلك القبضة، فقفذها، فأخرج الله من الحلي عجلاً جسداً له خوار، فلما رآه قال لهم السامري: ﴿هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى فَنَسَى﴾، يقول: ترك موسى إلهه هاهنا، وذهب يطلبه، فعكفوا عليه يعبدونه، وكان يخور ويمشي، فقال لهم هارون: يا بني إسرائيل! ﴿إِنَّمَا فُتِنْتُمْ﴾ يقول: إنما ابتليتُم بالعجل، ﴿وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ﴾، فأقام هارون ومن معه من بني إسرائيل لا يقاتلونهم، وانطلق موسى إلى الله يكلمه، فلما كلمه قال له: ﴿وَمَا أَعْجَلَكَ عَنْ قَوْمِكَ يَمُوسَى﴾ ﴿٨٣﴾ قَالَ هُمْ أَوْلَاءُ عَلَىٰ أَثَرِي وَعَاجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ ﴿٨٤﴾ قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا

(١) رواه الطبري في تفسيره (٩١٩) من طريق أسباط بن نصر عن السدي.

قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ ﴿طه: ٨٣-٨٥﴾، فأخبره خبرهم، قال موسى: يا رب! هذا السامري أمرهم أن يتخذوا العجل، فالروح مَنْ نفخها فيه؟ قال الرب تعالى: أنا، قال: يا رب! أنت إذا أضللتهم!

وقال ابن إسحاق^(١)، عن حكيم بن جبير، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان السامري من قوم يعبدون البقر، فكان يحبُّ عبادة البقر في نفسه، وكان قد أظهر الإسلام في بني إسرائيل، فلما ذهب موسى إلى ربه قال لهم هارون: أنتم قد حملتم أوزاراً من زينة القوم آل فرعون وأمتعة وحلياً، فتطهّروا منها فإنها نجس، وأوقد لهم ناراً، فقال: اقذفوا ما كان معكم من ذلك فيها، فجعلوا يأتون بما كان معهم من تلك الأمتعة والحلي، فيقذفون به فيها، حتى إذا انكسر الحليّ فيها، ورأى السامري أثر فرس جبريل، فأخذ تراباً من أثر حافره، ثم أقبل إلى النار، فقال لهارون: يا نبي الله! ألقي ما في يدي؟ ولا يظنّ هارون إلا أنه كبعض ما جاء به غيره من الحلي والأمتعة، فقدّفه فيها، فقال: كُنْ عجلاً جسداً له خوار، فكان البلاء والفتنة، فقال هذا إلهكم وإله موسى، فعكفوا عليه، وأحبوه حباً لم يحبوا شيئاً مثله قط، يقول الله عز وجل: ﴿فَنَسِيَ﴾ أي: ترك ما كان عليه من الإسلام، يعني: السامري ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ صَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ [طه: ٨٩].

(١) رواه الطبري في تفسيره (٩٢١)، وروى بعضه ابن أبي حاتم في تفسيره (٨٩٨٦) من طريق القاسم بن أبي أيوب عن سعيد بن جبيرة بنحوه.

فلما رأى هارون ما وقعوا فيه قال: ﴿يَقَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِيَ﴾ ﴿٩٠﴾ قَالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَنكِفِينَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى ﴿طه: ٩٠، ٩١﴾! فأقام هارون فيمن معه من المسلمين ممن لم يَفْتِنُوا، وأقام مَنْ يعبد العجل على عبادة العجل، وتخوف هارون إن سار بمن معه من المسلمين أن يقول له موسى: ﴿فَرَقَتْ بَيْنَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي﴾ ﴿طه: ٩٤﴾، وكان له هائبًا مطيعًا.

فقال تعالى مذكراً لبني إسرائيل بهذه القصة التي جرت لأسلافهم مع نبيهم: ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ أَخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [البقرة: ٥١]، يعني: من بعد ذهابه إلى ربّه، وليس المراد من بعد موته، ﴿وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ [البقرة: ٥١]، أي: بعبادة غير الله تعالى لأن الشُّرك أظلم الظلم، لأن المشرِك وضع العبادة في غير موضعها.

فلما قَدِمَ موسى عليه السلام، ورأى ما أصاب قومه من الفتنة، اشتد غضبه، وألقى الألواح عن رأسه، وفيها كلامُ الله الذي كتبه له، وأخذ برأس أخيه ولحيّته، ولم يَعْتَبِ الله عليه في ذلك لأنه حمّله عليه الغضبُ لله، وكان الله عز وجل قد أعلمه بفتنة قومه، ولكن لما رأى الحال مشاهدةً حدث له غضبٌ آخر فإنه ليس الخبر كالمعاينة.

فصل

ومن تلاعب الشيطان بهذه الأمة في حياة نبيهم أيضًا: ما قصّه الله تعالى في كتابه حيث يقول: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَمُوسَىٰ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥]، أي عيانًا.

قال ابن جرير^(١): ذكّرهم الله سبحانه [١٦٤ب] بذلك اختلاف آبائهم، وسوء استقامة أسلافهم لأنبيائهم، مع كثرة معائنتهم من آيات الله ما يُثَلِّجُ بأقلّها الصدور، وتطمئن بالتصديق معها النفوس، وذلك مع تتابع الحجج عليهم، وسُبُوغ نِعَم الله تعالى لديهم، وهم مع ذلك مرة يسألون نبيّهم أن يجعل لهم إلهاً غير الله، ومرة يعبدون العجل من دون الله، ومرة يقولون: لا نُصَدِّقُكَ حتى نرى الله جَهْرَةً، وأخرى يقولون له إذا دُعُوا إلى القتال: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤]، ومرة يقال لهم: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ﴾ [الأعراف: ١٦١] فيقولون: «حنطة في شعرة»، ويدخلون من قِبَل أَسْتَاهِم، ومرة يُعرض عليهم العمل بالتوراة، فيمتنعون من ذلك، حتى نَتَقَّ الله تعالى عليهم الجبل كأنه ظِلَّة، إلى غير ذلك من أفعالهم، التي آذوا بها نبيّهم، التي يكثر إحصاؤها.

فأعلم ربنا تبارك وتعالى الذين خاطبهم بهذه الآيات من يهود بني إسرائيل، الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ أنهم لن يَعْدُوا أن يكونوا في تكذيبهم محمداً ﷺ، وجحودهم نبوته، وتركهم الإقرار به وبما جاء به، مع علمهم به، ومعرفتهم بحقيقة أمره: كأسلافهم وآبائهم الذين قصّ الله علينا قصصهم.

قال محمد بن إسحاق^(٢): لما رجع موسى إلى قومه، فرأى ما هم فيه من عبادة العجل، وقال لأخيه وللسامري ما قال، وحرّق العجل وذّرّاه في

(١) تفسيره (٢٨٩/١).

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٩٥٧، ١٥١٥٣).

اليوم، اختار موسى منهم سبعين رجلاً، الخَيْرَ فالخَيْرَ، وقال: انطلقوا إلى الله عز وجل، فتوبوا إلى الله مما صنعتُم، وَسَلُّوه التوبة على من تَرَكْتُمْ وراءكم من قومكم، فصوموا وَتَطَهَّرُوا، وَطَهَّرُوا نِيَّاتِكُمْ، فخرج بهم إلى طُور سَيْنَاءَ لمِيقَاتِ وَقْتِهِ لَهُ رَبُّهُ، وكان لا يَأْتِيهِ إِلَّا بِإِذْنٍ مِنْهُ، فقال له السبعون فيما ذكر لي حين صنعوا ما أمرهم به، وخرجوا لِلْقَاءِ الله: يا موسى! اطلب لنا إلى رَبِّكَ أَنْ نَسْمَعَ كلامَ رَبِّنَا، فقال: أَفْعُلْ، فلما دَنَا موسى من الجبل وقع عليه الغمام، حتى تَغَشَّى الجبلُ كُلَّهُ، ودنا موسى، فأدخل فيه، وقال للقوم: ادنوا، وكان موسى عليه السلام إذا كَلَّمَهُ رَبُّهُ وَقَعَ على جَبْهَتِهِ نُورٌ ساطِعٌ لا يستطيع أحدٌ من بني آدم أن ينظر إليه، فَضُربَ دُونُهُ بالحجاب، ودنا القوم، حتى إذا دخلوا في الغمام وقعوا سجوداً، فسمعوه تعالى وهو يُكَلِّمُ نبيَّهُ موسى، يأمره وينهاه: افعل، ولا تفعل، فلما فرغ إليه من أمره انكشف عن موسى الغمام، فأقبل إليهم، فقالوا لموسى عليه السلام: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥] فأخذتهم الصاعقة، فماتوا جميعاً، وقام موسى عليه السلام يُناشِدُ ربه ويدعوه، ويرغب إليه ويقول: ﴿رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلُ وَإِنِّي﴾ [الأعراف: ١٥٥].

فإن قيل: فما مقصود موسى بقوله: ﴿لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلُ﴾؟
فقد ذكر فيه وجوه:

فقال السُّدِّيُّ^(١): لما ماتوا قام موسى يبكي، ويقول: رب! ماذا أقول لبني إسرائيل إذا أَتَيْتَهُمْ وقد أَهْلَكْتَ خيارهم؟

(١) أقوال المفسرين هنا مأخوذة من البسيط للواحدي (٩/ ٣٨٩ - ٣٩٠). وقول السُّدِّيِّ رواه الطبري في تفسيره (٩٥٨، ١٥١٥٢) وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٤٥) من طريق أسباط بن نصر عن السدي.

وقال ابن إسحاق^(١): اخترت منهم سبعين رجلاً، الخير فالخير، أرجع إليهم وليس معي منهم رجل واحد؟ فما الذي يُصدّقوني به أو يأمّنوني عليه بعد هذا؟

وعلى هذا فالمعنى: لو شئت أهلكتهم من قبل خروجنا، فكان بنو إسرائيل يُعانون ذلك ولا يتَّهموني.

وقال الزجاج^(٢): المعنى: لو شئت أمتَّهم من قبل أن تبتليهم بما أوجب عليهم الرجفة.

قلت: وهؤلاء كلهم حاموا حول المقصود.

والذي يظهر - والله [١٦٥ب] أعلم بمراده ومراد نبيّه -: أن هذا استعطافٌ من موسى عليه السلام لربه، وتوسُّلٌ إليه بعفوه عنهم من قبل حين عبد قومهم العجل ولم يُنكروا عليهم، يقول موسى: إنهم قد تقدّم منهم ما يقتضي هلاكهم ومع هذا فوسعهم عفوك ومغفرتك ولم تهلكهم، فليسعهم اليوم ما وسعهم من قبل.

وهذا كما يقول مَنْ واخذه سيّده بجُرم: لو شئت واخذتني من قبل هذا بما هو أعظم من هذا الجُرم، ولكن وسعني عفوك أولاً، فليسعني اليوم.

ثم قال نبي الله: ﴿أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾ [الأعراف: ١٥٥].

فقال ابن الأنباري وغيره: هذا استفهام على معنى الجَحْد أي: لست تفعل ذلك.

(١) رواه الطبري في تفسيره (٩٥٧، ١٥١٦٩).

(٢) معاني القرآن (٢/ ٣٨٠).

والسفهاء هنا: عبدة العجل.

قال الفراء^(١): ظنّ موسى أنهم أهلكوا باتخاذ قومهم العجل، فقال: ﴿أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾ وإنما كان إهلاكهم بقولهم: ﴿أَرَنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣].

ثم قال: ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾ [الأعراف: ١٥٥] وهذا من تمام الاستعطاف أي: ما هي إلا ابتلاؤك واختبارك لعبادك، فأنت ابتليتهم وامتحنتهم، فالأمر كله لك وبيدك، لا يكشفه إلا أنت، كما لم يمتحن به ويختبر به إلا أنت، فنحن عائدون بك منك، ولا جئون منك إليك.

فصل

ومن تلاعب الشيطان بهذه الأمة وكيده لهم: أنهم قيل لهم وهم مع نبيهم، والوحي ينزل عليه من الله تعالى: ﴿ادْخُلُوا هَذِهِ الْفَرِيقَةَ﴾ [البقرة: ٥٨].

قال قتادة^(٢)، وابن زيد^(٣)، والسدي^(٤)، وابن جرير^(٥) وغيرهم: هي قرية بيت المقدس.

(١) معاني القرآن له (١/ ٣٩٥).

(٢) رواه عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٤٦) عن معمر عن قتادة، ومن طريق عبد الرزاق رواه الطبري في تفسيره (٩٩٩) وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٦٩).

(٣) الذي رواه عنه الطبري في تفسيره (١٠٠٢) هو قوله: «هي أريحا، وهي قرية من بيت المقدس».

(٤) رواه الطبري في تفسيره (١٠٠٠) من طريق أسباط بن نصر عن السدي.

(٥) جامع البيان (٢/ ١٠٢).

﴿فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا﴾ [البقرة: ٥٨] أي: هنيئًا واسعًا.

﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ [البقرة: ٥٨] قال السدي^(١): هو باب من أبواب بيت المقدس، وكذلك قال ابن عباس^(٢)، قال^(٣): والسجود بمعنى الركوع.

وأصل السجود: الانحناء لمن تُعظَّمه، فكل منحني لشيء معظَّمًا له فهو ساجدٌ، قاله ابن جرير^(٤)، وغيره.

قلت: وعلى هذا فانحناء المتلاقيين عند السلام أحدهما لصاحبه: من السجود المحرَّم، وفيه نهْيٌ صريحٌ عن النبي ﷺ^(٥).

(١) رواه الطبري في تفسيره (١٠٠٥) من طريق أسباط بن نصر عن السدي.

(٢) رواه الطبري في تفسيره (١٠٠٦) من طريق عطية العوفي عن ابن عباس.

(٣) رواه الطبري في تفسيره (١٠٠٧، ١٠٠٨) وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٩٠) من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس، وعزاه في الدر المنثور (١/١٧٢) لوكيع والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر، وصححه الحاكم (٣٠٤٠).

(٤) جامع البيان (٢/١٠٤).

(٥) نهْيُ النبي ﷺ عن الانحناء عند اللقاء رواه أحمد (٣/١٩٨) وعبد بن حميد (١٢١٧) والترمذي (٢٧٢٨) وابن ماجه (٣٧٠٢) والبخاري (٧٣٦٠، ٧٣٦١، ٧٣٦٢) وأبو يعلى (٤٢٨٧، ٤٢٨٩) والطحاوي في شرح المعاني (٦٣٩٨، ٦٣٩٩) وابن عدي في الكامل (٢/٤٢٢) من طرق عن حنظلة عن أنس رضي الله عنه، قال أحمد كما في العلل رواية المروزي (٣٦٨): «حديث منكر»، وقال البيهقي في الكبرى (٧/١٠٠): «هذا ينفرد به حنظلة السدوسي، وقد كان اختلط، تركه يحيى القطان لاختلاطه»، وأما الترمذي فحسنه، وصححه ابن القيم في الزاد (٤/١٦٠)، وهو في السلسلة الصحيحة (١٦٠).

ثم قيل لهم: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ [البقرة: ٥٨] أي: حُطَّ عَنَّا خطايانا.

هذا قول الحسن، وقتادة^(١)، وعطاء^(٢).

وقال عكرمة^(٣) وغيره: أي قولوا: لا إله إلا الله.

وكان أصحاب هذا القول اعتبروا الكلمة التي تحطُّ بها الخطايا، وهي كلمة التوحيد.

وقال سعيد بن جبير، عن ابن عباس^(٤): أمروا بالاستغفار.

وعلى القولين فيكونون مأمورين بالدخول بالتوحيد والاستغفار، وضمنَ لهم بذلك مغفرة خطاياهم، فتلاعب الشيطان بهم، فبدّلوا قولاً غير الذي قيل لهم، وفعلوا غير الذي أمروا به.

فروى البخاري في «صحيحه» ومسلم^(٥) أيضًا من حديث هَمَّام بن مُنْبِه عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «قيل لبني إسرائيل: ادخلوا الباب سُجَّدًا، وقولوا: حِطَّةٌ نغفر لكم خطاياكم، فبدّلوا، فدخلوا الباب يزحفون على أستاههم، وقالوا: حبة في شعرة» فبدّلوا القول والفعل معًا، فأنزل الله عليهم رجزًا من السماء.

(١) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٤٧/١) عن معمر عنهما، ومن طريق عبد الرزاق رواه الطبري في تفسيره (١٠٠٩) وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٨٤).

(٢) رواه الطبري في تفسيره (١٠١٤).

(٣) رواه الطبري في تفسيره (١٠١٥)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٨٢)، والطبراني في الدعاء (١٥٦٤)، وعزاه في الدر المنثور (١٧٣/١) لعبد بن حميد.

(٤) رواه الطبري في تفسيره (١٠١٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٨٠).

(٥) البخاري (٣٤٠٣)، ومسلم (٣٠١٥).

قال أبو العالية^(١): هو الغضبُ.

وقال ابن زيد^(٢): هو الطاعون.

وعلى هذا فالطاعون بالرَّصد لمن بَدَّل دين الله قوْلًا وعمَلًا.

فصل

ومن تلاعب الشيطان بهم: أنهم كانوا في البرية قد ظلل عليهم الغمام، وأنزل عليهم المنّ والسلوى، فملُّوا ذلك، وذكروا عيش الثوم، والبصل، والعدس، والبقل، والقثاء، فسألوه موسى عليه السلام.

وهذا من سوء اختيارهم لأنفسهم، وقلة بصرهم بالأغذية النافعة الملائمة، واستبدال الأغذية الضارة القليلة التغذية منها، ولهذا قال لهم موسى عليه السلام: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ أَهَيْطُوا مِصْرًا﴾ أي مصرًا من الأمصار ﴿فَإِنَّ لَكُمْ مَآسًا لَّئِنَّكُمْ﴾ [البقرة: ٦١].

فكانوا في أفصح الأمكنة وأوسعها، [١٦٥ب] وأطيبها هواءً، وأبعدها من الأذى، ومجاورة الأتنان والأقذار، سَقَفُهُم الذي يُظِلُّهم من الشمس: الغمام، وطعامهم: السلوى، وشرابهم: المنّ.

قال ابن زيد^(٣): كان طعامُ بني إسرائيل في التَّيه واحدًا، وشرابهم واحدًا، كان شرابهم عسلًا ينزل من السماء يقال له: المنّ، وطعامهم طيرٌ يقال له: السلوى، يأكلون الطير ويشربون العسل، لم يكن لهم خبز ولا غيره.

(١) رواه الطبري في تفسيره (١٠٣٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٩٣).

(٢) رواه الطبري في تفسيره (١٠٤٠).

(٣) رواه الطبري في تفسيره (١٠٦١).

ومعلومٌ فضلُ هذا الغذاء والشراب على غيرهما من الأغذية والأشربة.
 وكان مع ذلك يتفجّر لهم من الحجر اثنتا عشرة عينًا من الماء، فطلبوا
 الاستبدال بما هو دون ذلك بكثير، فذمّوا على ذلك.
 فكيف بمن استبدل الضلال بالهدى، والغى بالرشاد، والشرك بالتوحيد،
 والسنة بالبدعة، وخدمة الخالق بخدمة المخلوق، والعيش الطيب في
 المساكن الطيبة في جوار الله تعالى بحظّه من العيش النكد الفاني في هذه
 الدار؟

فصل

ومن تلاعبه بهم: أنهم لما عُرِضت عليهم التوراة لم يقبلوها، وقد
 شاهدوا من الآيات ما شاهدوه، حتى أمر الله سبحانه جبريل، فقلع جبلاً من
 أصله على قدرهم، ثم رفعه فوق رؤوسهم، وقيل لهم: إن لم تقبلوها ألقيناه
 عليكم، فقبلوها كرهاً.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ نَنْقَأَ الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٧١].

قال عبد الله بن وهب: قال ابن زيد^(١): لما رجع موسى من عند ربه
 بالألواح قال لبني إسرائيل: إن هذه الألواح فيها كتاب الله، وأمره الذي
 أمركم به، ونهيّه الذي نهاكم عنه، فقالوا: ومن يأخذ بقولك أنت؟ لا والله،
 حتى نرى الله جَهْرَةً، حتى يطلع الله علينا، فيقول: هذا كتابي فخذوه، فما له لا
 يكلّمنا كما كلّمك أنت يا موسى! فيقول: هذا كتابي فخذوه؟ فجاءت غضبة

(١) رواه الطبري في تفسيره (٩٥٩، ١١١٥).

من الله تعالى، فجاءتهم صاعقة فصعقتهم، فماتوا أجمعون، قال: ثم أحياهم الله تعالى بعد موتهم، فقال لهم موسى: خذوا كتاب الله، فقالوا: لا، فقال: أي شيء أصابكم؟ قالوا: متنا ثم حيينا، فقال: خذوا كتاب الله، قالوا: لا، قال: فبعث الله ملائكته، فَنَتَقَّتِ الْجِبَلَ فَوْقَهُمْ، فَقِيلَ لَهُمْ: أَعْرِفُونَ هَذَا؟ قالوا: نعم الطور، قال: خذوا الكتاب وإلا طرحناه عليكم، قال: فأخذوه بالميثاق.

وقال السدي^(١): لما قال الله تعالى لهم: ﴿وَأَدْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ [البقرة: ٥٨] فأبوا أن يسجدوا، فأمر الله الجبل أن يرتفع فوق رؤوسهم، فظفروا إليه وقد غشيهم، فسقطوا سُجَّدًا عَلَى شِقِّ، ونظروا بالشق الآخر، فكشفه عنهم، ثم تولوا من بعد هذه الآيات وأعرضوا، ولم يعملوا بما في كتاب الله، ونبذوه وراء ظهورهم، فقال تعالى مَذْكُرًا لِهَؤُلَاءِ بما جرى من أسلافهم: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَادْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١٣) ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِمَّنْ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿[البقرة: ٦٣، ٦٤].

فصل

ومن تلاعبهم بهم: أن الله سبحانه أنجاهم من فرعون وسلطانه وظلمه، وفرق بهم البحر، وأراهم الآيات والعجائب، ونصرهم وآواهم، وأعزهم وآتاهم ما لم يؤت أحدًا من العالمين، ثم أمرهم أن يدخلوا القرية التي كتب الله لهم.

(١) رواه الطبري في تفسيره (١١٢٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦٥٤) من طريق أسباط بن نصر عن السدي.

وفي ضمن هذا بشارتهم بأنهم منصورون، ومفتوح لهم، وأن تلك القرية لهم، فأبوا طاعته وامثال أمره، وقابلوا هذا الأمر والبشارة بقولهم: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤].

وتأمل تَلَطَّفَ نبيّ الله تعالى موسى عليه السلام بهم، وحسن خطابه لهم، وتذكيرهم [١٦٦] بنعم الله عليهم، وبشارتهم بوعد الله لهم: بأن القرية مكتوبة لهم، ونهيهم عن معصيته بارتدادهم على أدبارهم، وأنهم إن عصوا أمره ولم يمتثلوا انقلبوا خاسرين.

فجمع لهم بين الأمر والنهي، والبشارة والندارة، والترغيب والترهيب، والتذكير بالنعم السالفة، فقابلوه أقبح المقابلة، فعارضوا أمر الله تعالى بقولهم: ﴿يَكْمُوسِيْ إِنْ فِيْهَا قَوْمًا جَبَّارِيْنَ﴾ [المائدة: ٢٢] فَلَمْ يَوْقِرُوا رسوله وكليمه، حتى نادوه باسمه، ولم يقولوا: يا نبي الله! وقالوا: ﴿يَكْمُوسِيْ إِنْ فِيْهَا قَوْمًا جَبَّارِيْنَ﴾ ونسوا قدرة جبار السماوات والأرض الذي يُدَلِّ الجبابة لأهل طاعته، وكان خوفهم من أولئك الجبارين^(١) الذين نواصيهم بيد الله أعظم من خوفهم من الجبار الأعلى سبحانه، وكانوا أشدَّ رهبةً في صدورهم منه.

ثم صرّحوا بالمعصية والامتناع من الطاعة، فقالوا: ﴿لَنْ نَدْخُلَهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا﴾ [المائدة: ٢٢]، فأكدوا معصيتهم بأنواع من التأكيد:

أحدها: تمهيد عذر العصيان بقولهم: ﴿يَكْمُوسِيْ إِنْ فِيْهَا قَوْمًا جَبَّارِيْنَ﴾.

(١) «الجبارين» ساقطة من م.

والثاني: تصرّيحهم بأنهم غير مطيعين، وصَدّروا الجملة بحرف التأكيد، وهو (إنّ)، ثم حققوا النفي بأداة (لن) الدالة على نفي المستقبل أي: لا ندخلها الآن، ولا في المستقبل، ثم علّقوا دخولها بشرط خروج الجبارين منها، فقال لهم رجلان من الذين أنعم الله عليهما بطاعته والانقياد إلى أمره، من الذين يخافون الله.

هذا قول الأكثرين، وهو الصحيح.

وقيل: من الذين يخافونهم من الجبارين، أسلّموا وأتبعوا موسى عليه السلام: ﴿ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ﴾ [المائدة: ٢٣] أي: باب القرية، فاهجموا عليهم، فإنهم قد ملّوا منكم رعباً، ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنتَكُمُ غَلِيلُونَ﴾ [المائدة: ٢٣] ثم أرشدهم إلى ما يحقق النصر والغلبة لهم، وهو التوكل.

فكان جواب القوم أن: ﴿قَالُوا يَمْوَسَّىٰ إِنَّا لَنَدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَادْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلْنَا إِنَّا هُنَا قَتَلُودُ﴾ [المائدة: ٢٤].

فسبحان من عَظُم حلمه حيث يقابل أمره بمثل هذه المقابلة، ويواجه رسوله بمثل هذا الخطاب، وهو يَحْلُمُ عنهم، ولا يعاجلهم بالعقوبة، بل وسعهم حلمه وكرمه، وكان أقصى ما عاقبهم به: أن ردّدهم في برّية التّيه أربعين عاماً، يظل عليهم الغمام من الحرّ، ويُنزّل عليهم المنّ والسّلى.

وفي «الصحيحين»^(١): عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لقد شهدت من المقداد بن الأسود مشهداً لأن أكون صاحبه أحبّ إلي مما عدل به، أتى النبي ﷺ وهو يدعو على المشركين، فقال: لا نقول لك كما قال قوم

(١) البخاري (٣٩٥٢). ولم أجده عند مسلم.

موسى لموسى: اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون، ولكننا نقاتل عن يمينك وشمالك، وبين يديك ومن خلفك، فرأيت رسول الله ﷺ أشرق وجهه لذلك وسر به.

فلما قابلوا نبي الله بهذه المقابلة^(١) قال: ﴿رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ ﴿١٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿١٦﴾ [المائدة: ٢٥، ٢٦].

فصل

ومن تلاعبه بهم في حياة نبيهم أيضًا: ما قصه الله سبحانه وتعالى في كتابه من قصة القتيل الذي قتلوه وتدافعوا فيه، حتى أمروا بذبح بقرة وضربه ببعضها.

وفي القصة أنواع من العبر:

منها: أن الإخبار بها من أعلام نبوة رسول الله ﷺ.

ومنها: الدلالة على نبوة موسى، وأنه رسول رب العالمين.

ومنها: الدلالة على صحة ما اتفقت عليه الرسل من أولهم إلى خاتمهم: من معاد الأبدان، وقيام الموتى من قبورهم.

ومنها: إثبات الفاعل المختار، وأنه عالم بكل شيء، قادر على كل شيء، عدل لا يجوز عليه الظلم والجور، حكيم [١٦٦ب] لا يجوز عليه العبث.

ومنها: إقامة أنواع الآيات والبراهين والحجج على عباده بالطرق

(١) ح: «المقالة».

المتنوعات، زيادةً في هداية المهتدي، وإعذارًا وإنذارًا للضلال.

ومنها: أنه لا ينبغي مقابلة أمر الله تعالى بالتعنت، وكثرة الأسئلة، بل يُبادر إلى الامتثال فإنهم لما أمروا أن يذبحوا بقرة كان الواجب عليهم أن يبادروا بالامتثال بذبح أي بقرة اتفقت فإن الأمر بذلك لا إجمال فيه ولا إشكال، بل هو بمنزلة قوله: أَعْتَقَ رَقَبَةً، وأطعم مسكينًا، وصُمت يومًا، ونحو ذلك.

ولذلك غلط من احتج بالآية على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب فإن الآية غنيّة عن البيان المنفصل، مبينة بنفسها، ولكن لما تعنتوا وشددوا شُدّد عليهم.

قال أبو جعفر ابن جرير^(١)، عن الربيع، عن أبي العالية: لو أن القوم حين أمروا أن يذبحوا بقرة استعرضوا بقرة من البقر فذبحوها لكانت إياها، ولكنهم شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم.

ومنها: أنه لا يجوز مقابلة أمر الله الذي لا يَعْلَمُ المأمور به وَجْهَ الحكمة فيه بالإنكار، وذلك نوع من الكفر فإن القوم لما قال لهم نبيهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ قابلوا هذا الأمر بقولهم: ﴿أَتَنَٰخِذُنَا هُزُوًا﴾، فلما لم يعلموا وجه الحكمة في ارتباط هذا الأمر بما سأله عنه قالوا: ﴿أَتَنَٰخِذُنَا هُزُوًا﴾، وهذا من غاية جهلهم بالله ورسوله فإنه أخبرهم عن أمر الله لهم بذلك، ولم يكن هو الأمر به ولو كان هو الأمر به لم يَجْزَ لمن آمن بالرسول

(١) جامع البيان (١١٧٣، ١٢٤٣).

أن يقابل أمره بذلك، فلما قال لهم: ﴿أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [البقرة: ٦٧] وتيقنوا أن الله سبحانه أمره بذلك، أخذوا في التعنت بسؤالهم عن عينها ولونها، فلما أخبروا عن ذلك رجعوا إلى السؤال مرة ثالثة عن عينها، فلما تعينت لهم، ولم يبق إشكال، توقفوا في الامتثال، ولم يكادوا يفعلون.

ثم من أقبح جهلهم وظلمهم: قولهم لنبههم: ﴿أَلَنْ جِئْتَ بِالْحَقِّ﴾ [البقرة: ٧١]، فإن أرادوا بذلك: أنك لم تأتِ بالحق قبل ذلك في أمر البقرة، فتلك ردة وكفر ظاهر، وإن أرادوا: أنك الآن بينت لنا البيان التام في تعيين البقرة المأمور بذبحها، فذلك جهل ظاهر فإن البيان قد حصل بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ فإنه لا إجمال في الأمر، ولا في الفعل، ولا في المذبح، فقد جاء رسول الله بالحق من أول مرة.

قال محمد بن جرير: وقد كان بعض من سلف يزعم أن القوم ارتدوا عن دينهم، وكفروا بقولهم لموسى: ﴿أَلَنْ جِئْتَ بِالْحَقِّ﴾، وزعم أن ذلك نفى منهم أن يكون موسى عليه السلام أتاهم بالحق في أمر البقرة قبل ذلك، وأن ذلك كفر منهم.

قال: وليس الأمر كما قال عندنا لأنهم قد أذعنوا بالطاعة بذبحها، وإن كان قولهم الذي قالوا لموسى جهلة منهم، وهفوة من هفواتهم.

فصل

ومنها: الإخبار عن قساوة قلوب الأمة وغلظها، وعدم تمكّن الإيمان فيها.

قال عبد الصمد بن مَعْقِل^(١)، عن وهب: كان ابن عباس يقول: إن القوم بعد أن أحيا الله تعالى الميت فأخبرهم بقاتله، أنكروا قتله، وقالوا: والله ما قتلناه، بعد أن رأوا الآية والحق.

قال تعالى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ [البقرة: ٧٤].

ومنها: مقابلة الظالم الباغي بنقيض قصده شرعاً وقدرًا فإن القاتل قصده ميراث المقتول، ودفع القتل عن نفسه، ففَضَّحه الله تعالى، وهتكه وحرَّمه ميراث المقتول.

ومنها: أن بني إسرائيل فُتِنُوا بالبقرة مرّتين من بين سائر الدواب ففتنوا بعبادة العجل، وفتنوا بالأمر بذبح البقرة، والبقر [١٦٧] من أبلد الحيوان، حتى لِيُضْرَبَ به المثل.

والظاهر: أن هذه القصة كانت بعد قصة العجل ففي الأمر بذبح البقرة تنبيهٌ على أن هذا النوع من الحيوان، الذي لا يمتنعُ من الذبح والحرث والسقي: لا يصلح أن يكون إلهاً معبوداً من دون الله تعالى، وأنه إنما يصلح للذبح والحرث والسقي والعمل.

فصل

ومن تلاعبه بهذه الأمة أيضًا: ما قصه الله سبحانه علينا من قصة أصحاب السبت، حين مسخهم قِرْدَةً لما تحيلوا على استحلال محارمه.

(١) رواه الطبري في تفسيره (١٢٨٩) قال: حدّث عن إسماعيل بن عبد الكريم عن عبد الصمد بن معقل به، ورواه أيضًا (١٢٩٠، ١٣١٤) من طريق عطية العوفي عن ابن عباس.

ومعلومٌ أنهم كانوا يعصون الله تعالى بأكل الحرام، واستباحة الفروج الحرام، والدم الحرام، وذلك أعظم إثمًا من مُجَرَّد العمل يوم السبت، ولكن لما استحلّوا محارم الله تعالى بأدنى الحيل، وتلاعبوا بدينه، وخادعوه كُمُخادعة الصبيان، وَمَسَخُوا دينه بالاحتيال، مَسَخَهُمُ اللهُ قِرْدَةً.

وكان الله سبحانه قد أباح لهم الصيد في كل أيام الأسبوع إلا يومًا واحدًا، فلم يَدْعُهُمْ حِرْصُهُمْ وَجَشَعُهُمْ حَتَّى تَعْدُوا إِلَى الصيد فيه، وساعد القدر بأن عوقبوا بإمساك الحيتان عنهم في غير يوم السبت، وإرسالها عليهم يوم السبت.

وهكذا يفعلُ اللهُ سبحانه بمن تَعَرَّضَ لمحارمه فإنه يُرْسِلُهَا عليه بالقَدَرِ، حَتَّى تَزْدَلِفَ إِلَيْهِ بِأَيِّهَا يَبْدَأُ.

فانظر ما فعلَ الحرص، وما أوجبَ من الحرمان بالكُلِّيَّةِ ومن هاهنا قيل: مَنْ طَلَبَهُ كُلُّهُ فَاتَهُ كُلُّهُ.

فصل

ومن تلاعب الشيطان بهم أيضًا: أنهم لما حُرِّمَتْ عليهم الشحوم أذابوها، ثم باعوها، وأكلوا أثمانها. وهذا من عدم فَقْهِهِمْ وَفَهْمِهِمْ عن الله تعالى دينه فإن أثمانها بدلٌ منها، فتحريمها تحريمٌ لبدلها والمعاوضة عنها، كما أن تحريم الخمر والميتة والدم ولحم الخنزير يتناولُ تحريم أعيانها وأبدالها.

ومن تلاعبه بهم أيضًا: اتخاذُ قبور أنبيائهم مساجد، وقد لعنهم رسول الله ﷺ على ذلك، وَلَعَنَتْهُ تَتَنَاوَلُ مَنْ فَعَلَ فِعْلَهُمْ.

ومن تلاعبه بهم أيضًا: أنهم كانوا يقتلون الأنبياء الذين لا تُنال الهداية إلا على أيديهم، ويتخذون أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله تعالى، يُحرّمون عليهم ويُحلّون لهم، يأخذون بتحريمهم وتحليلهم، ولا يلتفتون: هل ذلك التحريم والتحليل من عند الله تعالى أم لا؟

قال عدي بن حاتم: أتيت رسول الله ﷺ، وهو يقرأ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [التوبة: ٣١]، فقلت: يا رسول الله! ما عبدوهم فقال: «حرّموا عليهم الحلال، وأحلّوا لهم الحرام، فطاعوهم، فكانت تلك عبادتهم إيّاهم». رواه الترمذي، وغيره (١).

وهذا من أعظم تلاعب الشيطان بالإنسان: أن يقتل أو يُقاتل مَنْ هُداة على يده، ويتخذ مَنْ لم تُضمّن له عصمته ندًّا لله، يحرم عليه، ويحلّ له

ومن تلاعبه بهم: ما كان منهم في شأن زكريا ويحيى عليهما السلام، وقتلهم لهما، حتى سلّط الله عليهم بُخْتَنَصْر، وسَنْجَارِيب، وجنودهما، فنالوا منهم ما نالوه.

(١) سنن الترمذي (٣٠٩٥) من طرق عن عبد السلام بن حرب عن غطف بن أعين عن مصعب بن سعد عن عدي بن حاتم، وبهذا الإسناد رواه البخاري في التاريخ الكبير (١٠٦/٧)، والطبري في تفسيره (١٦٦٣١، ١٦٦٣٢، ١٦٦٣٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٠٥٧)، والطبراني في الكبير (٩٢/١٧)، والبيهقي في الكبرى (١١٦/١٠)، وغيرهم، قال الترمذي: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وغطف بن أعين ليس بمعروف في الحديث»، وله طرق أخرى، منها ما عند ابن سعد في الطبقات (٢٨٩ - الجزء المتمم -) من طريق أبان بن صالح عن عامر بن سعد عن عدي بنحوه، وقد حسنه ابن تيمية كما في المجموع (٦٧/٧)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٣٢٩٣).

ثم كان منهم في شأن المسيح ورَمِيهِ وَأُمِّهِ بالعِظائم، وهم يعلمون أنه رسول الله تعالى إليهم، فكفروا به بَغْيًا وَعِنَادًا، وراموا قَتْلَهُ وَصَلَبَهُ، فصانه الله تعالى من ذلك، ورفعهُ إليه، وطَهَّرَهُ منهم، فأوقعوا القتل والصلب على شِبْهِهِ، وهم يظنون أنه رسول الله عيسى ﷺ، فانتقم الله تعالى منهم، ودمَّرَ عليهم أعظم تدميرٍ، ولزَمَهُمْ كُلَّهُمْ حُكْمُ الكُفْرِ بتكذيبهم بالمسيح، كما لزم النصارى معهم حُكْمُ الكُفْرِ بتكذيبهم بمحمد ﷺ.

ولم يزل أمر اليهود بعد تكذيبهم بالمسيح وكفرهم به في سِفَالٍ وَنَقْصٍ، إلى أن قَطَعَهُمُ اللهُ تعالى في الأرض أُمَمًا، وَمَزَقَهُمْ كُلَّ مُزَقٍّ، وَسَلَبَهُمْ عَزَّهْمَ وَمُلْكَهُمْ، [١٦٧ب] فلم يَقُمْ لَهُمْ بعد ذلك مُلْكٌ.

فلما بعث الله تعالى محمدًا ﷺ، فكفروا به وكَذَّبُوهُ: أَتَمَّ عَلَيْهِمْ غَضَبُهُ، ودمرهم غاية التدمير، وألزمهم ذُلًّا وَصَغَارًا لا يُرْفَعُ عَنْهُمْ إلى أن ينزل أخوه المسيح من السماء، فيستأصل شأفتهم، وَيُطَهِّرُ الأرضَ منهم، ومن عِبَادِ الصليب.

قال تعالى: ﴿يَسْكَمَا أَشْتَرَوْا بِهٖ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْيًا أَنْ يَنْزِلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُو بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [البقرة: ٩٠].

فالغضب الأول: بسبب كفرهم بالمسيح، والغضب الثاني: بسبب كفرهم بمحمد صلوات الله وسلامه عليهما.

فصل

ومن تلاعب الشيطان بهذه الأمة: أن ألقى إليهم أن الربّ سبحانه وتعالى محجور عليه في نَسْخِ الشرائع، فحجروا عليه أن يفعل ما يشاء

ويحكم ما يُريد، وجعلوا هذه الشبهة الشيطانية تُرسًا لهم في جحد نبوة رسول الله ﷺ، وقرّروا ذلك بأن النسخ يستلزم البداء، وهو على الله تعالى محال.

وقد أكذبهم الله سبحانه في نصّ التوراة، كما أكذبهم في القرآن.

قال الله تعالى: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِّبَنِي إِسْرَءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَءِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ ۚ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٣﴾ فَمَنْ أَفَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١٤﴾ قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣-٩٥].

فتضمنت هذه الآيات بيان كذبهم صريحًا في إبطال النسخ، فإنه سبحانه وتعالى أخبر أن الطعام كُلُّه كان حلالًا لبني إسرائيل قبل نزول التوراة، سوى ما حرّم إسرائيل على نفسه منه.

ومعلوم أن بني إسرائيل كانوا على شريعة أبيهم إسرائيل ومِلّته، وأن الذي كان لهم حلالًا إنما كان بإحلال الله تعالى له على لسان إسرائيل والأنبياء بعده إلى حين نزول التوراة، ثم جاءت التوراة بتحريم كثير من المأكّل عليهم، التي كانت حلالًا لبني إسرائيل، وهذا محض النسخ.

وقوله تعالى: ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ ۚ﴾ متعلّق بقوله: ﴿كَانَ حَلَالًا لِّبَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ أي: كان لهم حلالًا قبل نزول التوراة، وهم يعلمون ذلك.

ثم قال تعالى: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ هل تجدون فيها أن إسرائيل حرّم على نفسه ما حرّمته التوراة عليكم؟ أم تجدون

فيها تحريم ما خصّه بالتحريم؟ وهو لحوم الإبل وألبانها خاصة؟

وإذا كان إنما حرّم هذا وحده، وكان ما سواه حلالاً له ولبنيه، وقد حرّمت التوراة كثيراً منه، ظهر كذبكم وافترائكم في إنكار نسخ الشرائع، والحجّر على الله تعالى في نسخها.

فتأمل هذا الموضع الشريف، الذي حامّ حوله أكثرُ المفسرين، وما أورده.

وهذا أولى من احتجاج كثير من أهل الكلام عليهم بأن التوراة حرّمت أشياء كثيرة من المناكح، والذبائح، والأفعال، والأقوال، وذلك نسخٌ لحكم البراءة الأصلية فإن هذه المناظرة ضعيفة جداً فإن القوم لم ينكروا رفع البراءة الأصلية بالتحريم والإيجاب إذ هذا شأن كل الشرائع، وإنما أنكروا تغيير ما أباحه الله تعالى، فيجعله حراماً، أو تحليل ما كان حرمه، فيجعله مباحاً، وأما رفع البراءة والاستصحاب فلم ينكره أحد من أهل الملل.

ثم يقال لهذه الأمة الغضبية: هل تُقرّون أنه كان قبل التوراة شريعة أم لا؟ فهم لا ينكرون أن يكون قبل التوراة شريعة.

فيقال لهم: فهل رفعت التوراة شيئاً من أحكام تلك الشرائع المتقدمة أم لا؟

فإن قالوا: لم ترفع شيئاً من أحكام تلك الشرائع، فقد جاهرُوا بالكذب [١٦٨] والبهت.

وإن قالوا: قد رفعت بعض الشرائع المتقدمة، فقد أقرّوا بالنسخ قطعاً.

وأيضًا فيقال للأمة الغضبية: هل أنتم اليوم على ما كان عليه موسى عليه السلام؟

فإن قالوا: نعم.

قلنا: أليس في التوراة: أن من مَسَّ عَظْمَ مَيِّتٍ، أو وَطِئَ قَبْرًا، أو حَضَرَ مَيِّتًا عند موته، فإنه يصير من النجاسة بحالٍ لا مخرج له منها إلا رماد البقرة التي كان الإمام الهاروني يَحْرِقُهَا؟ فلا يمكنهم إنكار ذلك.

فيقال لهم: فهل أنتم اليوم على ذلك؟

فإن قالوا: لا نقدر عليه.

فيقال لهم: فليَمَّ جعلتم أن مَنْ لَمَسَ العَظْمَ والقبر والميت طاهرًا يصلح للصلاة، والذي في كتابكم خلافه؟

فإن قالوا: لأننا عَدِمْنَا أسباب الطهارة، وهي رَمَادُ البقرة، وَعَدِمْنَا الإمام المَطْهَرُ المستغفر.

فيقال لهم: فهل أغناكم عَدَمُهُ عن فعله، أو لم يُغْنِكُمْ؟

فإن قالوا: أغنانا عدمه عن فعله.

قيل لهم: فقد تَبَدَّلَ الحكم الشرعي من الوجوب إلى إسقاطه لمصلحة التَعَذُّرِ.

فيقال: وكذلك يَتَبَدَّلُ الحكم الشرعي بنسخه لمصلحة النسخ فإنكم إن بَنَيْتُمْ على اعتبار المصالح والمفاسد في الأحكام فلا ريب أن الشيء يكون مصلحة في وقت دون وقت، وفي شريعة دون أخرى، كما كان تزويج الأخ بالأخت مصلحة في شريعة آدم عليه السلام، ثم صار مَفْسَدَةً في سائر

الشرائع، وكذلك إباحة العمل يوم السبت كان مصلحة في شريعة إبراهيم عليه السلام ومن قبله، مفسدة في شريعة موسى عليه السلام. وأمثال ذلك كثيرة.

وإن منعتم مراعاة المصالح في الأحكام، ومنعتم تعليلها بها، فالأمر حيثئذٍ أظهر فإنه سبحانه يحلّ ما يشاء، ويحرّم ما يشاء، والتحليل والتحريم تبع لمجرّد مشيئته، لا يُسأل عما يفعل.

وإن قلتم: لا نستغني في الطهارة عن ذلك الطهور الذي كان عليه أسلافنا فقد أقررتم بأنكم الأنجاس أبداً، ولا سبيل لكم إلى حصول الطهارة.

فإن قالوا: نعم، الأمر كذلك.

قيل لهم: فإذا كنتم أنجاساً على مقتضى أصولكم، فما بالكم تعتزلون الحائض بعد انقطاع الحيض وارتفاعه سبعة أيام اعتزالاً تخرجون فيه إلى حدّ، لو أن أحدكم لمس ثوبه ثوب المرأة نجّسّموه مع ثوبه؟
فإن قلتم: ذلك من أحكام التوراة.

قيل لكم: أليس في التوراة: أن ذلك يراد به الطهارة، فإذا كانت الطهارة قد تعدّرت عندكم، والنجاسة التي أنتم عليها لا ترتفع بالغسل، فهي إذاً أشد من نجاسة الحيض.

ثم إنكم ترون أنّ الحائض طاهر إذا كانت من غير ملتكم، ولا تخشون من لمسها، ولا الثوب الذي تلمسه، فتخصيص هذا الأمر بطائفتكم ليس في التوراة.

فصل

قالت الأمة الغضبية: التوراة قد حَظَرَتْ أمورًا كانت مباحة من قبل، ولم تأتِ بإباحة محظور، والنسخ الذي نُكِرْه ونَمْنَع منه: هو ما أوجب إباحة محظور لأن تحريم الشيء إنما هو لأجل ما فيه من المفسدة، فإذا جاءت شريعة بتحريمه كان ذلك من مؤكِّداتها ومقرِّراتها، فإذا جاء مَنْ أباحه علمنا بإباحته المفسدة أنه غير نبيٍّ، بخلاف تحريم ما كان مباحًا فإننا نكون متعبِّدين بتحريمه.

قالوا: وشريعتكم جاءت بإباحة كثير مما حرَّمته التوراة، مع أنه إنما حُرِّم لما فيه من المفسدة.

فهذه النُّكْتة هي التي تعتمد عليها الأمة الغضبية، ويتلقَّاهَا خالفٌ منهم عن سالف، والمتكلِّمون لم يَشْفَوْهم في جوابها، وإنما أطالوا معهم الكلام في رفع البراءة الأصلية بالشرائع، وفي نسخ الإباحة بالتحريم.

ولَعَمْرُ الله، إنه لِمِمَّا يبطلُ شُبْهَتهم لأن رفع البراءة الأصلية، ورفع الإباحة [١٦٨ب] بالتحريم: هو تغيير لما كان عليه الحكم الاستصحابي أو الشرعي بحكم آخر لمصلحة اقتضت تغييره، ولا فرق في اقتضاء المصلحة بين تغيير الإباحة بالتحريم، أو تغيير التحريم بالإباحة.

والشبهة التي عَرَضَتْ لهم في أحد الموضوعين: هي بعينها في الموضع الآخر فإن إباحة الشيء في الشريعة تابع لعدم مفسدته إذ لو كانت فيه مفسدة راجحة لم تأتِ الشريعة بإباحته، فإذا حرَّمته الشريعة الأخرى وجب قطعاً أن يكون تحريمه فيها هو المصلحة، كما كان إباحته في الشريعة الأولى هي المصلحة، فإن تَضَمَّنَ إباحة المحرم في الشريعة الأولى إباحة المفسد

- وحاشا لله - تَصَنَّنَ تحريم المباح في الشريعة الأولى تحريمُ المصالح، وكلاهما باطل قطعاً.

فإذا جاز أن تأتي شريعة التوراة بتحريم ما كان إبراهيم وَمَنْ تَقَدَّمَهُ يستيحيه، فجائز أن تأتي شريعة أخرى بتحليل بعض ما كان في التوراة محظوراً.

وهذه الشبهة الباطلة الداحضة هي التي رَدَّتْ بها الأمة الغضبيةُ نبوة سيدنا محمد ﷺ، هي بعينها التي رَدَّ بها أسلافهم نبوة المسيح، وتوارثوها كافرين عن كافر، وقالوا لمحمد ﷺ، كما قال أسلافهم للمسيح: لا نُقَرِّ نبوة من غير شريعة التوراة.

فيقال لهم: فكيف أقرتم لموسى بالنبوة، وقد جاء بتغيير بعض شرائع مَنْ تَقَدَّمَهُ؟ فَإِنْ قَدَحَ ذلك في المسيح ومحمد عليهما الصلاة والسلام قدح في موسى، فلا تقدحون في نبوتهما بقادح إلا ومثله في نبوة موسى سواء، كما أنكم لا تثبتون نبوة موسى ببرهان إلا وأضعافه شاهد على نبوة محمد ﷺ!

فَمِنْ المُحَال: أن يكون موسى رسولاً صادقاً، ومحمدٌ ليس برسول، أو يكون المسيح رسولاً، ومحمد ﷺ ليس برسول.

ويقال للأمة الغضبية أيضاً: لا يخلو المحرَّم إما أن يكون تحريمه لَعَيْنِهِ وذاته بحيث تمتنع إباحته في زمان من الأزمنة، وإما أن يكون تحريمه لما تَصَمَّنَه من المفسدة في زمان دون زمان، ومكان دون مكان، وحال دون حال.

فإن كان الأول لزم أن يكون ما حرّمته التوراة محرّمًا على جميع الأنبياء في كل زمان ومكان، من عهد نوح إلى خاتم الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وإن كان الثاني ثبت أن التحريم والإباحة تابعان للمصالح، وإنما يختلفان باختلاف الزمان والمكان والحال، فيكون الشيء الواحد حرامًا في ملة دون ملة، وفي وقت دون وقت، وفي مكان دون مكان، وفي حال دون حال، وهذا معلومٌ بالاضطرار من الشرائع، ولا يليق بحكمة أحكم الحاكمين غير ذلك.

ألا ترى أن تحريم السبت لو كان لعينه لكان حرامًا على إبراهيم، ونوح، وسائر النبيين؟

وكذلك ما حرّمته التوراة من المطاعم والمنايح وغيرها، لو كان حرامًا لعينه وذاته لوجب تحريمه على كل نبيٍّ، وفي كل شريعة.

وإذا كان الرب تعالى لا حَجْرَ عليه، بل يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، ويبتلي عباده بما يشاء، ويحكم ولا يُحكم عليه، فما الذي يُجِيلُ عليه ويمنعه أن يأمر أمةً بأمرٍ من أوامر الشريعة، ثم ينهى أمةً أخرى عنه، أو يُحرّم محرّمًا على أمةٍ، ويبيحه لأمةٍ أخرى؟

بل أيّ شيء يمنعه سبحانه أن يفعل ذلك في الشريعة الواحدة في وقتين مختلفين، بحسب المصلحة؟

وقد بين ذلك سبحانه وتعالى بقوله: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝١٦﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ

مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٠٧﴾
[البقرة: ١٠٦، ١٠٧].

فأخبر سبحانه أن عموم قُدرته ومُلْكِهِ وتَصَرَّفِهِ في مملكته وخَلْقِهِ لا يمنعه أن يَنْسَخَ ما يشاء، ويُثَبِّتَ ما يشاء، كما أنه [١١٦٩] يمحو من أحكامه القُدْرِيَّة الكونية ما يشاء ويُثَبِّتُ، فهكذا أحكامه الدينية الأُمْرِيَّة، ينسخُ منها ما يشاء، ويُثَبِّتُ منها ما يشاء.

فمن أكفر الكفر، وأظلم الظلم: أن يُعَارِضَ الرسول الذي جاء بالبينات والهدى، وتُدْفَعُ بُبُوَّتُهُ، وتُجَحِّدُ رسالته، بكونه أتى بإباحة بعض ما كان مُحَرَّمًا على مَنْ قَبْلَهُ، أو بتحريم بعض ما كان مباحًا لهم. وبالله التوفيق، يُضِلُّ مَنْ يشاء ويهدي من يشاء.

ومن العجب أن هذه الأمة الغضبية تَحْجُرُ على الله تعالى أن ينسخ ما يشاء من شرائعه، وقد تركوا شريعة موسى عليه السلام في أكثر ما هم عليه، وتمسكوا بما شرعه لهم أحبارهم وعلمائهم.

فمن ذلك: أنهم يقولون في صلواتهم ما ترجمته هكذا: «اللهم! اضربْ بِبُوقٍ عَظِيمٍ لِفَيْفِنَا، واقْبِضْنَا جَمِيعًا مِنْ أَرْبَعَةِ أَقْطَارِ الْأَرْضِ إِلَى قُدْسِكَ، سُبْحَانَكَ يَا جَامِعَ شَتَاتِ قَوْمِهِ إِسْرَائِيلَ».

ويقولون كل يوم ما ترجمته هكذا: «ازْدُدْ حُكَّامَنَا كَالْأُولَيْنِ، ومُشِيرِينَا كَالْأَوَّلِينَ، وابنِ أورشليم قَرْيَةَ قُدْسِكَ فِي أَيَّامِنَا، وَأَعِزَّنَا بِنِيَانِهَا»^(١)، سُبْحَانَكَ يَا بَانِي يَورُشَلِيمَ».

(١) م: «وعزنا بنيانها».

فهذا قولهم في صلاتهم، مع علمهم بأن موسى وهارون عليهما السلام لم يقولوا شيئاً من ذلك، ولكنها فصولٌ لَفَّقُوهَا بعد زوال دولتهم.

وكذلك صيامُهم كصوم إحراق بيت المقدس، وصوم حصبا، وصوم كَدَلْيَا التي جعلوها فرضاً، لم يَصْنُفْهَا موسى، ولا يُوشَعَ بن نون، وكذلك صومُ صَلْبِ هَامَانَ، ليس شيء من ذلك في التوراة، وإنما وضعوها لأسباب اقتضت وَضْعَهَا عندهم.

هذا مع أنه في التوراة ما ترجمته: «لا تزيدوا على الأمر الذي أنا مُوصيكم به شيئاً، ولا تَنَقِّصُوا منه شيئاً».

وقد تضمنت التوراة أوامر كثيرة جداً، هم مجمعون على تعطيلها وإلغائها، فيما أن تكون منسوخةً بنصوصٍ أخرى من التوراة، أو بنقلٍ صحيح عن موسى عليه السلام، أو باجتهاد علمائهم وأخبارهم.

وعلى التقادير الثلاثة: فقد بطلت شُبُهَتهم في إنكار النسخ.

ثم من العجب: أن أكثر تلك الأوامر التي هم مجمعون على عدم القول بها والعمل بها: إنما يستندون فيها إلى أقوال علمائهم وآرائهم، وقد اتفقوا على تعطيل الرّجْم للزّاني، وهو نصُّ التوراة، وتعطيل أحكام كثيرة منصوصة في التوراة.

ومن تلاعب الشيطان بهم: أنهم يزعمون أن الفقهاء إذا أحلّوا لهم الشيء صار حلالاً، وإذا حرّموه صار حراماً، وإن كان نصّ التوراة بخلافه.

وهذا تجويزٌ منهم لنسخهم ما شاءوا من شريعة التوراة، فحجروا على الربّ تعالى وتقدس أن يَنسخ ما يريد من شريعته، وجوّزوا ذلك لأخبارهم وعلمائهم.

كما تكبر إبليس أن يسجد لآدم، ورأى أن ذلك يغض منه، ثم رضي أن يكون قَوَادًا لكل عاصٍ وفاسقٍ.

وكما أَنَفَ^(١) عِبَادُ الأصنام أن يكون النبي المرسل إليهم بشرًا، ثم رَضُوا أن يكون إلههم ومعبودهم حجرًا.

وكما نَزَّهت النصراني بَتَارِكهم عن الولدِ والصاحبة، ولم يتحاشوا من نسبة ذلك إلى الله سبحانه تعالى.

وكما نَزَّهت الفرعونية من الجهمية الربَّ سبحانه أن يكون مستويًا على عرشه لثلاثين عامًا، ثم جعلوه سبحانه في الآبار والحانات، وأجواف الحيوانات!

فصل

ومن تلاعب الشيطان بهم: ما شددوه على أنفسهم في باب الذبائح وغيرها، مما ليس له أصل عن موسى عليه السلام، ولا هو في التوراة، وإنما هو من أوضاع الحخاميم وآرائهم، وهم فقهاؤهم.

ولقد كان لهذه الأمة في قديم الزمان بالشام والعراق والمدائن مدراس وفقهاء كثيرون، وذلك في زمن دولة البابليين والفُرس، ودولة اليونان والروم، حتى اجتمع [١٦٩ب] فقهاؤهم في بعض تلك الدول على تأليف المِشْنَا والتلمود.

فأما المِشْنَا فهو الكتاب الأصغر، ومبلغ حجمه نحو ثمان مئة ورقة.

وأما التلمود فهو الكتاب الأكبر، ومبلغه نحو نصف حمل بَغْلٍ لكثرتِه.

(١) كذا في م. وفي بقية النسخ: «أبى».

ولم يكن الفقهاء الذين ألفوه في عصر واحد، وإنما ألفوه جيلاً بعد جيل، فلماً نظر المتأخرون منهم إلى هذا التأليف، وأنه كَلِّمًا عَلَيْهِ الزمان زادوا فيه، وأن في الزيادات المتأخرة ما يُناقضُ أوائل هذا التأليف، علموا أنهم إن لم يَقْطَعُوا ذلك ويمنعوا من الزيادة فيه، أدى إلى الخلل الذي لا يمكن سده، قطعوا الزيادة فيه، ومنعوا منها، وحظروا على الفقهاء الزيادة فيه، وإضافة شيء آخر إليه، وحرّموا مَنْ يُضِيفُ إليه شيئاً آخر، فوقف على ذلك المقدار.

وكانت أئمتهم قد حَرَمُوا عليهم في هذين الكتابين مُؤَاكَلَةَ الْأَجَانِبِ وهم مَنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ مِلَّتِهِمْ، وحظروا عليهم أَكْلَ اللَّحْمَانِ مِنْ ذَبِيحَةٍ مَنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى دِينِهِمْ لِأَنِّ عِلْمَاءَهُمْ عَلِمُوا أَنَّ دِينَهُمْ لَا يَبْقَى فِي هَذِهِ الْخُلُوعَةِ، مَعَ كَوْنِهِمْ تَحْتَ الذِّلِّ وَالْعُبُودِيَّةِ، إِلَّا أَنْ يَصُدَّوْهُمْ عَنْ مَخَالَطَةِ مَنْ هُوَ عَلَى غَيْرِ مِلَّتِهِمْ، فَحَرَّمُوا عَلَيْهِمُ الْأَكْلَ مِنْ ذَبَائِحِهِمْ، وَمَنَاكِحَتِهِمْ، وَلَمْ يُمْكِنْهُمْ تَقْرِيرَ ذَلِكَ إِلَّا بِحُجَّةٍ يَتَدَعَوْنَهَا مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَيَكْذِبُونَ بِهَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، لِأَنَّ التَّوْرَةَ إِنَّمَا حَرَمَتْ عَلَيْهِمْ مَنَاكِحَةَ غَيْرِهِمْ مِنَ الْأُمَمِ لئَلَّا يُوَافِقُوا الْأَزْوَاجَ فِي عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ وَالشُّرْكَ بِاللَّهِ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِمْ فِي التَّوْرَةِ أَكْلَ ذَبَائِحِ الْأُمَمِ الَّتِي يَذْبَحُونَهَا قُرْبَانًا إِلَى الْأَصْنَامِ لِأَنَّهُ قَدْ سُمِّيَ عَلَيْهَا اسْمُ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، فَأَمَّا الذَّبَائِحُ الَّتِي لَمْ تُذْبَحْ قُرْبَانًا لِلْأَصْنَامِ فَلَمْ تَنْطِقِ التَّوْرَةُ بِتَحْرِيمِهَا، وَإِنَّمَا نَطَقَتْ بِإِبَاحَةِ الْأَكْلِ مِنْ أَيْدِي غَيْرِهِمْ مِنَ الْأُمَمِ، وَمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّمَا نَهَاهُمْ عَنْ مَنَاكِحَةِ عِبَادِ الْأَصْنَامِ، وَأَكْلِ مَا يَذْبَحُونَهَا عَلَى اسْمِهَا، فَمَا بَالُ هَؤُلَاءِ لَا يَأْكُلُونَ مِنْ ذَبَائِحِ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمْ لَا يَذْبَحُونَ لِلْأَصْنَامِ، وَلَا يَذْكُرُونَ اسْمَهَا عَلَيْهَا؟

فلما نظر أئمتهم إلى أن التوراة غيرُ ناطقة بتحريم مآكل الأمم عليهم إلا عُبَاد الأصنام، وأن التوراة قد صرّحت بأن تحريم مؤاكلتهم ومخالطتهم خوفَ استدراج المخالطة إلى المناكحة، وأن مناكلتهم إنما مُنِع منها خوفَ استتباعها إلى الانتقال إلى أديانهم، وعبادة أوثانهم، ووجدوا جميع هذا واضحًا في التوراة، اختلقوا كتابًا في علم الذّباحة، ووضعوا فيه من التشديد والآصار والأغلال ما شغلوهم به عمّا هم فيه من الذلّ والمشقة.

وذلك أنهم أمرّوهم أن ينفخوا الرّئة، حتى يملأوها هواءً، ويتأملونها: هل يخرجُ الهواء من ثقب منها أم لا؟ فإن خرج منها الهواء حرّموها، وإن كان بعض أطراف الرئة لاصقًا ببعض لم يأكلوه.

وأمرّوا الذي يتفقد الذبيحة أن يدخل يده في بطن الذبيحة، ويتأمل بأصابعه: فإن وجد القلب ملتصقًا إلى الظهر، أو أحد الجانبين ولو كان الالتصاق بعرق دقيق كالشعرة، حرّموه ولم يأكلوه، وسَمّوه طَريفًا؛ يعنون بذلك أنه نجس وأكله حرام.

وهذه التسمية هي أصل بلائهم.

وذلك أن التوراة حرّمت عليهم أكل الطريفا، والطريفا: هي الفريسة التي يفترسها الأسد أو الذئب، أو غيرهما من السباع، وهو الذي عبّر عنه القرآن بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ﴾ [المائدة: ٣].

والدليل على ذلك أنه قال في التوراة: «ولحمًا في الصحراء فريسةً لا تأكلوه، وللكلب ألقوه».

وأصل لفظ «طريفا»: طوارف، وقد جاءت هذه اللفظة في التوراة في

قصة يوسف عليه السلام، لما جاء إخوته على قميصه بدم كذب، وزعموا أن الذئب افترسه.

وقال في التوراة: «ولحمًا في الصحراء [١٧٠] فريسة لا تأكلوا»، والفريسة إنما توجد غالبًا في الصحراء.

وكان سبب نزول هذا عليهم: أنهم كانوا ذوي أخبية، يسكنون البر لأنهم مكثوا يترددون في البرّ والثّيه أربعين سنة، كانوا لا يجدون طعامًا إلا المَنّ والسَّلوى، وهو طائر صغير يُشبه السمان، وفيه من الخاصة: أن أكل لحمه يُليّن القلب، ويذهب بالحزون والقساوة فإن هذا الطائر يموت إذا سمع صوت الرعد، كما أن الحُطّاف يقتله البرد، فألهمه الله سبحانه وتعالى أن يسكن جزائر البحر التي لا يكون بها مَطَرٌ ولا رَعْد، إلى انقضاء أوانِ المطر والرعد، فيخرج من الجزائر، وينتشر في الأرض.

فجلب الله تعالى إليهم هذا الطائر لينتفعوا به، ويكون اغتذاؤهم به كالدواء لغلظ قلوبهم وقسوتها.

والمقصود: أن مشايخهم تعدّوا في تفسير الطريفا عن موضوعها وما أريد بها.

وكذلك فقهاؤهم اختلقوا من أنفسهم هذيانات وخرافات تتعلق بالرّثة والقلب، وقالوا: ما كان من الذبائح سليمًا من تلك الشروط فهو (دخنا)، ومعنى هذه اللفظة: أنه طاهر، وما كان خارجًا عن هذه الشروط فهو (طريفا)، وتفسيرها: أنه حرام.

قالوا: ومعنى نص التوراة: «ولحمًا فريسة في الصحراء لا تأكلوه، وللكلب ألقوه» أي: إنكم إذا ذبحتم ذبيحة، ولم توجد فيها هذه الشروط، فلا

تأكلوها، بل تبيعونها على من ليس من أهل ملتكم.
وفسّروا قوله: «للكلب ألقوه» أي: لمن ليس من أهل ملتكم فأطعموه
وبيعوه، وهم أحق بهذا اللقب، وأشبه بالكلاب.
ثم إن هذه الأمة الغضبية فرقتان:

إحداهما: عرفوا أن أولئك السلف الذين ألفوا المِشْنا والتلمود، وهم
فقهاء اليهود، كذبوا على الله وعلى موسى النبي، وهم أصحابُ حماقات
وتَنَطُّع، ودعاوى كاذبة، يزعمون أنهم كانوا إذا اختلفوا في شيء من تلك
المسائل يُوحى الله تعالى إليهم بصوت يسمعه جمهورهم، يقول: الحق في
هذه المسألة مع فلان، ويسمون هذا الصوت: (بَثْ قَوْل).

فلما نظرت اليهود القَرَّاءون^(١) وهم أصحاب عانان وبنيامين إلى هذه
المحالات الشنيعة، وهذا الافتراء الفاحش، والكذب البارد، انفصلوا
بأنفسهم عن الفقهاء، وعن كل من يقول بمقالاتهم، وكذبوهم في كل ما
افتروا على الله، وزعموا أنه لا يجوز قبول شيء من أقوالهم، حيث ادَّعَوْا أن
الله تعالى كان يوحى إليهم كما يوحى إلى الأنبياء.

وأما تلك التَّرهات التي ألفها الحخاميم وهم فقهاؤهم، ونسبوا إلى
التوراة وإلى موسى، فإن القَرَّائين اطَّرَحُوها كلها، وألغَوْها، ولم يحرموا شيئاً
من الذبائح التي يتولَّون ذبيحتها البتة، ولم يحرموا سوى لحم الجَدْيِ بلبن
أمه فقط، مراعاةً لنص التوراة: «لَا يُنْضَجُ الجدي بلبن أمه»، وليسوا
بأصحاب قياس، بل أصحاب ظاهر فقط.

(١) م: «القرايون».

وأما الفرقة الثانية: فهم الرِّبَّانِيُّونَ، وهم أصحاب القياس، وهم أكثر عددًا من القرائين، وفيهم الحخاميم المفترون على الله تعالى الكذب، الذين زعموا أن الله تعالى كان يخاطب جميعهم في كل مسألة بالصوت، الذي يسمونه: (بَثُّ قَوْل).

وهذه الطائفة أشدَّ اليهود عداوةً لغيرهم من الأمم لأن حخاميمهم أوهموهم أن المأكولات إنما تحلّ للناس إن استعملوا فيها هذا العلم الذي نسبوه إلى موسى عليه السلام وإلى الله تعالى، وأن سائر الأمم لا يعرفون هذا، وأنهم إنما شَرَّفَهم الله تعالى بهذا، وأمثال ذلك من التُّرَّهَات، فصار أحدهم ينظر من ليس على مذهبه وملَّته كما ينظر إلى الحيوان البهيم، وينظر إلى مآكل الأمم وذبائحهم كما ينظر إلى العِدْرة.

[١٧٠ب] وهذا من كيد الشيطان لهم، ولعبه بهم، فإن الحخاميم قصدوا بذلك المبالغة في مخالفتهم الأمم، والإزراء عليهم، ونسبتهم إلى قلة العلم، وأنهم اختصوا دون الأمم بهذه الأصار والأغلال والتشديدات.

وكلما كان الحخاميم فيهم أكثر تكلفًا، وأشدَّ إصرًا، وأكثر تحريمًا قالوا: هذا هو العالم الرِّبَّانيُّ.

وممَّا دعاهم إلى التشديد والتضييق: أنهم مُبَدِّدُونَ في شرق الأرض وغربها، فما من جماعة منهم في بلدة إلا وإذا قدم عليهم رجل من أهل دينهم من بلاد بعيدة، يُظْهر لهم الخشونة في دينهم، والمبالغة في الاحتياط، فإن كان من المتفكِّهة فهو يشرع في إنكار أشياء عليهم، ويوهمهم التنزّه عمَّا هم عليهم، وينسبهم إلى قلة الدِّين، وينسب ما ينكره عليهم إلى مشايخه

وأهل بلده، ويكون في أكثر تلك الأشياء^(١) كاذبًا، وقصده بذلك إما الرياسة عليهم، وإما تحصيل بعض مآربه منهم، ولا سيما إن أراد المقام عندهم.

فتراه أول ما ينزل بهم لا يأكل من أطعمتهم، ولا من ذبائحهم، ويتأمل سكين ذبائحهم، وينكر عليهم بعض أمره، ويقول: أنا لا أكل إلا من ذبيحة يدي، فتراهم معه في عذاب، لا يزال ينكر عليهم المباح، ويؤهمهم تحريره بأشياء يخترعها، حتى لا يشكُّون في ذلك.

فإن قدم عليهم قادم آخر، فخاف المقيم أن ينقض عليه القادم، تلقاه وأكرمه، وسعى في موافقته، وتصديقه، فيستحسن ما فعله الأول، ويقول لهم: لقد عَظَّمَ الله تعالى ثواب فلان إذ قَوَّى ناموس الدِّين في قلوب هذه الجماعة، وشَدَّ سياج الشرع عندهم، وإذا لقيه يظهر من مدحه وشكره والدعاء له ما يؤكد أمره.

وإن كان القادم الثاني منكراً لما جاء به الأول من التشديد والتضييق لم يقع عندهم بموقع، وينسبونه إما إلى الجهل، وإما إلى رِقَّة الدِّين لأنهم يعتقدون أن تضييق المعيشة، وتحريم الحلال هو المبالغة في الدِّين.

وهم أبداً يعتقدون الصواب والحق مع مَنْ يَشَدُّ وَيُضَيِّقُ عليهم.

هذا إن كان القادم من فقهاءهم.

فأما إن كانوا من عبادهم وأخبارهم فهناك ترى العجب العجيب من الناموس الذي يعتمد، والسنن التي يُحَدِّثها ويُلَحِّقها بالفرائض، فتراهم مُسَلِّمين له منقادين، وهو يَحْتَلِبُ دَرَّهم، ويجتلب دِرَّهمهم، حتى إذا بلغه

(١) م: «ذلك الإسناد». والمثبت من ح، ت.

أن يهوديًا جلس على قارعة الطريق يوم السبت، أو اشترى لبنًا من مُسلم ثَلَبَه
وَسَبَّه في مجمع اليهود، وأباح عِرْضَه، ونسبه إلى قلة الدين.

فصل

ومن تلاعب الشيطان بهذه الأمة الغضبية: أنهم إذا رأوا الأمر أو النهي
مما أمروا به أو نهوا عنه شاقًا عليهم، طلبوا التخلُّص منه بوجوه الحيل، فإن
أُعِيَتْهُمْ الحيلة قالوا: هذا كان علينا لمَّا كان لنا الملك والرياسة.

فمن ذلك: أنهم أمروا إذا أقام أخوان في موضع واحد، ومات أحدهما
ولم يُعَقَّبْ ولدًا، فلا تخرج امرأة الميت إلى رجلٍ أجنبي، بل ولد حميها
ينكحها، وأول ولدٍ يُولِّدُها يُنسَبُ إلى أخيه الدارج، فإن أبى أن ينكحها
خَرَجَتْ مُشْتَكِيَّةٌ منه إلى مشيخة قومه، تقول: قد أبى ابن حمي أن يستبقي
اسمًا لأخيه في إسرائيل، ولم يُرِدْ نكاحي، فيُحضِّره الحاكم هناك، ويكلفه أن
يقف ويقول: ما أردتُ نكاحها، فتتناول المرأة نعلَه، فتخرجه من رجله،
وتمسكه بيدها، وتبصق في وجهه، وتنادي عليه: كذا فَلْيُصْنَعْ بالرجل الذي
لا يبنى بيت أخيه، ويُدعى فيما بعد بالمخلوع النعل، ويُنبِزُ بَنُوهُ ببني مخلوع
النعل.

هذا كله مفترض عليهم فيما يزعمون في التوراة.

وفيه حكمة مُلجئة للرجل إلى نكاح زوجة أخيه الدارج، فإنه [١٧١أ] إذا
علم أن ذلك يناله إن لم ينكحها أثر نكاحها عليه، فإن كان مبغضًا لها زهدًا
في نكاحها، أو كانت هي زاهدة في نكاحه مبغضة له، استخرج لهما الفقهاء
حيلةً يتخلَّص بها منها، وتتخلَّص منه، فيلزموها الحضور عند الحاكم
بمحضرٍ من مشايخهم، ويُلقَّنونها أن تقول: أبى ابن حمي أن يقيم لأخيه

اسمًا في إسرائيل، لم يُرد نكاحي، فيلزمونها بالكذب عليه لأنه أراد نكاحها وكرهته هي، فإذا لَقَنُوهَا هذه الألفاظ قالتها، فيأمرونه بالكذب، وأن يقوم ويقول: ما أردت نكاحها، ولعل ذلك سُؤْلُهُ وأَمْنِيَّتُهُ، فيأمرونه بأن يكذب، ولم يَكْفِهِمْ أن كذبوا عليه، وألزموه أن يكذب، حتى سلَّطوها على الإخراق به، والبصاق في وجهه، ويسمون هذه المسألة: «الياما والخالوس».

وقد تقدم من التنبيه على حيلهم في استباحة محارم الله تعالى بعض ما فيه كفاية.

فالقوم بيث الحيل والمكر والنخب.

وقد كانوا يتنوعون في عهد رسول الله ﷺ بأنواع الحيل والكيد والمكر عليه وعلى أصحابه، ويردّ الله سبحانه وتعالى ذلك كلّهم عليهم.

فتحيّلوا عليه، وأرادوا قتله مرارًا، والله تعالى ينجيهم من كيدهم:

فتحيّلوا عليه، وصعدوا فوق سطح، وأخذوا رَحَى، أرادوا طرحها عليه وهو جالس في ظِلِّ حائط، فأتاه الوحي، فقام منصرفاً وأخذ في حربهم وإجلالهم^(١).

(١) وهم بنو النضير، روى قصة مكرهم أبو نعيم في الدلائل (٤١٢)، والبيهقي في الدلائل (١٨٠/٣) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير، ورواها أبو نعيم في الدلائل (٤١١) من طريق عطاء والضحاك عن ابن عباس، ورواها الطبري في تاريخه (٨٣/٢، ٨٤)، والبيهقي في الدلائل (٣/٣٥٤) من طريق ابن إسحاق عن يزيد بن رومان، ورواها البيهقي في الدلائل (٣/١٨٠) بسنده إلى موسى بن عقبة بها، وانظر: السيرة النبوية لابن هشام (٤/١٤٤)، والطبقات الكبرى لابن سعد (٢/٥٧).

ومكروا به، وظاهروا عليه أعداءه من المشركين، فظفره الله تعالى بهم^(١).

ومكروا به، وأخذوا في جمع العدو له، فظفر الله تعالى برئيسهم، فقتله^(٢).

ومكروا به، وأرادوا قتله بالسّم، فأعلمه الله تعالى به، ونجّاه منه^(٣).
ومكروا به، وسحروه، حتى كان يخيّل إليه أنه يفعل الشيء ولم يفعله، فشفاه الله تعالى وخلّصه^(٤).

ومكروا به في قولهم: ﴿ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ
وَكَفُّرًا ءَاخِرُهُ﴾ [آل عمران: ٧٢]، يريدون بذلك تشكيك المسلمين في نبوّته،
فإنهم إذا أسلموا أول النهار اطمأنّ المسلمون إليهم، وقالوا: قد اتّبعوا الحقّ،
وظهرت لهم أدلّته، فيكفرون آخر النهار، ويجحدون نبوته، ويقولون: لم
نقصّد إلا الحق واتّباعه، فلما تبين لنا أنه ليس به رجعنا عن الإيمان به.

وهذا من أعظم خُبثهم ومكرهم.

(١) وذلك في غزوة الأحزاب حيث نقضوا العهدَ ومالؤوا المشركين على النبي ﷺ، فأظهره الله عليهم.

(٢) وهو كعب بن الأشرف، كان شديد الأذى لرسول الله ﷺ وللمؤمنين، وبعد غزوة بدر جعل يؤلّب المشركين على النبي ﷺ وأصحابه، فأمر ﷺ بقتله، وقصّة قتله في الصحيحين: صحيح البخاري (٤٠٣٧) وصحيح مسلم (١٨٠١) من حديث جابر رضي الله عنهما.

(٣) كما في حديث أنس الذي أخرجه البخاري (٢٦١٧) ومسلم (٢١٩٠).

(٤) أخرجه البخاري (٣١٧٥)، ومسلم (٢١٨٩) عن عائشة.

ولم يزلوا مُوضعين مجتهدين في المكر والخبث إلى أن أخزاهم الله
بيد رسوله وأتباعه ﷺ ورضي عنهم أعظم الخزي، ومزّقهم كل ممزّق،
وشتّت شملهم كلّ مُشتّت.

وكانوا يُعاهدونه ﷺ، ويصالحونه، فإذا خرج لحرب عدوّه نقضوا
عهده.

ولما سلب الله تعالى هذه الأمة ملكها وعزّها، وأذلّها، وقطّعهم في
الأرض، انتقلوا من التدبير بالقدرة والسلطان، إلى التدبير بالمكر والدّهاء
والخداع.

وكذلك كل عاجز جَبَان، سلطانه في مكره وخداعه، وبهتته وكذبه،
ولذلك كان النساء بيت المكر والخداع، والكذب والخيانة، كما قال تعالى
عن شاهد يوسف عليه السلام، أن قال: ﴿إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ
عَظِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٨].

ومن تلاعب الشيطان بهذه الأمة: أنهم يُمثّلون أنفسهم بعناقيد الكرم،
وسائر الأمم بالشوك المحيط بأعالي حيطان الكرم.

وهذا من غاية جهلهم وسفهمهم، فإن المعتنين بمصالح الكرم إنما
يجعلون على أعالي حيطانه الشوك حفظاً له، وحياطة، وصيانة، ولسنا نرى
لليهود من سائر الأمم إلا الضرر والذل والصغار، كما يفعل الناس بالشوك.

ومن تلاعبه بهم: أنهم ينتظرون قائماً من ولد داود النبي، إذا حرّك شفّيته
بالدعاء مات جميع الأمم، وأن هذا المنتظر بزعمهم هو المسيح الذي
وُعدوا به.

وهم في الحقيقة إنما ينتظرون [١٧١ب] مسيح الضلالة الدجال، فهم أكثر أتباعه. وإلا فمسيح الهدى عيسى ابن مريم عليه السلام يقتلهم، ولا يُبقي منهم أحداً.

والأمم الثلاث: تنتظر منتظراً يخرج في آخر الزمان، فإنهم وُعدوا به في كل ملة، والمسلمون ينتظرون نزول المسيح عيسى ابن مريم من السماء، لكسر الصليب، وقتل الخنزير، وقتل أعدائه من اليهود، وعبّاده من النصارى، وينتظرون خروج المهدي من أهل بيت النبوة، يملأ الأرض عدلاً، كما ملئت جوراً وظلماً.

فصل

ومن تلاعب الشيطان بهذه الأمة الغضبية: أنهم في العشر الأول من الشهر الأول من كل سنة يقولون في صلاتهم: «كم تقول الأمم: أين إلههم؟ انتبه، كم تنام يا رب! استيقظ من رَقَدتك».

وهؤلاء إنما أقدموا على هذه الكفريات من شدة ضَجَرِهِم من الذل والعبودية، وانتظار فَرَجٍ لا يزداد منهم إلا بعداً، فأوقعهم ذلك في الكفر والتزندق الذي لا يستحسنه إلا أمثالهم، وتجراًوا على الله سبحانه وتعالى بهذه المناجاة القبيحة، كأنهم يُنخُونَهُ بذلك لِيَتَخَيَ لهم ويحميَ لنفسه، فكأنهم يخبرونه سبحانه وتعالى بأنه قد اختار الخمول لنفسه ولأحبابه، وأبناء أنبيائه، فيتنخونه للنباهة، واشتهار الصيت!

فترى أحدهم إذا تلا هذه الكلمات في الصلاة يقشعرّ جلده، ولا يشك في أن هذه المناجاة تقع عند الله تعالى بموقع عظيم، وأنها تؤثر فيه، وتحركه، وتهزّه، وتُنخيه.

ومن ذلك: أنهم ينسبون إلى الله سبحانه وتعالى الندم على ما يفعل.
فمن ذلك: قولهم في التوراة التي بأيديهم: «وندم الله سبحانه وتعالى
على خلق البشر الذين في الأرض، وشقّ عليه، وعاد في رأيه»!
وذلك عندهم في قصة قوم نوح.

وزعموا أن الله سبحانه وتعالى وتقّس لما رأى فساد قوم نوح، وأن
شرّهم وكفرهم قد عَظُمَ، ندم على خلق البشر.
وكثيرٌ منهم يقول: إنه بكى على الطوفان، حتى رَمَدَ، وعادته الملائكة.
وأنه عَصَّ على أنامله حتى جرى الدّم منها.
وقالوا أيضًا: إن الله تعالى ندم على تملكه شأؤول على بني إسرائيل،
وأنه قال: ذلك لشمويل.

وعندهم أيضًا: أن نوحًا عليه السلام لما خرج من السفينة بدأ ببناء مَذْبَح
لله تعالى، وقرب عليه قربانين، وأن الله تعالى استنشق رائحة القُتَار، فقال الله
تعالى في ذاته: «لن أعاود لعنة الأرض بسبب الناس، لأن خاطر البشر
مطبوع على الرّداءة، ولن أُهلك جميع الحيوان كما صنعتُ».

وقد واجهوا رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله تعالى عنهم بأمثال هذه
الكفريات، فقال قائل منهم للنبي ﷺ: إن الله سبحانه وتعالى خلق السماوات
والأرض في ستة أيام، ثم استراح، فَشَقَّ ذلك على النبي ﷺ، فَأَنْزَلَ الله تعالى
تكذيبًا لهم: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا
مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ (١).

(١) روى عبد الرزاق في تفسيره (٣/٢٣٩) ومن طريقه الطبري في تفسيره (٢٢/٣٧٦) =

[ق: ٣٨] وتأمل قوله تعالى عَقِيبَ ذَلِكَ: ﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ [ق: ٣٩]، فإن أعداء الرسول ﷺ نسبوه إلى ما لا يليق به، وقالوا فيه ما هو مُنْزَرَع عنه، فأمره الله سبحانه وتعالى أن يصبر على قولهم، ويكون له أسوة بربّه سبحانه وتعالى، حيث قال أعداؤه فيه ما لا يليق به.

وكذلك قال فنحاص لأبي بكر: إن الله فقير ونحن أغنياء، ولهذا اسْتَقَرَّضَنَا من أموالنا، فأنزل الله سبحانه وتعالى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوفُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ (١) [آل عمران: ١٨٢].

وقالوا أيضًا: يد الله مغلولة، كما حكى ذلك سبحانه عنهم [١٧٢] في قوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٦٤].

ويقولون في العشر الأول من الشهر الأول من كل سنة: «يا إلهنا وإله

= عن معمر عن قتادة قال: قالت اليهود: إن الله خلق السموات والأرض في ستة أيام، ففرغ من الخلق يوم الجمعة، واستراح يوم السبت، فأكذبهم الله، وقال: ﴿وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُتُوفٍ﴾، ورواه الطبري أيضا (٣٧٦/٢٢) من طريق سعيد عن قتادة بنحوه. وورد نحوه عن ابن عباس وأبي بكر والحسن وأبي مجلز.

(١) رواه الطبري في تفسيره (٨٣٠٠، ٨٣٠١) والطحاوي في شرح المشكل (٨٧/٥) - (٨٨) وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٥٨٩) من طريق ابن إسحاق عن محمد بن أبي محمد عن عكرمة عن ابن عباس قال: دخل أبو بكر الصديق بيت المدراس... وذكر قصة بمعناه، وعزاه في الدر المنثور (٣٩٦/٢) لابن المنذر، وحسن إسناده ابن حجر في الفتح (٢٣١/٨). وورد نحوه من قول عكرمة والسدي ومقاتل وابن إسحاق.

آبائنا! افلِكَ على جميع أهل الأرض، ليقول كل ذي نَسَمَةٍ: اللهُ إِلَهُ إِسْرَائِيل قد ملك، ومملكته في الكُلِّ متسلطة».

ويقولون في هذه الصلاة أيضًا: «وسيكون لله تعالى الملك، وفي ذلك اليوم يكون الله تعالى واحدًا، واسمه واحدًا».

ويعنون بذلك: أنه لا يظهر أن الملك لله تعالى إلا إذا صارت الدولة لليهود الذين هم صفوته وأمته، فأما ما دامت الدولة لغير اليهود فإنه سبحانه وتعالى خامل الذكر عند الأمم، مطعون في ملكه، مشكوك في قدرته.

فصل

ومن تلاعب الشيطان بهم: أنهم مُولَعون بالقَدَحِ في الأنبياء وأذيتهم.

وقد آذوا موسى عليه السلام في حياته، ونسبوه إلى ما برّاه الله تعالى منه، ونهى الله سبحانه هذه الأمة عن الاقتداء بهم في ذلك، حيث يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾ [الأحزاب: ٦٩].

وثبت في «الصحيحين»^(١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «كانت بنو إسرائيل يغتسلون عُراً، يَنْظُرُ بعضهم إلى سَوْأَةِ بعض، وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده، فقالوا: والله ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه أَدْرُ، فذهب موسى يغتسل فوضع ثوبه على حجر، فَفَرَّ الحجرُ بثوبه، قال: فجمع موسى بأثره، يقول: ثوبي حَجَرُ، ثوبي حَجَرُ! حتى نظرت بنو إسرائيل إلى سَوْأَةِ موسى، وقالوا: والله ما بموسى بأس، فقام

(١) البخاري (٢٧٨، ٣٤٠٤)، ومسلم (٣٣٩).

الحجر، حتى نظر إليه بنو إسرائيل، وأخذ ثوبه، وطفق بالحجر ضرباً».

قال أبو هريرة: والله إنه بالحجر نَدَبُ ستة أو سبعة من أثر ضرب موسى الحجر، وأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَىٰ فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا﴾.

وقال ابن جرير^(١): حدثنا ابن حميد، حدثنا يعقوب، عن جعفر، عن سعيد، قالت بنو إسرائيل: إن موسى أدْرُ، وقالت طائفة: هو أبرص من شدة تَسْتَرُه.

وقال ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «كان موسى رجلاً حَيِّياً سَتِيْرًا، لا يكاد يُرى من جلده شيء استحياء منه، فأذاه مَنْ أَذَاهُ من بني إسرائيل، وقالوا: ما يَتَسْتَرُ هذا التَّسْتَرُ إلا من عيب بجلده، إما بَرَصٍ، وإما أَدْرَةٍ، وإما آفَةٍ! وإن الله تعالى أراد أن يُبْرِئَهُ مما قالوا...» وذكر الحديث^(٢).

وقال سفيان بن حسين، عن الحكم، عن ابن جُبَيْر، عن ابن عباس، عن علي بن أبي طالب^(٣) في قوله تعالى: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَىٰ﴾

(١) جامع البيان (٢٠/٣٣٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٠٤).

(٣) رواه ابن منيع كما في إتحاف الخيرة (٥٧٩١) والطبري في تفسيره (٢٠/٣٣٤-٣٣٥) والطحاوي في شرح المشكل (١/٦٨) وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٦/٤٨٦) وغيرهم عن عباد بن العوام عن سفيان به، ومن طريق ابن منيع رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦١/١٧٢) والضياء في المختارة (٦١١)، ومن طريق الطبري رواه الثعلبي في تفسيره (٨/٦٦)، وصححه الحاكم (٤١١٠)، والبوصيري، وابن حجر في المطالب العالية (٣٤٥٥)، وحسنه في الفتح (٦/٤٣٨، ٨/٥٣٥) وقال: «وفي الإسناد ضعف».

[الأحزاب: ٦٩]، قال: صعد موسى وهارون الجبل، فمات هارون، فقالت بنو إسرائيل: أنت قتلتها، وكان أشدَّ حبًّا لنا منك، وألَيْنَ لنا منك، وآذوه بذلك، فأمر الله تعالى الملائكة فحملته، حتى مَرَّوا به على بني إسرائيل، وتكلَّمت الملائكة بموته، حتى عرف بنو إسرائيل أنه قد مات، فَبَرَّاهُ الله تعالى من ذلك، فانطلقوا به، فدفنوه، فلم يَطَّلِع على قبره أحدٌ من خلق الله تعالى إلا الرَّحِم، فجعله الله تعالى أصمَّ أبكم.

وقال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَنْقُورِ لِمَ تُؤْذُونَنِي وَقَدْ تَعَلَّمْتُمْ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ [الصف: ٥].

وتأمل قوله: ﴿وَقَدْ تَعَلَّمْتُمْ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾، فإنها جملة في موضع الحال، أي: أتؤذونني وأنتم تعلمون أني رسول الله إليكم؟ وذلك أبلغ في العناد.

وكذلك المسيح قال: ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَبْنِي إِسْرَءِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِمَا فِي مِغْدِي أَسْمُهُ أَخَذَ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾ [الصف: ٦].

فهذا قليل من كثير من أذاهم لأنبياهم.
وأما أذاهم لهم بالقتل والنفي: فأشهر من أن يُذكر.
ولقد بالغوا في أذى النبي ﷺ بجهدهم بالقول والفعل، حتى رَدَّهم الله تعالى [١٧٢ب] خاسئين.

ومن قَدَحِهِم في الأنبياء: ما نسبوه إلى نصِّ التوراة: أنه لما أهلك الله أمة لوطٍ لفسادها، ونجَّى لوطاً بابتتيه فقط، ظن ابتناه أن الأرض قد خَلَّت ممن

يَسْتَبْقِينَ مِنْهُ نَسْلًا، فَقَالَت الْكُبْرَى لِلصَّغْرَى: إِنَّ أَبَانَا شَيْخٌ، وَلَمْ يَبْقَ فِي الْأَرْضِ إِنْسَانٌ يَأْتِينَا كَسَبِيلِ الْبَشَرِ، فَهَلُمَّيْ نَسْقِي أَبَانَا خَمْرًا وَنَضَاجِعَهُ، لِنَسْتَبْقِيَ مِنْ أَبِينَا نَسْلًا، فَفَعَلْتَا ذَلِكَ بِزَعْمِهِمْ!

فَنَسَبُوا إِلَى النَّبِيِّ أَنَّهُ سَكْرٌ، حَتَّى لَمْ يَعْرِفْ ابْتِتِيهِ، ثُمَّ وَطَّئَهُمَا وَأَحْبَلَهُمَا وَهُوَ لَا يَعْرِفُهُمَا، فَوُلِدَتْ إِحْدَاهُمَا وَلَدًا سَمَّتهُ: «مَوَاب» يَعْنِي: أَنَّهُ مِنَ الْأَبِ، وَالثَّانِيَةَ سَمَت وَلَدَهَا: «ابْنِ عَمِي» يَعْنِي: أَنَّهُ مِنْ قَبِيلِهَا.

وَقَدْ أَجَابَ بَعْضُهُمْ عَنْ هَذَا: بِأَنَّهُ كَانَ قَبْلَ نَزُولِ التَّوْرَةِ، فَلَمْ يَكُنْ نِكَاحُ الْأَقَارِبِ حَرَامًا!

وَالتَّوْرَةُ تَكْذِّبُهُمْ، فَإِنَّ فِيهَا: «أَنَّ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ خَافَ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ أَنْ يَقْتُلَهُ الْمَصْرِيُّونَ، حَسَدًا لَهُ عَلَى زَوْجَتِهِ سَارَةَ، فَأَخْفَى نِكَاحَهَا، وَقَالَ: هِيَ أُخْتِي، عَلِمًا مِنْهُ بِأَنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ لَمْ يَبْقَ لِلظُّنُونِ إِلَيْهِمَا سَبِيلٌ».

وَهَذَا أَظْهَرَ دَلِيلَ عَلَى أَنَّ تَحْرِيمَ^(١) نِكَاحِ الْأَخْتِ كَانَ ثَابِتًا فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، فَمَا ظَنُّكَ بِنِكَاحِ الْبَنَتِ الَّذِي لَمْ يَشْرَعْ وَلَا فِي زَمَنِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ وَعِنْدَهُمْ أَيْضًا فِي التَّوْرَةِ الَّتِي بِأَيْدِيهِمْ قِصَّةٌ أَعْجَبُ مِنْ هَذِهِ!

وَهِيَ: أَنَّ يَهُوذَا بْنَ يَعْقُوبَ النَّبِيَّ زَوَّجَ وَلَدَهُ الْأَكْبَرَ مِنْ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: تَامَارُ، فَكَانَ يَأْتِيهَا مُسْتَدْبِرًا، فَغَضِبَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَعْلِهِ، فَأَمَاتَهُ، فَزَوَّجَ يَهُوذَا وَلَدَهُ الْآخَرَ بِهَا، فَكَانَ إِذَا دَخَلَ بِهَا أَنْزَلَ عَلَى الْأَرْضِ، عَلِمًا مِنْهُ بِأَنَّهُ إِنْ أَوْلَدَهَا كَانَ أَوَّلُ الْأَوْلَادِ مَدْعُوعًا بِاسْمِ أَخِيهِ، وَمَنْسُوبًا إِلَى أَخِيهِ، فَكَرِهَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ مِنْ فَعْلِهِ، فَأَمَاتَهُ أَيْضًا، فَأَمَرَهَا يَهُوذَا بِاللِّهَاقِ بَيْتِ أَبِيهَا إِلَى أَنْ يَكْبُرَ شَيْلًا

(١) «تَحْرِيم» سَاقِطَةٌ مِنْ م.

ولده، ويتمّ عقله، حذرًا من أن يصيبه ما أصاب أخويه، فأقامت في بيت أبيها، ثم ماتت من بعد زوجة يهوذا، وصعد إلى منزل ليحرس غنمه، فلما أُخبرت المرأة (تامار) بإصعاد حموها إلى المنزل لبست زيّ الزواني، وجلست في مستشرف على طريقه، لعلمها بشبّهه، فلما مرّ بها خالها زانيةً، فراودها، فطالبته بالأجرة، فوعدها بجدي، ورهن عندها عصاه وخاتمه، ودخل بها، فعَلِقَتْ منه، فلما أُخْبِرَ يهوذا أن كِتْنَهُ عَلِقَتْ من الزنى أفشى بإحراقها، فبعث إليه بخاتمه وعصاه، فقالت: مِنْ رَبِّ هذين أنا حامل، فقال: صدقت، ومتى ذلك؟ واعتذر بأنه لم يعرفها، ولم يستحلّ معاودتها، ولا تسليمها إلى ولده، وعلقت من هذا الزنى بعارض، قالوا: وَمِنْ وَلَدِها داود النبي.

وفي ذلك من نسبتهم الزنى والكفر إلى أهل بيت النبوة ما يُقارب ما نسبوه إلى لوط عليه السلام.

وهذا كله عندهم وفي نصّ كتابهم، وهم يجعلون هذا نسبًا لداود وسليمان عليهما السلام، ولمسيحهم المنتظر.

ومن العجب أنهم يجعلون المسلمين أولاد زنى، ويسمّونهم^(١) ممازير، واحدها مَمْزِير، وهو اسم لولد الزنى، لأن شرعهم أن الزوج إذا راجع زوجته بعد أن نكحت زوجًا غيره فأولادهما أولاد زنى.

وزعموا أن ما جاءت به شريعة الإسلام من ذلك هو من موضوعات عبد الله بن سلام، قصد به أن يجعل أولاد المسلمين ممازير بزعمهم.

قالوا: وكان محمد ﷺ قد رأى أحلامًا تدلّ على أنه صاحب دولة،

(١) «يسمونهم» ساقطة من م.

فسافر إلى الشام في تجارة لخديجة، واجتمع بأحبار اليهود، وقص عليهم أحلامه، فعلموا أنه صاحب دولة، فأصبحوه عبد الله بن سلام، فقرأ عليه علوم التوراة وفقهها مدّة، ونسبوا الفصاحة والإعجاز الذي في القرآن إلى عبد الله بن سلام، وأن من جملة ما قرره عبد الله بن سلام: [١١٧٣] أن الزوجة لا تحل للمطلق ثلاثًا إلا بعد أن ينكحها رجلٌ آخر، ليجعل أولاد المسلمين أولاد زنى.

ولا ريب أن مثل هذا البُهت يروّج على كثير من حميرهم! وقد خلق الله تعالى لكلّ باطلٍ وبُهتٍ حَمَلَةً، كما للحق حملة، وليس وراء هذا البهت بُهتٌ.

وليس بمستنكر لأمة قد حَتَّ في معبودها وإلهها، ونَسَبَتْهُ إلى ما لا يليق بعظمته وجلاله، ونسبت أنبياءه إلى ما لا يليق بهم، ورمتهم بالعظائم، أن يَنْسُبُوا محمدًا ﷺ إلى ذلك.

وعدواته لهم، وملاحمُهُ فيهم، وإجلاؤهُ لهم من ديارهم وأموالهم، وسَبُّ ذراريهم ونسائهم: معلوم غير مجهول.

وقد نسبت هذه الأمة الغضبية عيسى ابن مريم إلى أنه ساحر، وَلَدُ غِيَّةٍ، ونسبت أمّه إلى الفجور.

ونسبت لوطًا إلى أنه وطئ ابنتيه، وأولَدَهُما وهو سكران من الخمر. ونسبوا سليمان عليه السلام إلى أنه كان ملكًا ساحرًا، وكان أبوه عندهم ملكًا مسيحًا.

ونسبوا يوسف الصّديق عليه السلام إلى أنه حَلَّ تِگَّةَ سراويله وتِگَّةَ

سراويل سيدته، وأنه قعد منها مقعد الرجل من المرأة، وأن الحائط انشق له، فرأى أباه يعقوب عليه السلام عاضاً على أنامله، فلم يَقُمْ حتى نزل عليه جبريل عليه السلام فقال: يا يوسف! تكون من الزناة، وأنت معدود عند الله تعالى من الأنبياء؟ فقام حينئذ.

ومعلومٌ أن ترك الفاحشة عن هذا لا مدح فيه، فإن أفسق الناس لو رأى ذلك لولّى هارباً وترك الفاحشة!

ومنهم مَنْ يزعم أن المسيح كان من العلماء، وأنه كان يُداوي المرضى بالأدوية، ويوهمهم أن الانتفاع إنما حصل لهم بدعائه، وأنه داوى جماعة من المرضى في يوم السبت، فأنكرت عليه اليهود ذلك، فقال لهم: أخبروني عن الشاة من الغنم إن وقعت في بئر، أما تنزلون إليها وتُحِلُّون السبت لتخليصها؟ قالوا: بلى، قال: فلمَ أحللتُم السبت لتخليص الغنم، ولا تُحِلُّونه لتخليص الإنسان الذي هو أكبر حرمةً من الغنم؟ فأفحِمُوا.

ويحكون أيضًا عنه: أنه كان مع قومٍ من تلاميذه في جبل، ولم يحضرهم الطعام، فأذن لهم في تناول الحشيش يوم السبت، فأنكرت عليه اليهود قطع الحشيش في يوم السبت، فقال لهم: رأيتم لو أن أحدكم كان وحيداً مع قوم على غير ملّته، وأمرهم بقطع النبات وإلقائه لدوابّهم، لا يقصدون بذلك إبطال السبت، ألستم تجيزون له قطع النبات؟ قالوا: بلى، قال: فإن هؤلاء القوم أمرتهم بقطع النبات ليأكلوه، وليغتذوا به، لا لقطع السبت.

ومن العجب: أن عندهم في التوراة التي بأيديهم: «لا يزول الملك من آل يهوذا، والراسم من بين ظهرائهم: إلى أن يأتي المسيح»، وهم لا يقدرّون أن يجحدوا ذلك.

فيقال لهم: إنكم كنتم أصحاب دولة حتى ظهر المسيح، ثم انقضى ملككم، ولم يبق لكم اليوم ملك، وهذا برهان على أن المسيح قد أرسل. ومن حين بُعث المسيح، وكفروا به وطلبوا قتله استولت ملوك الروم على اليهود وبيت المقدس، وانقضت دولتهم، وتفرّق شملهم.

فيقال لهم: ما تقولون في عيسى ابن مريم؟

فيقولون: ولد يوسف النجار، لِعِيسَى لِرِشْدَةٍ، وكان قد عَرَفَ اسم الله الأعظم، يُسَخَّرُ به كثيرًا من الأشياء!

وعند هذه الأمة الغضبية أيضًا: أن الله تعالى كان قد أطلع موسى عليه السلام على الاسم المركّب من اثنين وأربعين حرفًا، وبه شقّ البحر، وعمل المعجزات.

فيقال لهم: فإذا كان موسى قد عمل المعجزات باسم الله سبحانه فلم صدّقتم نبوّته، وأقرّتم بها، وجحدتم نبوّة عيسى، وقد عمل المعجزات بالاسم الأعظم؟

فأجاب بعضهم عن هذا الإلزام: بأن الله [١٧٣ب] سبحانه هو الذي علّم موسى ذلك الاسم، فعلمّه بالوحي، وعيسى إنما تعلم من حيطان بيت المقدس.

وهذا هو اللائق ببهتهم وكذبهم على الله تعالى وأنبيائه، وهو يسدّ عليهم العلم بنبوة موسى، لأن كلا الرسولين اشتركا في المعجزات والآيات الظاهرة، التي لا يقدر أحدٌ أن يأتي بمثلها، فإن كان أحدهما قد عملها بحيلة أو بعلم فالآخر يمكن ذلك في حقّه، وقد أخبرا جميعًا أن الله سبحانه وتعالى

هو الذي أجرى ذلك على أيديهما، وأنه ليس من صنعهما، فتكذيب أحدهما وتصديق الآخر تفريق بين المتماثلين.

وأيضًا فإنه لا دليل لهم على أن موسى تلقى تلك المعجزات عن الله تعالى إلا وهو يدلُّ على أن عيسى عليه السلام تلقَّاها أيضًا عن الله تعالى، فإن أمكن القدح في معجزات عيسى أمكن القدح في معجزات موسى عليه السلام، وإن كان ذلك باطلاً فهذا أيضًا باطل.

وإذا كان هذا شأن معجزات هذين الرسولين مع بُعد العهد، وتشَّتت شمل أمتيهما في الأرض، وانقطاع معجزاتهما، فما الظن بنبوة مَنْ معجزاته وآياته تزيد على الألف، والعهد بها قريب، وناقلوها أصدق الخلق وأبرهم، ونقلها ثابت بالتواتر قرنًا بعد قرن؟

وأعظمهما معجزة كتاب باقٍ غَضُّ طريٍّ، لم يتغير ولم يتبدل منه شيء، بل كأنه منزل الآن، وهو القرآن العظيم، وما أخبر به يقع كل وقت على الوجه الذي أخبر به، حتى كأنه كان يشاهده عيانًا.

فصل

ولا يمكن البتة أن يؤمنَ يهوديٌّ بنبوة موسى عليه السلام إن لم يؤمن بنبوة محمد ﷺ، ولا يمكن نصرانيًّا أن يُقرَّ بنبوة المسيح إلا بعد إقراره بنبوة محمد ﷺ.

وبيان ذلك: أن يُقال لهاتين الأمتين:

أنتم لم تُشاهدوا هذين الرسولين، ولا شاهدتم آياتهما وبراهين نبوتهما، فكيف يسع العاقل أن يكذب نبيًّا ذا دعوة شائعة، وكلمة قائمة، وآيات باهرة،

وَيُصَدِّقُ مَنْ لَيْسَ مِثْلُهُ وَلَا قَرِيبًا مِنْهُ فِي ذَلِكَ؟ لِأَنَّهُ لَمْ يَرِ أَحَدَ النَّبِيِّينَ، وَلَا شَاهِدَ مُعْجَزَاتِهِ، فَإِذَا كَذَّبَ بِنُبُوءَةِ أَحَدِهِمَا لَزِمَهُ التَّكْذِيبُ بِنُبُوءَتِهِمَا، وَإِنْ صَدَّقَ بِأَحَدِهِمَا لَزِمَهُ التَّصْدِيقُ بِنُبُوءَتِهِمَا، فَمَنْ كَفَرَ بِنَبِيٍِّّ وَاحِدٍ فَقَدْ كَفَرَ بِالْأَنْبِيَاءِ كُلِّهِمْ، وَلَمْ يَنْفَعِهِ إِيمَانُهُ بِهِ.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ۝١٥٠ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ۝١٥١ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَٰئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرُهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٥٠-١٥٢].

وقال تعالى: ﴿ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ۚ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَاَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ۚ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ۚ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

فنقول للمغضوب عليه: هل رأيت موسى وعائنت مُعْجَزَاتِهِ؟

فبالضرورة يقول: لا.

فنقول له: بأي شيء عرفت نبوته وصدقه؟

فله جوابان:

أحدهما: أن يقول: أبي عرّفني ذلك وأخبرني به.

والثاني: أن يقول: التواتر وشهادات الأمم حَقَّقَ ذلك عندي، كما حَقَّقَتْ شهادتهم وجود البلاد النائية، والبحار، والأنهار المعروفة، وإن لم أشاهدها.

فإن اختار الجواب الأول، وقال: شهادة أبي وإخباره إياي بنبوة موسى هي سببُ تصديقي بنبوته.

فيقال له: ولمَ كان أبوك عندك صادقاً في ذلك، معصوماً عن الكذب، وأنت ترى الكفار يعلمهم آباؤهم ما هو كُفْرٌ عندك؟

فإذا كنت ترى الأديان الباطلة والمذاهب الفاسدة قد أخذها أربابُها عن آبائهم، كأخذك مذهبك عن أبيك، وأنت تعلم أن الذين هم عليه ضلالٌ، فيلزمك أن تبحث عمّا أخذته عن أبيك [١٧٤] خوفاً أن تكون هذه حاله.

فإن قال: إن الذي أخذته عن أبي أصحّ من الذي أخذه الناس عن آبائهم، كفاه معارضةٌ غيره له بمثل قوله.

فإن قال: أبي أصدق من آبائهم وأعرف وأفضل، عارضه سائرُ الناس في آبائهم بنظير ذلك.

فإن قال: أنا أعرفُ حال أبي، ولا أعرفُ حال غيره.

قيل له: فما يؤمنك أن يكون غير أبيك أصدق من أبيك، وأفضل، وأعرف؟

وبكل حالٍ، فإن كان تقليدُ أبيه حُجَّةً صحيحةً كان تقليد غيره لأبيه كذلك، وإن كان ذلك باطلاً كان تقليده لأبيه باطلاً.

فإن رجع عن هذا الجواب، واختار الجواب الثاني، وقال: إنما علمت نبوة موسى بالتواتر قرناً بعد قرن، فإنهم أخبروا بظهوره، وبمعجزاته، وآياته، وبراهين نبوته التي تضطر إلى تصديقه.

فيقال له: لا ينفعك هذا الجواب، لأنك قد أبطلت ما شهد به التواتر من نبوة عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم.

فإن قلت: تواتر ظهور موسى ومعجزاته، ولم يتواتر ذلك في المسيح
ومحمد.

قيل: هذا هو اللائق ببهت الأمة الغضبية، فإن الأمم جميعهم قد عرفوا
أنهم قومٌ بُهتٌ، وإلا فمن المعلوم أن الناقلين لمعجزات المسيح ومحمد
صلوات الله وسلامه عليهم أضعافُ أضعافكم بكثير، والمعجزات التي
شاهدها أوائلهم لا تنقص عن المعجزات التي أتى بها موسى عليه السلام،
وقد نقلها عنهم أهل التواتر جيلاً بعد جيل، وقرناً بعد قرن، وأنت لا تقبلُ
خبر التواتر في ذلك وترده، فيلزُمُك أن لا تقبله في أمر موسى عليه السلام.

ومن المعلوم بالضرورة أن من أثبت شيئاً ونفى نظيره فقد تناقض.

وإذا اشتهر النبي في عصرٍ، وصحّت نبوّته في ذلك العصر بالآيات التي
ظهرت عليه لأهل عصره، ووصل خبره إلى أهل عصرٍ آخر، وجب عليهم
تصديقه والإيمان به، وموسى والمسيح ومحمدُ صلوات الله وسلامه عليهم
في هذا سواءٌ.

ولعل تواتر الشهادات بنبوة موسى أضعف من تواتر الشهادات بنبوة
عيسى ومحمد، لأن الأمة الغضبية قد مزّقتها الله تعالى كل ممزّق، وقطّعها
في الأرض، وسلبها ملكها وعزّها، فلا عيش لها إلا تحت قَهْرٍ سواها من
الأمم لها، بخلاف أمة عيسى عليه السلام، فإنها قد انتشرت في الأرض،
وفيه الملوكة، ولهم الممالك.

وأما الحنفاء: فممالكهم قد طبّقت مشارق الأرض ومغاربها، وملأوا
الدنيا سهلاً وجبلاً، فكيف يكون نقلهم لما نقلوه كذباً، ونقل الأمة الغضبية

الخاملة، القليلة الزائلة^(١) صدقًا؟

ثبت أنه لا يمكنُ يهوديًا على وجه الأرض أن يصدّق بنبوّة موسى عليه السلام إلا بتصديقه وإقراره بنبوّة محمد ﷺ، ولا يمكن نصرانيًا البتة الإيمانُ بالمسيح عليه السلام إلا بعد الإيمان بمحمد ﷺ.

ولا ينفَعُ هاتينِ الأمتينِ شهادةُ المسلمين بنبوّة موسى والمسيح، لأنهم إنما آمنوا بهما على يد محمد ﷺ، وكان إيمانهم بهما من الإيمان بمحمد، وبما جاء به، فلولا ما عرفنا نبوتهما، ولا آمنّا بهما ولا بنبيّهما.

فإن أمة الغضب والضلال ليس بأيديهم عن أنبيائهم ما يوجبُ الإيمانَ بهم، فلولا القرآنُ ومحمد ﷺ ما عرفنا شيئًا من آيات الأنبياء المتقدمين.

فمحمد ﷺ وكتابه هو الذي قرّر نبوة موسى، ونبوة المسيح عليهما الصلاة والسلام، لا اليهود والنصارى.

بل كان نفسُ ظهوره ومجيئه تصديقًا لنبوتهما، فإنهما أخبرا به، وبشّرا بظهوره قبل ظهوره، فلما بُعث كان بعثه تصديقًا لهما.

وهذا أحد المعنيين في قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ إِنَّا لَنَارِكُوا إِلَهَينَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ﴾ (١٧٤ب) [بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَقَ الْمُرْسَلِينَ] ﴿الصفّات: ٣٦، ٣٧﴾، أي مجيئه تصديق لهم من جهتين: من جهة إخبارهم بمجيئه ومبعثه، ومن جهة إخباره بمثل ما أخبروا به، ومطابقة ما جاءوا به لما جاءوا به، فإن الرسول الأوّل إذا أتى بأمر لا يُعَلِّمُ إلا بالوحي، ثم جاء نبي آخر لم يقاربه في الزمان ولا في المكان ولا تلقّى عنه، بمثل ما جاء به سواء: دَلَّ ذلك على صدق

(١) ح، ش: «الدليلة».

الرسولين الأول والآخر، وكان ذلك بمنزلة رجلين أخبر أحدهما بخبر عن عيان، ثم جاء آخر من غير بلده وناحيته بحيث نعلم أنه لم يجتمع به، ولا تلقى عنه، ولا عَمَّن تلقى عنه، فأخبر بمثل ما أخبر به الأول سواء، فإنه يُضطرُّ السامعُ إلى تصديق الأول والثاني.

والمعنى الثاني: أنه لم يأت مكذبًا لمن قبله من الأنبياء، مُزريًا عليهم، كما يفعل الملوك المتغلبّة على الناس بمن تقدّمهم من الملوك، بل جاء مصدقًا لهم، شاهدًا بنبوتهم، ولو كان كاذبًا متقولاً مُنشئًا من عنده سياسةً لم يُصدّق مَنْ قبله، بل كان يُزري بهم، ويطعن عليهم، كما يفعل أعداء الأنبياء.

فصل

وقد اختلف أقوال الناس في التوراة التي بأيديهم: هل هي مُبدّلة؟ أم التبديل والتحريف وقع في التأويل دون التنزيل؟ على ثلاثة أقوالٍ: طرفين ووسط.

فأفرط طائفةٌ وزعمت أنها كلّها أو أكثرها مُبدّلةٌ مغيّرةٌ، ليست التوراة التي أنزلها الله تعالى على موسى عليه السلام، وتعرض هؤلاء لتناقضها وتكذيب بعضها لبعض.

وغلا بعضهم، فجوّز الاستجمار بها من البول.

وقابلهم طائفةٌ أخرى من أئمة الحديث والفقه والكلام، فقالوا: بل التبديل وقع في التأويل، لا في التنزيل. وهذا مذهب أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، قال في «صحيحه»^(١): «يُحرّفون: يزيلون، وليس أحدٌ

(١) (٥٢٢/١٣) مع الفتح.

يزيل لفظ كتابٍ من كتب الله تعالى، ولكنهم يُحَرِّفونه: يتأَوَّلونه على غير تأويله».

وهذا اختيار الرازي في «تفسيره»^(١).

وسمعت شيخنا يقول: وقع النزاع في هذه المسألة بين بعض الفضلاء، فاختار هذا المذهب، ووَهَن غيره، فأنكر عليه، فأحضر لهم خمسة عشر نقلاً به.

ومن حُجَّة هؤلاء: أن التوراة قد طُبِّقَت مشارق الأرض ومغاربها، وانتشرت جنوباً وشمالاً، ولا يعلم عدد نُسخها إلا الله تعالى، ومن الممتنع أن يقع التواطؤ على التبديل والتغيير في جميع تلك النسخ، بحيث لا يبقى في الأرض نسخة إلا مُبَدَّلَةٌ مغيرةً، والتغيير على منهاج واحد، وهذا مما يُحيله العقل ويشهد بطلانه.

قالوا: وقد قال الله تعالى لنبيه ﷺ مُحتجاً على اليهود بها: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣].

قالوا: وقد اتفقوا على ترك فريضة الرِّجْم، ولم يمكنهم تغييرها من التوراة، ولهذا لما قرأوها على النبي ﷺ وضع القارئ يده على آية الرِّجْم، فقال له عبد الله بن سلام: ارفع يدك عن آية الرِّجْم، فرفعها، فإذا هي تلوح تحتها، فلو كانوا قد بدَّلوا ألفاظ التوراة لكان هذا من أهم ما يبدِّلونه.

قالوا: وكذلك صفات النبي ﷺ ومَخْرَجُه هو في التوراة بَيِّنٌ جَدًّا، ولم يمكنهم إزالته وتغييره، وإنما ذمَّهم الله تعالى بكتمانه، وكانوا إذا احتجَّ عليهم

(١) مفاتيح الغيب (١١/ ١٨٧).

بما في التوراة من نعته وصفته يقولون: ليس هو، ونحن ننتظره.

قالوا: وقد روى أبو داود في «سننه»^(١) عن ابن عمر، قال: أتى نَفَرٌ من اليهود، فدعوا رسول الله ﷺ إلى القَفِّ، فأتاهم في بيت المدراس، فقالوا: يا أبا القاسم! إن رجلاً منّا زنى بامرأة، فاحكم، فوضعوا لرسول الله وسادةً، فجلس عليها، [١٧٥] ثم قال: «اتنوني بالتوراة»، فأُتي بها، فنزع الوسادة من تحته، ووضع التوراة عليها، ثم قال: «أمنت بك وبمن أنزلك»، ثم قال: «اتنوني بأعلمكم»، فأُتي بفتى شابٍّ... ثم ذكر قصة الرجم.

قالوا: فلو كانت مُبدلةً مُغيرةً لم يضعها على الوسادة، ولم يقل: «أمنت بك».

قالوا: وقد قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام: ١١٥]، والتوراة من كلماته.

قالوا: والآثارُ التي في كتمان اليهود صفةً رسول الله ﷺ في التوراة، ومنعهم أولادهم وعوامهم من الاطلاع عليها: مشهورة، ومن اطلع عليها منهم قالوا له: ليس به.

فهذا بعض ما احتجّت به هذه الفرقة.

وتوسّط طائفة ثالثة، وقالوا: قد زيدَ فيها، وغيرَ ألفاظٍ يسيرةً، ولكن أكثرها باقٍ على ما أنزل عليه، والتبديلُ في يسير منها جدًّا.

(١) سنن أبي داود (٤٤٥١) من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن ابن عمر به، ومن طريق أبي داود رواه ابن عبد البر في التمهيد (٣٩٧/١٤)، وحسنه الألباني في الإرواء (٩٤/٥). وأصل الحديث في الصحيح من طريق نافع عن ابن عمر، ومن طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر. انظر البخاري (٣٦٣٥) ومسلم (١٦٩٩).

وممن اختار هذا القول: شيخنا في كتابه «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح»^(١).

قال: وهذا كما في التوراة عندهم: أن الله سبحانه وتعالى قال لإبراهيم عليه السلام: «اذبح ولدك بكرك ووحيدك إسحاق».

ف«إسحاق» زيادة منهم في لفظ التوراة.

قلت: وهي باطلة قطعاً من وجوه عشرة^(٢):

أحدها: أن بكره ووحيده: هو إسماعيل باتفاق الملل الثلاث، فالجمع بين كونه مأموراً بذبح بكره، وتعيينه بإسحاق: جمع بين النقيضين!

الثاني: أن الله سبحانه وتعالى أمر إبراهيم أن يُنْقِلَ هاجر وابنها إسماعيل عن سارة، ويُسكنهما في بركة مكة لثلاثين^(٣) سنة، فأمر بإبعاد السُرِّيَّة وولدها عنها، حفظاً لقلبها، ودفعاً لأذى الغيرة عنها، فكيف يأمر سبحانه وتعالى بعد هذا بذبح ابن سارة وإبقاء ابن السُرِّيَّة؟ فهذا مما لا تقتضيه الحكمة.

الثالث: أن قصة الذبح كانت بمكة قطعاً، ولهذا جعل الله تعالى ذبح الهدايا والقرايين بمكة، تذكيراً للأمة بما كان من قصة أبيهم إبراهيم مع ولده.

(١) الجواب الصحيح (١/٣٦٨).

(٢) انظر في هذا الموضوع «الرأي الصحيح في من هو الذبيح» للعلامة الفراهي. وللقاضي أبي بكر ابن العربي والسبكي والسيوطي وغيرهم رسائل مفردة في مسألة الذبيح.

(٣) كذا في النسخ، وهو عامي. والفعل غاريغار من باب سمع.

الرابع: أن الله سبحانه بشر سارة أم إسحاق ﴿يَا إِسْحَاقُ وَيَمُّنَ وَرَأَى إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ [هود: ٧١]، فبشرها بهما جميعاً، فكيف يأمر بعد ذلك بذبح إسحاق، وقد بشر أبويه بولدٍ وولدٍ؟

الخامس: أن الله سبحانه وتعالى لما ذكر قصة الذبيح وتسليمه نفسه لله تعالى، وإقدام إبراهيم على ذبحه، وفرغ من قصته، قال بعدها: ﴿وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [الصافات: ١١٢]، فشكر الله تعالى له استسلامه لأمره، وبذل ولده له، وجعل من إثابته على ذلك أن آتاه إسحاق، فنجى إسماعيل من الذبح، وزاده عليه إسحاق.

السادس: أن إبراهيم صلوات الله تعالى وسلامه عليه سأل ربّه الولد، فأجاب الله دعاءه، وبشّره به، فلما بلغ معه السعي أمره بذبحه، قال تعالى: ﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ [الصافات: ٩٩-١٠١].

فهذا دليل على أن هذا^(١) الولد إنما بُشّر به بعد دعائه وسؤاله ربّه أن يهب له ولداً، وهذا المبشّر به هو المأمورُ بذبحه قطعاً، بنص القرآن. وأما إسحاق فإنه بُشّر به من غير دعوة منه، بل على كبر السنّ، وكون مثله لا يؤلّد له، وإنما كانت البشارة به لامرأته سارة، ولهذا تعجبت من حصول الولد منها ومنه.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَىٰ قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا

(١) «هذا» ساقطة من م.

لَيْتَ أَنْ جَاءَ بِعَجَلٍ حَزِينٍ ﴿٦٩﴾ فَلَمَّا رَأَى أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ لُوطٍ ﴿٧٠﴾ وَامْرَأَتُهُ قَابِئَةُ فَضَحِكَتْ فَلَبَسْرَنَاهَا يَاسْحَقُ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبُ ﴿٧١﴾ قَالَتْ يَوْنِلَيَّْ أَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ ﴿٧٢﴾ قَالُوا أَنْعَجِبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ ﴿٧٣﴾ [هود: ٦٩-٧٣].

فتأمل سياق هذه البشارة وتلك: تجدهما بشارتين متفاوتين، مخرَجُ إحداهما غير مخرج الأخرى.

والبشارة [١٧٥ب] الأولى كانت له، والثانية كانت لها.

والبشارة الأولى هي التي أمر بذبح مَنْ بُشِّرَ به فيها، دون الثانية.

السابع: أن إبراهيم عليه السلام لم يقدم بإسحاق إلى مكة البتة، ولم يفرق بينه وبين أمه، وكيف يأمره الله تعالى أن يذهب بابن امرأته، فيذبحه بموضع صَرَّتْها وفي بلدها، ويدع ابن صَرَّتْها؟

الثامن: أن الله تعالى لما اتخذ إبراهيم خليلاً، والخُلَّةُ تقتضي أن يكون قلبه كله معلقاً بربه، ليس فيه شُعْبَةٌ لغيره، فلما سأل الولد وهَبَهُ إسماعيل، فتعلَّقَ به شُعْبَةٌ من قلبه، فأراد خليله سبحانه أن تكون تلك الشُعْبَةُ له، ليست لغيره من الخلق، فامتحنه بذبح ولده، فلمَّا أقدم على الامتثال خلصت له تلك الخُلَّةُ، وتمخضت لله وحده، فنسخ الأمر بذبحه لحصول المقصود، وهو العزمُ وتوطِينُ النفس على الامتثال.

ومن المعلوم أن هذا إنما يكون في أول الأولاد، لا في آخرها، فلما حصل هذا المقصود من الولد الأول لم يُخْتَجِ في الولد الآخر إلى مثله، فإنه لو زاحمت محبة الولد الآخر الخُلَّةَ لأمر بذبحه، كما أمر بذبح الأول.

فلو كان المأمور بذبحه هو الولد الآخر لكان قد أقرّه في الأول على مزاحمة الخلة به مدة طويلة، ثم أمره بما يُزيل المَزاحم بعد ذلك، وهذا خلاف مقتضى الحكمة، فتأملهُ.

التاسع: أن إبراهيم عليه السلام إنما رُزق إسحاق عليه السلام على الكبر، وإسماعيل عليه السلام رُزقهُ في عُنفوانه وقوّته، والعادة أن القلب أعلّق بأول الأولاد، وهو إليه أميل، وله أحبّ، بخلاف من يُرزقهُ على الكبر، ومحلّ الولد بعد الكبر كمحلّ الشهوة للمرأة.

العاشر: أن النبي ﷺ كان يفتخر بقوله: «أنا ابنُ الدَّبِيحَيْنِ»^(١) يعني: أباه عبد الله وجده إسماعيل.

والمقصود: أن هذه اللفظة مما زادوها في التوراة.

ونحن نذكر السبب الموجب لتغيير ما غيّر منها، والحق أحقُّ ما اتَّبِع، فلا نغلو غُلُوّ المستهينين بها، المستجمرين بها، بل معاذَ الله من ذلك! ولا

(١) كذا ذكره الحاكم (٦٠٩/٢) بلا إسناد، لكن ليس فيه ذكر الافتخار، وروى الطبري في تفسيره (٨٥/٢١) والأُموي في مغازيه كما في تفسير ابن كثير (٣٥/٧) والحاكم (٤٠٣٦) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٠٠/٥٦، ٢٠١) وغيرهم من طريق عبد الله بن سعيد عن الصنابحي عن معاوية أن أعرابيا قال لرسول الله ﷺ: يا ابن الدَّبِيحَيْنِ، فتبسم رسول الله ﷺ ولم ينكر عليه، وفي إسناده اختلاف، قال القرطبي في تفسيره (١١٣/١٥): «سنده لا يثبت»، وقال الذهبي: «إسناده واه»، وقال ابن كثير في تفسيره (٣٥/٧): «هذا حديث غريب جدًّا»، وضعفه السيوطي في الدر المنثور (١٠٥/٧) وقال في فتاويه (٣٥/٢): «هذا حديث غريب، وفي إسناده من لا يعرف حاله»، وأبطله الألوسي في روح المعاني (١٣٦/٢٣)، وهو في السلسلة الضعيفة (١٦٧٧، ٣٣١).

نقول: إنها باقية كما أنزلت من كل وجه كالقرآن. فنقول وبالله التوفيق:

إن علماء اليهود وأحبارهم لا يعتقدون أن هذه التوراة التي بأيديهم هي التي أنزلها الله تعالى على موسى بن عمران بعينها، لأن موسى عليه السلام صان التوراة عن بني إسرائيل خوفاً من اختلافهم من بعده في تأويلها، المؤدي إلى تفرقهم أحزاباً، وإنما سلمها إلى عشيرته أولاد لاوي.

ودليل ذلك قوله في التوراة: «وكتب موسى هذه التوراة ودفعها إلى الأئمة من بني لاوي».

وكان بنو هارون قضاة اليهود وحكامهم، لأن الإمامة وخدمة القرايين وبيت المقدس كانت موقوفة عليهم، ولم يبدل موسى عليه السلام من التوراة لبني إسرائيل إلا نصف سورة، وهي التي قال فيها: «وكتب موسى هذه السورة وعلمها بني إسرائيل».

هذا نص التوراة عندهم.

قال: «وتكون لي هذه السورة شاهدة على بني إسرائيل».

وفيها: قال الله تعالى: «إن هذه السورة لا تُنسى من أفواه أولادهم».

وهذه السورة مشتملة على ذم طبائعهم، وأنهم سيخالفون شرائع التوراة، وأن السخط يأتيهم بعد ذلك، وتُخرَّب ديارهم، ويُسبَوْنَ في البلاد، فهذه السورة تكون متداولة في أفواههم، كالشاهد عليهم، الموقف لهم على صحة ما قيل لهم.

فما نصت التوراة أن هذه السورة لا تُنسى من أفواه أولادهم دل ذلك على أن غيرها من السور ليس كذلك، وأنه يجوز أن يُنسى من أفواههم.

وهذا يدلّ على أن موسى عليه السلام لم يُعط بني إسرائيل من التوراة إلا هذه السورة، فأما بقيّتها فدفعتها إلى أولاد هارون، وجعلها فيهم، وصانها عن سواهم.

وهؤلاء الأئمة الهارونيّون الذين كانوا يعرفون التوراة، ويحفظون أكثرها، قتلهم بُخْتَنَصْر على دم واحد يوم [١٧٦أ] فتح بيت المقدس، ولم يكن حفظُ التوراة فرضاً عليهم ولا سُنَّةً، بل كان كلّ واحدٍ من الهارونيين يحفظ فضلاً من التوراة.

فلما رأى عَزِيزُ^(١) أن القوم قد أُحرق هيكَلهم، وزالت دولتهم، وتفرّق جمعهم، ورُفِع كتابهم، جمع من محفوظاته ومن الفصول التي يحفظها الكَهَنَةُ ما اجتمعت منه هذه التوراة التي بأيديهم، ولذلك بالغوا في تعظيم عَزِيزٍ هذا غاية المبالغة.

فزعموا أن النور الآن يظهر على قبره، وهو عند بطائح العراق، لأنه جمع لهم ما يحفظ دينهم.

وغلا بعضهم فيه، حتى قال: هو ابن الله، ولذلك نسب الله تعالى ذلك إلى اليهود، إلى جنسهم لا إلى كلّ واحدٍ منهم.

فهذه التوراة التي بأيديهم في الحقيقة كتاب عَزِيزٍ، وفيها كثيرٌ من التوراة التي أنزلها الله تعالى على موسى عليه الصلاة والسلام، ثم تداولتها أُمَّةٌ قد مرّوها الله تعالى كلّ مُمَرِّقٍ، وسَتَّتْ شملها، فلحقها ثلاثة أمور:

أحدها: بعض الزيادة والنقصان.

(١) كذا في م. وفي باقي النسخ: «عزرا». وكلاهما صواب.

الثاني: اختلاف الترجمة.

الثالث: اختلاف التأويل والتفسير.

ونحن نذكر من ذلك أمثلةً تُبيِّن حقيقة الحال:

المثال الأول: ما تقدم من قوله: «ولحم في الصحراء فريسة لا تأكلوا، وللكلب ألقوه».

وتقدم بيانٌ تحريفهم هذا النصّ، وحمله على غير محمله.

المثال الثاني: قوله في التوراة: «نبيًّا أقيم لهم من وسط إخوتهم مثلك، فليؤمنوا به».

فحرّفوا تأويله، إذ لم يمكنهم أن يبدّلوا تنزيله، وقالوا: هذه بشارة بنبيٍّ من بني إسرائيل، وهذا باطل من وجوه:

أحدها: أنه لو أراد ذلك لقال: «من أنفسهم»، كما قال في حق محمد ﷺ: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]، ولم يقل: «من إخوتكم».

الثاني: أن المعهود في التوراة أن إخوتهم غير بني إسرائيل.

ففي الجزء الأول من السّفر الخامس قوله لهم: «أنتم عابرون في تخوم إخوتكم بني العيص، المقيمين في سيعير، إياكم أن تطمعوا في شيء من أرضهم».

فإذا كان بنو العيص إخوةً لبني إسرائيل، لأن العيص وإسرائيل ولدا إسحاق، والروم هم بنو العيص، واليهود هم بنو إسرائيل، وهم إخوتهم،

فكذلك بنو إسماعيل إخوةٌ لجميع ولد إبراهيم.

الثالث: أن هذه البشارة لو كانت بشمّويل أو غيره من بني إسرائيل لم يصحّ أن يقال: بنو إسرائيل إخوة بني إسرائيل، وإنما المفهوم من هذا: أن بني إسماعيل أو بني العيص هم إخوة بني إسرائيل.

الرابع: أنه قال: «أُقيمُ لهم نبياً مثلك»، وفي موضع آخر: «أُنزلُ عليه توراَةٌ مثل توراَةِ موسى».

ومعلوم أن شمّويل وغيره من أنبياء بني إسرائيل لم يكن فيهم مثل موسى، لا سيما وفي التوراَةِ: «لا يقومُ في بني إسرائيل مثلُ موسى».

وأيضاً فليس في بني إسرائيل مَنْ أُنزل عليه توراَةٌ مثل توراَةِ موسى إلا محمداً والمسيح صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، والمسيح كان من أنفُسِ بني إسرائيل، لا من إخوانهم، بخلاف محمد ﷺ، فإنه من إخوانهم بني إسماعيل.

وأيضاً فإن في بعض ألفاظ هذا النص: «كلّكم له تسمعون»، وشمّويل لم يأت بزيادة ولا نسخ، لأنه إنما أُرسل ليقوّي أيديهم على أهل فلسطين، وليُرَدّهم إلى شرع التوراَةِ، فلم يأت بشريعة جديدة، ولا كتاب جديد، وإنما حكمه حكم سائر أنبياء بني إسرائيل، فإنهم كانت تسوسهم الأنبياء، كلّما هلك نبيٌّ قام فيهم نبي.

فإن كانت هذه البشارة بشمّويل فهي بشارةٌ بسائر الأنبياء الذين بُعثوا فيهم، ويكونون كلهم مثل موسى عليه السلام، وكلهم قد أُنزل عليهم كتاب مثل كتاب موسى عليه السلام.

المثال الثالث: قوله في التوراة: «جاء الله تعالى من طور سَيْناء، وأشرق نوره من سيعير، واستعلن من جبال فاران، [١٧٦ب] ومعه ربوات المقدسين».

وهم يعلمون أن جبل سيعير هو جبلُ السَّرَاةِ، الذي يسكنه بنو العيص، الذين آمنوا ببعسى، ويعلمون أن في هذا الجبل كان مقام المسيح، ويعلمون أن سينا هو جبل الطور.

وأما جبال فاران: فهم يحملونها على جبال الشام وهذا من بهتهم وتحريف التأويل.

فإن جبال فاران هي جبالُ مكة، وفاران اسمٌ من أسماء مكة، وقد دلّ على هذا نص التوراة: أن إسماعيل لما فارق أباه سكن في بَرِيَّةِ فاران. ولفظ التوراة: «أن إسماعيل أقام في بَرِيَّةِ فاران، وأنكحته أمّه امرأة من أرض مصر».

فثبت بنص التوراة أن جبال فاران مسكن لولد إسماعيل، وإذا كانت التوراة قد أشارت إلى نبوة تنزل على جبال فاران لزم أنها تنزل على ولد إسماعيل، لأنهم سُكَّانُها.

ومن المعلوم بالضرورة أنها لم تنزل على غير محمد ﷺ من ولد إسماعيل عليه السلام.

وهذا من أظهر الأمور بحمد الله تعالى.

فصل

ومما يدلّ على غَلَطِ أفهام هذه الأمة الغضبية، وقلة فقههم، وفساد رأيهم وعقولهم كما جاء في التوراة: «أنهم شعبٌ عادمو الرأي، وليس فيهم فطنة» أنهم سمعوا في التوراة: «بكور ثمار أرضك تُحمَلُ إلى بيت الله ربّك، ولا يُنْضَجُ الجدي بلبن أمّه».

والمراد من ذلك: أنهم أمروا عَقِيب افتراض الحج إلى بيت المقدس عليهم أن يستصحبوا معهم إذا حَجُّوا أبقار أغنامهم، وأبقار مُسْتَغَلَّات أرضهم، لأنه كان فُرض عليهم قبل ذلك أن تبقى سُخولة البقر والغنم وراء أمّها سبعة أيام، وفي اليوم الثامن فصاعداً يصلح أن تكون قُرباناً، فأشار في هذا النص بقوله: «لا يُنْضَجُ الجدي بلبن أمّه» إلى أنهم لا يُيَاغُون في إطالة مُكثِ باكور أولاد البقر والغنم وراء أمهاتها، بل يَسْتَصْحَبُونَ أبقارهن اللاتي قد عبرن سبعة أيام منذ ميلادهن معهم، إذا حجوا إلى بيت المقدس، ليتخذوا منها القرايين.

فتوهّم المشايخ البُلّة أن الشرع يريد بالإنضاج: إنضاج الطبخ في القدر، وأنهم نُهوا أن يطبخوا لحم الجدي باللبن.

ولم يَكْفِهِم هذا الغلط، حتى حرّموا أكل سائر اللُحُمان باللبن، فألغوا لفظ «الجدي»، وألغوا حليب «أمّه»، وحمّلوا النص ما لا يحتمله، وإذا أرادوا أن يأكلوا اللحم واللبن أكلوا كلياً منهما على حدة.

والأمر في هذا ونحوه قريبٌ.

فصل

ولا يُستبعدُ اصطلاح كافة هذه الأمة على المحال، واتفاقهم على أنواع من الضلال:

فإن الدولة إذا انقرضت عن أمة باستيلاء غيرها عليها، وأخذها بلادها انطمست معالم دينها، واندرست آثارها.

فإن الدولة إنما يكون زوالها بتتابع الغارات والمصافات، وإخراب البلاد وإحراقها، ولا تزال هذه الأمور متواترة عليها إلى أن يعود علومها جهلاً، وعزّها ذُلًّا، وكثرتها قلة، وكلما كانت الأمة أقدم، واختلفت عليها الدول المتناولة لها بالذلّ والصغار، كان حظّها من اندراس معالم دينها وآثارها أوفر.

وهذه الأمة أوفر الأمم حظًّا من هذا الأمر، لأنها من أقدم الأمم، ولكثرة الأمم التي استولت عليها: من الكشديانيين، والكلدانيين، والبابليين، والفرس، واليونان، والنصارى، وآخر ذلك المسلمون.

وما من هذه الأمم إلا من طلب استئصالهم، وبالغ في إحراق بلادهم وكتبهم، وقطع آثارهم، إلا المسلمين، فإنهم أعدل الأمم فيهم وفي غيرهم، حفظًا لوصية الله لهم، حيث يقول: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا كُفُورًا قَوْمٍ يَدْعُونَ لِقَوْلِهِمْ شُهِدْنَا بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨].

وصادف الإسلام هذه الأمة تحت ذمة الفرس، وذمة النصارى، بحيث لم يبقَ [١٧٧] لهم مدينة ولا جيش.

وأعز ما صادفه الإسلام من هذه الأمة: يهود خيبر، والمدينة، وما جاورها.

فإنهم إنما قصدوا تلك الناحية لما كانوا وُعِدُوا به من ظهور رسول الله ﷺ بها، وكانوا يقاتلون المشركين من العرب، فيستنصرون عليهم بالإيمان برسول الله ﷺ قبل ظهوره، ويَعِدُونَهُمْ بأنه سيخرج نبيًّا تَبِعَهُ، ونقتلكم معه قتل عاد وإرم. فلما بعث الله عز وجل نبيَّه ﷺ سبقهم إليه من كانوا يحاربونهم من العرب، فحملهم الحسد والبغي على الكفر به وتكذيبه.

وأشد ما على هذه الأمة من ذلك ما نالهم من ملوك العصاة، وغيرهم من ملوك الإسرائيليين الذين قتلوا الأنبياء، وبالغوا في تطلُّبهم، وعبدوا الأصنام، وأحضروا من البلاد سَدَنَتِهَا لِيَعْلَمُوا رسومها في العبادة، وبنوا لها البيع والهيكل، وعكفوا على عبادتها، وتركوا أحكام التوراة أعصارًا متصلة.

فإذا كان هذا تواتر الآفات على دينهم من قبل ملوكهم، فما الظن بالآفات التي نالتهم من غير ملوكهم، وإحراقهم كتبهم، ومنعهم من القيام بدينهم؟

فإن الفرس كثيرًا ما منعوهم من الختان، وكثيرًا ما منعوهم من الصلاة، لمعرفتهم بأن معظم صلاة هذه الطائفة دعاء على الأمم بالبور، وعلى العالم بالخراب.

فلما رأت هذه الأمة الجِدَّ من الفرس في منعهم من الصلاة، اخترعوا أدعية سموها الحَزَّانة، وصاغوا لها ألحانًا، وصاروا يجتمعون في أوقات صلواتهم على تلحينها وتلاوتها، وسمَّوا القائم بها الحَزَّان.

والفرق بينها وبين الصلاة: أن الصلاة بغير لحن، والمصلي يتلو في الصلاة وحده، ولا يجهر معه غيره، والحزّان يشاركه غيره في الجهر بالحزّانة، ويعاونونه في الألحان.

وكانت الفرس إذا أنكرت ذلك منهم قالت اليهود: إنا نغني^(١) أحياناً، وننوح على أنفسنا، فيتركونهم وذلك.

فلما قام الإسلام، وأقرهم على صلواتهم، استصحبوا تلك الحزّانة، ولم يعطّلوها.

فهذه فصولٌ مختصرةٌ في كيد الشيطان وتلاعبه بهذه الأمة، يَعْرِفُ بها المسلمُ الحنيفُ قَدَرَ نعمة الله عز وجل عليه، وما مَنَّ به عليه من العلم والإيمان، ويهتدي بها من أراد الله تعالى هدايته من طالبي الحق من هذه الأمة. وبالله التوفيق^(٢).



(١) م: «نعير». والمثبت من الأصل وباقي النسخ.

(٢) في خاتمة نسخة الأصل: «تم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه بمَنِّه وكرمه، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم تسليمًا. وقد اتفق الفراغ من نسخه في يوم الأربعاء العشر الأول من شهر الله الحرام رجب المرجب سنة ثمان وثلاثين وسبع مئة الهجرية. والحمد لله أولاً وآخراً ظاهراً وباطناً، وصلاته تترى على سيد المرسلين وإمام المتقين ورسول رب العالمين، محمد المصطفى الأمين وعلى جميع إخوانه من الرسل والأنبياء، وعلى آله وصحبه أجمعين، وحسبنا الله ونعم الوكيل. على يد العبد الضعيف المحتاج إلى رحمة الله تعالى إبراهيم بن حاجي سليمان بن محمد بن يحيى... غُفِرَ له ولوالديه».

فهارس الكتاب

أولاً: الفهارس اللفظية

ثانياً: الفهارس العلمية

أولاً: الفهارس اللفظية

- ١ - فهرس الآيات القرآنية
- ٢ - فهرس الأحاديث والآثار
- ٣ - فهرس الشُّعْر
- ٤ - فهرس الأعلام
- ٥ - فهرس الكتب

١ - فهرس الآيات القرآنية

سورة الفاتحة

- ﴿إِيَّاكَ تَبْتُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِثُ﴾ [٥] ٤٠
- ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ① صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ...﴾ [٧، ٦] ٩١٨
- ### سورة البقرة
- ﴿الذِّكْرُ ① ذَلِكَ أَنْكَرَ لَّا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ...﴾ [٥-١] ٣٦
- ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [٢] ٩٠٧
- ﴿أَوَّلَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [٥] ٩١٨
- ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتُونَ الْآخِرَ..﴾ [٩، ٨] ٥٨٣
- ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [٩] ٦٦٠، ٦٤٢
- ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾ [١٠] ٢٤، ١٩
- ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [١٥] ٨٢٦
- ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِينَ اسْتَوْفَدُوا نَارًا...﴾ [١٨-١٧] ٣١
- ﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [١٩] ٣٢
- ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [٢٢] ٩٨١
- ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ...﴾ [٣٠ - ٣٤] ٨٤٩
- ﴿مَنْ يَبِيعْ هٰدِيَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [٣٨] ٩١٩
- ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [٥١] ١٠٨١
- ﴿وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ [٥١] ١٠٨١
- ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [٥٥] ١٠٨١

- ﴿لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَقٌّ نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [٥٥] ١٠٨٣
- ﴿ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ﴾ [٥٨] ١٠٨٥
- ﴿فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِغْتُمْ رِغْدًا﴾ [٥٨] ١٠٨٦
- ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ [٥٨] ١٠٩٠، ١٠٨٦
- ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ [٥٨] ١٠٨٧
- ﴿اتَّسَبَّدُوا لِرَبِّ الَّذِي هُوَ أَدْنَى﴾ [٦١] ١٠٨٨
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ [٦٢] ١٠٠٨
- ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ...﴾ [٦٤، ٦٣] ١٠٩٠
- ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ [٦٧] ١٠٩٥، ١٠٩٤
- ﴿الَّتِي جِئْتَ بِالْحَقِّ﴾ [٧١] ١٠٩٥
- ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ [٧٤] ١٠٩٦
- ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ [٨٨] ١٧
- ﴿وَنَسِمَا اسْتَرَوْا بِوَدِّ أَنْفُسِهِمْ أَنْ يَكْفُرُوا﴾ [٩٠] ١٠٩٩، ١٠٧٤
- ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلْجَبْرِيلِ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ...﴾ [٩٨، ٩٧] ٨٤٧
- ﴿وَاتَّبِعُوا مَا نَزَّلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سَلِيمٍ﴾ [١٠٢] ٤٤٤
- ﴿وَمَا هُمْ بِضَآرِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [١٠٢] ٥٢
- ﴿رَاعِسَا﴾ [١٠٤] ٦٢٨
- ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا...﴾ [١٠٧، ١٠٦] ١١٠٦
- ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ [١٢٣] ٣٩٥
- ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِرِ بُرْهَمِ مُصَلًّى﴾ [١٢٥] ٣٨٣

- ﴿وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ﴾ [١٢٦] ٣٨٩
- ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ﴾ [١٢٦] ٣٨٩
- ﴿أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [١٥٧] ٩١٢
- ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا﴾ [١٦٥] ٩٨٢، ٩٨١، ٩٤٥، ١٠٢
- ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [١٦٥] ٨٥٢
- ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ [١٦٦] ١٠٠٠، ٨٥١
- ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [١٧٧] ٣٦
- ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوسٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ﴾ [١٨٢] ٦٤٤
- ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [١٨٦] ٣٦
- ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الْعَصَايِمِ أَرْقُتْ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾ [١٨٧] ٩١
- ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ﴾ [١٨٧] ٨٠٦
- ﴿وَلَا تَعْسَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْسِدِينَ﴾ [١٩٠] ٨٦٠، ٢٢٨
- ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ الْتَقْوَىٰ﴾ [١٩٧] ٩٨
- ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ﴾ [٢١٣] ٩٥٥
- ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾ [٢١٦] ٨١٨
- ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾ [٢٢١] ٨٠٧
- ﴿وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ [٢٢١] ٨٧٢
- ﴿الطَّلَقُ مَرَّتَانٍ﴾ [البقرة ٢٢٩] ٥١٥، ٥١٢، ٥٠٨، ٥٠١
- ٥٦٨، ٥٦٦، ٥٢٦، ٥٢٤
- ﴿فَأَمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾ [٢٢٩] ٥٢٧

- ٥٦٨ ﴿أَوْ تَرِيحٌ بِإِحْسَنٍ﴾ [٢٢٩]
- ٦٤٣ ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ [٢٢٩]
- ٦٤٣، ٢٢٨ ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [٢٢٩]
- ٥٠١ ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ [٢٣٠]
- ٤٨٩، ٤٨٨ ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَرَاجَعَا﴾ [٢٣٠]
- ٤٨٥ ﴿إِنْ طَلَّ أَنْ يَقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ [٢٣٠]
- ٥٢٧ ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَنْ أَجْلِهِنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾ [٢٣١]
- ٦٤٣ ﴿وَلَا تُنْكِسُوهُنَّ ضَرَارًا لِيَعْتَدُوا﴾ [٢٣١]
- ٥٢٧ ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَنْ أَجْلِهِنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [٢٣٢]
- ٨٠٨ ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ [٢٣٣]
- ٥٧٧ ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ﴾ [٢٣٦]
- ٣٩٥ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْتَكُمْ﴾ [٢٥٤]
- ٣٩٨ ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي﴾ [٢٥٥]
- ٣٩٥ ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [٢٥٥]
- ٩٢٦ ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [٢٥٧]
- ١٨٩، ١٨٨ ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ﴾ [٢٦٨]
- ١٠١٨ ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾ [٢٦٩]
- ٦٥ ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ [٢٧٢]
- ٨٠٧ ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ [٢٧٥]
- ٦١٣ ﴿يَمَحُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِي الْأَصْدَقَاتِ﴾ [٢٧٦]

- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ﴾ [٢٨٢] ٨١١
- ﴿وَأَقِمْ لِلشَّهَادَةِ﴾ [٢٨٢] ٧٣٤
- ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَجَرَّةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا﴾ [٢٨٢] ٨١١، ٨١٠، ٦٤٩
- ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا﴾ [٢٨٣] ٧٣٥
- ﴿وَأَمَّا الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ [٢٨٥] ١١٣٢
- ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [٢٨٦] ٤٨
- سورة آل عمران**
- ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [٨] ٩٠٧
- ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا﴾ [٣٠] ١٣٧
- ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ، وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [٣٠] ٩١٧
- ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [٣١] ٨٥٢، ٢٣١، ٢٢٧
- ﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ [٤٨] ١٠١٨
- ﴿وَمَكْرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ [٥٤] ٨٢٦
- ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ﴾ [٥٥] ٩٣٠
- ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [٦٨] ٩٢٦
- ﴿وَأَمَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهُ النَّهَارِ﴾ [٧٢] ١١١٨
- ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [٨٥] ٩٤٥
- ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِّنَبِيِّ إِسْرَءِيلَ...﴾ [٩٥-٩٣] ١١٠٠
- ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [٩٣] ١١٣٧
- ﴿وَإِنْ نَصَبُوا وَتَقْتُلُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾ [١٢٠] ٩٣١
- ﴿بَلَىٰ إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ﴾ [١٢٥] ٩٣١

- ٩٠٧ ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [١٣٨]
- ٧٧ ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ [١٣٩]
- ٩٢٦ ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [١٣٩]
- ٩٣٧ ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ...﴾ [١٤٤.١٣٩]
- ٩٣٢ ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾ [١٥٥]
- ٥١ ﴿إِنْ يَصْرِكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ [١٦٠]
- ٨٧٤ ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بِصِيرُ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ [١٦٣]
- ١١٤٥ ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا﴾ [١٦٤]
- ٩٣٢ ﴿أَوَلَمَّْا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا﴾ [١٦٥]
- ١٩٣ ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَائِهِ، فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾ [١٧٥]
- ١١٢٢ ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ﴾ [١٨٢]

سورة النساء

- ٨٠٨ ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ...﴾ [٣]
- ٧٤٩ ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ [٥]
- ٦٤٣ ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ غَيْرِ مُضَارٍّ﴾ [١٢]
- ٦٤٥ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ﴾ [١٩]
- ٦٤٤ ﴿وَلَا تَقْضُوا لَهُمْ لَتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُمْ﴾ [١٩]
- ٥١٥ ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْتَانُكُمْ﴾ [٢٤]
- ٨٦٧ ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرِ مُسْلِفَحَتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ [٢٥]
- ٨٠ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ [٤٩]
- ٨٠ ﴿بَلِ اللَّهُ يُرَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾ [٤٩]

- ﴿إِن نَنْزَعَهُمْ فِي شَقٍّ فَرَدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [٥٩] ٥٥٨
- ﴿الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ﴾ [٦٩] ١١٤
- ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَرِنَ اللَّهُ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ﴾ [٧٩] ٩٣٣
- ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرَكْسَهُمْ﴾ [٨٨] ١٧
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ...﴾ [٩٧-٩٩] ٦٤٥
- ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ...﴾ [١٠٤] ٩٣٤
- ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [١١٣] ١٠١٨
- ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَّأَهُ لَهُ﴾ [١١٥] ٤٠٨، ٤٠٤
- ﴿إِنْ يَدْعُواكَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَّا...﴾ [١١٧-١٢٠] ١٨٣
- ﴿وَلَا ضَلَالَتُهُمْ وَلَا مُبِينَتُهُمْ وَلَا مَرْتَبَتُهُمْ﴾ [١١٩] ١٨٤
- ﴿وَلَا مَرْتَبَتُهُمْ فَلْيَعْبُدُوا خَلْقَ اللَّهِ﴾ [١١٩] ١٨٥
- ﴿يُعِدُّهُمْ وَيَمْنَعُهُمْ﴾ [١٢٠] ١٨٨، ١٨٧
- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾ [١٣٥] ٨٦٢
- ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا...﴾ [١٣٨، ١٣٩] ٩٢٩
- ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [١٤١] ٩٢٧، ١٧٤
- ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾ [١٤٢] ٨٢٦، ٦١٦، ٥٨٣
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ...﴾ [١٥٠-١٥٢] ١١٣٢
- ﴿إِنَّا اللَّهُ جَهَرَةً﴾ [١٥٣] ١٠٨٥
- ﴿إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [١٦٥] ١٠١٠
- ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [١٧١] ٢٢٨

سورة المائدة

- ٦٩٠ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتُؤْفَوْنَ بِالْمُفُورِ﴾ [١]
- ٧٣٢ ﴿أَتُؤْفَوْنَ بِالْمُفُورِ﴾ [١]
- ١١١١ ﴿وَمَا أَكَلَ السَّعْبُ﴾ [٣]
- ٣٧٧ ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصَبِ﴾ [٣]
- ٣٧٨ ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْكَرِ﴾ [٣]
- ٨٦٧ ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ [٥]
- ٢٨٩ ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ [٦]
- ١١٤٩، ٨٦٣ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ﴾ [٨]
- ٩٠٧ ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ﴾ [١٦]
- ٣٩٧ ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ﴾ [١٧]
- ١٠٩١ ﴿يَمُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾ [٢٢]
- ١٠٩١ ﴿لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا﴾ [٢٢]
- ١٠٩٢ ﴿ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ﴾ [٢٣]
- ١٠٩٢ ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِذْكُم غَلِيظُونَ﴾ [٢٣]
- ١٠٩٢ ﴿قَالُوا يَمُوسَىٰ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا﴾ [٢٤]
- ١٠٩١، ١٠٨٢ ﴿فَإِذْ هَبَّ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلْتَ﴾ [٢٤]
- ١٠٩٣ ﴿رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي...﴾ [٢٥، ٢٦]
- ٤٢٧ ﴿وَمَن يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ﴾ [٤١]
- ٩٣، ٨٦ ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ﴾ [٤١]
- ٩٢٩ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ...﴾ [٥١، ٥٦]

- ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [٥٤] ٨٥٢
- ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [٥٦] ٩٢٨
- ﴿قُلْ يٰٓأَهْلَ الْكِتٰبِ هَلْ تَقِمْوْنَ مَعَا﴾ [٥٩] ١١١
- ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَيْءٍ مِّنْ ذٰلِكَ مُتَوَبِّعًا عِندَ اللَّهِ﴾ [٦٠] ١٠٧٤
- ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [٦٤] ١١٢٢
- ﴿أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا﴾ [٧٧] ٢٠٧
- ﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا﴾ [٧٧] ١٠٤٩
- ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِنْهُمْ يَقُولُونَ﴾ [٨٠] ١٠٧٤
- ﴿يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْزَمُوا طَيِّبَاتٍ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ﴾ [٨٧] ٤٩١
- ﴿وَلٰكِنْ يُؤَاخِذْكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾ [٨٩] ٧٩٧
- ﴿يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَاللَّبْسُ﴾ [٩٠] ٤٤٥، ٣٧٥
- ﴿يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَاللَّبْسُ...﴾ [٩٠، ٩١] ٨٨٤
- ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [١٠٥] ١٩٤
- ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰٓعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ﴾ [١١٦] ٣٥٨

سورة الانعام

- ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضَ﴾ [١] ٩٨٣، ١٠٢
- ﴿فَضَىٰٓ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾ [٢] ٩٩٣
- ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ [٢٥] ٨١
- ﴿فَلَعَسَآ سَوْأَ مَا دُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ﴾ [٤٤] ٣٨٩
- ﴿وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [٥١] ٣٩٥
- ﴿وَكَذٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ [٥٣] ٨٩٩، ٨٩٥

- ٨٤٨ ﴿تَوَفَّنَهُ رُسُلُنَا﴾ [٦١]
- ٩١٢ ﴿قُلْ أَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا﴾ [٧١]
- ١٠١٣ ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ﴾ [٧٩]
- ١٠١٤-١٠١٣ ﴿أَتُحَكِّجُونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ﴾ [٨٠]
- ١٠١٤ ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ﴾ [٨١]
- ١٠١٤ ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [٨٢]
- ١٠١٥، ٨٣٤ ﴿وَبَلَّغْنَا حُجَّتَنَا ءَاتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ﴾ [٨٣]
- ٢٠٦ ﴿يُوحَى بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [١١٢]
- ١١٣٨ ﴿وَوَقَّعْتُ كَلِمَتِي لَكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [١١٥]
- ٩٧٧ ﴿وَلَنْ تُطِيعَ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ﴾ [١١٦]
- ٣٠، ٢٩ ﴿أَوْ مَن كَانَ مِيتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا﴾ [١٢٢]
- ٨٩٥ ﴿لَنْ تُؤْمِنَ حَتَّى تُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ [١٢٤]
- ٣٣، ٢٨ ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ [١٢٥]
- ٩٩١ ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا يَمْعَسَرُ الْجِنُّ﴾ [١٢٨]
- ٩٩٢ ﴿رَبَّنَا أَسْتَمِعْ بَعْضَنَا بِبَعْضٍ﴾ [١٢٨]
- ٩٩٣ ﴿وَبَلَّغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَلْتَ لَنَا﴾ [١٢٨]
- ٩٩٣ ﴿النَّارُ مَثْوٍ لَكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ [١٢٨]
- ٨٧٤ ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِمَّا عَمِلُوا﴾ [١٣٢]
- ٩٦٨ ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ﴾ [١٣٦]
- ٢٢٨ ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ لَكُمْ لَا يُحِبُّ الْمُشْرِكِينَ﴾ [١٤١]

- ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [١٥٢] ٤٨
- ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ [١٥٣] ٢٣١، ٢٢٧
- سورة الأعراف**
- ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ...﴾ [٧، ٦] ١٤١
- ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [١٢] ٩٥٢
- ﴿فِيمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ...﴾ [١٦، ١٧] ٢٣١-١٧٨، ١٧٥
- ﴿ثُمَّ لَا يَنبَغِي لَهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾ [١٧] ١٨٣
- ﴿فَوَسَّوْا لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا...﴾ [٢٠-٢٢] ١٩٥
- ﴿مَا هَبَّكُمْ رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَتَيْنِ﴾ [٢٠] ١٩٦
- ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَتَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ﴾ [٢٠] ١٩٨
- ﴿وَقَاسَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ﴾ [٢١] ١٩٨
- ﴿فَدَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ﴾ [٢٢] ١٩٩
- ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا﴾ [٢٣] ٩٥٣
- ﴿يَبْنِيَّ ءَادَمَ قَدْ أَرْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُورِي سَوَاءَ بَعْضِكُمْ﴾ [٢٦] ٩٨
- ﴿يَبْنِيَّ ءَادَمَ لَا يَفْنَيْنَكَ الشَّيْطَانُ﴾ [٢٧] ٢٣١
- ﴿يَبْنِيَّ ءَادَمَ لَا يَفْنَيْنَكَ الشَّيْطَانُ...﴾ [٢٧، ٢٩] ٨٨٧
- ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [٣١] ٨٥٩، ٨٠٧، ٣٣٠
- ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾ [٣٢] ٦٠١
- ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [٣٣] ٨٨٧، ١٠٥
- ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [٥٥] ٢٢٨
- ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَصِبِينَ﴾ [٥٥] ٢٥٠

- ﴿أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ﴾ [٨٢] ١١١
- ﴿قَدْ أَفْرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنَّ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ﴾ [٨٩] ٧٣٨
- ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ﴾ [١٠٢] ٩٧٧
- ﴿وَالْعَنِيقَةُ لِلسَّقْيَةِ﴾ [١٢٨] ١٨١
- ﴿يَسْأَلُ أَجْعَل لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [١٣٨] ١٠٧٤
- ﴿أَجْعَل لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [١٣٨] ١٠٧٥، ٣٨٢، ٣٧٢
- ﴿إِنَّا كُنَّا قَوْمٌ جَاهِلُونَ﴾ (٣٨) ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ...﴾ [١٣٩، ١٣٨] ١٠٧٤
- ﴿وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا...﴾ [١٤٦] ٩٠٥
- ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضِبُ أَخَذَ الْأَلْوَابَ﴾ [١٥٤] ٩٠٧
- ﴿رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلِ وَائْتِي﴾ [١٥٥] ١٠٨٣
- ﴿أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الشُّفَهَاءُ مِنَّا﴾ [١٥٥] ١٠٨٥، ١٠٨٤
- ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾ [١٥٥] ١٠٨٥، ٨٩٢
- ﴿فَالذِّبْ ءَامِنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ﴾ [١٥٧] ٣٦
- ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [١٥٨] ٢٢٧
- ﴿وَرَحِمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [١٥٨] ٢٣١
- ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ [١٦١] ١٠٨٢
- ﴿وَإِذْ نَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ﴾ [١٧١] ١٠٨٩
- ﴿وَأَمْلَى لَهُمْ إِنَّتَ كِيدِي مَبِينٌ﴾ [١٨٣] ٨٢٦، ٦٦٢
- ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [١٨٩] ٨٦٣
- ﴿خُذِ الْعَقْرَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [١٩٩] ١٦٥

﴿وَأَمْرٌ بِالْعَرَفِ﴾ [١٩٩] ٧٤٨

﴿وَمَا يَزْعُفُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ﴾ [٢٠٠] ١٦٥

سورة الأنفال

﴿وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [١٩] ٩٢٦

﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾ [٢٣] ٩١٠

﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [٢٣] ٩١١

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ [٢٤] ٣٢

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ﴾ [٢٩] ٩٣١

﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَبِيرُ الْمَكِرِينَ﴾ [٣٠] ٦٦٢

﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً﴾ [٣٥] ٤٣١

﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ [٣٧] ٩٣٦

﴿وَقَتْلُهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [٣٩] ٨٩٢، ٨٩٠

﴿وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَانَهُمْ﴾ [٤٨] ١٩٠

﴿إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ﴾ [٤٨] ١٩٢

﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ﴾ [٤٨] ١٩١

﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ﴾ [٦٢] ٦٦٠، ٥٨٣

﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ﴾ [٦٤] ٩٢٦

سورة التوبة

﴿إِلَّا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ [٤٩] ٨٩٢، ٨٩١

﴿قَتَلُوهُمْ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ...﴾ [١٥، ١٤] ٢٧

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [٢٨] ٩٩

- ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا ﴾ [٣١] ١٠٩٨
- ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ... ﴾ [٣٥، ٣٤] ٥٤
- ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾ [٣٧] ٨٧٤
- ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَشِدَّنْ لِي وَلَا تَقْتِئْ ﴾ [٤٩] ٨٩٠
- ﴿ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا ﴾ [٥١] ٦٧
- ﴿ فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ ﴾ [٥٥] ٥٤
- ﴿ وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ ﴾ [٥٦] ١٩٩
- ﴿ الْمُتَّقُونَ وَالْمُتَّقِينَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴾ [٦٧] ٣٨٥
- ﴿ كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ ﴾ [٦٩] ٩٠٢
- ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ [٧١] ٣٨٥
- ﴿ سَنَعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ﴾ [١٠١] ٥٠١
- ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ [١٠٣] ٧٤
- ﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ... ﴾ [١٢٥، ١٢٤] ٩١٠، ٨٧٤
- ﴿ أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ ﴾ [١٢٦] ٥٠١
- ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ [١٢٨] ١١٤٥

سورة يونس

- ﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ [٣] ٨٤٨
- ﴿ مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْ يَهُءِ ﴾ [٣] ٣٩٥
- ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ ﴾ [١٨] ٣٩٨
- ﴿ وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ [١٩] ٩٥٧، ٩٥٤
- ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ [٣١] ٨٤٨

- ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ﴾ [٤٢] ٨١
 ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [٥٧] ٩٠٧، ٧٠، ٢١
 ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ...﴾ [٥٨، ٥٧] ٤٧
 ﴿قُلْ يَفْضَلُ اللَّهُ وَرَحْمَتَهُ فِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾ [٥٨] ٩١٢، ٧٦٢
 ﴿فَقَالُوا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً﴾ [٨٥] ٨٩٨
 ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَن فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا﴾ [٩٩] ٥٤٤
 ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾ [١٠٧] ٥١

سورة هود

- ﴿وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُغْفِرْكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَأَنَّ يَرِثَ الْجَنَّةَ الَّذِينَ صَبَرُوا﴾ [٣] ٣٣
 ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [٦] ١٨١
 ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ [٧] ٩٣٩
 ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ﴾ [٤٩] ٩٣٠
 ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى...﴾ [٦٩-٧٣] ١١٤١
 ﴿وَيَا سَحَقَ وَمِنْ وَرَاءِ سَحَقَ يَعْقُوبَ﴾ [٧١] ١١٤٠
 ﴿وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [٨٣] ٦٠٢
 ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [٨٨] ٤١
 ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِن ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ [١٠١] ٦٤
 ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [١٢٣] ٤١

سورة يوسف

- ﴿لَا تَقْصُصْ رُءُيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا﴾ [٥] ٨٢٦
 ﴿فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ فَأَدْلَى دَلْوَهُ﴾ [١٩] ٢٠١

- ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ﴾ [٢٤] ٨٧٨، ٨٦٦، ١٠٦، ٧٦
- ﴿مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا﴾ [٢٥] ٨٢٧
- ﴿إِنْ كَانَتْ فَمِصْصُهُ قَدْ مِنْ قَبْلِ...﴾ [٢٦-٢٨] ٧٥٧
- ﴿إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكَ إِنَّ كَيْدَكَ عَظِيمٌ﴾ [٢٨] ١١١٩، ٨٢٧
- ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ﴾ [٣٠] ٨٢٧
- ﴿امْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرْوَدُ فَتَنْهَا﴾ [٣٠] ٨٢٧
- ﴿تُرْوَدُ فَتَنْهَا﴾ [٣٠] ٨٢٩
- ﴿قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا﴾ [٣٠] ٨٢٩
- ﴿إِنَّا لَنَرْنَهَا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [٣٠] ٨٢٨
- ﴿فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنْنِي فِيهِ﴾ [٣٢] ٩٨
- ﴿وَلَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ﴾ [٣٣] ١٠٠٩
- ﴿وَلَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ...﴾ [٣٣، ٣٤] ٨٢٧
- ﴿ثُمَّ بَدَأْ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا الْآيَاتِ لَيْسَجُجُنَّهٗ﴾ [٣٥] ٧٥٨
- ﴿أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسْأَلُهُ مَا بَالَ النَّسْوَةِ﴾ [٥٠] ٨٢٧
- ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ﴾ [٥٢] ٦١٤
- ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [٥٣] ١٥٥
- ﴿إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ﴾ [٥٤] ٨٤٥
- ﴿اجْعَلُوا بَضْعَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَعْرِفُونَهَا﴾ [٦٢] ٨١٦
- ﴿إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ﴾ [٦٦] ٨٢٥
- ﴿وَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ ءَاوَىٰ إِلَيْهِ أَخَاهُ﴾ [٦٩] ٨١٨

- ﴿إِنِّي أَنَا أَخْلُوكَ﴾ [٦٩] ٨١٩
- ﴿فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [٦٩] ٨١٩
- ﴿أَتَيْتُهَا أَلْعَبُ إِنَّكُمْ لَسْرِفُونَ﴾ [٧٠] ٨٣١، ٨٢٢، ٨٢٠
- ﴿إِنَّكُمْ لَسْرِفُونَ﴾ [٧٠] ٨٢٤
- ﴿مَاذَا نَفْقِدُوكَ ﴿٧١﴾ قَالُوا نَفَقَدُ...﴾ [٧٢، ٧١] ٨٢١
- ﴿نَفَقَدُ صُوعَ الْمَلِكِ﴾ [٧٢] ٨٢٢
- ﴿فَمَا جَزَاؤُهُ إِنْ كُنْتُمْ كَاذِبِينَ﴾ [٧٤] ٨٢١
- ﴿فَمَا جَزَاؤُهُ إِنْ كُنْتُمْ كَاذِبِينَ ﴿٧٤﴾ قَالُوا...﴾ [٧٥، ٧٤] ٨٣١
- ﴿قَالُوا جَزَاؤُهُ مِنْ وُجْدٍ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزَاؤُهُ﴾ [٧٥] ٨٢١
- ﴿مَنْ وَجِدَ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزَاؤُهُ﴾ [٧٥] ٨٣٢
- ﴿فَبَدَأَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءِ أَخِيهِ﴾ [٧٦] ٨٢١
- ﴿أَسْتَخْرِجُهَا مِنْ وِعَاءِ أَخِيهِ﴾ [٧٦] ٨٣٤
- ﴿كَذَلِكَ كَذَبْنَا يُونُسَ ﴿٧٦﴾﴾ [٧٦] ٨٣٢، ٨٢٦، ٦٦٢
- ﴿مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَّعَيْنًا عِنْدَهُ﴾ [٧٩] ٨٢٣
- ﴿يَتَأْتِيهَا الْعَزِيزُ مَسْنًا وَأَهْلُنَا الضُّرُّ﴾ [٨٨] ٨٣٠
- ﴿أَنَا يُونُسُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا﴾ [٩٠] ٩٣١
- ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [١٠٣] ٩٧٧
- ﴿هَذِهِ سَبِيلُ أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ [١٠٨] ٥
- ﴿لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لَأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [١١١] ٩٣٣، ٩٠٧

سورة الرعد

- ﴿وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَ لَهُ﴾ [١١] ٤
 ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾ [١٧] ٣١
 ﴿قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ [٣٠] ٤١

سورة ابراهيم

- ﴿وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ﴾ [٢٢] ١٧١
 ﴿إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ﴾ [٢٢] ١٩١
 ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ [٣٤] ١٤٧
 ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [٣٥]... [٣٦، ٣٥] ٩٧٦

سورة الحجر

- ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي مَأْغُوبٌ لَأَزِثَّنَّ لَهُمْ...﴾ [٣٩ - ٤٢] ١٦٩
 ﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ﴾ [٤٠] ٧
 ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ [٤٢] ٨٧٨، ٧
 ﴿لَعَنَّاكَ إِنَّهُمْ لَغِيَّ سَكَرْتُمْ بِمَقْعُهُمْ﴾ [٧٢] ٨٧٨
 ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [٧٥] ٧٦
 ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [٩٢]... [٩٣، ٩٢] ١٤١

سورة النحل

- ﴿وَالَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ﴾ [٣٠] ٣٣
 ﴿الَّذِينَ نُوَفِّقُهُمُ الْمَلَائِكَةَ طَيِّبِينَ﴾ [٣٢] ٩٥
 ﴿إِنْ تَحَرَّضَ عَلَى هُدْيَتِهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ﴾ [٣٧] ٩٠٦
 ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا...﴾ [٤١، ٤٢] ٣٣

- ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [٥٠] ٨٤٣
- ﴿وَيَرْعَبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ...﴾ [٧٣، ٧٤] ٩٨٤
- ﴿وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [٩١] ٦٠٨
- ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [٩٣] ٩٠٦
- ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَنِي﴾ [٩٧] ٣٣
- ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [٩٨] ١٦١
- ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [٩٨] ١٦٣
- ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ...﴾ [٩٨ - ١٠٠] ١٥٦
- ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [٩٩] ١٦٩
- ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾ [٩٩، ١٠٠] ١٦٩
- ﴿إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ﴾ [١٠٠] ٨٨٨، ١٧٢
- ﴿عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾ [١٠٠] ٨٨٠
- ﴿ثُمَّ إِنَّكَ رَبُّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا﴾ [١١٠] ٩٥٠، ٨٩٦
- ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [١٢٣] ٩٤٤

سورة الإسراء

- ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾ [٧] ٦٥
- ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى تَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [١٥] ٥٨٠
- ﴿كُلَّا نُمِتْهُ هُنُوًا وَهَنُوًا مِنْ عَطَا رَبِّكَ﴾ [٢٠] ٣٨٨
- ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا﴾ [٢٢] ٦١٥، ٦٤
- ﴿وَمَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ، وَالْمَسْكِينِ وَآلِ السَّبِيلِ﴾ [٢٦] ٣٢٩
- ﴿وَلَا تَجْعَلْ بَدَكَ مَغْلُولًا إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ [٢٩] ٣٢٩

- ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَاتِبٌ مَشْهُلٌ﴾ [٣٤] ٧٣٢
- ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [٣٦] ١٣٦
- ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ﴾ [٣٦] ١٤٢، ٦
- ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾ [٣٧] ١٣٦
- ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ...﴾ [٤٥-٤٦] ١٧
- ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [٥٣] ١٣٦
- ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَتْلُوهَا مَبِصْرَةً﴾ [٥٩] ٩٠٨
- ﴿أَرَأَيْتَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ﴾ [٦٢] ٩٥٢
- ﴿أَذْهَبَ فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ...﴾ [٦٣، ٦٤] ٤٥٠
- ﴿وَأَسْتَغْفِرُ مَنْ أَسْطَغَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾ [٦٤] ٤٥١، ١٨٠
- ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ [٨١] ٩٧٢، ٤٢٩
- ﴿وَنُزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [٨٢] ٩١٠، ٧٠، ٢٢
- ﴿فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ [٨٩] ٩٧٧
- ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ [١١١] ٦٥

سورة الكهف

- ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لِّهَا﴾ [٧] ٩٣٩
- ﴿رَبَّنَا إِنَّا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً﴾ [١٠] ٩١٥، ٩٠٥
- ﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [٢١] ٣٤١
- ﴿وَكَانَ أَمْرُهُ قُرْطًا﴾ [٢٨] ١٣٢
- ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا﴾ [٥٠] ٩٥٣
- ﴿أَفَلَسْخِذُونَهُ، وَذُرِّيَّتَهُ، أَوَّلِيَاءَ مِن دُونِي﴾ [٥٠] ٨٨٨، ٤٠٢

٩١٥، ٩٠٥

﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَا ءَاتَيْنَاهُ رَحْمَةً﴾ [٦٥]

سورة مريم

١٠١٨

﴿وَأَتَيْنَاهُ الْخُكْمَ صَبِيحًا﴾ [١٢]

٩٩٩

﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ﴾ [٣٥]

٩٨٤

﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ﴾ [٦٥]

٦١٥، ٦٣

﴿وَاتَّخِذُوا مِن دُونِ اللَّهِ ءَالِهَةً...﴾ [٨١، ٨٢]

١٧٢

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَوَزُّهُمْ أَزًّا﴾ [٨٣]

١٠٥٢

﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ﴾ [٩٠]

٨٨٥

﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [٩٦]

سورة طه

٧٢

﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [٥]

٨٩٢

﴿وَفَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [٤٠]

١٨١

﴿وَلِإِي لِّغْفَارٍ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [٨٢]

١٠٧٩

﴿وَمَا أَعْجَلَكَ عَنْ قَوْمِكَ يَمُوسَى ﴿٨٢﴾...﴾ [٨٣-٨٥]

٨٩٠

﴿فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِن بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾ [٨٥]

١٠٧٩، ١٠٧٨

﴿فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى﴾ [٨٨]

١٠٨٠، ١٠٧٧، ١٠٧٦

﴿فَنَسِيَ﴾ [٨٨]

١٠٨٠

﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ﴾ [٨٩]

١٠٧٩

﴿إِنَّمَا فُتِنْتُمْ﴾ [٩٠]

١٠٧٩

﴿وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ﴾ [٩٠]

١٠٨١، ١٠٧٨

﴿يَقُولُونَ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ...﴾ [٩٠، ٩١]

- ﴿فَرَّقَتْ بَيْنَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَلَمْ تَرْفُقْ قَوْلِي﴾ [٩٤] ١٠٨١
- ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ إِلَّا مَنْ أَوْذَنَ لَهُ الرَّحْمَنُ﴾ [١٠٩] ٣٩٦
- ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ﴾ [١١٠] ٧٢
- ﴿قَالَ يَتَكَادَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ﴾ [١٢٠] ١٩٨، ١٩٧
- ﴿ثُمَّ أَجْنَبْنَاهُ رَبَّهُ، فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ [١٢٢] ٩٥٣
- ﴿قَالَ أَهَيْطًا مِنْهَا جَمِيعًا...﴾ [١٢٣، ١٢٤] ٨٦٢
- ﴿فَأَمَّا يَا نِينَصَاصُكُمْ مَنِ هُدَى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ﴾ [١٢٣] ٩١٩
- ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [١٢٣] ٩٠٦، ٩٨
- ﴿وَالْعَنَقِبَةُ لِلنَّقَوَى﴾ [١٣٢] ٩٣٠
- ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي﴾ [١٢٤] ٩٠٦، ٣٣
- ﴿وَأَمْرَ أَهْلِكَ بِالصَّلَاةِ وَأَصْطَبِرْ عَلَيَّ﴾ [١٣٢] ٩٣١
- سورة الأنبياء**
- ﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ...﴾ [١٩، ٢٠] ٨٤٣
- ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [٢٢] ٨٥٧، ٤٥
- ﴿لَا يَسْتَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [٢٣] ٩٢٠
- ﴿لَا يَسْقُوتُهُ، بِالْقَوَالِ...﴾ [٢٧، ٢٨] ٨٤٣
- ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْضَى﴾ [٢٨] ٣٩٦
- ﴿وَيَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [٣٥] ٩٣٩
- ﴿مَا هَذِهِ الشَّيَاطِيلُ الَّتِي أَنْتَ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ [٥٢] ٨٨٤
- ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ [٦٣] ٨٢٤
- ﴿وَلَوْ طَاءَ آيَاتُنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَنَجَّيْنَاهُ﴾ [٧٤] ٩٩

سورة الحج

- ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّٰبِغِينَ﴾ [١٧] ١٠٠٨
 ﴿لَآ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [٣٨] ٩٢٦
 ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ...﴾ [٥٢ - ٥٤] ١٤
 ﴿لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً﴾ [٥٣] ١٩
 ﴿إِنَّكَ لَعَلَّ هَٰذَا مِثْقَلُ الْمُنْكَارِ﴾ [٦٧] ٢٣٢

سورة المؤمنون

- ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [٦] ٨٧١
 ﴿فَمَنْ أَبْغَىٰ ذِلَّةً فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ [٧] ٨٦٠
 ﴿أَدْفَعْ بِآلِنِي هِيَ أَحْسَنُ السَّبِيحَةِ﴾ [٩٦] ١٦٥
 ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ...﴾ [٩٧ - ٩٨] ١٦٤
 ﴿وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ﴾ [٩٨] ١٦٥
 ﴿إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِي يَقُولُونَ...﴾ [١٠٩ - ١١١] ٨٩٥

سورة النور

- ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [٣] ١٠٩، ١٠٨
 ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ وَلَوْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ﴾ [٦] ٥٠٩
 ﴿وَيَذَرُوهَا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ﴾ [٨] ٥٠٩
 ﴿سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾ [١٦] ٥٦٨
 ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [٢١] ٧٩
 ﴿الْخَيْثُوثُ وَالْغَيْثُ وَالْخَيْثُوثُ وَالْغَيْثُ﴾ [٢٦] ١٠٠
 ﴿وَلَا يَنْفَعُ لَكُمْ أَرْجِعُوهَا لَا تَرْجِعُوهَا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ﴾ [٢٨] ٧٩

- ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ [٣٠] ١٣٦، ٧٤
 ﴿يَضْرِبْنَ يَآرِجَهُنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ [٣١] ٦٢٣
 ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ﴾ [٣٢] ٨٠٧، ١٠٩
 ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [٣٥] ٧٧
 ﴿وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ﴾ [٤٠] ٤٠٠
 ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَفْذِنَكُمْ﴾ [٥٨] ٥٠١

سورة الفرقان

- ﴿وَيَوْمَ يَخْشَرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ...﴾ [١٨، ١٧] ٣٥٨
 ﴿وَيَوْمَ يَخْشَرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ...﴾ [١٩-١٧] ٩٩٩-٩٩٤
 ﴿وَلَكِنْ مَتَّعْتُهُمْ وَءَابَآءَهُمْ﴾ [١٨] ١٠٠٠
 ﴿وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا﴾ [١٨] ١٠٠١
 ﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ بِمَا تَقُولُونَ﴾ [١٩] ١٠٠١، ٣٥٨
 ﴿فَمَا يَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا﴾ [١٩] ١٠٠١
 ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾ [٢٠] ٨٩٦، ٨٩٤
 ﴿وَيَوْمَ يَعْصُ السَّيْلُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ...﴾ [٢٩-٢٧] ٦٢
 ﴿فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ [٥٤] ٦٢٧
 ﴿وَنَوَكَّلْ عَلَىٰ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ﴾ [٥٨] ٤١
 ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ [٦٧] ٣٣٠
 ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ [٧٢] ٤٢٨، ٤٢٧

سورة الشعراء

- ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ﴾ ﴿٨٨﴾... [٨٩-٨٨] ١٠

﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [٩٧، ٩٨] ٩٨٣، ١٠٢

﴿أَنزَمْنَا لَكَ وَأَتَّبَعَكَ الْأَرْدَلُونَ﴾ [١١١] ٨٩٥

﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُكُونَ مِنَ الْمُعَذِّبِينَ﴾ [٢١٣] ٦٤

﴿وَالشَّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ [٢٢٤] ٨٧٩

سورة النمل

﴿وَمَكْرُؤًا مَكَرًا مَكْرًا وَمَكْرًا مَكْرًا﴾ [٥٠] ٦٦٢

﴿أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَظْهَرُونَ﴾ [٥٦] ١٠٠

سورة القصص

﴿يُذَيِّعُ أُنثَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ﴾ [٤] ٨٣٠

﴿إِنَّكَ خَيْرَ مَنْ أَسْتَفْجَرْتَ الْقَوَى الْأَيْمِينَ﴾ [٢٦] ٨٤٥

﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ﴾ [٥٠] ٨٥٩

﴿يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ﴾ [٥٤] ٥٢٥

﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ [٥٥] ٤٢٨

﴿نَبَرْنَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ﴾ [٦٣] ١٠٠٠، ٩٩٦

﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [٦٥] ١٤١

﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [٨٣] ٩٣٠، ٩١٩

سورة العنكبوت

﴿إِنَّمَا أَحْسِبَ النَّاسَ أَنْ يَمُرُّوا...﴾ [٣٠، ١] ٩٣٩، ٨٩٢

﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [٣] ٨٩٦

﴿وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَنًا﴾ [٢٥] ٨٨٦

سورة الروم

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ [٢١] ٨٦٣

- ﴿ فَأَقْصِرْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ﴾ [٣٠] ٨٨٩
 ﴿فُطِرَتِ اللَّهُ أَلَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ [٣٠] ١٨٦
 ﴿ فَأَقْصِرْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ﴾ [٣٠، ٣١] ١٨٦
 ﴿ وَإِذَا أَدْفَنَّا النَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا ﴾ [٣٦] ٩٣٢
 ﴿ طَهَّرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾ [٤١] ٩٣٢

سورة لقمان

- ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾ [٦] ٤٦٥، ٤٢٤، ٤٢١
 ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ... ﴾ [٦، ٧] ٤٢٠
 ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [١٣] ١٠٦٥، ١٠١٥
 ﴿ وَمَا تَذَرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ﴾ [٣٤] ٣٧٩

سورة السجدة

- ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا ﴾ [٤] ٣٩٥
 ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ يَا مَعْرُوفُ لِمَا صَبَرُوا ﴾ [٢٤] ٩٠٣

سورة الاحزاب

- ﴿ لَيْسَ لَ الصَّدِيقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ ﴾ [٨] ١٤١
 ﴿ قُلْ لَن يَنْفَعَكُمُ الْفِرَارُ إِن فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ ﴾ [١٦] ٩٤٢
 ﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ ﴾ [١٧] ٩٤٢
 ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [٢١] ٢٢٧
 ﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ ﴾ [٢٢] ٩٤٠
 ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [٣١] ٥٢٤
 ﴿ نُوَفِّئُهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ [٣١] ٥٢٥

- ﴿يَسَاءَ الَّذِي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [٣٢] ١٩
 ﴿فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [٣٢] ٢٤
 ﴿وَأَذْكُرَكَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [٣٤] ١٠١٨
 ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْهَ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ [٦٠] ١٩
 ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَىٰ﴾ [٦٩] ١١٢٤، ١١٢٣
 ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَفُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [٧٠] ١٣٦

سورة سبا

- ﴿وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [٦] ٨٦٢
 ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ لَيْسَ ظَنُّهُ، فَاتَّبَعُوهُ...﴾ [٢١، ٢٠] ١٧٠
 ﴿وَيَوْمَ يُخْشَرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَكِكَةِ...﴾ [٤١-٤٠] ٩٩٨، ٩٩٤، ٩٩١، ٣٥٨
 ﴿وَجِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [٥٤] ١٨١

سورة فاطر

- ﴿مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا﴾ [٢] ٥١
 ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ [٣] ٥١
 ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [٦] ٢٣١
 ﴿إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [٦] ٢٣٥
 ﴿أَفَمَنْ رُزِيَ لَهُ سُوءٌ عَلَيْهِ، فَرَّاهُ حَسَنًا﴾ [٨] ٩٢٥
 ﴿مَنْ كَانَ يَرْيِدُ الْغَزَا فَلَهُ الْغَزَا جَمِيعًا﴾ [١٠] ٩٢٩، ٧٧
 ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [١٠] ٧٢
 ﴿إِنَّ اللَّهَ يَسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ [٢٢] ٣٢
 ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ الْبَنَاتِ الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [٣٢] ١٤٧

٩٥٣، ٦١٦

﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [٤٣]

سورة يس

٢٣٢

﴿يس ﴿١﴾ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ﴿٢﴾...﴾ [٤-١]

٥١

﴿ءَاتَخَذُوا مِنْ دُونِهِ ءَالِهَةً﴾ [٢٣]

١٠٠٢

﴿وَأَمْتَرُوا الْيَوْمَ أَنهَا الْمُجْرِمُونَ ﴿٥٩﴾...﴾ [٦٢.٥٩]

٩٩١

﴿أَلَمْ نَعْهَدَ إِلَيْكُمْ بِبَنِي آدَمَ...﴾ [٦١، ٦٠]

٤٤٥

﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ [٦٩]

٣٢

﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴿١١﴾...﴾ [٧٠.٦٩]

٦١٥، ٦٤

﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ ءَالِهَةً...﴾ [٧٥، ٧٤]

سورة الصافات

٦٢

﴿أَحْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ...﴾ [٢٥-٢٢]

١٠٠٢

﴿مَا لَكُمْ لَا تَنَاصَرُونَ﴾ [٢٥]

١٠٠٢

﴿بَلْ هُمْ الْيَوْمَ مُتَسَلِّمُونَ﴾ [٢٦]

١١٣٥

﴿وَيَقُولُونَ إِنَّا لَنَارِكُوا ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ...﴾ [٣٧، ٣٦]

٨٩٧

﴿إِنَّا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ﴾ [٦٣]

٨٩٧

﴿إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ﴾ [٦٤]

١٠٣

﴿أَيْفَ كَأَ ءَالِهَتِهِ دُونَ اللَّهِ يُرِيدُونَ ﴿٨١﴾...﴾ [٨٧، ٨٦]

٨٢٤

﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [٨٩]

١١٤٠

﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيِّدِينَ ﴿٩١﴾...﴾ [١٠١.٩٩]

١١٤٠

﴿وَنَشَرْنَاهُ بِأَسْحَقٍ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [١١٢]

٩١٩

﴿وَلَنْ جُنْدَنَا لَهُمُ الْعَالِيُّونَ﴾ [١٧٣]

سورة ص

- ٩٧٠ ﴿اجْعَلْ لَّآلِهَةً إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [٥]
- ٩٧٨ ﴿وَأَصْبِرُوا عَلَىٰ آلِهِتِكُمْ﴾ [٦]
- ١٠١٨ ﴿وَأَتَيْنَهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخُطَابِ﴾ [٢٠]
- ٨٢٤ ﴿خَصَمَانِ بَعَىٰ بَعْضُهُمَا عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [٢٢]
- ٩٠٠ ﴿يٰدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ [٢٦]
- ٨٠١، ٦٤٧ ﴿وَحُذِرْ يَدَكَ ضِغْفًا فَامْزِرْ بِهِ، وَلَا تَحْنَتْ﴾ [٤٤]
- ٩٠٣ ﴿وَاذْكُرْ عَبْدَنَا إِبْرَاهِيمَ وَأِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ [٤٥]
- ٢٠٥ ﴿يٰيَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾ [٧٥]
- ١٨٣ ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [٨٢]
- ٨٧٨، ١٧٠ ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٣﴾...﴾ [٨٢، ٨٣]
- ٢٩٤ ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [٨٦]

سورة الزمر

- ٣٤ ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ [٢٢]
- ٨٤٨ ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ﴾ [٤٢]
- ٣٩٨، ٣٩٥ ﴿أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ...﴾ [٤٤، ٤٣]
- ٣٩٨ ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا...﴾ [٤٤]
- ٩٥ ﴿طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ [٧٣]

سورة غافر

- ٣٣ ﴿يُتْلَىٰ الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ [١٥]
- ٩٢٨، ٩٢٧ ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [٥١]

﴿ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ﴾ [٥٥]

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ ﴾ [٥٦]

سورة فصلت

﴿ وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ﴾ [٦ - ٧]

﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرْشِدُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ ... ﴾ [٢٣، ٢٢]

﴿ وَقَفَّضْنَا لَهُمْ قُرَآءَهُ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ﴾ [٢٥]

﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ﴾ [٣٤]

﴿ وَمَا يُلْقِهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا ﴾ [٣٥]

﴿ وَإِنَّمَا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ﴾ [٣٦]

﴿ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [٣٦]

﴿ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [٣٦]

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَلِيلٌ وَالنَّهَارُ ﴾ [٣٧]

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَرَى الْأَرْضَ خُشِعَةً ﴾ [٣٩]

سورة الشورى

﴿ وَالَّذِينَ أَخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ... ﴾ [١١.٦]

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ [١١]

﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ ﴾ [٣٠]

﴿ أَوْ يُوقِعْهُنَّ بِمَا كَسَبُوا وَتَعَفَّ عَنْ كَبِيرٍ ﴾ [٣٤]

﴿ وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَحَرَبْنَا ﴾ [٤٨]

﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا ﴾ [٥٢]

﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدَى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [٥٢]

سورة الزخرف

- ﴿يَلَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَيَتَسَّ الْقَرَيْنُ﴾ [٣٨]
 ٢٣٦
 ٨٨٦، ٨٣٧، ٦١
 ﴿الْأَخْلَاءَ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [٦٧]

سورة الجاثية

- ﴿هَذَا بَصِيرَتُ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ [٢٠]
 ٩٠٧
 ٨٨٢
 ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهِهُ هَوًى وَأَصْلَهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ﴾ [٢٣]
 ١٠١٦
 ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا﴾ [٢٤]
 ١٧٤
 ﴿وَاللَّهُ الْمَعْدُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ...﴾ [٣٦، ٣٧]

سورة الاحقاف

- ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ [١١]
 ٨٩٥

سورة محمد

- ﴿وَلَقَبَلُّوْكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ﴾ [٣١]
 ٩٣٩
 ٩٢٧
 ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَِّ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ [٣٥]
 ٦٥
 ﴿وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ﴾ [٣٨]

سورة الفتح

- ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُتَنَفِّقِينَ وَالْمُتَنَفِّقَاتِ﴾ [٦]
 ١٠١
 ٩٣٠
 ﴿وَلَوْ قَتَلْتُمْ كُلَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَلَوْ لَا أَلَدْبَرُ...﴾ [٢٢، ٢٣]
 ٩٢٩
 ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ﴾ [٢٨]
 ٩١٣
 ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ [٢٩]

سورة الحجرات

- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [١]
 ١١
 ٧٠١
 ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [١٠]

سورة ق

- ﴿وَتَعْلَمُ مَا نُوسُوهُ بِهِ نَفْسُهُ﴾ [١٦] ١٩٥
 ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾ [٣٧] ٣٢
 ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [٣٨] ١١٢١
 ﴿فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ﴾ [٣٩] ١١٢٢

سورة الذاريات

- ﴿فَالْمَقْسَدِ أَمْرًا﴾ [٤] ٨٤٢
 ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفَنَّنُونَ ﴿١٣﴾ ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ..﴾ [١٤، ١٣] ٨٩٦
 ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ...﴾ [٥٨-٥٦] ٦٤

سورة النجم

- ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾ مَا حَسَلَ صَاحِبِكُمْ وَمَا عَوَىٰ﴾ [٢، ١] ٢١
 ﴿شَدِيدَ الْقُوَىٰ﴾ [٥] ٨٤٦
 ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ﴿٥﴾ ذُومِرَ قَوْمَهُ فَمَا تَسْوَىٰ﴾ [٦، ٥] ٨٤٥
 ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ [١٩] ٣٣٣
 ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمِيَتْهُمَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ﴾ [٢٣] ٩٠٧
 ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ﴾ [٢٣] ٩٠٠، ٨٥٩
 ﴿فَلَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [٣٢] ٨٠
 ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ﴾ [٣٢] ٨٠
 ﴿أَفَرَأَيْتُمْ هَٰذَا الَّذِي يَصِفُكَ ﴿٨﴾...﴾ [٦١-٥٩] ٤٥٣

سورة القمر

- ﴿إِنَّ الْمَجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ﴾ [٤٧] ٩٠٦

سورة الحديد

- ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾ [٢٧] ٢٢٩

سورة المجادلة

- ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [٢٠، ٢١] ٩٢٨
 ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَعْلَبَنِي أَنَا وَرُسُلِي﴾ [٢١] ٩١٩

سورة الحشر

- ﴿كَذَّبَ الشَّيْطَانُ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ﴾ [١٦] ١٩٠
 ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [١٨] ١٤٣، ١٣٦
 ﴿الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ﴾ [٢٣] ١٠٦٢

سورة الممتحنة

- ﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [٤] ٤١
 ﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ...﴾ [٤، ٥] ٨٩٨

سورة الصف

- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [٢، ٣] ٧٣٢
 ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَنْقُورُ لِمَ تَقُولُونَ نَحْنُ﴾ [٥] ١١٢٥
 ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بَنِي إِسْرَءِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ﴾ [٦] ١١٢٥
 ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذْكَوْا عَلَىٰ بَحْرٍ...﴾ [١٠-١٣] ٩٣٠
 ﴿فَأَيُّدُنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَىٰ عِدْوِهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ﴾ [١٤] ٩٣٠، ٩٢٧

سورة المنافقون

- ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ [١] ١٩٩
 ﴿يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ﴾ [٨] ٩٢٩
 ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [٨] ٩٢٦، ٩١٩، ٧٧

سورة التغابن

- ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فَتَنَةٌ﴾ [١٥] ٨٩٣، ٨٩٢

سورة الطلاق

- ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [١] ٥٣١، ٥٢٩، ٥٠٥
- ﴿إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ [١] ٨٠٧
- ﴿لَا تَخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ﴾ [١] ٥٣٠
- ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ﴾ [١] ٥٣٠
- ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ [١] ٥٦٨، ٥٣٠، ٥٠٥
- ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ...﴾ [٢، ١] ٥٢٧
- ﴿فَإِذَا بَلَغَ أَجَلُهُنَّ فَامْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [٢] ٥٣٠
- ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [٢] ٥٧٨، ٥٢٩، ٥٠٠، ٤٩٩
- ٥٧٩
- ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [٢، ٣] ٩٣١
- ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ [٤] ٥٧٨
- ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا﴾ [٥] ٥٧٨
- ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْتَأُواهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ [٦] ٧٢٠

سورة التحريم

- ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [٦] ٨٤٣

سورة الملك

- ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَنْتُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [٢] ٩٣٩
- ﴿أَمَنْ هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَكُمْ يَنْصُرُكُمْ...﴾ [٢١، ٢٠] ٥١

سورة القلم

- ﴿وَالْعَذَابُ الْآخِرَةُ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [٣٣] ٦٤٥

سورة الحاقة

﴿فَمَا يَنْكُرُ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِرِينَ﴾ [٤٧] ٩٩٩

سورة المعارج

﴿وَالَّذِينَ فِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ مَعْلُومٌ ﴿٢٥﴾ لِلسَّائِلِ...﴾ [٢٥، ٢٤] ٤٥٠

﴿يَوْمَ يُخْرِجُونَ مِنَ الْأَجْنَادِ سِرَاجًا كَانَتْهُمْ إِلَىٰ نُصْبٍ يُفِضُونَ﴾ [٤٣] ٣٧٧

سورة نوح

﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا﴾ [١٣] ٩٥٧

﴿قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لِأَهْلِي مَعْصُوفٍ وَأَتَّبَعُوا...﴾ [٢٤، ٢١] ٣٣٠

سورة الجن

﴿وَأَنَا لَا تَدْرِي أَشَرُّ أَرِيدُ يَمَنَ فِي الْأَرْضِ﴾ [١٠] ٩٠٥

﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ [٢١] ٩٠٥

سورة المزمل

﴿وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا ﴿٨﴾ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ [٩، ٨] ٤١

سورة المدثر

﴿يَا أَيُّهَا الْمَدَّثِرُ ﴿١﴾ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴿٢﴾...﴾ [٤، ١] ٨٦

﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً﴾ [٣١] ١٩

﴿مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا﴾ [٣١] ٢٠

﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ﴾ [٣٧] ٢١٨

سورة القيامة

﴿وَلَا أَقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ﴾ [٢] ١٥٥

سورة الإنسان

﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [٧] ٦٠٨

﴿ إِنَّمَا نَطْلَعُكُمْ لَهُ لَوْجَهُ اللَّهِ لَا نُزِيدُكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴾ [٩]

سورة النازعات

٨٤٨، ٨٤٢

﴿ فَأَلْمَدِرَتِ أَسْرًا ﴾ [٥]

٢٠٥

﴿ أَذْهَبَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ ﴾ [١٧]

٨٢، ٨٠، ٧٩

﴿ هَلْ لَكَ إِلَهٌ إِلَّا أَنْ تَرْكَبَ ﴾ [١٨]

١٢٦

﴿ فَأَمَّا مَنْ طَغَى ﴿٣٧﴾ وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا... ﴾ [٣٧ - ٤١]

١٥٥

﴿ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ [٤٠]

سورة التكويد

١٢٧، ٦٢

﴿ وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ ﴾ [٧]

٨٤٤

﴿ فَلَا أَقِيمُ بِالْحَنَسِ ﴿١٥﴾ الْجَوَارِ الْكُنَّسِ... ﴾ [١٥ - ٢١]

٩٤٩

﴿ لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ... ﴾ [٢٨، ٢٩]

سورة الانفطار

٩١٩

﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴾ [١٣، ١٤]

سورة المطففين

٤٩

﴿ كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُورُونَ ﴿١٥﴾... ﴾ [١٥ - ١٦]

٤٩

﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿٢٢﴾ عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ ﴾ [٢٢، ٢٣]

٥٠

﴿ وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَؤُلَاءِ لَضَالُونَ ﴾ [٣٢]

٥٠

﴿ قَالِیْمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ ﴾ [٣٤]

٥٠

﴿ عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ ﴾ [٣٥]

سورة البروج

١١١

﴿ وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ [٨]

سورة الطارق

﴿خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ﴾ [٦] ٦٥٠

﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا﴾ (١٥) ﴿وَأَكِيدُ كَيْدًا﴾ [١٦، ١٥] ٨٢٦، ٦٦٢

سورة الأعلى

﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ [١٤] ٨٢، ٨٠

﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ (١٤) ﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾ [١٥، ١٤] ٧٩

سورة الفجر

﴿يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ﴾ (٢٧) ﴿ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ...﴾ [٢٨، ٢٧] ١٢٧، ١٢١

﴿يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ﴾ (٢٧) ﴿ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ...﴾ [٢٩، ٢٧] ٩٥٠

سورة الشمس

﴿فَالْمُهَاجِرَ هُجْرَهَا وَنَقَوْنَهَا﴾ [٨] ٨٢

﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ [٩] ٨٣، ٨٠

﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [١٠] ٨٤

سورة القدر

﴿نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾ [٤] ٨٤٩

سورة التكاثر

﴿تُرْلَسُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [٨] ١٤٢

سورة العصر

﴿وَالْعَصْرِ﴾ (١) ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَقِيٰ خُسْرٍ﴾ [٣، ١] ٩٢٣، ٣٦

﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [٣] ٩٠٣

سورة الفيل

﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَحَبِّ الْأَفِيلِ﴾ [١] ٣٧١

سورة قريش

٣٧١

﴿لَا يَلْنِفُ قُرَيْشٌ﴾ [١]

سورة الإخلاص

٩٨٥

﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [٤]



٢- فهرس الأحاديث والآثار^(١)

- ٩٦٥ اثبت بطن نخلة، فإنك ستجد ثلاث سمّرات ...
- ١١٣٨ اثبوني بالتوراة...
- ٨١٥ اثبوني بالسكين أشقّه بينكما (سليمان عليه السلام)
- ٥٣٦ الله ما أردت إلا واحدة؟
- ﴿أَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ﴾: هو عام في الأوثان وعبدتها (عكرمة والضحاك والكلبي)
- ٩٩٥ أبغض الحلال إلى الله الطلاق
- ٤٩٥ ابغني عند المنكسرة قلوبهم... (حديث إلهي)
- ١٥٠ أبها وثن من أوثان المشركين...
- ٣٤٥ أتخذون آيات الله هزواً ولعباً؟
- ٥٣٨ أتدري ما حق الله على عباده؟
- ٤٥ أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد؟ (عمر)
- ٦٣٠ أتستدّرّه لا أباك؟ (الحسن البصري)
- ٢٥٣ أنعلم أن الثلاث كنّ يُرددن على عهد رسول الله إلى واحدة؟ قال: نعم (ابن عباس)
- ٥٠٤ اتق الله، ولا تكن مسمار نار في حدود الله (الحسن البصري)
- ٤٨٥ أتبي رسول الله ﷺ بصبي فوضعه في حجره فبال عليه...
- ٢٩٢ أثر في العينة (عائشة)
- ٦٣٤ أثر قطع عمر الشجرة التي بايع تحتها أصحاب النبي ﷺ
- ٣٧١ أنم بربه وحرمت عليه امرأته (عمران بن حصين)
- ٥٥٧

(١) الآثار متبوعة بذكر أصحابها.

- الإثم حوازُ القلوب (ابن مسعود) ٢٢٣
- الإثم ما حاك في الصدر ٣٠١
- الإثم ما حاك في صدرك ٢٢٣
- اجتمع عند البيت ثلاثة نفر... (ابن مسعود) ١٦٦
- أجعلتني لله نِدًّا؟ ٩٨١
- الأحاديث الدالة على تحريم العينة ٦٠٣
- أحاديث صفة وضوء النبي ﷺ ٣٢٧، ٣٢٦
- احذروا فتنة العالم الفاجر والعابد الجاهل (سفيان الثوري) ٩٠٢
- أحسنْتَ، اتركها حتى تمَّائل ٨٠٤
- احلِفْ بالمشي إلى بيت الله... (النخعي) ٦٥٣
- أخشى أن تكون من الصدقة ٣٠٢
- أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك ٧٧٥-٧٧٢، ٦٢٩
- ﴿ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ﴾ : هي قرية بيت المقدس (قتادة وابن زيد) ١٠٨٥
- والسدي وغيرهم ٥٢
- أدرِكْ لي لطيفَ الفطنة... (حديث قدسي) ٢٥١
- إذا أتى الشيطان أحدكم فقال له... ٤٦٢
- إذا اتَّخَذَ الفَيءَ دَوْلًا... ٨٦٩
- إذا أحبَّ الله العبدَ نادى يا جبريل... ١١٦
- إذا اختلف الناس فعليكم بالسواد الأعظم ٤٦٦
- إذا استباحوا الزنا وشربوا الخمر... (عائشة) ٣٨٧
- إذا أعيتمكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور ٦٢١
- إذا أقرض أحدكم فلا يأخذ هدية ٦٢١
- إذا أقرض أحدكم قرصًا فأهدي إليه... ٢٥٤
- إذا بال أحدكم فليمسح ذكره ثلاث مرات

- ٢٥٤ إذا بليت فامسح أسفل ذكرك (جابر بن زيد)
- ٦٣١ إذا بويغ لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما
- ٤٨٦ إذا تزوجها تزويجًا صحيحًا (سعيد بن المسيب)
- ٢٦٣ إذا جاء أحدكم المسجد فلينظر...
- ٤٨ إذا دخل أهل الجنة الجنة نادى مناد...
- ٧٢٢ إذا دفع ثوبه وقال: بعه بعشرة، فما زاد فلك - صحَّ (ابن عباس)
- ١٤٤ إذا ذُكر الصالحون كنتُ بمعزلٍ عنهم (أيوب السختياني)
- ١٥٢ إذا ذكرني فاذكرني وأنت تتفص أعضاؤك (حديث إلهي)
- ٣٦٦ إذا صليت على الميت فأخلصوا له الدعاء
- ٥٥٥ إذا طلقَ امرأته ثلاثًا قبل أن يدخل بها... (ابن عمر)
- ٥٥٩ إذا طلق الرجل امرأته ثلاثًا... (ابن عباس)
- ٥٦٠ إذا طلق الرجل امرأته ثلاثًا... (طاوس وعطاء)
- ٥٦٠ إذا طلقها ثلاثًا قبل أن يدخل بها فهي واحدة (طاوس، عطاء، جابر بن زيد)
- ٤٦٦ إذا عملت أمتي خمس عشرة خصلة حلَّ بها البلاء
- ٥٥٨، ٥٠٧ إذا قال أنتِ طالقٌ ثلاثًا بفم واحد فهي واحدة (ابن عباس)
- ٣٢٤ إذا قلتَ هذا فقد تمتَّ صلاتك
- ٤٨٥ إذا كان نية أحد الثلاثة أنه محلل فنكاح الآخر باطل (النخعي)
- ٤٨٤ إذا نوى النكاح أو المنكح... التحليل فلا يصلح (قتادة)
- ٤٨٥ إذا همَّ أحد الثلاثة بالتحليل فقد أفسد (الحسن البصري)
- ٢٥٠، ٣١٩ إذا وجد أحدكم في بطنه شيئًا...
- ٢٥٨ إذا وطئ أحدكم الأذى بخفيه فظهورهما التراب
- ٢٥٨ إذا وطئ أحدكم بنعله الأذى فإن التراب له طهور
- ٦٤١ إذا وقع الطاعون بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارًا منه
- ٥٠٤ إذا وقعت الفأرة في السمن فألقوها وما حولها وكلوه

- ٢٨٨ إذا ولغ الكلب في الإناء... يتوضأ به ثم يتيمم (الزهري)
- ٧٧٠ إذن النبي ﷺ لهنّ أن تأخذ من مال أبي سفيان ما يكفيها
- أرأيت إن كثرا الجهال حتى يكونوا هم الحكام فهم الحجة على السنة؟
- ٣٧٥ (عبد الله بن الحسن)
- ٩١٣ أرحم أمتي بأمتي أبو بكر
- ٤٤٦، ٣٣٨، ٢٦٥ الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام
- ٦٥٤ اركبها، واعترض عليها على بطنك راكباً... (النخعي)
- ٣٧٧ (الأزلام): هي قداح كانوا يستقسمون بها في الأمور (ابن عباس)
- ٣٧٨ (الأزلام): هي القدحان اللذان كان يستقسم بهما... (سعيد بن جبیر)
- ٦٢ ﴿أَرْوَجُهُمْ﴾: أشباههم ونظراؤهم (عمر بن الخطاب)
- ٨٥٢ ﴿الْأَسْبَابُ﴾: الأعمال (أبو صالح)
- ٨٥١ ﴿الْأَسْبَابُ﴾: تواصلهم في الدنيا (مجاهد)
- ٨٥١ ﴿الْأَسْبَابُ﴾: المودة (ابن عباس)
- ٢٣٠ إسباغ الوضوء: الإنقاء (ابن عمر)
- ﴿أَسْتَكْرَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ﴾: أضللتهم منهم كثيراً (ابن عباس، مجاهد،
- ٩٩١ الحسن)
- ٩٧٢، ٣٤١ اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
- ٩٣٥ أشد الناس بلاء الأنبياء...
- ٩٥ أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله..
- ٦٥٥ أشهدكم أنها لها (النخعي)
- ٩٤٤ أصبحنا على فطرة الإسلام وكلمة الإخلاص
- ٣٧ أصدق الأسماء حارث وهمام
- ٦٣٨ أطعموها الأسارى

- أطعموهم مما تأكلون (عمر) ٢٩٠
- أعطيك في أحد اليومين إن شاء الله (ابن سيرين) ٦٥٣
- أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ١٦٣، ١٦٢
- أعوذ برضاك من سخطك... ٤٠
- أفضل الذكر لا إله إلا الله ٨٥٤
- أفضل العبادة: الرأي الحسن (مجاهد) ٨٦٢
- أقول فيها برأبي، فإن يكن صواباً فمن الله.. (ابن مسعود) ٢١٤
- أكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه.. معلنون على لسان محمد ٤٧٥
- أكلت رباً مقداداً وأطعمته ٦٨٠
- ألا أخبركم بالتيس المستعار؟ ٤٧٨
- ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله... ٦
- ألا تكفيني ذا الخلصة؟ ٩٦٧
- ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾: ما سقط فيه من الفتنة بتخلّفه عن رسول الله ﷺ ٨٩١
- أعظم (قتادة) ٢٩٣
- ألا هلك المتنتعون ٣٧٧
- ﴿إِنْ نَضْبِ يَوْضُونَ﴾: إلى أنصابهم، أيهم يستلمها أولاً (الحسن البصري) ٣٧٧
- ﴿إِنْ نَضْبِ يَوْضُونَ﴾: إلى غاية أو علم يُسرّعون (ابن عباس) ٥٥٦
- ألزم الثلاث من أوقعها جملةً (ابن عباس) ٨٠
- الله أعلم بأهل البر منكم ٤٤٥
- الله أكبر كبيراً، الله أكبر كبيراً... ١٠٧٥، ٣٨٢، ٣٧٢
- الله أكبر! هذا كما قالت بنو إسرائيل... ٨٥٥
- الله ربي، لا أشرك به شيئاً ٩٧، ٩٥
- اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين ٣٦٥
- اللهم اغفر له وارحمه وعافه...

- اللهم اغفر لي ظلمي وكفري (عمر بن الخطاب) ١٤٧
- اللهم أنت ربها وأنت خلقتها... ٣٦٥
- اللهم إني أسألك أن تجيرني من النار (صلة بن أشيم) ١٤٥
- اللهم إني أسلمت نفسي إليك... ٤٠
- اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم... ١٦٣
- اللهم بعلمك الغيب... ٤٢
- اللهم ربّ جبريل وميكائيل وإسرافيل!... ٨٤٣
- اللهم طهرني من خطاياي بالماء والثلج والبرد ٩٩،٩٦
- اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعبّد ٣٤١
- اللهم لا تردّ الناس لأجلي (مطرف) ١٤٤
- أليس بعدها طريق أطيب منها؟ ٢٥٦
- أما بعد، فإن الدنيا دار ظعن (الحسن البصري) ٥٨
- أما ثلاث فتحرّم عليك امرأتك... (ابن عباس) ٥٠٠
- أمر بإخفاء قبر دانيال (عمر) ٦٣٠
- أمر عمر بن الخطاب بقطع الشجرة التي بُيع تحتها... ٦٣٠، ٣٨٠
- أمرك بيدك ثلاث ٥٤٠
- أمهلهم، حتى إذا انطلقوا فأمعنوا من القرية أمر فأدركوا... (ابن عباس) ٨١٩
- إن أباكم لم يتّق الله فيجعل له مخرجاً... ٥٣٨
- إن إبليس لما أنزل إلى الأرض قال... ٤٤٤
- إن إبليس يضع عرشه على الماء... ٤٩٦
- إن ابني ارتحلني... ٢٧٦
- إن إسافاً رجلاً من جرهم... (ابن عباس) ٩٦٦
- إن أصبح ابن مسعود لكريماً ٤٢٨
- إن الله إذا أحبّ عبده حماه الدنيا وطيباتها وشهواتها... ٩١٦

- ٤٦٤ إن الله بعثني رحمةً وهُدًى للعالمين...
- ٣٢٨ إن الله حدَّ حدودًا فلا تعتدوها
- ٤٦١، ٤٦٠ إن الله حرَّم الخمر والميسر والكوبة والغيراء
- ٤٦١ إن الله حرَّم على أمتي الخمر والميسر والمِزْر والكوبة والقنين
- ٨٥٩ إن الله خلق خلقه في ظلمة...
- ٥٨٤ إن الله لا يُخدَع... (أنس بن مالك، ابن عباس)
- ٩٠٤ إن الله يحبُّ البصر النافذ عند ورود الشبهات
- ٩٧٦ إن بعث النار من كل ألفٍ تسع مئة وتسعة وتسعون
- ٣٢٦ إن بي وسواسًا فلا تقتدوا بي (ابن عمر)
- ٢٥٩ إن جبريل أتاني فأخبرني أن بهما خبثًا
- ٢٦٠ إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما دمَ حلَمة
- ٨٧٦ إن الخطيئة إذا أُخفيت لا تُضر إلا صاحبها...
- ٦٧ إن الخلق لو اجتمعوا كلهم على أن ينفعوك بشيء
- ١١٧ إن الدنيا قد ترحلت مدبرة (علي)
- ٧٧ إن الذي يخالف هواه يَفِرْق الشيطان من ظله
- ٥١٢ إن الرجل كان إذا طُلِّق امرأته فهو أحقُّ برجعته.. (ابن عباس)
- ٥٤٧ إن ركابة طلق امرأته ثلاثًا...
- ٥٦٠ إن ركابة طلق امرأته ثلاثًا، فجعلها النبي ﷺ واحدة
- ٦٢٦ إن الزانية هي التي تزوّج نفسها
- ٦٥٤ إن سُئِلْتُمْ عَنِّي وحُلِّقْتُمْ فاحلفوا بالله ما تَدْرُونَ أَيْنَ أنا (النخعي)
- ١٦٠ إن الشيطان تفلَّت عليَّ البارحة
- ١٧٦، ١٦٠ إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه..
- ٢٥١ إن الشيطان يأتي أحدكم وهو في الصلاة...
- ٦١٧، ١٩٦ إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم

- ٤٨٤ إن طَلَّقَهَا المَحْلَلُ فلا يَحِلُّ لزوجها الأول أن يقربها... (قتادة)
- ٤٨٥ ﴿إِنْ طَلَّقْنَا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ : إن طَلَّقْنَا أَنْ نَكَاحَهُمَا عَلَى غَيْرِ دُلْسَةٍ (مجاهد)
- ١٣٢ إن العبد لا يزال بخير ما كان له واعظ من نفسه (الحسن البصري)
- ٥٥١ أن عمر أمضى عليهم الثلاث (ابن عباس)
- ٥٧٩، ٤٨١ إِنَّ عَمَكَ عَصَى اللَّهَ فَأَنْدَمَهُ... (ابن عباس)
- ٢٠٢ أن عيسى بن مريم رأى رجلاً يسرق..
- ٧٣٢ إن الغدر لا يصلح
- ٤٣٤ إن الغناء رائدٌ من رادةِ الفجور (الحطينة)
- ٦٤٩ إن في معاريض الكلام ما يُغني الرجل عن الكذب (عمر)
- ١٠٩٦ إن القوم بعد أن أحيا الله الميتَ فأخبرهم بقاتله أنكروا قتله.. (ابن عباس)
- ٦٠ إن قومًا أكرموا الدنيا فصلبَتْهم على الخشب... (الحسن البصري)
- ٧٢٦ إن كان أحدنا في زمن رسول الله ﷺ ليأخذ نِضْو أخيه...
- ٤٨٦ إن كان إنما نكحها لِيُحِلَّهَا... (سعيد بن المسيب)
- ٤٨٦ إن كان تزَوَّجَهَا لِيُحِلَّهَا له لم تحلَّ له (عطاء)
- ٢٥٦ إن كانت يابسة فليس بشيء (ابن عباس)
- ١٨٩ إن للملك بقلب ابن آدم لَمَّةٌ...
- ٤٥٢ إن له خيلاً وَرَجُلًا من الجن والإنس (قتادة)
- ٢٨٧ إن الماء طهور لا ينجسه شيء
- ٩١٥ إن المبتلى إذا دُعِيَ له: اللهم ارحمه يقول الله...
- ١٤٨ إن من أصحابي لمن لا يراني بعد أن أموت أبدًا
- ٤٣ إن من سعادة ابن آدم استخارة الله...
- ٣٣٧ إن من شرار الناس من تُدرِكهم الساعة وهم أحياء...
- ٥٦ إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه
- ٤٩١ إِنَّ نَاسًا أَعْمَى اللَّهُ قُلُوبَهُمْ.. يفتون بالمتعة (عبد الله بن الزبير)

- ٧٢٦، ٧٢٣ إن النبي ﷺ أعطى خير على الشطر
- ٢٤٧ أن النبي ﷺ توضعاً بماء في إناء قدر ثلثي المد
- ٢٦٢ أن النبي ﷺ كان يصلّي في نعليه
- ٨٠٩ إن النبي ﷺ نهى عن بيعتين في بيعة
- ٣٤٣ أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة في سبع مواطن
- ٧٧٠ إن نزلتم يقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا...
- ٤٩٤ إن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء... (عائشة)
- ١١٤٢ أنا ابن الذبيحين
- ٨١٢ إنا حاملوك على ولد الناقة
- ٦١٤ إِنَّا لَا نُوَلِّيْ عَمَلَنَا هَذَا مَنْ سَأَلَهُ
- ٥٦٣ أنت قاصّ، الواحدة تُبينها والثلاث تحرّمها (عبد الله بن عمرو)
- ٣٢٨ أنتم الغرّ المحجلّون يوم القيامة من أثر الوضوء
- ٩٨٢ الأنداد: الآلهة التي جعلوها معه (ابن زيد)
- ٥٢٥ انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ مرتين
- ٣٧٦ (الأنصاب): هي الأصنام التي تُعبد من دون الله (ابن عباس)
- ٦٢١ إنك بأرضي الربا فيها فاش... (عبد الله بن سلام)
- ٥٧٩ إنك لم تتق الله فيجعل لك مخرجاً (ابن عباس، ابن مسعود)
- ٦٢٥ إنكم إذا فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم
- ٧٧٧ إنكم تختصمون إليّ وإنما أنا بشر...
- ٨٠٠، ٥٩٤ إنما الأعمال بالنيات
- ٣٨٣ إنما أمروا أن يصلّوا عنده... (قتادة)
- ٨٩٢ ﴿إِنَّمَا آمُرُكُم بِأَوَّلِ دُكْرٍ فَتَنَةٍ﴾: أي بلاء وشغل عن الآخرة (مقاتل)
- ٨٩٢ ﴿إِنَّمَا آمُرُكُم بِأَوَّلِ دُكْرٍ فَتَنَةٍ﴾: فلا تطيعوهم في معصية الله (ابن عباس)
- ٥٦٣، ٥٥٤ إنما أنت قاصّ، الواحدة تُبينها والثلاث تحرّمها (عبد الله بن عمرو)

- ١٢٧ إنما أنفشنا بيد الله
- ٣٧١ إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا (عمر)
- ٥٦٤ إنما هي واحدة، فإن شئت فدعها...
- ٧٨ إنه لا يذلّ من البيت، ولا يعزّ من عادت
- ٤٤٥ إنه يركز رايته في السوق
- ٦٥٤ إنها إذا ربضت لم تقم حتى تُقام (شريح)
- ٧٦٢ إنها لمشيّة يُغضها الله إلا في مثل هذا الموطن
- ٢٨٢ إنها ليست بنجس...
- ٩٣٥، ٧٨ إنهم وإن هملجَتْ بهم البغال وطقطقتْ بهم النعال (الحسن البصري)
- ٣٣٥ إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل
- ٦١٢ إني أراكم تُحلّون أشياء قد حرّمها الله... (علي)
- ٨٢٣ إني أشتري ديني بعضه ببعض... (حذيفة)
- ٦٨٨ إني قد أهديتُ إلى النجاشي حلّةً..
- ٣٦١ إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور...
- ٢٤٨ إني لأتوضأ من كوز الحبّ مرتين (النخعي)
- ٢٢١ إني لأستنجي من كوز الحبّ... (سعيد بن المسيب)
- ٤٤٨ إني لم أُنّه عن البكاء، وإنما نُهيت عن صوتين أحققين فاجرين
- ٦٦٠ أهل النار خمسة...
- ١٠٥٢ أهينوهم ولا تظلموهم (عمر)
- ٨٤٠ أوثق عرى الإيمان: الحبّ في الله والبغض في الله
- ٥٣ أوحى الله إلى داود: يا داود، أما عزّتي وعظمتي.. (وهب بن منبه)
- ٣٣٣ أولئك قوم إذا مات فيهم العبد الصالح بنوا على قبره مسجداً..
- ٤٨٥ أولئك كانوا يُسمّون في الجاهلية التّيس المستعار
- ٩٠٣ ﴿أُولَ الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ أولي القوة في طاعة الله... (ابن عباس)

- أَوْه، عين الربا، لا تفعل... ٦٤٨
- آية المنافق ثلاث... ٧٣٢
- إياكم وأرأيت أرأيت (ابن مسعود) ٦٠٦
- إياكم وأصحاب الرأي فإنهم أعداء السنن (عمر) ٦٠٧
- إياكم والغلو في الدين ٣٢٩، ٢٢٨
- ﴿الْأَيْدَى﴾: القوة في طاعة الله، ﴿وَالْأَبْصَرِ﴾: البصر في الحق (مجاهد) ٩٠٤
- ﴿الْأَيْدَى﴾: القوة في العمل، ﴿وَالْأَبْصَرِ﴾: بعدهم بما هم فيه من دينهم (سعيد بن جبير) ٩٠٤
- أَيْلَعَب بكتاب الله وأنا بين أظهركم؟ ٥٨٧، ٥٣٥، ٥٢٠، ٥٠١
- أَيُّمَا رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا عِنْدَ الْأَقْرَاءِ... ٥٥٥
- أَيُّمَا رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا... لم تحلَّ له حتى تنكح زوجًا غيره ٥٤٠
- أَيُّمَا ضَيْفٍ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَاصْبَحَ الضَّيْفُ مَحْرُومًا فَلَهُ... ٧٧١
- أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّهَمُوا الرَّأْيَ عَلَى الدِّينِ... (عمر بن الخطاب) ٢١٤
- بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمَظْلَمِ ٩٢٢
- بِالْإِسْلَامِ الَّذِي هَدَاكُمْ إِلَيْهِ... (هلال بن يساف) ٤٧
- بِحَسَبِ الْمَرْءِ مِنَ الضَّلَالَةِ أَنْ يَخْتَارَ حَدِيثَ الْبَاطِلِ (قتادة) ٤٢٢
- بِعِ الْجَمْعِ بِالْدَّرَاهِمِ، ثُمَّ اشْتَرِ بِالْدَّرَاهِمِ جَنْبِيَا ٨٠٤، ٦٤٨
- بُعِثَتْ بِالْحَنِيفِيَةِ السَّمْحَةِ ٢٩٢
- بِعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أَدْعَ تَمَثَالًا إِلَّا طَمَسْتُهُ (علي بن أبي طالب) ٣٧٩، ٣٥٤
- بَعُهُ بِسَلْعَةٍ، ثُمَّ ابْتَغِ بِسَلْعَتِكَ... ٦٤٨
- الْبَكْرُ تُسْتَأْمَرُ، وَإِذْنُهَا صِمَاتُهَا ٧٥٢
- بَلْغَنِي أَنْ رِيحًا تَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ وَظُلْمٌ.. (مالك بن دينار) ٥٩٢، ٤٧١
- بَلَى، كَانَ الرَّجُلُ إِذَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا.. (ابن عباس) ٥٠٣
- الْبَيْعَانُ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا ٥٩٤

- ٦٠٨ البيعان بالخيار، ولا يحل لواحد منهما أن يفارق صاحبه...
- ٥٨٠ التائب من الذنب كمن لا ذنب له
- ٢٧١ تأخذ كفاً من ماء فتنضح به حيث ترى أنه أصابه
- ٣٢٤ تحريمها التكبير وتحليلها التسليم
- ٤٩٢ التحليل مسمار نارٍ في حدود الله (الحسن البصري)
- ٧٦٤ تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها...
- ٨٠ تُزكي نفسها
- ٥٢٦ تُسَبِّحُونَ اللَّهَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ...
- ٧٤٩ تُطْعِمَهَا مِمَّا تَأْكُلُ وَتَكْسُوهَا مِمَّا تَلْبَسُ
- ١٥ تُعْرَضُ الْفَتَنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَعَرْضِ الْحَصِيرِ...
- ٨٧٧ تعس عبد الدينار، تعس عبد الدراهم...
- ٨٥١ تقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَرْحَامُ وَتَفَرَّقَتْ بِهِمُ الْمَنَازِلُ فِي النَّارِ (الضحاك)
- ٩٦٥ تلك العزى، ولا عَزَى بعدها للعرب
- ١٥٩ تلك الملائكة
- ٣٧٤ تلو مونني على البكاء... (الحسن البصري)
- ٥٩٠، ٤٦٧ تُمَسَّخُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قِرْدَةً وَطَائِفَةٌ خَنَازِيرَ
- ٢١٩ تَوْضَأُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً
- ٢٢٢ تَوْضَأُ مِنْ إِنَاءٍ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ...
- ٥٥٢ ثَلَاثٌ تَحَرَّمَ عَلَيْكَ (علي)
- ٧٠١ ثَلَاثٌ جِدَّهِنَّ جِدٌّ وَهَزَلَهُنَّ جِدٌّ
- ٨٥٣ ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ
- ٥٥٦ ثَلَاثًا ثَلَاثًا (علي)
- ٥٥٥ ثَلَاثَةٌ تُحَرَّمُ... (مغيرة بن شعبه)
- ٥٢٤ ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرُهُمْ مَرَّتَيْنِ

﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾: عَدَلُوا بِي مِنْ خَلْقِي الْحَجَارَةِ

٩٨٣

والأصنام... (ابن عباس)

٩٨٣

﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾: يشركون به غيره (مجاهد)

٣٤٣

جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا إِلَّا الْمَقْبِرَةَ والحمام

٢٦٣

جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا...

٢٧٠

جفاف الأرض طهورها (أبو قلابة)

١١٥

الجماعة ما وافق الحقَّ وإن كنتَ وحدك (ابن مسعود)

٤٣٥

جَنُوبِي نَدِيٍّ مَجْلِسِكُمْ... (الحطيثة)

١٣٤

حَاسِبْ نَفْسَكَ فِي الرِّخَاءِ قَبْلَ حِسَابِ الشَّدَةِ (عمر بن الخطاب)

١٣٢

حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا (عمر بن الخطاب)

٨٦٤

حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ النِّسَاءَ وَالطِّيبَ وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ

٨٣٣

حَدَّ الصَّحَابَةُ فِي الْخَمْرِ بِالرَّائِحَةِ وَالْقَيْ

٨٣٣

حَدُّ عَمْرٍ فِي الزَّنا بِالْحَبْلِ

٨٦٤

حَدَّثَنِي الصَّدِيقَةُ بِنْتُ الصَّدِّيقِ... (مسروق)

٦٢٨

حديث اتخاذ السترة للمصلي وكيفية مواجهتها

٣١٠

حديث إخراج المعتق من غيره بالقرعة

٢٨٩

حديث إضافة اليهودي للنبي ﷺ بخبز شعير وإهالة سنخة

٧٥٢

حديث الاكتفاء بقول الخارص الواحد في محل الظن

٦٢٥

حديث الأمر بالتسوية بين الأولاد في العطية

٥٠٢

حديث الأمر بأن يطلّقها طاهرًا بغير جماع

٩٧٢

حديث الأمر بتسوية القبور وطمس التماثيل

٢٧١

حديث الأمر بنضح بول الغلام

٦٢٨

حديث أمر المأمومين أن يصلّوا جلوسًا إذا صلّى إمامهم جالسًا

٥٧٥

حديث أمر النبي ﷺ عبد الله بن عمر أن يطيع أباه...

- ٥٣١، ٥٢٨ حديث أمر النبي ﷺ لابن عمر بمراجعة امرأته
- ٢٢٥ حديث أمر النبي ﷺ من شك في صلاته أن يني على اليقين
- ٤٠٥ حديث أن السماع فسق والتلذذ به كفر
- ٧١٤ حديث أن النبي ﷺ بعث ابن اللثبية عاملاً على الصدقة...
- ٣٩٠ حديث أن النبي ﷺ دعا: بمعقد العز من عرشك
- ٢٩١ حديث أن النبي ﷺ كان يضع فاه على موضع فيها وهي حائض
- ٥١٥ حديث بريرة
- ٨٣١ حديث بيع النبي ﷺ سُرْقًا
- ٢٢٥ حديث تحريم أكل الصيد إذا شك صاحبه هل مات بسهمه أو بغيره
- ٦١٧ حديث تحريم إمساك الخمر للتخليل
- ٦٢٠ حديث تحريم الجمع بين السلف والبيع
- ٦٢٥ حديث تحريم الجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها
- ٦١٨ حديث تحريم الخلوة بالمرأة الأجنبية والسفر بها
- ١٠٥٥ حديث تحويل القبلة
- ٢٦١ حديث ترخيص النبي ﷺ للمرأة أن تُرخي ذيلها ذراعًا
- ٥٧٢ حديث تضعيف الغُرم على سارق ما لا قطع فيه
- ٥٧٢ حديث التعزير بالحبس في تهمة
- ٥٧١ حديث التعزير بالقتل لمدمن الخمر في المرة الرابعة
- ٥٧٢ حديث التعزير بالهجر ومنع قربان النساء
- ٥٧١ حديث التعزير بتحريق البيوت على المتخلف عن حضور الجماعة
- ٥٧١ حديث التعزير بحرمان النصيب المستحق من السلب
- ٥٧١ حديث التعزير بمن مثل بعده
- ٥٧١ حديث تعزير مانع الزكاة بأخذ شطر ماله
- ٦٨٧ حديث تعليق الإمارة بالشرط

- ٥٠٨ حديث تقدير العرايا بخمسة أوسق أو دونها
- ١٠٠٤ حديث تلبية الجاهلية
- ٧٥٨ حديث حكم النبي سليمان بالولد الذي تنازع فيه المرأتان
- ٥١٣ حديث رد النبي ﷺ امرأة ركانة عليه بعد الطلاق الثلاث
- ٥٤٧ حديث ركانة أنه طلق امرأته البتة
- ٢٧٤ حديث صلاة النبي ﷺ وهو حامل بأمامة
- ٥٤٥ حديث طلاق الملاعن ثلاثاً
- ٥٤٥ حديث عائشة أن رجلاً طلق امرأته ثلاثاً فسل النبي ﷺ...
- ٦١٤ حديث عقوبة من اطلع في بيت غيره
- ٥٤١، ٥٣٤، ٥٣٠ حديث فاطمة بنت قيس أن البائن لا سكنى لها ولا نفقة
- ٦٣٨ حديث في ذبح الغنم المنهوبة
- ٦٣٠ حديث كراهة إفرااد رجب بالصوم
- ٦٣٠ حديث كراهة إفرااد يوم الجمعة بالصوم
- ٦٤٥ حديث كراهية الجداد بالليل
- ٥٢٠، ٥١٥ حديث اللعان، وفيه وقوع الطلاق الثلاث
- ٦٤٢، ٣٠٠ حديث لعن المحلل
- ٨٣٢ حديث اللوث في القسامة
- ٥٤٦ حديث محمود بن لبيد في قصة المطلق ثلاثاً
- ٥٠٨ حديث منع بيع الرطب بالتمر
- ٦١٨ حديث منع المعتدة من الوفاة من الزينة والطيب والحلي
- ٦١٨ حديث منع النساء من التسبيح في الصلاة
- ٦١٨ حديث منع النساء من الطيب والبخور إذا خرجن
- ٦٢٤ حديث النهي عن استقبال رمضان بيوم أو يومين
- ٦٣٠ حديث النهي عن الأكل من لحم الهدي الذي يُذبح دون المحل

- ٦٢٧ حديث النهي عن أن تقام الحدود في دار الحرب
- ٦١٨ حديث النهي عن الانتباز في الأوعية التي لا يُعلم بتخمير النبيذ فيها
- ١٠٨٦ حديث النهي عن الانحناء عند اللقاء والسلام
- ٦١٩ حديث النهي عن البناء على القبور وتخصيصها
- ٦١٩ حديث النهي عن بناء المساجد على القبور ولعن فاعله
- ٦٢٠ حديث النهي عن بيع الدرهم بالدرهمين
- ٦٣٢ حديث النهي عن بيع القلادة التي فيها خرز وذهب بذهب
- ٦٢٢ حديث النهي عن بيع الكالئ بالكالئ
- ٩٧٤ حديث النهي عن تحرّي الصلاة عند طلوع الشمس وغروبها وتوسطها
- ٦١٩ حديث النهي عن تعلية القبور وتشريفها والأمر بتسويتها
- ٦٢٠ حديث النهي عن جمع الشرطين في البيع
- ٦١٨ حديث النهي عن الخليطين
- ٦١٩ حديث النهي عن الربا
- ٦٣١ حديث النهي عن سؤال المرأة طلاق ضررتها
- ٦١٨ حديث النهي عن شرب العصير والنبيذ بعد ثلاث
- ٦١٩ حديث النهي عن الصلاة بعد العصر وبعد الفجر
- ٦١٩ حديث النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها
- ٦٣١ حديث النهي عن قتال الأمراء والخروج على الأئمة
- ٤٧٢ حديث النهي عن مسابقة الإمام في الصلاة
- ٦١٨ حديث النهي عن النظر إلى المرأة الأجنبية لغير حاجة
- ٣٠٠ حديث النهي عن نَقْر الصلاة
- ٦١٨ حديث نهى المرأة أن تصف لزوجها امرأة غيرها
- ٦٥٩، ٥٨٣ الحرب خدعة
- ١٠٩٨ حرّموا عليهم الحلال وأحلّوا لهم الحرام فأطاعوهم

- ﴿حِطَّةٌ﴾: حُطَّ عَنَّا خَطَايَانَا (الحسن وقتادة وعطاء) ١٠٨٧
- حُفَّتِ المِجَنَّةُ بِالمِكَارِهِ وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ٨١٨
- حَقَّ عَلَى الْعَاقِلِ أَنْ لَا يَغْفَلَ عَنْ أَرْبَعِ سَاعَاتِ ١٣٤، ١٣٣
- الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغِيثُهُ... ١٢٤
- خَالَفَ هَدْيُنَا هَدْيَ الْكُفَّارِ ٦٢٤
- خَالَفُوا الْيَهُودَ فَإِنَّهُمْ لَا يَصْلُونَ فِي خَفَافِهِمْ وَلَا نَعَالِهِمْ ٢٦٢
- خَبِرَ إِخْفَاءَ قَبْرِ دَانِيَالٍ بِأَمْرِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ٣٧٩
- خَبِرَ خَدِيعَةَ نَعِيمِ بْنِ مَسْعُودٍ الْأَشْجَعِيِّ لِيَهُودِ بَنِي قُرَيْظَةَ وَكُفَّارِ قُرَيْشٍ ٦٦١
- خَبِرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ مَعَ جَارِيَتِهِ ٨١٥، ٦٥١
- خَبِرَ قَتْلَ أَبِي رَافِعٍ ٦٦٠
- خَبِرَ قَتْلَ خَالِدِ بْنِ سَفْيَانَ الْهَذَلِيِّ ٦٦٠
- خَبِرَ قَتْلَ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ٦٦٠
- خَدِيعَةُ مَعْبِدِ الْخَزَاعِيِّ لِأَبِي سَفْيَانَ وَعَسْكَرِ الْمُشْرِكِينَ ٦٦١
- خَذُوا لَهُ عَشْكَالًا فِيهِ مِثَّةُ شِمْرَاخٍ ٨٠٢
- دَعَا مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ ٣٠١، ٢٢٣
- الدَّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ ٣٦٤
- دَعَاهُمَا ٤٥٢
- دَعَوَاتُ الْمَكْرُوبِ: اللَّهُمَّ رَحِمَتُكَ أَرْجُو ٨٥٦
- دَعْوَةُ يُونُسَ إِذْ نَادَى فِي بَطْنِ الْحَوْتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ... ٨٥٦
- الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا... ٦٣
- ذَاكَ السَّفَّاحُ (ابن عمر) ٤٨٠
- ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خِزْرَبٌ ٢٤٢
- ذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ آدَمَ وَنُوحَ عَشْرَةِ قُرُونٍ... (قتادة) ٩٥٥
- ﴿ذُو مِرَّةٍ﴾: ذُو خَلْقٍ حَسَنٍ (قتادة) ٨٤٥

- ٨٤٥ ﴿ذُو مِرَّةٍ﴾: ذو منظر حسن (ابن عباس)
- ٧٦٦ رأى عبد الله بن الزبير قَطَعَ يد الزغلي (ابن الزبير)
- ٥٠٥ راجع امرأتك أم ركانة وإخوته
- ٢٥٢ رأيت رسول الله ﷺ بال ثم نضح فرجه
- ٩٦١ رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجزُّ قُصْبَه في النار...
- ٨١ رَبِّ أَعْطِ نَفْسِي تَقْوَاهَا...
- ٨٩٨ ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ لا تعذبنا بأيديهم... (مجاهد)
- ١٠٨٨ ﴿الرِّجَزَ﴾: هو الطاعون (ابن زيد)
- ١٠٨٨ ﴿الرِّجَزَ﴾: هو الغضب (أبو العالية)
- ٤٥٢ رجليه: كل رجلٍ تقاتل في غير طاعة الله... (مجاهد)
- ٤٥٢ رَجِلُهُ: كل رجلٍ مَشَتْ في معصية الله (ابن عباس)
- ١٣٨ رحم الله عبدًا وقف عند همه (الحسن البصري)
- ٢٣٣ رفع القلم عن ثلاثة...
- ٨١٢ زوجك الذي في عينه بياض
- ٤٢٧ الزور ههنا الغناء (محمد بن الحنفية، مجاهد)
- ٣٦١ زوروا القبور فإنها تُذكر الموت
- ٣٩٣ زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة
- ٦٨١ سُئِلَ عن الرجل يكون له الدين على رجل إلى أجل... (ابن عمر)
- ٨٦٣ سُئِلَ مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟ فقال: عائشة
- ٤٥٥ ﴿سَيِّدُونَ﴾: أشيرون بطرون (الضحاك)
- ٤٥٥ ﴿سَيِّدُونَ﴾: غِضَابٌ مُبْرَطُمُونَ (مجاهد)
- ٨٩٧ سبب نزول قوله تعالى: ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾
- ١٠٨٦ السجود بمعنى الركوع (ابن عباس)

٥٦	السفر قطعة من العذاب
٣٦٠	السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين
٣٦٠	السلام عليكم دار قوم مؤمنين ..
٣٦٢	السلام عليكم يا أهل القبور ...
٩٧	سَلِ الله الهدى والسداد ...
٣٦٧	سلوا الله له التثبيت فإنه الآن يُسأل
١٥٠	سلُونِي، فَإِنِّي لَئِنَ الْقَلْبَ ... (عيسى عليه السلام)
٣٥٤	سمعتُ رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها
٣٢٦	سَمُّوا أَنْتُمْ وَكُلُوا
٤٥٣	السمود: الغناء في لغة حمير (ابن عباس)
٩٨٤	﴿سَمِيًّا﴾: شَبَّهَا ومثلاً (ابن عباس)
٢٩٥	سنَّ رسول الله ﷺ وولاة الأمور بعده سنناً.. (عمر بن عبد العزيز)
١١٥	السنة بين الغالي والجافي.. (الحسن البصري)
٢٩٥	سُنَّتْ لَكُمْ السَّنَنَ وَفُرِضَتْ لَكُمْ الْفَرَائِضُ.. (عمر بن الخطاب)
٨٨٥	﴿سَيَجْعَلُ لَكُمْ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾: يَحِبُّهُمْ وَيَحِبُّهُمْ إِلَى عِبَادِهِ (ابن عباس)
٤٧١	سيكون حَيَّانٍ متجاوزين... (عبد الرحمن بن غنم)
٢٥٠	سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء
٨٨٣	شاربُ الخمر كعابد وثن
٩٦١، ٣٣٢	صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعدُ (ابن عباس)
٤٤٠	الصباح وافر
٨٩٣	صدق الله، إنما أموالكم وأولادكم فتنة
١١٢٥	صعد موسى وهارون الجبل.. (علي)
٧٠٢	الصلح بين المسلمين جائز ..
٢٦٥ - ٢٦٣	صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ

- ٢٦٨ صَلَّى النبي ﷺ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طَوْلٍ مَا لَيْسَ
- ٤٤٩ صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ... (الحسن البصري)
- ٤٥١ صَوْتُهُ (أَيُّ الشَّيْطَانِ) الْغِنَاءُ وَالْبَاطِلُ (مَجَاهِدٌ)
- ٤٥١ صَوْتُهُ (أَيُّ الشَّيْطَانِ) الْمَزَامِيرُ (مَجَاهِدٌ)
- ٤٥١ صَوْتُهُ (أَيُّ الشَّيْطَانِ) هُوَ الدَّفُّ (الحسن البصري)
- ٤٥١ صَوْتُهُ: كُلُّ دَاعٍ إِلَى مَعْصِيَةِ (ابْنِ عَبَّاسٍ)
- ٦٥٢ صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ
- ٦٥٥ ضُرْسِي ضُرْسِي (حَمَادٌ)
- ٦٨٢ ضَعُوا وَتَعَجَّلُوا
- ٥٨ طَالِبُ الدُّنْيَا مِثْلُ شَارِبِ مَاءِ الْبَحْرِ... (عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ)
- ٥١١ طَلَّاقُ الثَّلَاثِ ثَلَاثُ (الحسن البصري)
- ٥١١ طَلَّاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةٌ بَائِتَةٌ (الحسن البصري)
- ٥٤٨ طَلَّقَ رَكَانَةُ بْنُ عَبْدِ يَزِيدٍ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فِي مَجْلَسٍ وَاحِدٍ
- ٦٥٢ عَجِبْتُ لِمَنْ يَعْرِفُ الْمَعَارِضَ كَيْفَ يَكْذِبُ (عُمَرُ)
- ٥٧٩ عَصِيَّتَ رَبِّكَ وَبَانَتْ مِنْكَ امْرَأَتُكَ (ابْنُ عَبَّاسٍ)
- ٤٩٩ عَصِيَّتَ رَبِّكَ وَفَارَقْتَ امْرَأَتَكَ (ابْنُ عَبَّاسٍ)
- ٨٥٥ عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهَا عِنْدَ الْكَرْبِ...
- ٦١٧ عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيَّةٌ
- ٢٣٠ عَلَيْكَ بِالسَّبِيلِ وَالسَّنَةِ... (أَبِي بَنْ كَعْبٍ)
- ١١٤ عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ (ابْنُ مَسْعُودٍ)
- ٢١ عَلَيْكُمْ بِسِتِّي وَسِتِّ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ
- ٩٩ غَفْرَانُكَ
- ٤٣٠ الْغِنَاءُ بَاطِلٌ (الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ)
- ٤٣٤ الْغِنَاءُ رَقِيَّةُ الزَّنا (فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ)

- ٤٤٢ الغناء مفسدة للقلب مسخطة للرب (الضحاك)
- ٤٣٨ الغناء يُنبِت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل
- ٤٣٨، ٤٣٧ الغناء يُنبِت النفاق في القلب... (ابن مسعود)
- ٥٠٦ فإنما تلك واحدةٌ فارجعها إن شئت
- ٤٧ فضلُ الله القرآن، ورحمته أن جعلكم من أهله (أبو سعيد الخدري)
- ٤٧ فضله الإسلام، ورحمته القرآن (ابن عباس، الحسن، قتادة)
- ٦٤٢ فلا يحلّ له أن يبيع حتى يُؤذَنَ شريكه
- ٨٢٠ فلما ارتحلوا أذن مؤذن: أيتها العير! (السدي)
- ٥٩٠ فليرتقبوا عند ذلك ريحًا حمراء وخسفًا ومسحًا
- ١٠٧٦ ﴿فَنَسِيَ﴾: إن موسى إنما يطلب هذا، ولكنه نسيه وخالفه... (قتادة)
- ١٠٧٦ ﴿فَنَسِيَ﴾: إن موسى ذهب يطلب ربّه فضلًا.. (ابن عباس)
- ١٠٧٦ ﴿فَنَسِيَ﴾: أي ضلّ وأخطأ الطريق (ابن عباس)
- ١٠٧٦ ﴿فَنَسِيَ﴾: ترك موسى إلهه ههنا وذهب يطلبه (السدي)
- ١٠٧٦ ﴿فَنَسِيَ﴾: نسي أن يذكر لكم أن هذا إلهه وإلهكم (ابن عباس)
- ١٠٧٧ ﴿فَنَسِيَ﴾: هذا إخبارُ الله عن السامري أنه نسي (ابن عباس)
- ٥٣٦ فهو ما أردت
- ٣٣٦ قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
- ٥٩٧ قاتل الله اليهود! إن الله لما حرّم عليهم شحومها...
- ٥٩٧ قاتل الله اليهود! حرّمت عليهم الشحوم
- ٢٩٣ قال الله تعالى: إني خلقتُ عبادي حنفاء...
- ٥٢ قال الله: بعزّتي إنه من اعتصم بي (وهب بن منبه)
- ١٠٥٢ قال تعالى: شتمني ابنُ آدم وما ينبغي له ذلك..
- ٢٥٥ قال اليهودي لسلمان: لقد علمكم نبيكم كلّ شيء حتى الخراءة!...

- ١١٢٤ قالت بنو إسرائيل: إن موسى آدر... (سعيد)
- ٣٦٨، ٣٣٨ القبر القبر (عمر بن الخطاب)
- ٢٧ قتلوه، قتلهم الله!
- ٥٣٥ قد أنزل فيك وفي صاحبك... (ابن مسعود)
- ٥٥٣ قد بين الله سبحانه أمر الطلاق... (ابن مسعود)
- ٥٠٢ قد كان ذلك، فلما كان في عهد عمر تابع الناس في الطلاق.. (ابن عباس)
- ١١١٨ قصة قتل كعب بن الأشرف
- ١٥٦ قل: اللهم عالم الغيب والشهادة...
- ٦٥٤ قل: والله إن الله ليعلم ما من ذلك شيء (النخعي)
- ٦٥٣ قل: والله ما أبصر إلا ما سدّني غيري (النخعي)
- ٥٥٣ قلّتها مرة واحدة؟ (ابن مسعود)
- ١٦ القلوب أربعة... (حذيفة بن اليمان)
- ١١٢٢ قول فنحاص لأبي بكر: إن الله فقير ونحن أغنياء..
- ١١٢١ قول اليهود للنبي ﷺ: إن الله خلق السموات والأرض في ستة أيام... قولوا له: الله أعلى وأجل
- ٩٦٦ قولني: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين
- ٣٦٠ القبيح يصيب البدن والثوب ليس بشيء (أبو مجلز)
- ٢٧٣ قيل لبني إسرائيل: ادخلوا الباب سجّداً...
- ١٠٨٧ كان أبو بكر أعلمنا به يعني النبي ﷺ (أبو سعيد الخدري)
- ٩١٤ كان بنو شيث يأتون جسد آدم في المغارة... (ابن عباس)
- ٩٥٨ كان بين آدم ونوح عشرة قرون... (عكرمة)
- ٣٣١ كان ربا الجاهلية أن يكون للرجل على الرجل الحق... (زيد بن أسلم)
- ٦٨٢ كان الرجال والنساء على عهد رسول الله ﷺ يتوضؤون من إناء واحد
- ٢٢١

- ٢٤٧، ٢١٩ كان رسول الله ﷺ يتوضأ بالماء ويغتسل بالصاع
- ٢٧٦ كان رسول الله ﷺ يصلّي بالليل وأنا إلى جنبه
- ٢٤٧ كان رسول الله ﷺ يُغسله الصاع من الجنابة...
- ١٠٨٠ كان السامري من قوم يعبدون البقر... (ابن عباس)
- ١٠٨٨ كان طعام بني إسرائيل في التيه واحداً... (ابن زيد)
- ٥٦١ كان الطلاق الثلاث على عهد رسول الله وأبي بكر وعمر... (ابن عباس)
- ٥١٤، ٥١٢، ٥٠٢ كان الطلاق على عهد رسول الله وأبي بكر وستين.. (ابن عباس)
- ٥٦١، ٥٥٦
- ٢٠١ كان عبد الله بن مسعود يُشبه بالنبي ﷺ في هديه ودلّه وسمته (علقمة)
- ٦٨٢ كان لا يرى بأساً أن يقول: أُعجلّ لك وتضع عني (ابن عباس)
- ٧٩٠ كان لا يرى الحلف بالطلاق شيئاً (طاوس)
- ٥٥٩ كان لا يرى طلاقاً ما خالف وجه الطلاق (طاوس)
- ٦٥٠ كان لهم كلام يدرأون به عن أنفسهم العقوبة (منصور)
- ١١٢٤ كان موسى رجلاً حياً سَتِيراً
- ٩٥٥ ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ كانوا أمة واحدة كانوا كفاراً (ابن عباس)
- ٩٥٦، ٩٥٥ ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾: كانوا على الإسلام كلهم (ابن عباس)
- ٩٥٦ كان الناس من وقت وفاة آدم إلى مبعث نوح... (الحسن وعطاء)
- ٢٥٢ كان النبي ﷺ إذا بال توضأ ويتنضح
- ٢٩١ كان النبي ﷺ يقبل ابني ابنته في أفواههما
- ٢٩٢ كان يؤتى بالصبيان فيضعهم في حجره
- ٢٢٠ كان يغتسل هو وعائشة من قصعة بينهما
- ٤٠٩ كان يقال: احذروا من فتنة العالم الفاجر والعابد الجاهل (سفيان بن عيينة)
- ٢٧٧ كان يلبس الثياب التي نسجها المشركون ويصلّي فيها

- ٣٣٣ كان يَلْتُ السوق للحجاج (ابن عباس)
 ٣٣٣ كان يَلْتُ لهم السوق فمات... (مجاهد)
 ٦٤٧ كانت امرأته قد عرضت له بأمر... (قتادة)
 ١١٢٣ كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراً..
 ٢٤٦ كانت تغتسل عائشة والنبي ﷺ من إناء واحد
 كانت حول البيت أحجار كان أهل الجاهلية... (مجاهد، قتادة، ابن
 جريج)
 ٣٧٦ كانت العزى شيطانة... (ابن عباس)
 ٩٦٥ كانت قريش يطوفون بالبيت عراً (ابن عباس)
 ٤٣٢ كانت الكلاب تُقبل وتُدبر وتبول في المسجد (ابن عمر)
 ٢٦٨ كانت لهم حصيات... (سعيد بن جبير)
 ٣٧٨ كانوا إذا سمعوا القرآن تغنوا (عكرمة)
 ٤٥٤ كانوا أشدَّ استيفاءً للماء منكم (النخعي)
 ٢٤٧ كانوا قومًا صالحين من بني آدم... (محمد بن قيس)
 ٩٥٧ كانوا يخوضون الماء والطين إلى المسجد (إبراهيم النخعي)
 ٢٦٩ كانوا يعارضون النبي ﷺ في الطواف ويصفقون (مجاهد)
 ٤٣٢ كانوا يكرهون الآجر على قبورهم (النخعي)
 ٣٥٥ كانوا يمشون في ماء المطر... (يحيى بن وثاب)
 ٢٦٩ كفري عن يمينك، وخلي بين الرجل وبين امرأته (ابن عمر وغيره)
 ٧٨٩ كلُّ أمتي معافى إلا المجاهرين
 ٨٧٥ كل قرص جرّ نفعاً فهو رباً
 ٦٢٠ كل الكذب يُكتب على ابن آدم إلا ثلاث
 ٦٥٩ كل مولود يولد على الفطرة
 ٨٨٩ كلاهما زان وإن مكث عشرين سنة أو نحو ذلك (ابن عمر)
 ٤٨١

- ٧٦٣ كَلَّمْهُمْ جَمَلَ غَثَّ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ وَعَرَّ
- ١١٧ كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ
- ٩٧١ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ نَعْبُدُ حَجَرًا.. (أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ)
- ٢٥٦ كُنَّا لَا نَتَوَضَّأُ مِنْ مَوَاطِئَ (ابن مسعود)
- ٢٧٥ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ
- ٢٧٤ كُنَّا نَأْكُلُ اللَّحْمَ، وَالْدَّمُ خَطُوطٌ عَلَى الْقَدْرِ (عائشة)
- ٩٧١ كُنَّا نَعْمِدُ إِلَى الرَّمْلِ فَتَجْمَعُهُ وَنَحْلِبُ عَلَيْهِ فَنَعْبُدُهُ.. (أَبُو رَجَاءٍ الْعَطَارْدِيُّ)
- ٤٩١ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ
- ٩٧٢ كُنْتُ امْرَأًا مِمَّنْ عَبْدُ الْحَجَارَةِ.. (عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ)
- ٢٧٦ كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيتُ فِي الشُّعَارِ الْوَاحِدِ
- ١٨٥ كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرَعَ لِأَمْ زَرَعَ
- ٥٤١ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْإِتْبَازِ فِي الْأَوْعِيَةِ
- ٣٦٣، ٣٦٢، ٣٦٠ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ..
- ٣٧٤ كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَبَسْتُمْ فِتْنَةً... (ابن مسعود)
- ١٣١ الْكَيْسُ مِنْ دَانَ نَفْسَهُ...
- ٧٧٥ لَا (فِي جَوَابٍ: أَفَنَكُتُمْ مِنْ أَمْوَالِنَا بِقَدْرِ مَا يَعْتَدُونَ عَلَيْنَا؟)
- ٧٧٤ لَا، أَقْرِهْ
- ٤٣٠ لَا أَقُولُ حَرَامًا إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ (ابن عباس)
- ٤٧٧ لَا، إِلَّا نِكَاحَ رَغْبَةٍ...
- ٤٧٩ لَا، إِلَّا نِكَاحَ رَغْبَةٍ... (ابن عمر)
- ٨٥٤ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ
- ٨٥٤ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ
- ٦٨١ لَا أَمْرُكَ أَنْ تَأْكُلَ هَذَا وَلَا تُؤْكِلَهُ (زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ)
- ٤٨٠ لَا أُوتِي بِمَحَلٍّ وَلَا مُحَلَّلٍ لَهُ إِلَّا رَجْمُهُمَا (عَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ)
- ٦٥٥ لَا بَأْسَ بِالْحَيْلِ فِيمَا يَحِلُّ وَيَجُوزُ (الشَّعْبِيُّ)

- ٢٦٨ لا بأس بالرجل يتوضأ يخرج إلى المسجد حافياً (ابن عباس)
- ٢٨٨ لا بأس بالماء ما لم يتغير منه طعم... (الزهري)
- ٤٦٥، ٤٢٤ لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن
- ٣٤٨ لا تتخذوا بيتي عيداً ولا تتخذوا بيوتكم مقابر
- ٣٤٧ لا تتخذوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراً...
- ٣٤٦ لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبري عيداً...
- ٣٤٥ لا تجعلوا قبري عيداً
- ٩٨٢ لا تجعلوا لله أكفاء من الرجال.. (ابن مسعود، ابن عباس)
- ٣٣٩ لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها
- ١٨٤٦ لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي
- ٥٥٩ لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره (ابن عباس وغيره)
- ٥٥٢ لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره (علي)
- ٢٧٩ لا تخبرنا، فإننا نرد على السباع وترد علينا (عمر بن الخطاب)
- ٦٠١ لا تذهب الليالي والأيام حتى تشرب طائفة من أمتي الخمر..
- ٦٥٩، ٦٤٢، ٦٠٦، ٥٩٥ لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود..
- ٤٨٢ لا ترجع إلا بنكاح رغبة غير دلسة (عثمان)
- ٤٨٢ لا ترجع إليه إلا بنكاح رغبة غير دلسة (علي)
- ٢٤٣ لا تُسرف
- ٢٢٩ لا تشددوا على أنفسكم
- ٣٥٥ لا تضربوا عليّ فسطاطاً (أبو هريرة)
- ٧٤٩ لا تعبدوا إلى مالك الذي خولك الله (ابن عباس)
- ٧٣٢ لا تغدروا
- ١٨٩١ ﴿لَا تَفْتِنِي﴾: لا تعرضني للفتنة (أبو العالية)
- ١٨٩١ ﴿لَا تَفْتِنِي﴾ لا تفتني بصباحة وجوههن (ابن زيد)

- لا تقوم الساعة حتى يمشي الرجلان إلى الأمر يعملانه (أبو الزاهرية) ٥٩١، ٤٧٠
- لا تكن ممن إذا رضي أدخله رضاه في الباطل (بعض السلف) ٤٣
- لا تنكحها إلا نكاح رغبة (عثمان) ٤٨٢
- لا تُوطأ حاملٌ حتى تضع ٦٠٩
- لا، حتى يُحدّث نفسه أنه يُعمر معها وتعمّر معه (الشعبي) ٤٨٦
- لا، حتى يذوق عُسيلتها كما ذاق الأول ٥٣٤
- لا، حتى ينكح مُرتغبًا لنفسه... ٤٧٩
- لا نرى أن تنكحها حتى تنكح زوجًا غيرك (أبو هريرة، وابن عباس) ٥٥٣
- لا نفقة لك ٥٤٢
- لا، ولكن ههنا خمُش وجوه وشقُ جيوب (الحسن البصري) ٤٥٠
- لا يجد طعم الإيمان إلا من كان فيه ثلاث ٨٥٣
- لا يجلد غلامه ولا يطلق امرأته (عكرمة) ٧٩١
- لا يجمع بين متفرق، ولا يفرق بين مجتمع ٦٤١
- لا يدخل الجنة عبدٌ في قلبه مثقال ذرة من كبر ٢١١
- لا يدخل الجنة عجوز ٨١٢
- لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن.. ٩٤٩
- لا يصلح ذلك إذا كان تزوّجها ليُحلّها (أبو الشعثاء) ٤٨٧
- لا يفقه الرجل كلّ الفقه حتى يمقّت الناس في جنب الله (أبو الدرداء) ١٤٣
- لا يقولن أحدكم: اللهم إني أعوذ بك من الفتنة... (ابن مسعود) ٨٩٣
- لا يكون البطالون من الحكماء... (عيسى عليه السلام) ١٠٧
- لا يُلقَى المؤمن إلا يحاسب نفسه (الحسن البصري) ١٣٢
- لا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا ٢٥١
- لأنتم أهدي من أصحاب محمد أو أنتم على شعبة ضلالة ٢٦٧

٣٨٢	لتركبن سنن من كان قبلكم
١٧٣	لجوفه ﷺ أزيز كأزيز المرجل من البكاء
٧١	لحم جمل غث على رأس جبل وعمر
٤٨٣	لعن الله الحال والمحلل له (ابن عمر)
٥٩٨، ٤٧٦	لعن الله المحلل والمحلل له
٤٨٣	لعن الله المحلل والمحلل له (ابن عمر، ابن عباس)
٣٥٦، ٣٣٧، ٣٣٦	لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
٦٠٨	لعن الله اليهود! حرمت عليهم الشحوم
٣٣٧	لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج
٤٧٧، ٤٧٤	لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له
٤٧٥	لعن رسول الله ﷺ الواشمة والموتشمة
٣٣٥	لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
٢٤٦	لقد رأيته أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من هذا...
١٠٩٢	لقد شهدت من المقداد بن الأسود مشهدًا... (ابن مسعود)
١٥٧	لقد عذت بمعاذ
٢٣٦	لقد هممت أن أنهي عن لبس هذه الثياب... (عمر بن الخطاب)
٦٤٧	لقيها إبليس فقال لها... (عبد الرحمن بن جبير)
٤٤٥	لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه
٤	لله أرحم بعباده من هذه بولدها
١٥٩	لله أشد أذنًا للقارئ الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته
٤	لله أشد فرحًا بتوبة العبد
٢٤٤	للموضوع شيطان يقال له الولهان
٦٥٠	لم أسمع رسول الله ﷺ يرخص في شيء مما يقول الناس إنه كذب...
٨١٥	لم أعطكها لتلبسها

- ٥٣٤ لم يجعل النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس سكنى ولا نفقة
- ١٠٧٩ لما أمر الله موسى أن يخرج بني إسرائيل (السدي)
- ٦٢٣ لما أنزلت الآيات في تحريم الخمر قرأها عليهم رسول الله ﷺ
- ٤٤٣ لما أهبط إبليس قال... (قتادة)
- ٩٧١ لما بعث النبي ﷺ فسمعنا به لحقنا بمسيلمة... (أبو رجاء العطاردي)
- ٨٩٧ لما ذكر الله تعالى هذه الشجرة افتتن بها الظلمة.. (قتادة)
- ١٠٨٩ لما رجع موسى من عند ربه بالآلواح (ابن زيد)
- ٩٧٢ لما فتح رسول الله ﷺ مكة وجد حول البيت ثلاث مئة وستين صنمًا
- ٣٦٩ لما فتحنا تُستر وجدنا في بيت مال الهرمزان سريرًا... (أبو العالية)
- ١٠٩٠ لما قال الله لهم: ادخلوا الباب سجَّدًا فأبوا أن يسجدوا.. (السدي)
- ٣٤٠ لما قدم النبي ﷺ المدينة فنزل بأعلى المدينة...
- ١٠٨٣ لما ماتوا قام موسى يبكي.. (السدي)
- ١٤٤ لما نظرتُ إلى أهل عرفات ظننتُ أنهم قد عُفِر... (بكر بن عبد الله المزني)
- ١٠٧٨ لما هجم على البحر هو وأصحابه، وكان فرعون على فرسي.. (ابن عباس)
- ٩٢ لنمنعك ممَّا نمنع منه أُرنا (البراء بن معرور)
- ٢٨٨ لها ما حملت في بطونها
- ٤٢٥ ﴿لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾: الباطل والغناء (ابن عباس)
- ٤٢٠ ﴿لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾: الغناء (ابن عباس وابن مسعود وغيرهما)
- ٤٢٤ ﴿لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾: هو الغناء (ابن عمر)
- ٤٢٤ ﴿لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾: والله الذي لا إله غيره هو الغناء (ابن مسعود)
- ٣٨٧ لو أحسن أحدكم ظنه بحجرٍ لنفعه
- ٤٠٩ لو أخذت برخصة كل عالم اجتمع فيك الشرُّ كلُّه (سليمان التيمي)
- ١٠٩٤ لو أن القوم حين أمروا أن يذبحوا بقرة استعرضوا بقرة... (أبو العالية)
- ٢٩٤ لو تأخر الهلال لواصلتُ وصالاً

- لو دعاني حتى ينقطع قواه ما استجبتُ له حتى... (حديث إلهي) ١٥١
- لو طهرت قلوبنا لما شبعنا من كلام الله (عثمان بن عفان) ٩٣
- لو علم الملوك وأبناء الملوك ما نحن فيه لجالدونا عليه (إبراهيم بن أدهم) ٩٤٧
- لو عمل الناس كلهم بهذه الآية لوسعتهم ٩٣٢
- لو قد جاء مال البحرين لأعطيتك هكذا ثم هكذا ثم هكذا ٦٨٨
- لو كان لابن آدم واديان من مالٍ.. ٥٨
- لولا أنني أخشى أن تكون من الصدقة لأكلتها ٢٢٤
- لولا ما أعلم من نفسي لقلّيت الناس (مطرف بن عبد الله) ١٤٤
- ليأتينَّ على الناس زمانٌ يجتمعون فيه... (سالم بن أبي الجعد) ٥٩١، ٤٧٠
- ليُتَلَكَّنَ آخر هذه الأمة بالرجف ٥٩١
- ليستينَّ رجالٌ على أكلٍ وشرِبٍ وعزفٍ ٥٩٠، ٤٦٨
- ليس بكاذب من أصلح بين الناس فكذب فيه ٨٢٣
- ليس صخاباً بالأسواق (صفة النبي ﷺ في الكتب القديمة) ٤٤٦
- ليس لك عليه نفقة ٥٣٤
- ليس من عامٍ إلا والذي بعده شرٌّ منه (ابن مسعود) ٦٠٧
- ليستحلَّ طائفة من أمتي الخمر ٦٠١
- ليستحلَّ ناسٌ من أمتي الحرير والخمر والمعاذف ٤٦٩
- ليشربنَّ ناسٌ من أمتي الخمر... ٥٩٩، ٥٩٤، ٤٥٩
- ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي (عمر بن عبد العزيز) ٤٤٢
- ليكونن في هذه الأمة خسفٌ وقذفٌ ومسحٌ ٥٩٠، ٤٦٧
- ليكونن مسحٌ وقذفٌ وخسفٌ في أمة محمد ﷺ... (التوراة) ٤٦٩
- ليكونن من أمتي قوم يستحلون الجر والحرير والخمر والمعاذف ٤٥٦
- ليُمسخنَّ قومٌ وهم على أريكتهم قردهً وخنازير ٤٦٩
- المؤمن قوامٌ على نفسه... (الحسن البصري) ١٣٥

- ٦١٧ ما أسكر كثيره فقليله حرام
- ٣٧٣ ما أعرف شيئاً مما أدركتُ إلا هذه الصلاة (أنس بن مالك)
- ما أعرف شيئاً مما أدركت عليه الناس إلا... (مالك بن أبي عامر الأصبحي)
- ٣٧٣
- ٨٨٦ ما أقبلَ عبدٌ بقلبه إلى الله إلا أقبلَ الله بقلوب المؤمنين إليه (هرم بن حيان)
- ٢٠٣ ما أمر الله بأمرٍ إلا وللشيطان فيه نزعتان.. (ابن عائشة)
- ٥٨٧، ٤٩٦ ما بال قوم يلعبون بحدود الله؟
- ٨٨٢ ما تحت أديم السماء إله يُعبدُ أعظم عند الله من هوى متبع
- ٨٩٩ ما تركتُ بعدي فتنةً أضّر من النساء على الرجال
- ٧٦٣ ما تركت من شيء يُقرّبكم إلى الجنة إلا وقد حدثكم به
- ٢٨١ ما زال المسلمون يصلّون في جراحاتهم (الحسن البصري)
- ٤٨٤ ما علمتُ، وإني أرى أن يُعاقب (عطاء)
- ﴿مَا كَانَ يَلْبِغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾: نَزَّهوا الله وعظّموه أن يكون معه إله (ابن عباس ومقاتل)
- ٩٩٦
- ٣٧٣ ما كنت أعرف شيئاً على عهد رسول الله ﷺ إلا قد أنكرته اليوم (أنس)
- ٢٧٧ ما لك أن تنهى عنها؛ فإن رسول الله ﷺ لبسها (أبي بن كعب)
- ٥٣٤ ما لك ولا بنة قيس؟
- ٣٦٦ ما من رجلٍ مسلم يموت فيقوم على جنازته..
- ١٨٦ ما من مولود إلا يولد على الفطرة...
- ٣٦٦ ما من ميت يصلّي عليه أمة من المسلمين...
- ٩٥٤ ما من نفسٍ تُقتل ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كِفْلٌ من دمها
- ٥٧٧ ما ندمتُ على شيء ندامتي على ثلاث... (عمر)
- ٨٨٣ ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون (علي، قاله في الشطرنج)
- ٦٤٩ ما يسرّني بمعاريض الكلام حمزُ النعم (ابن عباس)

- ٩٨٧ ما ينبغي لأحد أن يسجد لأحد
- ٢٨٦ الماء طهور لا ينجسه شيء
- ٢٨٧، ٢٨٥ الماء لا ينجسه شيء
- ١٠٠٠ ﴿مَتَّعْتُهُمْ وَءَابَأَهُمْ﴾ أطلت لهم العمر... (ابن عباس)
- ٨٨٣ مُدْمِنُ الخمر كعابِد وثن
- ٦٢ المرء مع من أحب
- ٨٤٦ الميرة: القوة (مجاهد، ابن زيد)
- ٩٤٧ مساكين أهل الغفلة (بعضهم)
- ٧٣٢، ٦٩٠ المسلمون على شروطهم
- ٨٤٥ ﴿مُطَاعٌ ثُمَّ آمِنٌ﴾: أمين على أن يدخل سبعين سُرادقًا من نور... (أبو صالح)
- ١٥٧ معهم العُوذُ المطافيل (في حديث الحديبية)
- ٤٣١ المكاء: الصفير، والتصديق (ابن عباس وغيره)
- ١٣٣ مكتوب في حكمة آل داود.. (وهب بن منبه)
- ١١١٧ مكر بني النضير بالنبي ﷺ
- ١١١٨ مكر اليهود في غزوة الأحزاب
- ١١١٨ مكر اليهود لقتل النبي ﷺ بالسّم
- ١١١٨ مكر اليهود وسحرهم للنبي ﷺ
- ٨٧٥ من ابتلي من هذه القاذورات بشيء فليستتر بستر الله
- ٣٠١، ٢٢٣ من اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه
- ٤٤٧ من أتى كاهنًا فصدّقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد
- ٥٧ من أحبّ الدنيا فليوطن نفسه على تحمل... [عبد الرحمن بن أبي بكرة]
- ٨٤١، ١١ من أحبّ الله وأبغض الله وأعطى الله فقد استكمل الإيمان
- ٧٤٣ من ادعى دعوى كاذبة
- ٧٤٤ من ادعى ما ليس له فليس منا

- ٩٠٩ من ازداد علمًا ولم يزد هدى لم يزد من الله تعالى إلا بُعدًا
 ٨٠٧ من استطاع منكم الباءة فليتزوّج
 ٤٢٣ من استمع إلى قينةٍ صُبَّ في أذنيه الأثك يوم القيامة
 ٦١٧ من أكبر الكبائر شتم الرجل والديه
 ٩٤٣ من امتنع أن يمشي مع أخيه خطواتٍ في حاجته ... (بعض السلف)
 ٦١٥ من تركه [أي القرآن] من جبار قصمه الله
 ٦٢٤ من تشبّه بقوم فهو منهم
 ٦٥٥ من حلف على يمين لا يستثني فالبر والإثم فيها على علمه (الشعبي)
 ٩١٧ من رافقه بالعباد حذرهم الله من نفسه (غير واحدٍ من السلف)
 ٢٤٤، ٢١٩ من زاد عليها فقد أساء وتعدّى وظلم
 ٥٦٢، ٥١١ من طلق البكر ثلاثًا فهي واحدة (سعيد بن جبير وغيره)
 ٣٥ من فسد من عبّادنا ففيه شبه من النصارى.. (سفيان بن عيينة)
 ٥٢٥ من قال في يوم: سبحان الله وبحمده مئة مرة
 ٢٩٤ من كان منكم مستنًا فليستنّ بمن قد مات (ابن مسعود)
 ٥٦ من كانت الآخرة همّه جعل الله غناه في قلبه
 ٧٧١ من نزل بقوم فعليهم أن يقرّوه
 ٨٦٧ من نفّس عن مؤمنٍ كربةً من كُرب الدنيا نفّس الله عنه كربة...
 ٦٤٢، ٥٨٤ من يخادع الله يخدعه (ابن عباس)
 ٦١٠ من يخادع الله يخدعه (شريك)
 ٨٤٤ منزلته من ربه منزلة الحاجب من الملك [خالد بن أبي عمران]
 ٥٧٤ منع أخذ الجزية من نصارى بني تغلب (عمر)
 ٥٧٤ منع بيع أمهات الأولاد (عمر)
 ٨١٢، ٦٥٠ نحن من ماء
 ٩١٣ نعم العِذْلان ونعمت العِلاوة (عمر)

- ٢٨٠ نعم، وبما أفضلتِ السباع
- ٦٨١ نهى أمير المؤمنين عمر أن يبين العين بالدين (ابن عمر)
- ٣٥٤ نهى أن تجصص القبور وأن يكتب عليها
- ٣٥٥ نهى أن يجصص القبر أو يكتب عليه أو يزداد عليه
- ٢١٧ نهى رسول الله ﷺ أن يوطن الرجل المكان للصلاة
- ٣٥٤ نهى رسول الله ﷺ عن تجصيص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه
- ٧٢٧، ٧٢٣ نهى رسول الله ﷺ عن قفيز الطحان
- ٦٤١ نهى عن بيع فضل الماء
- ٢٩٥ نهيينا عن التكلف
- ٩٩٤ هذا خطاب لعيسى وعزير والملائكة (مجاهد)
- ٤٢٩ هذا الزور
- ٢١٤ هذا ما رأى عمر (عمر بن الخطاب)
- ٢٤٤، ٢١٩ هذا الوضوء، فمن زاد على هذا فقد أساء
- ٤٣٥ هذه [الخصاء] مثله فلا تحلّ (عمر بن عبد العزيز)
- ٩٥٧ هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح (ابن عباس)
- ٣٣٢ هذه أصنام كانت تُعبد في زمان نوح (ابن عباس)
- ٨٩٠ هل لك يا جدُّ في جلاد بني الأصفر
- ٢٩ هلك من لم يكن له قلب يعرف به المعروف والمنكر (ابن مسعود)
- ٦٥٦ هلمَّ إلى الغداء المبارك
- ٨٥٥ هو الله لا شريك له
- ٨٤٧ هو جبريل (في جواب: من صاحبك الذي يأتيك من الملائكة؟)
- ١٠١ هو من أطيب الطيب (أم سليم)
- ٥٥١ هي ثلاث... (عمر)
- ٥٦٢ واحدة تُبينها (الحسن البصري)

- الواحدة تُبينها والثلاث تحرّمها (أبو هريرة) ٥٥٤
- ﴿وَادْخُلُوا أَلْبَابَ سُجَّدَا﴾: هو باب من أبواب بيت المقدس (السدي وابن عباس) ١٠٨٦
- ﴿وَأَسْتَفْزِزْ مَنْ أَسْتَطَعَتْ﴾ استزّل منهم من استطعت (مجاهد) ٤٥١
- والله ما أعرف فيهم شيئاً من أمر محمد ﷺ إلا أنهم يصلون.. (أبو الدرداء) ٣٧٣
- والله ما كان ابن عباس يجعلها إلا واحدة (طاوس) ٥٥٩
- والله ما نسي قوم ذكر الله إلا باروا وفسدوا (قتادة) ١٠٠١
- والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبّ إليه من ولده ووالده... ٨٥٣
- والذي نفسي بيده لا يقضي الله للمؤمن قضاء إلا كان خيراً له ٩٣٥
- وإن هملجت بك البراذين... (الحسن البصري) ٩٣٥، ٧٨
- ﴿وَأَنْتُمْ سَيِّدُونَ﴾: وأنتم مستكبرون (ابن عباس) ٤٥٥
- ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر: كانت آلهة يعبدونها قوم نوح... (قتادة) ٣٣١
- ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر: كانوا قومًا صالحين.. (محمد بن قيس) ٩٥٧
- الوضوء ثلاث... (سعيد بن المسيب) ٢٤٩
- ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾: أمروا بالاستغفار (ابن عباس) ١٠٨٧
- ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾: أي قولوا: لا إله إلا الله (عكرمة) ١٠٨٧
- ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ١٥٥
- وهل كان يعرف شيئاً مما أنتم عليه؟ (أبو الدرداء) ٣٧٤
- ويحك! إنما هذا للرجال لا للنساء (عمر) ٨٧٢
- ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة ٥٩٠
- يا ابن عباس! ألم تعلم أن الثلاث كانت على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر ٥٢٢
- وصدرًا من خلافة عمر تُردُّ إلى واحدة؟ قال: نعم (أبو الصهباء) ٥٣٩
- يا ابن عمر، ما هكذا أمرك الله تعالى

- ٩٦٢ يا أكثم! رأيتُ عمرو بن لحي يجرُّ قُصْبَه في النار
- ٤٣٦ يا أنجشة! رويدًا رويدًا بالقوارير
- ٤٣٤ يا بني أمية! إياكم والغناء.. (يزيد بن الوليد)
- ١٤٧ يا بني، هؤلاء في الجنة... (عائشة)
- ١٢٤ يا حصين كم تعبد اليوم إلها؟
- ٢٨٠ يا صاحب الميزاب لا تُخبرنا (عمر)
- ٦٥ يا عبادي! إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني.. (حديث قديس)
- ٥٣٧ يا معاذ، من طلق للبدعة... الزمناه بدعته
- ٦٠٢ يأتي على الناس زمانٌ يستحلُّون الربا بالبيع
- ٤٦٣ بيت طائفة من أمتي على أكل وشرب
- ٥٩٠ بيت قوم على شرب الخمر وضرب القيان...
- ٥٩٠، ٤٦٤ بيت قوم من هذه الأمة على طعم وشرب ولهو...
- ٢٤٥ يُجزئ من الغسل الصاع...
- ٢٤٤ يُجزئ من الوضوء مُدٌّ
- ٢٤٥ يُجزئ من الوضوء المَدُّ... (جابر بن عبد الله)
- ٥٩٢ يُحسّر أكلة الربا يوم القيامة في صورة الخنازير والكلاب
- ٢٩٦ يحمل هذا العلم من كل خلفٍ عدوُّه...
- ٤٢١ ﴿يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾: هو اشتراء المغني والمغنية.. (مجاهد)
- ٤٢١ ﴿يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾: هو الرجل يشتري الجارية تغنيّه... (ابن عباس)
- ٦٠٠ يشربُ ناس من أمتي الخمر...
- ٢٦١ يُطهره ما بعده
- ٤٨٥ يُفرّق بينهما (عطاء)
- ٨٧٦ يُقام له يوم القيامة ويقال له: خذْ من حسناته ما شئت
- ٦١ يقول الله يوم القيامة: أليس عدلاً مني أن أولي كل رجلٍ منكم

- يقول الله: ابن آدم تفرَّغ لعبادتي... ٥٧
- يكون في أمتي خسف وقذف ومسح ٤٦٨، ٤٦٠
- يكون في أمتي خسف ومسح وقذف.. ٥٩٠، ٤٦٥
- يكون في أمتي قذف وخسف ومسح ٥٩٠، ٤٦٠
- يمثّل لمحِب المال ماله شجاعاً أقرع... ٦١
- يُمسح قوم من هذه الأمة في آخر الزمان قردة وخنازير ٥٩٠، ٤٦٢
- يُنَادِي منادٍ يومَ القيامة حين يجتمع الخلائق: ما لكم لا تناصرون (ابن زيد) ١٠٠٢
- يُنصَب لكل غادر لواءٌ عند استِة يوم القيامة... ٧٣٢
- ينطلق أحدكم فيركب الأحموقة ثم يقول: يا ابن عباس.. (ابن عباس) ٥٢٩، ٥٠٠
- اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالّون ٣٦
- يُوشِك أن يقعد اثنانِ على رَحَى.. (عبد الرحمن بن غنم) ٥٩١، ٤٧١
- يوم عرفة ويوم النحر وأيام منى عيدنا أهل الإسلام ٣٤٤



٣- فهرس الشعر

الصفحة	القائل	البحر	القافية
٩٤٨		طويل	وضياؤه
٩٨١	حسان بن ثابت	وافر	الفداء
٤٣٢	حسان بن ثابت	وافر	والمكاء
٨٣٧	[ابن الزيات أو غيره]	طويل	يلعبُ
٨١٨	[البحثري]	بسيط	سببُ
٣٧٣	-	كامل	ومغربٍ
٤١٩	-	طويل	مذهباً
١٣	-	طويل	وقرباً
١١١	-	طويل	عُقْبَاهُ
١١٩	-	طويل	أفونتهُ
٥٤	[ابن ميادة]	طويل	ثَابِتٍ
٩٢٥	-	كامل	استقبحوا
٨٤	-	متقارب	والمسرحِ
٧١	[أبو العلاء المعري]	بسيط	ولا العُمْدُ
٩٨٢	جرير	وافر	نَدِيدُ
٩٦٨	-	طويل	سَعْدُ
٨٣٨	-	كامل	تَعَانِدُ
٤٥٤	أبو زبيد	خفيف	مسمودٍ
١٨٧	[رجل من بني الحارث]	طويل	رَغْدَا
٤٥٤	[عبد الله بن الزبير الأسدي]	وافر	سُمُودَا
٨٧٩	[ظافر الحداد]	كامل	استنقأه

٣٢	[علي بن أبي طالب]	طويل	قبور
٧٥	-	طويل	المناطر
١٢٣	-	طويل	السراير
٥٦٩	[أبو ذؤيب الهذلي]	طويل	عارها
٩٨٩	بشار	بسيط	النار
١٩٠	[حسان بن ثابت]	بسيط	غرا
١٥٩	[حسان بن ثابت؟]	طويل	المقادير
٩١	[بقيلة الأكبر]	وافر	إزاري
٢٠٠	أبو جندب الهذلي	وافر	بالغور
٣٠	-	مجزؤ الكامل	ساري
٨٧	الشماخ	طويل	المنقرا
٧٨٣	-	طويل	ليخلصا
٨٨	[غيلان أو غيره]	طويل	أقتنع
٩٢١	-	طويل	يصنع
٩٦٠	-	وافر	سواع
٨٨٣	-	مخلع البسيط	مطيعا
٤١٢	-	متقارب	تستمع
٤١٩	-	كامل	والأوصاف
٦١	[ابن الفارض]	كامل	تصطفي
٣٣٠	[أبو تمام]	بسيط	طرفا
٨٣٨، ٦٣	[نصيب]	وافر	المذاق
١٢٣	-	كامل	طريقا
١٧٩	ابن المدينة	طويل	شمالك
٩٣٤	[ابن المدينة]	طويل	ببالك
٧٣	-	طويل	عواذة

٢٢	-	طويل	قَاتِلُهُ
٧٢	[الفخر الرازي]	طويل	ضالُّ
٨٨٧	-	كامل	يحلُّه
١٨٠	[أبو خراش الهذلي]	طويل	الشمائل
٩٠	[امرؤ القيس]	طويل	تنسُل
١٩٨	[عبيد الله بن أسعد الموصلي]	بسيط	في الأزل
٤١٢	[المؤلف]	كامل	الأندال
٨٧٩	[عبد الصمد بن المعذل]	خفيف	مُذال
١٩٩	[مهيار الديلمي]	طويل	قلِّلا
١٥٣	الشاطبي	طويل	متبدلاً
٩٠٠	-	طويل	أرحمُ
١١٧	[المؤلف]	طويل	المخيِّمُ
٢٠٠	قيس بن زهير	وافر	الحليمُ
٣٥١، ١١٣	[المتنبي]	خفيف	إيلاُمُ
٨٧	عترة	كامل	بمحرَّم
٨٩	-	رجز	جَنهم
١٢٢	[أبو الحسين النوري]	طويل	وأرحما
٨٩	امرؤ القيس	طويل	غرَّانُ
٢١٠	-	طويل	لا تُهينُها
٥٩٣	ابن المبارك	مقارب	ورهبانُها
٨٨٥	[مجنون ليلي]	بسيط	بالمحانين
١٥٨	[المجنون أو غيره]	طويل	فتمكَّنَّا
١٩٥	[سوار بن المضرب]	بسيط	عريانًا
٤٠٣	-	مقارب	الغنا

٩٦٩	عمرو بن الجموح	رجز	لم تكن
١٠٦٣	[لعله المؤلف]	وافر	وعاه
٨٣٠	[ابن الرومي]	كامل	تتوجه
٤٠٢	-	كامل	لاهي
١٠١٧	[الأسود بن سريع]	طويل	ناجيا
٤٣٧	-	وافر	الزوايا



٤ - فهرس الأعلام

٥٣٧	إبراهيم بن عبيد الله	آدم عليه السلام ١٩٤، ١٩٥، ١٩٧،
٤٣٤	إبراهيم بن محمد المروزي	١٩٨، ٢٠٢، ٢٣١، ٢٤٠، ٣٣١،
٨٥٥	إبراهيم بن محمد بن سعد	٥٠٨، ٦١٧، ٨٤٩، ٨٨٧، ٩١٨،
٣٣٢	إبراهيم بن موسى	٩٤١، ٩٤٣، ٩٥١ - ٩٥٩، ٩٨٨،
١٧٥، ١٧١، ١٧٠، ١٦١، ٧	إيليس	١٠٥٣، ١٠٥٤، ١٠٥٦، ١٠٥٨،
٤٤٤، ٤٤٣، ٢٠٥، ٢٠٢، ١٩٢		١١٠٩، ١١٢٦.
٩٥٣، ٩٤٣، ٨٧٨، ٦٤٧، ٤٩٦		إبراهيم عليه السلام ٤١، ١٠٣، ٣٣٥،
١٠٥٣، ٩٨٩، ٩٨٨، ٩٥٧		٣٨٣، ٣٨٩، ٨١٨، ٨٢٥، ٨٣٤،
١١٠٩، ١٠٥٨		٩٤٤، ٩٥٦، ٩٦١، ٩٦٣، ٩٧٤،
١٤٦، ١٤٠، ٥٨	ابن أبي الدنيا	٩٧٦، ١٠٠٨، ١٠١٢، ١٠١٣،
٤٥٩، ٤٤٣، ٤٣٨، ٤٣٤، ١٤٩		١٠١٥، ١٠٥٣، ١٠٥٥، ١١٠٣،
٩٣١، ٥٩٢، ٤٦٩ - ٤٦٤، ٤٦٢		١١٠٥، ١١٠٦، ١١٢٦، ١١٣٩ -
٢٨١	ابن أبي أوفى	١١٤٦، ١١٤٢
٤٥٠، ١٦١، ١٤٧	ابن أبي حاتم	إبراهيم (عن ابن إسحاق) ٥٠٦، ٥٦٠،
٩٥٦، ٨١٩، ٤٨٥، ٤٥٢		٤٤٨
٩٧٢	ابن أبي حسين	إبراهيم النخعي ٨٧، ١٨٥، ٢٣٦، ٢٤٧،
٣٤٦	ابن أبي ذئب	٢٦٩، ٢٧٤، ٣١٨، ٣٥٥، ٤٠٥،
٥٦٣	ابن أبي زيد	٤٣٨، ٤٨٥، ٤٨٧، ٦٥٣، ٦٥٤،
٤٨٠، ٤٧٩، ٢٩٣	ابن أبي شيبة	إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ٤٧٨،
٥٦٠، ٥٥٩، ٤٨٨، ٤٨٣، ٤٨٢		إبراهيم بن بشار الرمادي ١٠٧٨،
٩٧١، ٧٩٠		إبراهيم بن سعد ٤١١، ٥٤٨،
٢٨٥	ابن أبي عمر	إبراهيم بن عبد الأعلى ٥٤٠،

٦٠٢، ٥٩٦، ٥٨٧	ابن بطه	٥٦١، ٥٥٢، ٤٤٨	ابن أبي ليلى
٣٩١	ابن بلدجي	٤٥٩، ٤٤٣	ابن أبي مريم
١٤٩، ٩٦، ٢٥٤، ٢٤٠، ٢٢١	ابن تيمية، شيخ الإسلام	٥١٧، ٨١	ابن أبي مليكة
٢٧١، ٢٧٠، ٢٥٤، ٢٤٠، ٢٢١		٦٧٩	ابن أبي موسى
٣٠٨، ٣٠١، ٢٨٥، ٢٨٠، ٢٧٢		٩٩٤، ٥٧٩، ٤٨٥، ٤٢٢	ابن أبي نجيح
٣٣٤، ٣٢٧، ٣٢٢، ٣٢١، ٣١٤		٢٩٩	ابن إدريس (لعله الشافعي)
٤٧٩، ٣٩١، ٣٨٢، ٣٥٠، ٣٤٨		٥٤٧، ١٩١	ابن إسحاق
٥٤٥، ٥١١، ٤٩٢، ٤٩٠، ٤٨٣		٤٦٢	ابن الأعرابي
٥٨٤، ٥٨٣، ٥٦٥، ٥٤٨، ٥٤٧		١٠٨٤، ٤٥٥، ٤٤٣، ١٩٢	ابن الأنباري
٦٤٠، ٦٣٩، ٦٣٦، ٦٣٣، ٥٩٢		٥٤٧، ٢٩٧، ٢٣٣، ٢١١	ابن الجوزي
٧٣٣، ٧٢٧، ٧٢٠، ٦٧٩، ٦٧٣		١٧٩	ابن الدمينه
٨٢٤، ٨٠٤، ٨٠٠، ٧٩٤، ٧٧٥		٥٥٤، ٥٥٣	ابن الزبير
١٠٢٢، ٨٨٨، ٨٧٤، ٨٧٢		٤٣٢	ابن السكيت
١١٣٧، ١١٣٩		٤٠٦	ابن الصباغ
٤٨٤، ٣٧٦، ٣٣٢	ابن جريج	٤٠٧	ابن الصلاح
٥٢٢، ٥١٧، ٥١٦، ٥٠٥، ٤٨٥		١٥٢	ابن القاسم (شيخ أحمد)
٥٤٨، ٥٤٧، ٥٤٣، ٥٤١، ٥٣٦		٣٠٥	ابن القاسم
٩٩٥، ٧٩٠، ٧٧٤، ٥٥٩		٧٢٦، ٧٢٥	ابن القاسم
١٤٢، ٨٢، ٥٥	ابن جرير	٧١٤	ابن اللثبية
٩٨٨، ٩٥٧، ٨٤٥، ٣٣٣، ٣٣١		٢٩٨	ابن المبارك
١٠٨٥، ١٠٨٢، ١٠٧٨، ٩٩٥		٤٣٨	ابن المنادي
١١٢٤، ١٠٩٥، ١٠٩٤، ١٠٨٦		٢٨٥، ٢٦٩، ٢٦٣، ١٦٢	ابن المنذر
٩٩٩	ابن جني	٥١٠، ٤٨٧، ٤٨٥، ٤٨٢، ٤٨٠	
٣٣٨، ٤٢، ٣٤	ابن حبان	٥٦٢، ٥٤٥، ٥١٢	

١٨٤، ١٨٥، ١٩٧، ٢٢٨، ٢٥٦،
 ٢٦٠، ٢٦٨، ٢٨٥، ٣٣٢، ٣٣٣،
 ٣٣٥، ٣٣٧، ٣٦٢، ٣٧٦،
 ٣٧٧، ٤٢١، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٣٠ -
 ٤٣٢، ٤٥١ - ٤٥٣، ٤٥٥، ٤٥٩،
 ٤٦١، ٤٧٧، ٤٨١ - ٤٨٣، ٤٩١،
 ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠٢، ٥٠٣ - ٥٠٧،
 ٥١١ - ٥٢٠، ٥٢٢، ٥٢٩، ٥٣١،
 ٥٤١، ٥٤٧، ٥٤٨، ٥٥٣، ٥٥٤،
 ٥٥٦ - ٥٦١، ٥٦٤، ٥٦٧ - ٥٦٩،
 ٥٧٩، ٥٨٤، ٥٨٦، ٥٩٧، ٦٢٢،
 ٦٤٢، ٦٤٩، ٦٧٩، ٦٨٢، ٦٨٥،
 ٧٢٢، ٧٤٩، ٧٨٩، ٧٩١، ٨٤٥،
 ٨٥١، ٨٨٥، ٨٩٢، ٩٠٣، ٩٥٥ -
 ٩٥٩، ٩٦١، ٩٦٥، ٩٦٦، ٩٨٢ -
 ٩٨٤، ٩٩١، ٩٩٦، ٩٩٨، ١٠٠٠،
 ١٠٧٦ - ١٠٧٨، ١٠٨٠، ١٠٨٦،
 ١٠٨٧، ١٠٩٦، ١١٢٤

ابن عبد الأعلى ٣٣١
 ابن عبد الباقي ٥٤٩
 ابن عبد البر ٦٨٠، ٦٥٢
 ابن عربي ١٠١١، ١٠١٢
 ابن عرفة (نفظويه) ٩١
 ابن عرفة ٤٣٣

ابن حزم ٣١٥، ٤٥٦، ٥٤٧، ٥١٠،
 ٥٥٠، ٨٠٨، ١٠١٥
 ابن حميد (شيخ الطبري) ٣٣١، ١١٢٤،
 ابن حميد ٥٤٠
 ابن رشد ١٠١٩، ١٠٢٧
 ابن زنباع ٥٦٨، ٥٦٦
 ابن زيد ٨٢، ٩١، ١٤٥،
 ١٦٥، ١٨٢، ٨٤٦، ٨٩١، ٩٨٢،
 ١٠٠٢، ١٠٨٥، ١٠٨٨، ١٠٨٩
 ابن سبعين ١٠١١، ١٠٢٦
 ابن سُندي ٢٩٩
 ابن سيرين ٩٠، ١٦٢، ١١٢٤
 ابن سينا ٣٩٤، ١٠١٩، ١٠٢٠،
 ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٧، ١٠٣١،
 ١٠٣٣
 ابن شاقلا ٣٢١
 ابن شهاب = الزهري
 ابن شوذب ٧٧٣
 ابن صرما ١٠٤٢
 ابن طاوس ٥٠٢، ٥١٦، ٥١٧،
 ٥٢٢، ٥٥٩، ٧٩٠، ٧٩١
 ابن عباس ٤٧، ٥٥، ٨٢، ٨٣،
 ٨٦، ٨٨، ٩٠، ١٢٧، ١٣٠، ١٦٤،
 ١٧١، ١٧٢، ١٧٥ - ١٧٨، ١٨٢

٤٧٦	ابن معين	٣٥٢، ٢٣٣، ١٦٣	ابن عقيل
٥٦٩، ٥٦٧، ٥٦٣	ابن مغيث	٨٠٠، ٧٢٤، ٧٢٣، ٣٢١، ٢٨٥	
٥١٤، ٣١٠	ابن منصور (تلميذ أحمد)	٢٢٦، ٢٢١، ١٤٧	ابن عمر
٩٦٢	ابن هشام	٢٧٢، ٢٦٨، ٢٥٧، ٢٥٢، ٢٣٠	
١٠٢٦	ابن هود	٣٤٣، ٣٢٦، ٢٨٤، ٢٨١، ٢٧٤	
٥٦٩، ٥٦٧، ٣٨٠	ابن وضّاح	٤٨٠، ٤٧٩، ٤٧٥، ٤٣١، ٤٢٤	
٧٢٦، ٤٣٠	ابن وهب	٥٣١، ٥٢٨، ٤٩٥، ٤٨٣، ٤٨١	
٧٩٣	ابن يونس (من الشافعية)	٥٥٧، ٥٥٦، ٥٥٥، ٥٤٩، ٥٣٩	
٨٤٥	ابنة شعيب عليه السلام	٦٨١، ٦٧٩، ٦٢٢، ٥٨٥، ٥٧٥	
٢١٧	أبو أحمد الشيرازي	١١٣٨، ٧٨٩	
٢٩٣	أبو أسامة	٣٨٠	ابن عون
٤٦٨	أبو إسحاق الأزدي	٢٩٨، ٢٩٧، ١٧١، ٨٤	ابن قتيبة
٤٨٢، ٤٧٧	أبو إسحاق الجوزجاني	٨٩٧	
١٨٠، ٩١	أبو إسحاق الزجاج	٤٧٧، ٤٥٨، ٣٦٢	ابن ماجه
١٩٢، ١٨٤، ١٨٣		٦٠٠، ٥٨٧، ٥٣٧، ٥٣٦، ٤٧٨	
٤٠٦	أبو إسحاق الشيرازي	٩٣١، ٦٠١	
٨٩٨	أبو الأشدين	٢٦٧، ١٧٥، ١٦٦	ابن مسعود
١٤٤	أبو الأشهب	٣٧٤، ٣٦٢، ٣٣٦، ٣٢٤، ٢٩٤	
٣٢٥، ٢٧٢	أبو البركات البغدادي	٤٣٨، ٤٣٧، ٤٢٨، ٤٢٤، ٤٢١	
١٠٢٧، ١٠٢١، ١٠٢٠		٥٥٧، ٥٥٢، ٤٩١، ٤٧٥، ٤٧٤	
٢٥٨	أبو البركات المجد بن تيمية	٦٠٧، ٦٠٦، ٥٧٩، ٥٦٩، ٥٦٧	
٥٦٥، ٣٢٧، ٢٧٠		١٠٧٨، ٩٨٢، ٨٩٥، ٨٩٣، ٦٢٢	
٧٧٣	أبو التّياح	١٠٩٢	
١٥٢	أبو الجلد	١٦١	ابن مشيش

٧٩٣	أبو الليث السمرقندي	٥١٦، ٥٠٧، ٥٠٣، ٣٣٣	أبو الجوزاء
٦٨١	أبو المنهال	٥١٧	
٣٧٩، ٣٥٣	أبو الهيثاج الأسدي	٥٩٨، ٣٠٩	أبو الحارث (عن أحمد)
٨٠٢	أبو أمانة بن سهل	٦٠٨	
٤٤٣، ٤٢٣، ٢٨٧	أبو أمانة	٢١٦	أبو الحسين النوري
٦٠١، ٥٩٠، ٤٦٤، ٤٦٣، ٤٥٩		١٢٠	أبو الحسين الوراق
٧٧٤		٥١١، ٣١٣	أبو الخطاب الكلوذاني
٣٤٠	أبو أيوب	٦٨٩	
٦٢١	أبو بردة بن أبي موسى	٢٧٨، ٣٧٣، ١٤٣	أبو الدرداء
٥٧٧، ٤٥٨	أبو بكر الإسماعيلي	٩٩٩، ٣٧٥، ٣٧٤	
٣٢١	أبو بكر (من أصحاب أحمد)	٥٩١، ٤٧٠	أبو الزاهرية
٤٤٣	أبو بكر التميمي		أبو الشعثاء = جابر بن زيد
٢١٦	أبو بكر الدقاق	٤٢١	أبو الصهباء
٥٥٧، ٥١٠	أبو بكر الرازي، الجصاص	٥٠٧، ٥٠٤، ٥٠٣، ٥٠٢، ٤٢٤	
١٥٦	أبو بكر الصديق	٥١٧، ٥١٦، ٥١٣، ٥١٢، ٥٠٨	
٣٤٠، ٢٩٤، ٢٩١، ٢١١، ٢٠٥		٥٤٨، ٥٤١، ٥٢٢، ٥٢٠، ٥١٩	
٥٠٣، ٥٠٢، ٤٤٩، ٤٥٢، ٣٥٣		٥٦٥، ٥٦٤	
٥١٩، ٥١٦، ٥١٤، ٥١٢، ٥٠٩		٤١٠، ٤٠٦	أبو الطيب الطبري
٥٥٦، ٥٢٣، ٥٢٢، ٥٢١، ٥٢٠		٨٩١، ٣٦٩، ٢٥٧	أبو العالية
٩١٤، ٩١٣، ٦٨٨، ٥٧٨، ٥٦١		١٠٩٤، ١٠٨٨	
١١٢٢		٤٦٩	أبو العباس الهمداني
٤٦٧، ٤٥٠	أبو بكر الهذلي	٤٦٦	أبو العلاء
٣٤٦	أبو بكر بن أبي شيبة	٥٥٠	أبو الفتح الأزدي
٥٥٧	أبو بكر بن العربي	٤٠٧	أبو القاسم الدولعي

٧١٧، ٧٢٥، ٧٣٠، ٧٣٢، ٧٣٣،
 ٧٤٦، ٧٧٠، ٧٩٣، ٧٩٨، ٨٠٢،
 ٨١٦، ٨٧١، ٨٧١٠،
 أبو داود ١٦٣، ٢٥٢، ٢٤٩، ٢٥٥،
 ٢٥٨، ٢٦١، ٢٧٤، ٢٦٨، ٢٦٢،
 ٢٧٦، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٥٤، ٣٥٥،
 ٤٤٤، ٤٥٧، ٤٦٠، ٤٩٥، ٥٠٠،
 ٥٠٢، ٥٠٤، ٥٠٧، ٥١٢،
 ٥٢٢، ٥١٦، ٥٣٦، ٥٣٩، ٥٤٣،
 ٥٤٧، ٥٤٨، ٥٥٨، ٥٩٣، ٦٠٦،
 ٧٢٣، ٧٧٢، ٧٧٥، ١١٣٨،
 أبو داود الطيالسي ١٤٧
 أبو ذر ٩٣١، ٨٩٥
 أبو رافع (عدو رسول الله ﷺ) ٦٦٠
 أبو رجاء العطاردي ٩٩٩، ٩٧١
 أبو رزين ٨٨
 أبو رزق ٨٩
 أبو زبيد الطائي ٤٥٤
 أبو زرعة الرازي ٩٥٦، ٥٥٠
 أبو سعيد (عن عكرمة) ١٠٧٨
 أبو سعيد الخدري ٤٧، ١٦٢، ٢٥١،
 ٢٥٩، ٢٦٣، ٢٨٦، ٢٨٧، ٣٣٨،
 ٣٤٣، ٣٦٣، ٤٤٦، ٦٤٨، ٧٢٧،
 ٩١٤
 أبو سعيد الخراز ٢١٦

أبو بكر عبد العزيز ٢٤٤
 أبو تمام ٨٧٩
 أبو ثور ٢٧٤، ٣٢٠، ٣٢١، ٧٩٠
 أبو جعفر (محمد الباقر) ٣٠٩
 أبو جعفر (من القراء) ٩٩٩
 أبو جندب الهذلي ٢٠٠
 أبو جندل ٢١٥
 أبو جهل ٨٩٧
 أبو حاتم الرازي ٤٥٠، ٤٥١، ٥٥١
 أبو حازم ٩٤٣، ٤٦٠
 أبو حصين ٧٧٢
 أبو حفص ٩١
 أبو حفص الدمشقي ٧٧٣
 أبو حفص الكبير ٢١٧
 أبو حفص النيسابوري ١٤٦
 أبو حفص بن المغيرة ٥٣٣، ٥٤٢،
 ٥٤٣
 أبو حكيم ٦٥٦
 أبو حنيفة ١٦٢، ٢٦٩، ٢٧٣،
 ٢٨٤، ٣٠٣، ٣٠٦، ٣١٣، ٣١٨،
 ٣٢٠-٣٢٣، ٣٢٧، ٣٩٠-٣٩٢،
 ٤٠٥، ٤١٣، ٥١٠، ٥١١، ٥١٥،
 ٥٢٨، ٥٣٠، ٥٤١، ٥٦٦، ٥٧٨،
 ٦٧٧، ٦٨٤، ٦٨٥، ٦٩٨، ٦٩٩،
 ٧٠١، ٧٠٥، ٧٠٧، ٧٠٨، ٧١٦،

٩٦٤	أبو عبيدة بن عبد الله	٥٣	أبو سعيد المؤدب
	أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن	٣٤٧	أبو سعيد مولى المهري
٢٤٧	ياسر	٣٣١	أبو سفيان الثوري
١٢٠٠، ١٧٣	أبو عبيدة معمر بن المثنى	٩٦٦، ٧٧٠، ٦٦١	أبو سفيان
٤٥٤، ٤٣٥		٥٩٥، ٥٥٠، ٥٤٢، ٥٤٠	أبو سلمة
٤٣٤	أبو عثمان الليثي	٢١٥	أبو سليمان الداراني
٩٧١، ٦٤٩	أبو عثمان النهدي	٣٧٣	أبو سهيل بن مالك
١٥٢	أبو عمران الجوني	٣٨١، ١١٥، ١١٤	أبو شامة
٥٤٢	أبو عمرو بن حفص بن المغيرة	٧٦	أبو شجاع الكرمانى
٦٥٤	أبو عوانة	٧٧٢	أبو صالح (عن أبي هريرة)
١٠٢٧	أبو عيسى الوراق	٩٦٢	أبو صالح السمان
٦١١	أبو غسان	٤٥٠	أبو صالح كاتب الليث
٤٢١	أبو فاختة	٦٨١	أبو صالح مولى السفاح، عبيد
٩٨٨	أبو قباذ	١٧٧، ١٧٨، ٨٤٥	أبو صالح
٢٨٣	أبو قتادة	٩٦٦، ٩٦٥، ٩٥٩، ٩٥٨، ٨٥٢	
٢٧٠	أبو قلابة	٦٠٨، ٣٠١	أبو طالب (تلميذ أحمد)
٤٥٨، ٤٥٦	أبو مالك الأشعري	٥٦٣، ٥٢٢	أبو عاصم النبيل
٥٩٩، ٥٩٤، ٥٩٠، ٤٥٩		٤٧٧	أبو عامر (عن زمعة بن صالح)
٢٧٣، ٢٥٧	أبو مجلز	٤٥٨	أبو عامر الأشعري
٢٣١،	أبو محمد المقدسي، ابن قدامة	٤٥٦،	أبو عامر أو أبو مالك الأشعري
٢٥١، ٣١٠، ٣٥٦، ٦٨٩		٤٥٨	
١٠٥٩	أبو محمد بن الأقدم	٧٨٨، ٣١٥	أبو عبد الرحمن الشافعي
٣٣٩	أبو مرثد الغنوي	٣٧٨، ١٧٩، ١٦٤	أبو عبيد
٤٨٢	أبو مرزوق التجيبي	٥٦١، ٥٤٧، ٥٣٧، ٤٨٧	

أبي بن كعب ٢٣٠، ٢٣٦، ٢٤٣،

٢٧٧، ٦٢١، ٩٥٦

الأثرم ٢٤٧، ٣٤٣، ٥١٤،

٥٥٦، ٥٥٧، ٥٦٠، ٦٠٨، ٧٢٣

أحمد بن حنبل ٤٢، ٥٢، ٥٣،

١٠٧، ١١٤، ١٣١، ١٣٣، ١٤٣،

١٤٨، ١٥٣، ١٦١، ١٦٣، ١٨٥،

٢٢٢، ٢٢٨، ٢٤٢، ٢٤٥، ٢٤٨،

٢٤٩، ٢٥٣، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦١،

٢٦٢، ٢٦٤، ٢٦٩، ٢٧١، ٢٧٦،

٢٨٤، ٢٨٦، ٢٨٩، ٢٩٢، ٢٩٨،

٢٩٩، ٣٠١، ٣٠٣، ٣٠٦، ٣٠٧،

٣١٠، ٣١٤، ٣١٦، ٣١٨، ٣٢٠،

٣٢١، ٣٢٣، ٣٢٥، ٣٢٧، ٣٢٩،

٣٣٥، ٣٣٨، ٣٥٦، ٣٦٠، ٣٦١،

٣٦٣، ٣٦٥، ٤٠٩، ٤١٣، ٤٦٠،

٤٦١، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٨٧، ٥٠٢،

٥٠٦، ٥١١، ٥١٤، ٥١٦، ٥٢٨،

٥٣٧، ٥٤٧، ٥٤٨، ٥٥٥، ٥٥٧،

٥٦٠، ٥٦١، ٥٦٣، ٥٧٥، ٥٧٨،

٥٨٢، ٥٩٥، ٥٩٨، ٦٠١، ٦٠٦،

٦٠٨، ٦١٠، ٦١٢، ٦٣٨، ٦٣٩،

٦٤٢، ٦٤٥، ٦٥٦، ٦٧٩، ٦٨٠،

أبو مسكين ٦٥٤

أبو معشر ٤٦٥

أبو موسى الأشعري ٤٩٥، ٥٥٧، ٥٨٧،

٦٢١

أبو نعيم الفضل بن دكين ٥٥٢

أبو هريرة ٥٧، ١٥٦، ١٨٦،

٢١١، ٢٢٦، ٢٥٠، ٢٥٨، ٢٦٣،

٢٧٥، ٣١٩، ٣٢٦، ٣٢٩، ٣٣٦،

٣٤٦، ٣٥٥، ٣٦١، ٣٦٥، ٣٦٦،

٤٥٩، ٤٦٢، ٤٧٦، ٥٤٠، ٥٥٠،

٥٥٣، ٥٥٤، ٥٥٨، ٥٩٠، ٥٩٥،

٦٥٢، ٧٠٠، ٧٧١، ٧٧٣، ٧٨٩،

٩٦١، ٩٦٢، ١٠٨٧، ١١٢٣،

١١٢٤

أبو هلال ١٥٠

أبو وائل ٤٣٨، ١٤٨

أبو واقد الليثي ٣٨٢، ٣٧١

أبو يزيد البسطامي ٢١٥

أبو يعلى الموصلي ٥٧٧، ٣٤٦

أبو يعلى، القاضي ١٦٢، ١٦٣، ٥١١،

٦٦٩، ٦٨٥، ٦٨٦، ٦٨٩، ٧١١،

٧١٢، ٧١٤، ٧١٥، ٨٢٢

أبو يوسف ٣٩٠، ٣٩١، ٤٠٥،

٥٦٣، ٧٩٣، ٧٩٨

٧٧٣	إسحاق بن أسيد	٦٨٤، ٦٨٥، ٦٨٧ - ٦٨٩، ٦٩٣
٢٧٣، ١٦٣، ١١٤	إسحاق بن راهويه	٦٩٤، ٧١٢، ٧٢٠، ٧٢٢ - ٧٢٤
٥١١، ٥٠٣، ٤٨٧، ٣٢٣، ٢٧٤		٧٢٦، ٧٢٧، ٧٣٠، ٧٣٢، ٧٣٣
٧٢٢، ٥٦١، ٥٦٠، ٥٥١، ٥١٢		٧٣٨ - ٧٤٠، ٧٦٧، ٧٧٠، ٧٩٠
٢٤٩	إسحاق بن منصور	٧٩٢، ٧٩٤، ٧٩٨، ٨٠٠، ٨٠٢
١١٠٠	إسرائيل (يعقوب) عليه السلام	٨٣١، ٨٧١، ٨٨٣
١١٤٥		أحمد بن سعيد (عن أحمد) ٧٢٣
٨٤٤، ٨٤٣	إسرافيل	أحمد بن صالح ٥٤٨، ٥٠٤، ٣٤٥
١٠٤٦	إسطينانوس	أحمد بن محمد بن سلم ٥٩٦
١٠٢٨، ١٠٢٧	الإسكندر المقدوني	أحمد بن يحيى، أبو العباس ثعلب ٩٠
١٠٢٨، ١٠٢٧	الإسكندر ذو القرنين	٣٧٥
٨٥٥	أسماء بنت عميس	الأحمر ٩٨٣
٩٦٣، ٩٦٢	إسماعيل عليه السلام	الأحنف بن قيس ١٣٤
١١٤٧، ١١٤٦، ١١٤٢ - ١١٣٩		الأخفش ١٧٣
٤٦٨	إسماعيل بن أبي أويس	إدريس عليه السلام ٩٥٨
٨٤٥	إسماعيل بن أبي خالد	أرسطو ١٠١٩، ١٠٢١، ١٠٢٢
٥٤٩	إسماعيل بن أمية الذارع	١٠٢٤، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ١٠٣١
٥٤٩	إسماعيل بن أمية القرشي	١٠٣٣
٣٠٧	إسماعيل بن سعيد الشالنجي	أريوس ١٠٣٧ - ١٠٤٠، ١٠٤٤
٦٠٨، ٤٨٧، ٣٠٨		الأزرقى ٣٨٣
٥٥٩	إسماعيل بن عليّة	الأزهري ٣٧٨، ٢٠٠، ١٨٠
٤٦٩، ٤٦٧	إسماعيل بن عياش	إساف بن يعلى ٩٦٦
٢٤٩	أسود بن سالم	إسحاق عليه السلام ١١٣٩ - ١١٤٢
٣٥٥، ٢٦٩	الأسود بن يزيد	إسحاق بن إبراهيم (عن أحمد) ٧٢٣

٢٤٦	أم عمارة بنت كعب	٦٧٣، ٢٦٥، ١٥٨	أسيد بن حضير
٦٥٠	أم كلثوم بنت عقبة بن أبي مُعيط	٤٦٩	أشرس، أبو شيبان الهذلي
٢٧٤	أمامة بنت زينب	٧٩٠	أشعث الحمрани
١٠٧، ٩٨	امراة العزيز	١٠٢٧	الأسعري
٤٣٦	أنجشة	٧٩٢، ٧٢٦	أشهب بن عبد العزيز
٢٤٧، ٢٢٩، ٥٦	أنس بن مالك	٥٦٨، ٥٦٦	أصبع بن الحباب
٣٦٤، ٣٤٠، ٣٣٨، ٢٩٥، ٢٦٢		٧٢٦	أصبع
٤٥٩، ٣٧٥، ٣٧٣، ٣٦٨، ٣٦٦		١٠٥٠	أصطفن البابلي
٥٥١، ٥٣٧، ٤٦٨، ٤٦٧، ٤٦٦		١٧٩	الأصمعي
٧٧٣، ٦٢١، ٥٩٠، ٥٨٦، ٥٨٤		٥٥٢، ٤٨١، ٤٦٠	الأعمش
٨٥٣		٦٥٤، ٦٥٣، ٥٧٩	
١٠٤٥، ١٠٤٤	أنسطاس، الملك	٩٨٨	أفريدون
٩٦٠	أنعم بن عمرو المرادي	١٠٥٠، ١٠٣١، ١٠٣٠	أفلاطون
٢٨٥، ٢٧٤، ٢٧٢	الأوزاعي		أفلاطون، رئيس سدنة الهياكل
٦٠٢، ٥٦١، ٥١١، ٣٢٣		١٠٥٠	بمصر
١٠٤٥ - ١٠٤٢	أوطيسوس	٩٦٢	أكثم بن الجون الخزاعي
٨٠٣، ٨٠١، ٦٤٧	أيوب عليه السلام	٥٦٢	أم الحسن البصري
٥١٦، ٥٠٧، ١٤٤	أيوب السختياني	٣٧٣	أم الدرداء
٦٠٥، ٥٨٥، ٥٥٨، ٥٤٠، ٥١٧		٥٤	أمّ ثابت
٦٤٢، ٦١١		٣٣٣	أم حبيبة
٧٧٣	أيوب بن سويد	٥٤٨، ٥٠٥	أم ركانة
١٠٠٦	بابك الخرمي	٢٤٤	أم سعد
٣٣٢، ٢٦٨، ٢٣٠	البخاري	٣٣٣، ٢٦١، ٢٢١، ١٤٨	أم سلمة
٤٥٦، ٣٧٣، ٣٧١، ٢٨٨، ٢٨١		٦٨٨	

١١١٣	بنيامين	٥١٦، ٥١٥، ٤٧٧، ٤٦٥، ٤٥٧
٩٨٨	بهمن	٥٩٤، ٥٩٠، ٥٦٣، ٥٥٨، ٥٤٧
٥٥٠، ٥٤٠، ١١٥	البيهقي	٩٥٧، ٨٧٧، ٦٤١، ٦٢١، ٥٩٨
٦٨٣، ٥٥٧، ٥٥٥، ٥٥٢		١١٣٦، ١٠٨٧، ١٠٧٧، ٩٦١
١١٢٧، ١١٢٦	تامارا	١١٤٤، ١٠٩٨
٦٣، ٥٧، ٥٦، ٣٥	الترمذي	٢٦٥
٢٧١، ٢٦٣، ١٦٢، ١٥٦، ١٢٤		٩٢
٣٨٢، ٣٦٤، ٣٦٢، ٣٥٤، ٢٨٦		٩٧٣
٤٦٢، ٤٦٠، ٤٤٩، ٤٤٨، ٤٢٣		٥٤١، ٣٦٠
٥٣٦، ٤٧٧، ٤٧٤، ٤٦٥، ٤٦٣		٥١٥
٦٥٩، ٦١٥، ٥٩٦، ٥٩٥، ٥٤٠		٩٨٩
١٠٩٨، ٩١٣، ٨٥٥، ٧٧٥، ٧٧٤		٢٩٨
٥٦٣، ٥١٠	التلمساني	٦٠٦
١٤٠	توبة بن الصمة	٦٥٦، ٥٦٣، ٣٩٠
٥٦٢	الثعلبي	٤٥٧
٣٥٤	ثمامة بن شفي	٧٧٥
٨٥٥	ثوبان	١٠٦٤
٤٢١	ثور بن أبي فاختة	٤٠٧
٢٥٧، ٢٥٤	جابر بن زيد، أبو الشعثاء	٤٦٥
٥٦٢، ٥٦٠، ٥١١، ٤٨٧، ٢٨٥		١٤٧
٢٦٥	جابر بن سمرة	٤٨٥، ١٤٤
٣٥٤، ٢٤٥، ١٧٦	جابر بن عبد الله	٥٦٢
٦٨٨، ٥٩٧، ٤٩٦، ٤٤٨، ٣٥٥		٨٩٥، ٨٠٤، ٦٤٨
٧٢٣		٦١١
		بختنصر
		البراء بن عازب
		البراء بن معرور
		برهمن
		بريدة
		بريرة
		بشار بن برد
		بشر بن الحارث
		بشر بن السري
		بشر بن الوليد
		بشر بن بكر
		بشير بن الخصاصة
		بطرس
		البغوي
		بقية بن الوليد
		بقية بن صُهبان الهنائي
		بكر بن عبد الله المزني
		بكير
		بلال
		بنت أبي روح

٤٥٩	حاتم بن حُرَيْث	جبريل ١٩٢، ٢٠٥، ٢٥٩، ٢٦٠، ٣٦٠،
٥٥٢	حاتم بن إسماعيل	٨٤٣، ٨٤٤، ٨٤٧، ٨٦٩، ١٠٧٨،
الحارث (الذي ولي أمر الكعبة في		١٠٧٩، ١٠٨٠، ١٠٨٩، ١١٢٩
٩٦٣	(الجاهلية)	٤٤٥
٩٦٠	الحارث بن تميم	٥٩١
٥٤٢	الحارث بن هشام	٨٩٠
٥٠٤، ٥٠٣، ٤٧٤، ٤٢٥	الحاكم	٥٤
٦٨٣، ٥١٧		الجرجاني، الحسن بن يحيى
٣٤٧	حبّان بن علي	٩٩٩، ٩٩٧
١٠٣٨	حبريا، البطريق	١٠٦٤، ١٠٥٨
٥٥٢	حبيب بن أبي ثابت	٤٥١
٦٠٩	حُبَيْش بن سندي	٩٨٢
١٥١، ١٤٨	حجاج (شيخ أحمد)	١٥١
٩٧١	الحجاج بن أبي زينب	٩٦٧
٩٧٢	الحجاج بن صفوان	٢١٧، ١٥٣
٦٥٤	الحجاج بن يوسف	١١٢٤
٩٧٣، ٧٩٥		جعفر بن سعيد بن المسيب
٨٢٣، ١٦، ١٥	حذيفة بن اليمان	٣٤٧
٧٢٣، ٦٠٦، ٤٨٦	حرب الكرمانى	١٥٣
٤٣٨	حرمي بن عمارة	٤٦٤
٤٦٢	حسان بن أبي سنان	٥٥٢، ٢٩٩
٩٨١، ٤٣٢، ١٩٠	حسان بن ثابت	١٤٦
٦٠، ٥٨، ٥٥، ٤٧	الحسن البصري	٣٣٥
١٣٠، ١٢٨، ١١٥، ٩٠، ٨٤		الجندب بن عبد الله البجلي
		٢١٦، ٢١٥
		٩٢٠
		٤٨٨-٤٨٦، ٤٨٣

٧٨٩	حفصة	١٣٢، ١٣٥، ١٣٨، ١٦٢، ١٦٤،
٤٣٨	الحكم (عن حماد)	١٧٧، ١٧٨، ١٨٥، ٢٥٣، ٢٧٣،
٥٥٩، ٥٥٨، ٢٧٤	الحكم بن عتيبة	٢٨١، ٣١٨، ٣٧٤، ٣٧٧، ٤٣١،
١١٢٤، ٦٤٩		٤٤٩، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٨٥، ٤٨٧،
١٠٨٠	حكيم بن جبير	٤٩٢، ٥١١، ٥٣٩، ٥٤٠، ٥٤٩،
٤٠٥، ٣٠٦	حماد بن أبي سليمان	٥٥٠، ٥٦٢، ٧٧٤، ٩٣٥، ٩٥٦،
٦٥٥، ٦٥٣، ٤٣٨		٩٩٦، ٩٩٩، ١٠٨٧،
١٤٥	حماد بن جعفر بن زيد	الحسن بن الحسن بن علي ٣٥٠، ٣٤٧
٥٣٧، ٥١٦، ٥٠٧	حماد بن زيد	حسن بن الربيع ٩٧٠
٥٥٨، ٥٤٠، ٥٣٩		الحسن بن الصباح الزعفراني ٥٩٦
١٤٤	حماد بن سلمة	الحسن بن علي ٢٩١، ٢٧٦، ٢٧٥،
٥٤٩	حماد	٨٩٣، ٥٥٧، ٥٥٥
٥١١	حميد (عن الحسن البصري)	الحسن بن محبوب ٤٦٥
٥٦٢		الحسن بن محمد بن الحارث ٢٩٩
٦٥٠	حميد بن عبد الرحمن بن عوف	حسن بن مسلم ٥٥٩
٩٧٠، ٣١٠، ١٦١	حنبل	الحسن بن موسى النوبختي ١٠٢٧
٢٤٠، ١٩٧، ١٩٥، ١٩٤	حواء	الحسين بن عبد الرحمن ٤٣٥، ٤٣٤
٩٦٠، ٩٦٥	خالد بن الوليد	الحسين بن علي ٢٩١، ٢٧٦، ٢٧٥،
٣٦٩	خالد بن دينار	٣٤٧، ٣٥٠، ٨٩٣، ١٠٦٨،
٦٦٠	خالد بن سفيان الهذلي	حصين بن عبيد ١٢٤
٤٣٤	خالد بن عبد الرحمن	الحطيئة ٤٣٥، ٤٣٤
٥٧٧	خالد بن يزيد بن أبي مالك	حفص (عن ابن عمر) ٢٥٧
٨٩٥	خباب بن الأرت	حفص بن حميد ٩٩٩
١١٢٨	خديجة	حفص بن غياث ٦١١

٦٣٨	رافع بن خديج	٨٨٤	الخرائطي
١٠٩٤، ٢٩٨	الربيع بن أنس	٧٠٢، ٣١٣، ٣١٢، ٣٠٧	الخرقي
٤٦٦	ربيع بن تغلب	٩٦٦	خزيمة بن مدركة
٣٢٧	الربيع بنت معوذ	٤٦٧	الخصيب بن كثير
٥٦١، ٣٧٥	ربيعة	٥٩٨، ٥٩٧	الخطابي
٦٥٥	الرشيد، هارون	٥٦٣	الخطيب البغدادي
٤٨٤	رفاعة القرظي	٥٦٣	خلاس بن عمرو
٥٣٦، ٥١٨، ٥١٣، ٥٠٦، ٥٠٥	ركانة	٥٤٧، ٢٩٨	الخلال
٥٦٤، ٥٦٠، ٥٤٨، ٥٤٧		١٠٢٢	الخليل بن أحمد
٧٩٤	الرويانى	١٠٢٨	دارا بن دار
٧٢٦	رويفع بن ثابت	٥٣٨، ٥٣٧، ٢٦٠	الدارقطني
٦١٢، ٥٤٩، ٥٣٨	زاذان	٨٢٧، ٥٤٩، ٥٣٩	
٥٦٩، ٥٦٧	الزبير بن العوام	٦٣٠، ٣٧٩، ٣٦٩	دانيال
٣٧٩، ٣٧٧، ٣٧٦	الزجاج	٧٥٨، ٥٩٢، ١٥٠	داود عليه السلام
٨٩٦، ٨٩٥، ٨٩٢، ٤٢٨، ٤٢٢		١١١٩، ١٠٦٥، ١٠١٨، ٩٠٠	
١٠٨٤، ٩٩٨، ٩٨٣، ٩٨٢، ٨٩٩		١١٢٧	
١٠٠٦	زرادشت	١٤٦	داود الطائي
٣٢٣	زفر بن الهذيل	٧١٦، ٥٦٩	داود الظاهري
١٠٩٨	زكريا عليه السلام	٥٦٤، ٥٦٠، ٣٤٣	داود بن الحصين
١٨٠	الزمخشري	٥٤٧، ٥١٧، ٥٠٨، ٥٠٦، ٤٧٨	
٤٧٧	زمعة بن صالح	٥٤٨	
٢٨٨، ٢٧٤، ٨٧	الزهري	٢٦٥	ذو الغرة
٥٣٥، ٥١٨، ٤٨٠، ٣٧٣، ٣١٦		٨٥٤	ذو النون، يونس عليه السلام
٥٥٩، ٥٥٨، ٥٥٣، ٥٤٣، ٥٤٢		٩٦١	ذو نواس
٦٥٠		١٠٣٣، ١٠٢٧	الرازي، ابن الخطيب

٨٠٢	سعد بن عبادة	٦٨٢	زيد بن أسلم
١٠٦٩	سعيد ابن البطريق النصراني	٣٤٧	زيد بن الحباب
٣٤٦	سعيد المقبري	٦٨١، ٥٥٦، ٣٣٧	زيد بن ثابت
٢٤٧، ٢٢١، ١٨٦	سعيد بن المسيب	٩٩٩	
٢٨٥، ٢٧٤، ٢٦٩، ٢٥٤، ٢٤٩		٣٤٣	زيد بن جبيرة
٥٦٠، ٤٨٧، ٤٨٦، ٤٦٤، ٣١٦		٩٩٩	زيد بن علي
١١٢٤، ٩٥٥، ٦٤٧، ٥٦٢		٢٣٦	زين العابدين
١٣٠، ٩٠، ٨٨	سعيد بن جبير	٧٨٩	زينب بنت أم سلمة
٥١١، ٤٩٩، ٤٢١، ٣٧٨، ١٨٦		٨٠	زينب
١٠٨٧، ١٠٨٠، ٩٠٤، ٥٥٦		٤١١	الساجي
١١٢٤		١١٤٠، ١١٣٩	سارة
٨٠٢	سعيد بن سعد بن عبادة	٥٩١، ٤٧٠، ٢٤٥	سالم بن أبي الجعد
٤٣٧	سعيد بن كعب المروزي	٢٧٤	سالم
٤٨٦، ٣٤٧، ٢٦٩	سعيد بن منصور	١٠٨٢، ١٠٨٠ - ١٠٧٧	السامري
٦٢١، ٥٨٤، ٥٥١		١٧٦، ١٦٠	سيرة بن أبي الفاكه
٣٣١	سفيان (شيخ مهران)	٧٢٥	سحنون
٢٨٥، ١٦٣، ١٤٤	سفيان الثوري	٨٢٠، ١٨٦، ٨٩	السدّي
٣٣١، ٣٢٥، ٣٢٣، ٣٠٦، ٢٨٩		١٠٧٦، ١٠٨٣، ١٠٨٥، ١٠٨٦	
٤٨٧، ٤٨١، ٤٦١، ٤٠٥، ٣٣٣		١٠٩٠	
٦٥٦، ٥٦١		٨٣١	سُرَّق
سفيان بن الحكم الثقفي (أو الحكم بن		٢١٦	سري السقطي
٢٥٢	سفيان)	٥٤٨	سعد (عن ابن إسحاق)
١١٢٤	سفيان بن حسين	٥٦٠، ٥٠٦	سعد بن إبراهيم
		٦٩٤، ٥٧٢، ٢٤٣	سعد بن أبي وقاص
		٨٥٦	

٣٤٧	سهيل بن أبي سهيل	٥٥١، ٤٠٩، ٢٩٨	سفيان بن عيينة
٩٥٨	سواع	١٠٧٨، ٨٢٣	
١٠٤٥، ١٠٤٤	سورس	٨٢٤	سفيان
٥٥٥، ٥٥٠، ٥٤٠	سويد بن غفلة	٢٤٧	سفينة
٤٨٦، ١٥٣	سيار	١٠٥٠، ١٠٢٨	سقراط
١١٢١	شاؤول	١٠٥٩	سقمان
٥٥٠	الشاذكوني	٤٣٩، ٤٣٨	سلام بن مسكين
١٥٣	الشاطبي	٢٧٨، ٢٥٥	سلمان الفارسي
٣٧، ١٦٢، ٢٦٣	الشافعي	٨١٩	سلمة (عن ابن إسحاق)
٣١٧، ٣١٣، ٣٠٦، ٣٠٣، ٢٧٤		٥٥١، ٥٤٠	سلمة بن الفضل
٣٢٦، ٣٢٤، ٣٢١، ٣٢٠، ٣١٨		٣٦٤	سلمة بن وردان
٤٠٦، ٣٩٢، ٣٤٣، ٣٣٥، ٣٢٧		٤٧٧	سلمة بن وهرام
٤٢٣، ٤١٣، ٤١١، ٤١٠، ٤٠٨		٨١٥، ٧٥٨	سليمان عليه السلام
٥٢٤، ٥٢٣، ٥١٩، ٥١٥، ٤٧٨		١١٢٨، ١١٢٧، ١٠٦٥، ١٠٦٤	
٥٦١، ٥٥١، ٥٤٥، ٥٤١، ٥٣٥		٧٩٠، ٦٤٩، ٤٠٩	سليمان التيمي
٦٨٥، ٦٨٣، ٦٨٠، ٦٧٧، ٥٦٦		٣٦٠	سليمان بن بريدة
٧٢٥، ٧٠٨، ٧٠٧، ٧٠١، ٦٩٣		٤٣٠	سليمان بن بلال
٧٥٠، ٧٤٠، ٧٣٣، ٧٣٢، ٧٣٠		٥٤٠	سليمان بن حرب
٨٠٠، ٧٩٣، ٧٨٨، ٧٧٦، ٧٧٠		٤٦٢	سليمان بن سالم أبو داود
٨٠٢		٤٣٤	سليمان بن عبد الملك
٢٧٦	شداد بن الهاد	٤٨١، ٢٤٧	سليمان بن يسار
١٣١، ٢٦٢	شداد بن أوس	١٠٩٨	سنجاريب
٦٥٤	شريح	٧٩١	سنيد بن داود
٦١٠، ٥٨٥، ١٤٨	شريك	٤٦٠، ٤٥٩	سهل بن سعد الساعدي
٧٧٣، ٧٧٢، ٦٥٥		٥٩٠	

٤٥٦	صدقة بن خالد	٥٧٩، ٥٥٦، ٥٥٥، ٤٣٨	شعبة
٦١٧	صفية بنت حُبيّ	٢٦٩، ١٧٩، ٨٧	الشعبي
١٤٥	صلة بن أشيم	٥٤٤، ٥٣٤، ٤٨٦، ٤٠٥، ٢٧٤	
١٤٧	الصلت بن دينار	٦٠٧، ٦٠٦، ٦٥٥	
٤٨، ٨٩٥	صهيب	٨١٨	شعيب عليه السلام
٨٨٥	الصيدلاني	٥٤٣	شعيب بن أبي حمزة
١٨٥، ١٨٣، ٨٧	الضحّاك	٥٥٠، ٥٤٩	شعيب بن رزيق
٩٩٥، ٨٥١، ٤٥٥، ٤٤٢، ٤٣١		٥٥١، ١٨١	شقيق البلخي
٥٠٧، ٣٤٧	الضياء المقدسي	٨٧	الشمّاخ
٥٥٥	طارق بن عبد الرحمن	٢٠٠	شمر
٥٠٢، ٢٧٤، ٩١	طاوس	١١٤٦	شمويل
٥١٢، ٥١١، ٥٠٧، ٥٠٤، ٥٠٣		٩٧٢	شهر بن حوشب
٥٦٢-٥٥٩، ٥٢٢، ٥١٨-٥١٦		١٠٣٢، ١٠١٥	الشهرستاني
٧٩١، ٧٩٠		٩٥٦	شيبان بن فروخ
٤٤٣	الطبراني	٩٥٨	شيث بن آدم
٥٦٥، ٥١٠	الطحاوي	١١٢٦	شيلّا
٤١١، ٤٠٣، ٣٨١	الطرطوشي	١٠٥٣، ٨١٨، ١٩٤	صالح عليه السلام
١٠٦٠، ١٠٥٩، ٤٨٢		١٥٢	صالح المَرّي
٩٦٧	الطفيل بن عمرو	٦٣٩، ٦٠٨، ٥٩٨	صالح بن أحمد
١٤٠	طلحة بن عبيد الله	٤٦٩	صالح بن خالد
٧٧٢	طلق بن غنّام	٥٤٣	صالح بن كيسان
٩٦٥	ظالم بن أسعد	٥٧٧	صالح بن مالك
٧٩٣	ظهير الدين المرغيناني	٥٥٠	صالح جزرة
٥٥٥، ٥٤٠	عائشة الخثعمية	٧٩٣	الصدر الشهيد

عائشة ٨١، ١٤٧، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٤٦،	عبد الرحمن بن سابط ٤٥٩، ٤٦٨
٢٧٤، ٢٧٦، ٢٩١، ٣٢٦، ٣٣٣،	عبد الرحمن بن عطاء ٢٤٧
٣٣٥، ٣٣٦، ٣٦٠، ٣٦٦، ٤٥٢،	عبد الرحمن بن عوف ٤٤٨، ٥٦٧،
٤٥٩، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٩٤، ٥٣٤،	٥٦٩
٥٤٥، ٥٥٤، ٥٩٠، ٦٣٤، ٧٨٩،	عبد الرحمن بن غنم ٤٥٦، ٤٥٨، ٤٥٩،
٨٦٤	٤٧١، ٥٩١، ٥٩٤
عاصم الأحول ٢٥٧، ٧٩١	عبد الرحمن بن مهدي ٢٨٥، ٢٩٩
عاصم بن عمرو البجلي ٤٦٤	عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ٤٥٦،
عاصم (ابن أبي النجود) ١٤٨	٤٥٧
عامر بن صالح ١٤٧	عبد الرحمن ١٤٨
عامر بن عوف بن عذرة ٩٥٩	عبد الرزاق ٥٢، ٢١٣، ٣٣١،
عانان ١١١٣	٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٤، ٥٠٥، ٥١٦،
عبّاد بن أبي علي ٤٦٧	٥٤٣، ٥٤٨، ٥٥٨، ٥٥٩، ٥٦٢،
عباد بن العوّام ٥٦٣	٧٩٠، ٧٩١
عبّاد بن تميم ٢٤٦	عبد الصمد بن معقل ١٠٩٦
عباد بن عباد المهلب ٧٩١	عبد الصمد ١٥٠
عبادة بن الصامت ٥٣٨، ٥٤٩، ٦٠٠،	عبد العزيز بن صهيب ٥٣٧
عبد الجبار بن عاصم، أبو طالب ٤٦٧،	عبد العزيز بن محمد ٣٤٧
٤٦٩	عبد الكريم بن الهيثم ١٠٧٨
عبد الحق الإشبيلي ٥٥٠	عبد الله (والد النبي ﷺ) ١١٤٢
عبد الرحمن التميمي ٤٦٧	عبد الله بن أحمد ١٦١، ١٦٢، ٢٤٨،
عبد الرحمن بن جبير ٦٤٧	٢٩٩، ٣٢٣، ٤٠٩
عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ٤٦٠،	عبد الله بن إسحاق الجعفري ٣٧٥
٤٦٨	عبد الله بن الحسن ٣٧٥

٧٢٥	عبد الملك بن حبيب	٧٦٦، ٥٥٧، ٤٩١	عبد الله بن الزبير
٩٧٤	عبد الملك بن مروان	٥١٧	عبد الله بن المؤمل
٤٨٦	عبد الملك	٦١٠، ٥٩٣، ٥٦٣	عبد الله بن المبارك
٤٥٧	عبد الوهاب بن نجدة	٦١١	
٩٥٩	عبد ودّ	٢٦٩، ٢٦٤، ٢٤٩	عبد الله بن المغفل
٥٤٨، ٥٠٥	عبد يزيد، أبو ركانة	٤٧٧	عبد الله بن جعفر المخزومي
٥٤٣	عبيد الله (روى عنه الزهري)	٣٠٩	عبد الله بن حميد
٤٣٠	عبيد الله (عن القاسم بن محمد)	١٥٠	عبد الله بن رباح الأنصاري
٥٥٥	عبيد الله (عن نافع)	٨١٥، ٦٥١	عبد الله بن رواحة
٤١١	عبيد الله بن الحسن العنبري	٣٢٦، ٢٥٠	عبد الله بن زيد
٤٦٤، ٤٤٣، ٤٢٤	عبيد الله بن زحر	٤٥٨	عبد الله بن سعيد
٤٦٥		٦٢١، ٢١١	عبد الله بن سلام
٥٣٧	عبيد الله بن عبادة بن الصامت	١١٣٧، ١١٢٨، ١١٢٧	
٥٤٢	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	٤٨١	عبد الله بن شريك العامري
٤٦٩	عبيد الله بن عبيد	٤٦٤، ٤٦٢	عبد الله بن عمر الجشمي
٢٤٦	عبيد بن عمير	٢٤٢	عبد الله بن عمرو بن العاص
٢٤٢	عثمان بن أبي العاص	٥٥٨، ٥٥٤، ٤٦٠، ٤٥٩، ٢٤٤	
٣٢٦، ١٥٩، ٩٣	عثمان بن عفان	٨٥٨، ٦٠٨، ٥٩٤، ٥٦٣	
٥٨٥، ٤٨٣، ٤٨٢، ٤٨١، ٤٧٥		٢٠١، ١١٤، ٢٩	عبد الله بن مسعود
٩٧٣، ٨٣٦، ٦٣٠		٢٥٦، ٢١٤	
٤٧٧	عثمان بن محمد الأخنسي	٣٤٥	عبد الله بن نافع
١٠٩٨، ٣٥	عدي بن حاتم	١٠٨٩	عبد الله بن وهب
٤٩٤، ٤٩١	عروة بن الزبير	٣٢٢	عبد الملك بن الماجشون
١١٤٤، ٩٩٥	عزيز	٤٨٠	عبد الملك بن المغيرة

٣٨٥، ٣٧٩، ٣٦١، ٣٥٤، ٣٥٣
 ٤٨٢، ٤٧٦، ٤٦٧، ٤٦٦، ٤٥٩
 ٥٤٩، ٥٤٣، ٥٤٢، ٥٣٨، ٤٨٣
 ٥٦٧، ٥٥٧، ٥٥٦، ٥٥٥، ٥٥٢
 ٨٨٣، ٦١٥، ٦١٢، ٥٩٠، ٥٦٩

١١٢٤، ٩٦٤

علي بن أبي طلحة ٤٥١، ١٧٦، ٨٢
 علي بن الجعد ٤٣٧
 علي بن الحسن ٣٥٠، ٣٤٧، ١٤٧
 ٨١٩

علي بن عمر ٣٤٧
 علي بن محمد الطنافسي ٥٣٦
 علي بن محمد بن عبيد ٥٤٩
 علي بن يزيد ٤٦٤، ٤٤٣، ٤٢٤
 ٤٦٥

عمار بن ياسر ٨٩٥، ٤٢
 عمارة بن راشد ٤٦٩
 عمر بن الخطاب ١٣٤، ١٣٢، ٦٢
 ٢١٣، ٢١١، ٢٠٥، ١٤٨، ١٤٧
 ٢٨٩، ٢٨١، ٢٧٧-٢٣٦، ٢١٤
 ٣٦٨، ٣٣٨، ٢٩٥، ٢٩٤، ٢٩٠
 ٤٧٥، ٣٨٠، ٣٧٩، ٣٧١، ٣٦٩
 ٥٠٧، ٥٠٣، ٥٠٢، ٤٨٣، ٤٨٠
 ٥١٦، ٥١٤-٥١٢، ٥١٠، ٥٠٩

٤٣٨ عصمة بن الفضل
 ٥٤٩، ٥٣ عطاء الخراساني
 ٤٨٧، ٢٨٥، ٢٧٤ عطاء بن أبي رباح
 ٨٥١، ٥٦٢، ٥٦٠، ٥٥٦، ٥١١
 ١٠٨٧، ٩٥٦

٥٥٦ عطاء بن السائب
 ٥٦٣، ٥٦٢، ٥٥٤ عطاء بن يسار
 ٣٣٢، ١٩٢، ١٣٠، ٨٦، ٨٢ عطاء
 ٤٨٦-٤٨٤، ٤٤٨

٩٥٥، ٤٣١، ١٧٦ عطية العوفي
 ٤٥٧، ٤٥٦ عطية بن قيس الكلبي
 ١٠١١ العفيف التلمساني
 ٦٥٤ عقبة بن المغيرة
 ٧٧٠، ٤٧٨، ٢٦٤ عقبة بن عامر
 ٥٤٢ عَقِيل

٣٣١، ١٦٩، ١٦٥، ١٣٠، ٨٨ عكرمة
 ٤٧٨، ٤٧٧، ٤٥٤، ٤٥٣، ٤٢١
 ٥١٧، ٥١٣، ٥٠٧، ٥٠٦، ٥٠٥
 ٥٥٨، ٥٤٨، ٥٤٧، ٥٤١، ٥١٨
 ٩٩٥، ٩٥٦، ٧٩٠، ٥٦٤، ٥٦٠
 ١٠٨٧، ١٠٧٨

٥٥٢، ٢٦٩ علقمة بن قيس
 ٢٥٦، ١١٧، ٩٧ علي بن أبي طالب
 ٣٥٠، ٣٤٧، ٣٢٦، ٢٩٠، ٢٦٩

١١٥، ١١٤	عمرو بن ميمون الأودي	٥٥٧، ٥٥٦، ٥٥١، ٥٢٢-٥١٩	
٩٦٢	عملاق بن لاوذ	٥٧٣، ٥٧٢، ٥٧٠، ٥٦٩، ٥٦١	
١٠٨	عَنَاقُ البَغْيِ	٦٠٧، ٥٩٧، ٥٧٨، ٥٧٧، ٥٧٦	
٧٨	عترة	٦٧٣، ٦٥٢، ٦٤٩، ٦٣٠، ٦١٢	
٩٥٩	عوف بن عذرة	٨٣٣، ٨١٥، ٦٩٤، ٦٨١، ٦٧٥	
٣٦٥	عوف بن مالك	٨٧١، ٨٧٢، ٩١٣، ١٠٥٢	
٩٠	العوفي	١٠٥٤	
٥٤٥، ٥٣٥	عويمر العجلاني	٦٥٥	عمر بن ذر
٥٤٢	عياش بن أبي ربيعة	٣٥٥، ٢٩٥، ٥٨	عمر بن عبد العزيز
٦٦٠	عياض بن حمار	٤٤٢، ٤٣٥	
٥٨	عيسى ابن مريم عليهما السلام	٥٢	عمران (أبو الهذيل)
٣٥٨، ٢٠٥، ٢٠٢، ١٥٠، ١٠٧		٢٥٧	عمران بن حدير
١٠١٨، ٩٩٥، ٩٣٠، ٣٩٧، ٣٨٥		٥٥٧، ٤٦٠، ٤٥٩	عمران بن حصين
١٠٣٩، ١٠٣٧، ١٠٣٦، ١٠٣٥		٥٩٠	
١٠٤٦، ١٠٤٤، ١٠٤٢، ١٠٤١		١٥٠	عمران بن مسلم القصير
١٠٥٨-١٠٥٢، ١٠٥٠-١٠٤٨		٥٤٠	عمرو بن أبي قيس
١٠٧٣-١٠٦٦، ١٠٦٤-١٠٦٢		٩٦٩	عمرو بن الجموح
١١٢٠، ١١٠٥، ١٠٩٩، ١٠٩٨		٢٧٩	عمرو بن العاص
١١٣٣، ١١٣١-١١٢٨، ١١٢٥		٥٥٦، ٥١١، ٤٧٩	عمرو بن دينار
١١٤٧، ١١٤٦، ١١٣٥		٥٦٢، ٥٦١	
٢٥٣	عيسى بن يزداد	٥٩٤، ٢٤٤	عمرو بن شعيب
٣٨٠	عيسى بن يونس	٩٦١	عمرو بن عامر الخزاعي
١١٤٦، ١١٤٥	الغيص بن إسحاق	٩٧٢	عمرو بن عبسة
٤٦٩، ٤٥٩	الغاز بن ربيعة	٩٦٢، ٩٦٠، ٩٥٩	عمرو بن لحيّ
٤٠٧، ٢٤٢	الغزالي	٩٦٣	

٤٤٣	الفارابي	١٠٣٣، ١٠٢٢، ٣٩٤
٥٤٣	فاطمة بنت قيس	٥٤١، ٥٣٤، ٥٣٣ -
قتادة ٢٤، ٤٧، ٥٥، ٨٣، ٨٦، ١٢٨،	٥٤٤	
١٣٠، ١٣٢، ١٤٢، ١٤٣، ١٥٠،	فاطمة	٣٤٨
١٧٩، ١٨١، ١٨٦، ١٩١، ١٩٣،	الفراء	١٨٢، ١٨٣، ٣٧٧، ٨٩٩، ٩٩٧،
٢٠١، ٣٣١، ٣٧٦، ٣٨٣، ٤٣١،	١٠٨٥، ١٠٠١	
٤٤٣، ٤٥٢، ٤٦٤، ٤٦٧، ٤٨٤،	فرج بن فضالة	٤٦٦
٥١١، ٥٤٠، ٥٦٠، ٥٦٢، ٦٤٧،	فرعون	٧٩، ١٩٤، ٢٠٥، ٨٣٠،
٨٤٥، ٨٩١، ٨٩٧، ٩٥٥، ٩٥٦،	١٠٣٤، ١٠٧٨، ١٠٧٩، ١٠٨٠،	
١٠٠١، ١٠٧٦، ١٠٨٥، ١٠٨٧،	١٠٩٠	
٣٩٠، ٧٩٣،	فرقد السبخي	٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٩،
١٠٥١	فضالة بن عبيد	٣٥٤
٩٠	الفضل بن زياد	٢٩٨
١٠٤٧	فضيل بن عياض	٤٣٣، ٤٣٤
١٠٤٥، ١٠٣٨، ١٠٣٧، قسطنطين	فِنحاص	١١٢٢
١٠٦٨، ١٠٦٩،	فهيرة بنت عمرو بن الحارث	٩٦٣
٧٩٤	فيثاغورس	١٠٢٨
٥٥٥	قابوس، الملك	٩٧٣
٧٧٢، ٦٤٩	قايليل	١٩٤، ٩٥٨، ٩٨٨، ١٠٥٦،
٢٠٠	قارون	٦٠٢
٤٣٠	القاسم بن عبد الرحمن	٤٦٤، ٤٦٥،
٥٥٠، ٥٤٠	القاسم بن محمد بن أبي بكر	٢٤٨،
٩٨٣، ١٦٤	٤٣٠	
٣٦٩	القاسم (ابن عبد الرحمن الشامي)	٤٢٤،
كعب الأحبار		

٦٥٦، ٦٧٧، ٦٨٠، ٦٨١، ٦٨٢،
٦٨٥، ٦٨٩، ٧٠١، ٧١٧، ٧١٨،
٧٢٠، ٧٢٥، ٧٣٠، ٧٣٣، ٧٤٧،
٧٦٦، ٧٧٠، ٧٩٢، ٧٩٥، ٨٠٢،

٨٧٠

٩٦٠ مالك بن حارثه
٥٩٢، ٤٧١، ١٤٩، ١٣٥ مالك بن دينار
٩٦١ مالك بن مرثد بن جشم
٧٧٤ مالك بن نضلة
١٠٥٨، ١٠٤١ ماني
٣٧٤ المبارك بن فضالة
١١٥ مبارك
٤٥٤، ٣٧٨ المبرد
١٠٦٠ المتوكل
المتيطي، أبو الحسن علي بن عبد الله
٥٦٦، ٥٦٤
٥٤٤ مجالد
٨٩، ٨٦، ٢٤ مجاهد
١٢٨، ١٣٠، ١٤١، ١٦١، ١٦٤،
١٦٩، ١٧٦، ١٧٧، ١٨٥، ٢٧٤،
٣٣٣، ٣٧٦، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٧،
٤٣١، ٤٣٢، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٥،
٤٨٥، ٥٠٠، ٥٢٩، ٥٥٦، ٥٧٩،
٦٤٩، ٨٤٦، ٨٥١، ٨٦٢، ٨٩٨،
٩٠٤، ٩٨٣، ٩٩١، ٩٩٤، ٩٩٩

٦٦٠ كعب بن الأشرف
١٨٤، ١٨٢، ١٦٥، ٨٧، الكلبلي
١٨٨، ١٩٢، ٤٢٧، ٩٠٤، ٩٥٧،
٩٥٨، ٩٥٩، ٩٦٣، ٩٦٥، ٩٦٦،
٩٩٥

٢٦٩ كميل بن زياد
٣٣٤، ٣٣٣ اللات
١١٤٣ لاوي
٩٩، ١٠٠، ١٠٧، لوط عليه السلام
٨٤٤، ١١٢٥، ١١٢٧، ١١٢٨،
١١٤١

٤٥١، ٤٢٧ ليث بن أبي سليم
٥٥٩

٥٤٢، ٤٨٧ الليث بن سعد
٥١٠ المؤرج
٥٦٣، ٥١٠ المازري

٣٧٣ مالك (والد أبي سهيل)
٥٧٩، ٥٥٦، ٤٨١ مالك بن الحارث
٢٧٤، ٢٦٩، ٢٢٤ مالك بن أنس
٢٨٥، ٢٩٥، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٤،
٣٠٥، ٣١٣، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٨،
٣٢٠، ٣٢٣، ٣٢٧، ٣٣٥، ٣٦٣،
٣٧٢، ٣٧٣، ٤٠٤، ٤٠٩، ٤٨٧،
٥١٠، ٥١١، ٥٤١، ٥٥٣، ٥٦١،
٥٦٢، ٥٦٣، ٥٦٤، ٥٦٦، ٥٧٨،

٤٣٧	محمد بن طلحة	٥٥٢	محمد الباقر
٥٥٣	محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان		محمد بن إبراهيم بن الحارث
٤٣٧	محمد بن عبد الرحمن بن يزيد	٩٦٢	التيمي
٥٦٦	محمد بن عبد السلام الخشني		محمد بن إسحاق ٣٦٨، ٥٠٦، ٥٠٧،
٥٦٨			٥٠٨، ٥٤٨، ٥٦٠، ٨١٩، ٩٦١،
٧٩٠	محمد بن عبد الله الأنصاري		٩٦٨، ٩٦٩، ٩٧٠، ١٠٨٠،
٣٧٥	محمد بن عبيد بن ميمون		١٠٨٤، ١٠٨٢
٣٤٧، ٢٤٨	محمد بن عجلان	١١٦	محمد بن أسلم الطوسي
٩٩٩	محمد بن علي (من القراء)	١٤٩	محمد بن الحسن بن أتش
	محمد بن علي بن عبد الله بن حمدان		محمد بن الحسن ٣٢٣، ٣٩١، ٦٥٥،
٤٣٩			٧٩٣
٤٦٦	محمد بن علي	٤٢٧	محمد بن الحنفية
٩٧١	محمد بن عمر، الواقدي	٤٦٥	محمد بن المنكدر
٥٩٦، ٥٩٥	محمد بن عمرو	٥٥٦، ٥٥٣	محمد بن إياس بن البكير
٨١٩	محمد بن عيسى	٤٧٧	محمد بن بشار
٤٣٤	محمد بن فضل الأزدي	٥٦٠	محمد بن بشر
٩٥٧	محمد بن قيس	٥٦٨، ٥٦٦	محمد بن بقي
٣٢٢	محمد بن مسلمة	٥٥٥	محمد بن جعفر (غندر)
٥٦٣، ٣٢٣، ٥١٠	محمد بن مقاتل	٥٥٠	محمد بن حميد الرازي
٥٦٦		١٠٠٥	محمد بن زكريا الرازي
٤٦٥	محمد بن ناصح	٩٧١	محمد بن سعد (صاحب الطبقات)
٥١١، ٥١٠	محمد بن نصر المروزي	٨٥٥	محمد بن سعد بن أبي وقاص
٥٦٠		٦٥٣	محمد بن سيرين
١٤٦	محمد بن واسع	٥٤٩	محمد بن شاذان الجوهري

معاذ بن جبل	٥٣٧ ، ١١٤ ، ٤٥	محمود بن ليبيد	٥٢١ ، ٥٢٠ ، ٥٠٠
	٩٦٩ ، ٥٤٨		٥٨٧ ، ٥٤٦ ، ٥٣٥
معاذ بن عمرو	٩٦٩	مريقيون	١٠٤٣
معاذ بن معاذ	٥٥٥	مروان	٥٤٣
معاوية بن أبي سفيان	١٠٤٧	المروزي	٦٥٦ ، ٢٢٢
معاوية بن أبي عياش	٥٥٦	مريم عليها السلام	١٠٣٩ ، ١٠٧٣
معاوية بن صالح	٤٥٩ ، ٤٥١		١٠٤١ ، ١٠٤٤ ، ١٠٤٨ ، ١٠٥٨
معاوية	٦٩٤		١٠٦٤
معبد بن أبي معبد الخزاعي	٦٦١	مزدك	١٠٠٦
المعتصم	٩٧٣	المزني	٣٢٠
معديكرب	٩٦١	مسروق	٨٦٤ ، ٦٠٧ ، ١٤٨
المعروور بن سعيد	٣٧١	مسعر	٢٩٣
معلّى بن منصور	٤٥٩	مسلم بن إبراهيم	٤٣٩ ، ٤٣٨
معمر	٤٨٥ ، ٤٨٤ ، ٤٨١ ، ٤٨٠ ، ٣٣١	مسلم بن خالد الزنجي	٦٨٣
	٧٩٠ ، ٥٦٢ ، ٥٥٨ ، ٥٤٣ ، ٥١٧	مسلم بن سعيد الواسطي	١٤٥
معن بن عبد الرحمن	٢٩٤	مسلم بن يسار	١٦٣
معن بن عيسى	٤٥٨	مسلم	٣٥٣ ، ٣٣٩ ، ٣٣٦ ، ٣١٩ ، ٢٤٢
المغيرة بن المغيرة	٤٦٩		٣٧٩ ، ٣٦٦ ، ٣٦٥ ، ٣٦٠ ، ٣٥٤
المغيرة بن شعبة	٩٦٥ ، ٥٥٧ ، ٥٥٥		٥٠٢ ، ٥٠٣ ، ٥٤١ ، ٥٤٢ ، ٦٢٠
مقاتل بن سليمان	١٨٨ ، ١٨٢ ، ١٤١		١٠٨٧ ، ٨٠٤ ، ٦٦٠ ، ٦٤٨
	٤٣٣ ، ٨٩٢ ، ٨٩٥ ، ٨٩٩ ، ٩٩٥	المسيح الدجال	١١٢٠
	٩٩٦	مسيلمة الكذاب	٩٧١
المقداد بن الأسود	١٠٩٢ ، ٦٨٠	مطرف بن عبد الله	٢٠١ ، ١٤٤
المقدام أبو كريمة	٧٧١	مطّين، محمد بن جعفر	٥٨٤
المقدّمى	١٤٧		

٢٢١	ميمونة	٤٢١	مقسم
٥٨٢، ٣٠٨، ٢٤٨	الميموني	٩٩٩، ٧٧٤، ٤٢٢	مكحول
٦٨٩، ٦١٠، ٦٠٩		١٤٩	منذر
٩٦٦	نائلة بنت زيد	٣٣٣، ١٦١، ٨٩	منصور
٥٥٥، ٤٧٩، ٣٨٠، ٣٤٣	نافع	٦٥٠، ٤٥١	
٣٢١	النجاد	٩٧٠	مهدي بن ميمون
٦٨٨	النجاشي	١١٢٠، ٦٥٦	المهدي
٥٨٤	النخشي، أبو محمد	٣٣١	مهران
٢٦٦، ٢٢٨، ٤٢	النسائي	٧٢٢، ٧١٢، ٣١٦	مهنا
٤٧٦، ٤٧٥، ٣٦٠، ٢٧٦، ٢٧١		١٥١، ١٥٠، ٧٩	موسى عليه السلام
٥٨٧، ٥٣٩، ٥٣٥، ٥٢٢، ٥٠٠		٣٨٥، ٣٨٢، ٢١٣، ٢٠٥، ١٥٢	
٦٠٠		٨٩٠، ٨٤٥، ٨١٨، ٦٧٢، ٥٨٨	
٩٥٨، ٣٤٢، ٣٣٤، ٣٣١	نسر	١٠٣٤، ٩٠٧، ٩٠٥، ٨٩٨، ٨٩٢	
١٠٤٤، ١٠٤٢، ١٠٤١	نسطورس	— ١٠٧٤، ١٠٦٥، ١٠٦٤، ١٠٥٣	
١٠٤٥		١٠٨٧، ١٠٨٥، ١٠٧٩، ١٠٧٧	
٨٢٣	نصر بن حاجب	١٠٩٥، ١٠٩٣، ١٠٩٠، ١٠٨٩	
٩٩٩	نصر بن علقمة	— ١١٠٧، ١١٠٥، ١١٠٣، ١١٠٢	
١٠٣٢	النصير الطوسي	١١٢٣، ١١١٤، ١١١٣، ١١١٠	
٦١١	النضر بن شميل	١١٣٦، ١١٣٠، ١١٢٥، ١١٢٤	
٥٦٣، ٥٥٤	النعمان بن أبي عياش	١١٤٦، ١١٤٤، ١١٤٣	
٣٢٩	نعيم المجرم	٣٣١	موسى (تلميذ محمد بن قيس)
١١٥	نعيم بن حماد	٨٤٤، ٨٤٣، ٢٠٥	ميكائيل
٦٦١	نعيم بن مسعود الأشجعي	١٠٦٨، ١٠٦٧، ٨٤٧	
٤٨٦	النفيلي	١٣٣	ميمون بن مهران

هشام بن محمد بن السائب الكلبي ٩٥٧-	نوح عليه السلام ٣٣٠، ٢٤١، ١٩٤
٩٦٦-٩٦٣، ٩٦٠	٣٣١، ٣٣٢، ٣٤١، ٣٥٢، ٨١٨
٤٨٦ هشيم	٨٩٥، ٩٣٠، ٩٥٥-٩٥٧، ٩٥٩
١٠٠٩ هلال بن المحسن الصابي	٩٦١، ٩٦٣، ٩٧٢، ٩٧٦، ١٠٥٣
٤٦٠، ٤٧ هلال بن يساف	١١٠٦، ١١٢١
٩٥٦ همام (عن قتادة)	٤٠٧ النوي
١٠٨٧ همام بن منبه	٩٨٨ هابيل
٧٧٦، ٧٧٠ هند	٢٧٦ الهاد (أبو شداد)
١٠٥٣، ٨١٨ هود عليه السلام	١٠٧٨-١٠٨١، هارون عليه السلام
١٠٣٢ هولكو	١١٠٨، ١١٢٥، ١١٤٣، ١١٤٤
٤٥٩ الهيثم بن خارجة	٤٦٩ هارون بن عبيد الله
٤٢٠، ١٧٩، ٨٦، ٨٥ الواحدي	٤٦٧ هارون بن عمر القرشي
٤٢٣، ٤٢٢	١١٠٢ الهاروني
٣٣٢ الوالبي	٤٦٥، ٥٣ هاشم بن القاسم، أبو النضر
٩٥٨ وّد	١١٠٨، ١٠٣٤ هامان
٩٩٤ ورقاء	١٠٦٧، ١٠٦٦ هرقل
٧٩٠، ٥٦٣، ٣٠٩ وكيع بن الجراح	٨٨٦ هرم بن حيان
٢٧٢ الوليد بن مسلم	٣٦٩ الهرمزان
١٣٣، ٥٣، ٥٢ وهب بن منبه	٣٣٢ هشام (عن أبي جريح)
١٠٩٦، ١٥١، ١٤٩	١٠٠٩ هشام بن المحسن الصابي
١٠٩٨، ١٠١٨ يحيى عليه السلام	٦٥٣ هشام بن حسان
٢٧٤، ٢٤٩، ٢٧٤ يحيى بن سعيد الأنصاري	هشام بن عبد الله، أبو الوليد الأزدي
٥٦٢، ٤٦٦	٧٩٥، ٥٦٧، ٥٦٦ القرطبي
٦٢٠ يحيى بن أبي اسحاق الهنائي	٤٥٧، ٤٥٦ هشام بن عمار

١٠٦٩	يهوذا	٤٥١	يحيى بن المغيرة
١١٢٧، ١١٢٦	يهوذا بن يعقوب	٧٧٤، ٧٧٣، ٤٤٣	يحيى بن أيوب
١٠٤٥	يوحنا	٩٧٣	يحيى بن بشر
١٠٦، ٩٨، ٧٦	يوسف عليه السلام	٤٦٣، ٤٠٩	يحيى بن سعيد القطان
٦٥٧، ٦٦٢، ٧٥٧، ٨١٦، ٨١٨		٢٧٨	يحيى بن سعيد
٨١٩، ٨٢٠، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤		٤٨٦	يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية
٨٢٥، ٨٢٦، ٨٢٧، ٨٢٩، ٨٣١		١٢٠	يحيى بن معاذ
٨٣٥، ٨٤٥، ٨٦٦، ٩٣١، ١١١٢		٢٦٩، ٢٦٨	يحيى بن وثاب
١١١٩، ١١٢٨		٩٥٨	يزد بن مهلائيل
١١٣٠	يوسف النجار	٢٥٤	يزداد
٧٧٢	يوسف بن ماهك	٤٨٢	يزيد بن أبي حبيب
١١٠٨	يوشع بن نون	٥٧٧	يزيد بن أبي مالك
٣٦٨	يونس بن بكير	٦٢١	يزيد بن أبي يحيى الهنائي
١٤٧	يونس بن حبيب	٩٩٦	يزيد بن الققعاق
٥٦٢، ٥١١، ١٤٥	يونس بن عبيد	٤٣٤	يزيد بن الوليد
		٤٦٦	يزيد بن عبد الله الجهني
		٤٦٩، ٥٩٦، ٦١٠	يزيد بن هارون
		٩٧١	
		٨٣١، ٨٢٦، ٨٢٥	يعقوب عليه السلام
		١١٤١، ١١٢٩	
		١١٢٤	يعقوب (شيخ ابن حميد)
		١٠٤٥	يعقوب البراذعي
		٣٣١، ٣٣٤، ٣٤٢، ٩٥٨	يعوق
		٣٣١، ٣٣٤، ٣٤٢، ٩٥٨	يغوث

٥ - فهرس الكتب

٧٧٥، ٤٧٩	إبطال التحليل لابن تيمية
٥١٠	أحكام القرآن للجصاص
٤٣٨	أحكام الملاهي لابن المنادي
٥٥٠	الأحكام لعبد الحق
٥١٠	اختلاف العلماء للطحاوي
٥٦١، ٥١١	اختلاف العلماء لمحمد بن نصر المروزي
٤٠٦	أدب القضاء للشافعي
٦٨٠	الاستذكار لابن عبد البر
١٠٣٢	الإشارات لابن سينا
٨٨٤	اعتلال القلوب للخرائطي
٨٣٣	الإعلام باتساع طرق الأحكام، للمؤلف
١٠٥٩، ١٠٥٦، ١٠٤٨، ١٠٤٧، ١٠٣٧	الإنجيل
٥٦٢، ٤٨٢، ٤٨٠	الأوسط لابن المنذر
٦٢١	تاريخ البخاري
١٠٦٩	تاريخ سعيد ابن البطريق
٤٠٣	تحريم السماع للطرطوشي
٤٨٥، ٤٥٠، ١٦١، ١٤٧	تفسير ابن أبي حاتم
٨٤٥	تفسير ابن جرير
١١٣٧	تفسير الرازي = مفاتيح الغيب
٧٩١	تفسير سنيد
٥١٠	تفسير المؤرج
١١١٣، ١١٠٩	التلمود

٤٠٦	التنبيه لأبي إسحاق الشيرازي
٥٦٥، ٥١٠	تهذيب الآثار للطحاوي
- ١١٠٤، ١١٠٠، ١٠٨٩، ١٠٥٦، ١٠٥٥، ١٠٣٦، ٥٨٨	التوراة
١١٢٦، ١١٢٥، ١١٢١، ١١١٦، ١١١٣ - ١١٠٨، ١١٠٦	
١١٥٠، ١١٤٨ - ١١٤٢، ١١٣٩ - ١١٣٦، ١١٢٩، ١١٢٨	
١٥٧	جامع الأصول
٤٢٣، ٢٤٣	جامع الترمذي
٢٩٨	الجامع للخلال
١٦٢	الجامع للقاضي أبي يعلى
١١٣٩	الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح
٣٨١، ١١٤	الحوادث والبدع لأبي شامة
٤٨٢	الخلاص للطبرطوشي
٧٩٣	الذخيرة (لأحد الحنفية)
٥٩٢، ٤٣٨	ذم الملاحه لابن أبي الدنيا
٢٣١	ذم الوسواس لأبي محمد المقدسي
١٠٣١	رسائل إخوان الصفا
١٠٠٥	رسالة في إبطال المعاد لمحمد بن زكريا الرازي
٤٠٧	روضة الطالبين للنووي
١٥٠، ١٠٧	الزهد لأحمد بن حنبل
٩٧٥	السر المكتوم في مخاطبة النجوم، المنسوب للفخر الرازي
٧٢٦، ٧٠٠، ٦٨٣، ٥٩٥، ٥٥٠، ٤٧٦، ٣٣٨، ٣٣٧، ٢٨٦، ٢٦٥، ٢٤٤، ٨١	السنن
٦٢٠، ٤٩٥، ٤٧٧، ٤٥٨، ٢٨٧، ٢٧٩، ٢٥٣	سنن ابن ماجه
٥٠٧، ٥٠٤، ٤٤٤، ٣٦٦، ٣٥٤، ٣٤٤، ٢٥٥، ٢٥١، ٢٤٩، ٢٤٦	سنن أبي داود
١١٣٨، ٧٧٢، ٥٤٨، ٥١٢	
٤٨٠، ٢٤٧، ٢٤٥	سنن الأثرم

٦٨٠	سنن البيهقي
٢٦٠	سنن الدارقطني
٦٢١، ٣٤٧، ٢٦٩	سنن سعيد بن منصور
٥٢٢، ٤٧٥، ٢٤٦	سنن النسائي
٢٤٤	الشافعي لأبي بكر عبد العزيز
٥١٠	شرح التفرغ للتلسماني
٧٩٣	شرح التنبيه لابن يونس
٥٦٣	شرح الجلاب للتلسماني
٣٩١	شرح المختار لابن بلدجي
٧٩٣، ٣٩٠	شرح مختصر الكرخي للقدوري
٩٥٤، ٨٧٧، ٨٦٣، ٧٤٤، ٧٤٣، ٥٥٠، ٢٢٢، ٢٢١، ٢٠٢، ١٦٠	الصحيح
٨٥٤، ٤٢	صحيح ابن حبان
٤٥٨	صحيح أبي بكر الإسماعيلي
٥٦٣، ٥١٦، ٥١٥، ٤٩٤، ٤٥٧، ٤٥٦، ٣٧٣، ٣٧١، ٣٣٨	صحيح البخاري
١١٣٦، ١٠٨٧، ٩٦١، ٩٥٧، ٧٩٠، ٧١٤، ٦٤١، ٦٢١، ٥٩٠	
	صحيح الحاكم = المستدرک
٣٥٤، ٣٥٣، ٣٣٩، ٣٣٥، ٣١٩، ٢٥٠، ٢٤٧، ٢٤٦، ٢٤٢، ٤٨	صحيح مسلم
٨٠٤، ٦٦٠، ٦٢٠، ٥٥١، ٥٤٢، ٥٠٢، ٤٩٦، ٣٧٩، ٣٦١، ٣٦٠	
٣٥٦، ٣٤٠، ٣٣٦، ٣٣٥، ٣٣٣، ٢٧٤، ٢٦٢، ٢٥٠، ٢٤٧، ١٦٦	الصحيحان
٨٥٣، ٧٧٠، ٦٤٨، ٥٩٨، ٥٩٧، ٥٣٥، ٥٣٤، ٥٣٣، ٤٩١، ٤٥٢	
١١٢٣، ١٠٩٢	
٨٢٦، ٧٢	الصواعق للمؤلف
٧٢٥	العتبية
٥٤٧	العلل لابن الجوزي
٤٧٧	العلل للترمذي

٥٤٧	العلل للخلال
٤٠٧	فتاوى ابن الصلاح
٧٩٣	فتاوى أبي الليث السمرقندي
٣٩١	فتاوى أبي محمد بن عبد السلام
٧٩٤	فتاوى القفال
٥٥٠	كتاب ابن حزم = المحلى
٣٨٠	كتاب ابن وضاح = البدع والنهي عنها
٥٨٤	كتاب البيوع لمطين
٦١١، ٥٨٥	كتاب الحيل
١٠١٥	كتاب الشهرستاني = الملل والنحل
١٠٢٢	الكتاب الصغير في الرد على المنطق لابن تيمية
١٠٠٥	كتاب في إبطال النبوات لمحمد بن زكريا الرازي
١٠٢٢	كتاب في الرد على المنطق، لأبي سعيد السيرافي
٤٠٧	كتاب في تحريم اليراع للدولعي
١١١١	كتاب في علم الذبابة (لليهود)
١٠٢٢	الكتاب الكبير في الرد على المنطق لابن تيمية
٤٧٢	الكتاب الكبير في السماع للمؤلف
٩٤	الكتاب الكبير في القدر للمؤلف = شفاء العليل
٣٨٣	كتاب مكة للأزرقى
٤٨٢، ٤٧٧	المترجم للجوزجاني
١٦٣	المجرد لأبي يعلى
٦٥٨	المحكم لابن سيدة
٦٤٦	المخارج من الحرام والتخلص من الآثام
٥٠٧، ٣٤٧	المختارة للضياء المقدسي
٣١٣	مختصر الخرقى

٧٩٥	المدونة
٤٨٦	مسائل حرب الكرمانى
٥١٧، ٥٠٧، ٥٠٣، ٤٧٤، ٤٢٥	المستدرک للحاکم
٦٥٦	المستوعب للسامري
٣٤٦	مسند أبى يعلى
٢٦٤، ٢٥٣، ٢٥١، ٢٤٥، ٢٤٤، ٢٤٢، ١٦٢، ١٦٠، ١٢٤، ٤٣، ٣٥	مسند أحمد
٤٦٥، ٤٦٤، ٤٦٣، ٤٦١، ٤٦٠، ٤٢٣، ٣٣٦، ٣٢٩، ٢٩٢، ٢٨٦	
٨٥٨، ٨٥٦، ٧٧١، ٧٢٦، ٦٢٤، ٥٤٨، ٥٣٤، ٥٠٦، ٥٠٢، ٤٧٥	
٤٢٣	مسند الحميدى
٥٧٧	مسند عمر للإسماعيلى
٢٩٧	مشكل القرآن لابن قتيبة
١١١٣، ١١٠٩	المسئنا
١٠٣٢	المصارعة للشهرستانى
١٠٣٢	مصارعة المصارع للتصير الطوسى
٤٨٢، ٤٨٠، ٤٧٩	مصنف ابن أبى شيبة
٥٦٢	المصنف لعبد الرزاق
٣٢	المعالم = إعلام الموقعين للمؤلف
٤٤٣	معجم الطبرانى
٥٦٣، ٥١٠	المعلم بفوائد مسلم للمازرى
٣٦٨	المغازى لابن إسحاق
٧٢٤، ٧٢٣، ٣٠٦	المغنى لابن قدامة
٨٦١، ٨٤٢	المفتاح = مفتاح دار السعادة للمؤلف
٢٨٥	المفردات لابن عقيلى
٧٩٥، ٥٦٦	مفيد الحكام فيما يعرض لهم من التوازل والأحكام، لأبى الوليد القرطبي
١٠٢٧	المقالات الكبير، للأشعرى

٤٤٣	مكايد الشيطان وحيله لابن أبي الدنيا
٣٥٧	مناسك حج المشاهد لابن النعمان
١٠١٩	مناهج الأدلة لابن رشد
٤٨٢،٤٠٦	المهذب لأبي إسحاق الشيرازي
٦٨١،٥٥٤،٥٥٣،٣٧٣،٢٧٨	موطأ مالك
٣٤٣	ناسخ الحديث ومنسوخة للأثرم
٥٦٣	الوثائق لابن مغيث
٥٦٦،٥٦٤	الوثائق الكبير لأبي الحسن المتيطي



ثانيًا : الفهارس العلمية

- ١ - العقيدة
- ٢ - التفسير وعلوم القرآن
- ٣ - الحديث وعلومه
- ٤ - الفقه والأصول
- ٥ - التزكية والسلوك
- ٦ - اللغو والنحو

١ - العقيدة

- معنى الإله والرب والجمع بينهما في القرآن الكريم ٤١
- معنى العبادة ٤١
- خشية الله رأس كل خير ٤٣
- الرضا بعد القضاء ٤٣
- لا يكفي توحيد الربوبية، بل لابد من توحيد الألوهية ٤٥
- حق الله على عباده ٤٥
- ضرر عبادة غير الله ٤٥
- رؤية الله أفضل نعيم الآخرة وأجله وأعلاه على الإطلاق ٤٨
- الجمع بين عذاب النار وعذاب الحجاب للكفار ونعيم الجنة والرؤية للمؤمنين ٤٩
- قصور منهج المتكلمين في دفع الشبه والشكوك ٧١
- نهاية أمر المتكلمين حسب اعترافهم ٧٢
- قبح الشرك وأهله وعقوبتهم ١٠١
- الشرك والتعطيل مبنيان على سوء الظن بالله ١٠٣
- الشرك ملزوم لتنقُّص الربِّ سبحانه ١٠٤
- لا تجد مشركًا إلَّا وهو متنقِّص لله، كما لا تجد مبتدعًا إلَّا وهو متنقِّص للرسول ١٠٤
- البدعة قرينة الشرك في القرآن الكريم ١٠٥
- المراد بلزوم الجماعة لزوم الحقِّ واتباعه ١١٤

- من وحي الشيطان: أن كلام الله ورسوله ظواهر لفظية لا تفيد اليقين..... ٢٠٧
- من وحي الشيطان: شطحات الصوفية وتزهاتهم ٢٠٧
- تحكيم الكتاب والسنة على الهواجس والخواطر..... ٢١٣
- النهي عن الغلو والتشدد في الدين والدعوة إلى الاقتصاد واتباع السنة. ٢٢٨
- كلام ابن قدامة في كتابه «ذم الوسواس» ٢٣١
- الشرك وتحريم الحلال قرينان ٢٩٣
- ذم المتنطعين في الدين ٢٩٣
- دين الله بين الغالي فيه والجافي عنه ٣٣٠
- الفتنة بالقبور..... ٣٣٠
- بداية هذه الفتنة وعبادة الأوثان..... ٣٣٠
- تاريخها عند العرب ٣٣٢
- اتخاذ القبور مساجد وسبب النهي عنه ٣٣٤
- النهي عن الصلاة في المقبرة وسببه ٣٣٩
- النهي عن اتخاذ القبور عيداً ٣٤٤
- مفساد اتخاذ القبور عيداً ٣٥٠
- سنة الرسول ﷺ في القبور ومخالفة أكثر الناس لها اليوم ٣٥٣
- مفساد ما شرعه الناس في القبور ٣٥٧
- الزيارة الشرعية للقبور ٣٥٩
- إنكار الصحابة على تقديس الأماكن والأشجار..... ٣٧١
- الأنصاب والأزلام من عمل الشيطان..... ٣٧٥
- حكمها في الإسلام ٣٧٩

- فتنة أنصاب القبور أصل فتنة عبادة الأصنام..... ٣٨٣
- الأمور التي أوقعت عبادة القبور في الافتتان بها ٣٨٧
- حكم سؤال الله بحق أحد من المخلوق ٣٩٠
- مراتب الأمور المبتدعة عند القبور ٣٩١
- الفرق بين زيارة الموحدين للقبور وزيارة المشركين ٣٩٢
- الشفاعة الشريكية والفرق بينها وبين الشفاعة التي يأذن الله ٣٩٥
- الغناء ينبت النفاق ٤٣٧
- كيد الله سبحانه لا يخرج عن نوعين: بيان النوع الأول ٨٣٠
- بيان النوع الثاني ٨٣٤
- أصناف الملائكة الموكلة بأصناف المخلوقات ٨٤٢
- منزلة جبريل بين الملائكة ٨٤٤
- الملائكة الموكلة بالإنسان ٨٤٨
- ذكر الملائكة في القرآن ٨٤٩
- الإيمان بالملائكة أحد الأصول الخمسة التي هي أركان الإيمان ٨٥٠
- بدء عبادة الأصنام ٩٥٧
- عبادة الأصنام عند العرب ٩٥٩
- أصنام العرب في الجاهلية ٩٦٤
- تلاعب الشيطان بالمشركين في عبادة الأصنام على قدر عقولهم ٩٧٢
- أشد الأمم المشركة: الهند ٩٧٣
- أصل هذا المذهب من مشركي الصابئة ٩٧٤
- عبادة الشمس ٩٧٤

- عُبَاد القمر وغيره من الكواكب ٩٧٥
- فتنة عبادة الأصنام أشد من فتنة عشق الصور ٩٧٧
- من أسباب عبادة الأصنام: الغلو في المخلوق ٩٧٨
- كلُّ مشرك فهو مشبّهٌ إلهه ومعبودَه بالله سبحانه ٩٧٩
- التشبيه الذي أبطله الله هو أصل شرك العالم وعبادة الأصنام ٩٨٧
- إثبات صفات الكمال أصل التوحيد ٩٨٧
- كيد الشيطان بعِبَاد النار ٩٨٨
- أصنافهم ٩٨٩
- كيد الشيطان بعِبَاد الماء (الحلبانية) ٩٩٠
- كيده بعِبَاد الحيوانات ٩٩١
- كيده بعِبَاد الملائكة ٩٩٤
- تلاعب الشيطان بالثنوية، واختلافهم في النور والظلمة ١٠٠٢
- ذكر المجوس وفرقهم ١٠٠٦
- تلاعب الشيطان بالصابئة ١٠٠٨
- الصابئة قسمان: حنفاء ومشركون ١٠٠٨
- أصل دين الصابئة المشركين ١٠٠٩
- ومنهم الفلاسفة ١٠١٠
- تلاعب الشيطان بالدهرية ١٠١٦
- هم فرقتان ١٠١٦
- داء التعطيل وداء الإشراك وداء مخالفة الرسول هي أصل بلاء العالم
- ومنيع كل شر ١٠١٧

- انتقال هذه البلايا الثلاث في كثير من طوائف الفلاسفة ١٠١٧
- الحكمة التي جاءت بها الرسل هي الحكمة الحق ١٠١٨
- أصبح الفلاسفة في عرف المتأخرين اسمًا لأتباع أرسطو ١٠١٩
- كثير من الفلاسفة قبل أرسطو كانوا يقولون بإثبات الصانع ومبايئته
للعالم ١٠١٩
- كان كثير منهم معظمين للرسل والشرائع ١٠٢٠
- الرد على منطق أرسطو من قِبل علماء الإسلام ١٠٢٢
- الله في نظر ابن سينا وأتباعه من الفلاسفة ١٠٢٣
- الإيمان بالملائكة عندهم ١٠٢٤
- الإيمان بالكتب والرسل عندهم ١٠٢٥
- ثلاث خصائص للنبوّة من استكملها فهو نبي عندهم ١٠٢٥
- النبوّة عندهم صنعة من الصنائع ١٠٢٦
- الإيمان باليوم الآخر عندهم ١٠٢٦
- الفلاسفة لا تختص بأمة من الأمم ١٠٢٧
- الفرق بين الإسكندر المقدوني وذي القرنين ١٠٢٧
- سقراط ومذهبه ١٠٢٨
- أفلاطون ومذهبه ١٠٣٠
- ابن سينا وعقيدته ١٠٣١
- النصير الطوسي ومذهبه وردّ الشهرستاني عليه ١٠٣٢
- الفلسفة اليوم مأخوذة عنه وعن ابن سينا وبعضها عن الفارابي وأرسطو ١٠٣٢
- فرق الفلاسفة ١٠٣٣

- تجديد المسيح ابن مريم للدين ودعوته إلى عبادة الله..... ١٠٣٥
- تغيير دين المسيح والتركيب بينه وبين دين الفلاسفة عبّاد الأصنام ١٠٣٥
- مجامع النصارى وتفرقهم ولعنُ بعضهم بعضًا ١٠٣٧
- ارتكاب النصارى محذورين عظيمين: الغلو في المخلوق وتنقُّص الخالق ١٠٥١
- عذرهم في ذلك أقبح من قولهم ١٠٥٣
- عدم تمسك النصارى بشيء من شريعة المسيح ودينه ١٠٥٤
- تعظيمهم للصليب مخالف لما في التوراة وللعقل السليم..... ١٠٥٥
- دين النصارى مبني على معاندة العقول والشرائع وتنقُّص الله ورؤيته بالعظام ١٠٦١
- تلاعب الشيطان بالنصارى من وجوه..... ١٠٦٤
- تلاعب الشيطان باليهود..... ١٠٧٤
- عبادتهم العجل ١٠٧٥
- قولهم لموسى: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾..... ١٠٨١
- عدم قبولهم للتوراة لما عُرِضت عليهم..... ١٠٨٩
- العبر التي في قصة القتل ١٠٩٣
- قصة أصحاب السبت منهم ومسخهم قردةً..... ١٠٩٦
- قتلهم الأنبياء عليهم السلام ١٠٩٨
- منعهم نسخَ الشرائع على الله، والرد عليهم ١٠٩٩
- شبهتهم في إنكار النسخ..... ١١٠٤
- زعمهم أن الفقهاء إذا أحلوا لهم الشيء صار حلالاً، وإذا حرموه صار حراماً، وإن كان نصُّ التوراة بخلافه..... ١١٠٨

- تشديدهم على أنفسهم في باب الذبائح..... ١١٠٩
- اليهود فرقتان ١١١٣
- استخدامهم للحيل ١١١٦
- قولهم في صلاتهم بالكفريات ١١٢٠
- وصفهم الله بالأوصاف القبيحة..... ١١٢١
- قدحهم في الأنبياء وأذيتهم..... ١١٢٣
- لا يمكن أن يؤمن يهودي بنبوة موسى عليه السلام إن لم يؤمن بنبوة
محمد ﷺ ١١٣١
- اختلاف الناس في التوراة: هل هي مبدلة أو وقع التبديل والتحريف في
التأويل دون التنزيل ؟ ١١٣٦
- الأدلة على أن الذبيح إسماعيل عليه السلام ١١٣٩
- أمثلة من التحريف في التوراة ١١٤٥



٢ - التفسير وعلوم القرآن

- تفسير آية المدثر [٣١] وبيان الحكمة التي جعل لأجلها عدة الملائكة
الموكلين بالنار تسعة عشر ١٩
- بيان المثل المائي والناري للقرآن في سورة الرعد [١٧] ٣١
- بيان المثل المائي والناري للعباد في سورة البقرة [١٧ - ١٨] ٣١
- معنى المغضوب عليهم والضالين، وسبب وصف اليهود والنصارى
بذلك ٣٥
- بعض معاني سورة العصر ٣٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ يَفْضَلُ اللَّهُ وَرَحْمَتَهُ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا
يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨] ٤٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ
بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [التوبة: ٥٥] وغلط بعض المفسرين فيه ٥٤
- معنى قوله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾
[فصلت: ٦-٧] ٧٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ [الشمس: ٩] واختلاف
المفسرين فيه ٨٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَا بَاكَ ظَهَرَ﴾ [المدثر: ٤] واختلاف المفسرين فيه
وبيان الراجح عند المؤلف ٨٦
- كون آية ﴿الزَّانِ لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ
وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣] محكمة، والرد على من قال بخلاف
ذلك ١٠٨

- تفسير قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَ الصَّٰدِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٨] ١٤١
- تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّبِيِّ﴾ [التكاثر: ٨] ١٤٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ (٧) وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ ﴿ [المؤمنون: ٩٧-٩٨] ١٦٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [النحل: ٩٩] ١٦٩
- التوفيق بينه وبين قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُوَفِّي بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ﴾ [سبا: ٢١] ١٧٠
- معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي﴾ [إبراهيم: ٢٢] ١٧١
- تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيْطَانِ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤْزُهُمْ أَزًّا﴾ [مريم: ٨٣] ١٧٢
- معنى قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] ١٧٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿فِيمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ (١١) ثُمَّ لَأَرْيِيَنَّهُمْ... ﴿ [الأعراف: ١٦، ١٧] ١٧٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا لَهُمْ قُرْآنًا فَرَزْنَاهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ [فصلت: ٢٥] ١٨٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لَا تَخْذَنْ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾ (١١٨) ... ﴿ [النساء: ١١٨-١٢٠] ١٨٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [البقرة: ٢٦٨] ١٨٨

- معنى قول الشيطان: ﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ [الحشر: ١٦] ١٩١
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ [آل عمران: ١٧٥] . ١٩٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَوَسَّسَ لَهَا الشَّيْطَانُ لِيُدْبِرَ لَهَا مَا وُورِيَ عَنْهَا مِنْ سَوَاءٍ تَوَهَّما ...﴾ [الأعراف: ٢٠-٢٢] ١٩٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَنَزِيرُ وَالْأَنْصَابُ وَالَّذِينَ رَجَسُوا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠] ٣٧٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سِرَاعًا كَأَنَّهُمْ إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ﴾ [المعارج: ٤٣] ٣٧٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ [لقمان: ٦] .. ٤٢٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ [الفرقان: ٧٢] ٤٢٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥] ٤٣١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤] ٤٥٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ سَمِيدُونَ﴾ [النجم: ٦١] ٤٥٣
- معنى قوله تعالى: ﴿أَطْلُقْ مَرَّتَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩] ٥٢٦، ٥٠١
- الكلام على قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١] ٥٢٧

- الكلام على قوله تعالى: ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا إِنَّا لَنَرَنَّهَا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [يوسف: ٣٠] ٨٢٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ﴿٥﴾ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى﴾ [النجم: ٥-٦] ٨٤٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا رَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦] ٨٥١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَن يَكْفُلُ أَشَدَّ لِي وَلَا نَفْتِيَّ إِلَّا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ [التوبة: ٤٩] ٨٩٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥] ٨٩٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ٨٥] ٨٩٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿أُولَى الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ [ص: ٤٥] ٩٠٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [البقرة: ٢١٣] ٩٥٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ [البقرة: ٢٢] ٩٨١
- تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١] ٩٨٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ أَأَنُتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ...﴾ [الفرقان: ١٧-١٩] ٩٩٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلدِّينِ فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ خَافِيًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٧٩-٨٣] ١٠١٣
- معنى قوله تعالى: ﴿فَنَسِيَ﴾ [طه: ٨٨] ١٠٧٦
- معنى قوله تعالى: ﴿لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلِ وَلَئِنِّي﴾ [الأعراف: ١٥٥] ١٠٨٣

- تفسير قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ [البقرة: ٥٨] ١٠٨٧
- الفرق بين قوله: ﴿إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ٢٠٠] و﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ
الْعَلِيمُ﴾ [فصلت: ٣٦] ١٦٦
- نقد قراءة حمزة بن حبيب الزيات ٢٩٧



٣- الحديث وعلومه

- شرح حديث حذيفة: «تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودًا عودًا...»..... ١٥
- شرح دعاء النبي ﷺ: «اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق...» .. ٤٢
- معنى دعاء النبي ﷺ: «اللهم طهرني من خطاياي بالماء والثلج والبرد» نقلًا عن شيخ الإسلام، وتعليق المؤلف عليه ٩٦
- سبب استعاذة النبي ﷺ من شرور النفس وسيئات الأعمال ١٢٥
- معنى قوله ﷺ: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة» ١٨٦
- سياق الأحاديث الواردة في تحريم الغناء وآلات اللهو ٤٥٦
- تصحيح حديث تحريم المعازف عند البخاري والرد على ابن حزم في تضعيفه ٤٥٦
- الأخبار الواردة بوقوع المسخ في هذه الأمة ٤٧٠، ٥٩٠
- الأحاديث الواردة في لعن المحلل والمحلل له ٤٧٤
- الآثار الواردة في ذلك عن الصحابة والتابعين وأتباعهم ٤٨٠
- الأحاديث الواردة في الطلاق الثلاث ٥٠٢
- الكلام على حديث ابن عباس في الطلاق الثلاث ٥٠٣
- الرد على من أوله أو جعله منسوخًا أو ردّه بفتوى ابن عباس بخلافه.... ٥١٢
- الرد على من قال باضطرابه ٥١٥
- الرد على من قال بكونه فردًا غريبًا مع شدة الحاجة إليه ٥١٧
- معنى الحديث الشاذ ٥١٨

- الرد على تأويل بعضهم للحديث ٥١٩
- الرد على من قال: هذا حديث يخالف أصول الشرع ٥٢٢
- سياق الأحاديث التي استدلّ بها بعضهم لردّ حديث ابن عباس ٥٣٣
- الكلام عليها وبيان أن بعضها صحيحة ولا حجة فيها، وبعضها صريحة
الدلالة ولكنها باطلة أو ضعيفة ٥٤١
- الرد على من قال: الإجماع قد انعقد على لزوم الثلاث، وهو أكبر من
خبر الواحد ٥٥١
- بيان أن المسألة فيها نزاع من عهد الصحابة إلى وقتنا هذا من عشرين
وجهًا ٥٥٨
- بطلان حديث النهي عن قفيز الطحان ٧٢٧، ٧٢٤



٤ - الفقه والأصول

- الجزء من جنس العمل ٧٧
- الحكم المعلق على الشرط ينتفي عند انتفائه ١٠٩
- إذا جرى العمل على خلاف السنة فلا عبرة به ٣٧٥
- الأحكام نوعان: نوع لا يتغير، ونوع يتغير باقتضاء المصلحة له زماناً ومكاناً وحالاً كمقادير التعزيرات وأجناسها وصفاتها ٥٧٠
- أمثلة من التعزيرات في الشريعة ٥٧١
- أمثلة من الاستدلال الفاسد بالآيات على بعض المسائل ٨٠٦
- تحريم المحرمات بسبب ما اشتملت عليه من المفاسد ٦٠٥
- تغيير صور المحرمات وأسمائها مع بقاء مقاصدها زيادة في المفسدة .. ٦٠٥
- سدّ الذرائع في الشريعة الإسلامية، وأمثلة منها ٦١٦
- المحرمات نوعان: مفسد وذرائع موصلة إليها ٦٣٢
- جاءت الشريعة لدفع المفاسد ٦٣٢
- المقاصد والنيات معتبرة في العادات والعبادات، شواهد هذه القاعدة . ٦٤٢
- الحكم إذا ثبت لعله زال بزوالها ٨٠٠
- حكم الاستعاذة عند قراءة القرآن، وألفاظها ١٦١
- هدي النبي ﷺ في الوضوء والغسل ٢١٩
- هدي النبي ﷺ في الزي واللباس ٢١٨
- النية في الطهارة والصلاة ٢٣٨
- عشر بدع في النية ٢٤٠

- مفاسد الوسوسة ٢٤١
- الإسراف في ماء الوضوء والغسل ٢٤٢
- لا يُلتفت إلى الوسواس في انتقاض الطهارة ٢٥٠
- حكم نضح الفرج والسراويل بالماء لدفع الوسوسة ٢٥١
- حكم ما يفعله الموسوسون بعد البول ٢٥٣
- ما شدد فيه الموسوسون وسهّل فيه النبي ﷺ ٢٥٥
- حكم الصلاة في الخف والحذاء إذا أصابته النجاسة، بعد ذلك
- بالأرض ٢٥٨
- حكم الصلاة في النعال وبيان أنها سنة ٢٦٢
- النهي عن الصلاة في المقبرة والحمام وأعطان الإبل ٢٦٣
- إتيان المساجد حفاةً في الطين ٢٦٨
- حكم المذي والودي ويسير النجاسات ٢٧١
- صلاة النبي ﷺ وهو حاملُ الأُطفال ٢٧٥
- الصلاة في الثياب التي نسجها المشركون ٢٧٧
- الوضوء من الحياض التي تردها السباع ٢٧٨
- الصلاة مع يسير الدم ٢٨٠
- صلاة المراضع في ثيابهن ٢٨٢
- طهارة الأرض بالريح والشمس ٢٨٤
- عدم نجاسة الماء إلا بالتغير، وإن كان يسيرًا ٢٨٥
- أكل المسلمين من طعام أهل الكتاب ٢٨٩
- الوسوسة في مخارج الحروف عند القراءة والتنطع فيها ٢٩٧

- الإسراع إلى إيقاع الطلاق في موارد النزاع ليس من الاحتياط ٣٠١
- إيقاع الطلاق بالشك عند الإمام مالك ٣٠٤
- حكم من طلق واحدة من نسائه ثم نسيها، أو طلق واحدة مبهمة ٣٠٦
- من شك هل طلق واحدة أو ثلاثاً ٣١٣
- من حلف على يمين ثم نسيها ٣١٤
- من حلف ليفعلن كذا، ولم يُعَيَّن وقتاً ٣١٤
- حكم تعليق الطلاق بوقتٍ يجيء لا محالة ٣١٥
- من شك هل انتقض وضوؤه أم لا ٣١٨
- من خفي عليه موضع النجاسة من الثوب ٣٢٠
- مسألة الثياب التي اشتبه الطاهر منها بالنجس ٣٢٠
- مسألة اشتباه الأواني ٣٢١
- مسألة اشتباه القبلة ٣٢٢
- حكم من ترك صلاةً من يوم لا يعلم عينها ٣٢٣
- تحريم أكل الصيد إذا شك صاحبه هل مات بالجرح أو بالماء ٣٢٥
- غَسَلَ داخل العينين في الوضوء ٣٢٦
- مسألة إطالة الغُرَّة ٣٢٧
- مسألة السماع والغناء ٤٠٠
- وصف أهل السماع ٤٠١
- أقول علماء الإسلام في تحريمه ٤٠٤
- الغناء رقية الزنا ٤٣٤
- التحليل وتشبيه فاعله بالتيس المستعار ٤٧٣

- احتجاج المحللين والرد عليهم ٤٨٨
- نكاح المتعة خير من نكاح التحليل من أكثر من عشرة أوجه ٤٩٠
- أنواع النكاح في الجاهلية ٤٩٤
- إيقاع الطلاق على غير الوجه المشروع ٤٩٥
- الحيل على عدم إيقاع الطلاق ٤٩٦
- الحيل لرد المطلقة إلى المطلق بأي طريق ٤٩٨
- الطلاق المشروع ٤٩٩
- من اتقى الله لم يحتج إلى حيلة ولا تحليل ٤٩٩
- حكم الطلاق الثلاث ٥٠٢
- القائلون بأنها واحدة ٥١٠
- حكم الطلاق في الحيض ٥٣١
- عذر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في إيقاع الثلاث ٥٦٩
- حكمة تشريع الطلاق ٥٧٦
- الحيل ٥٨١
- الحيل نوعان: نوع يتوصل به إلى فعل المأمور وترك المنهي عنه، ونوع يتضمن إسقاط الواجبات وتحليل المحرمات ٥٨٢
- الكلام على تحريم النوع الثاني وإبطاله، والأدلة على ذلك ٥٨٣
- كتاب الحيل هو كتاب المخادعة ٥٨٥
- حديث «إنما الأعمال بالنيات» أصل في إبطال الحيل ٥٩٤
- النهي عن التشبه باليهود ٥٩٦
- مدار باب الحيل على تسمية الشرع بغير اسمه ٥٩٩

- استحلال الشراب المسكر وظنُّ أنه ليس خمرًا ٦٠٠
- استحلال الربا باسم البيع ٦٠٢
- حكم بيع العينة ٦٠٣، ٥٨٤
- تحريم الذريعة الموصلة إلى الربا ٦٠٤
- ذم أصحاب الحيل ٦٠٦
- إبطال الشريعة على أصحاب الحيل مقاصدهم ومقابلتهم بنقيضها ٦١٢، ٦٣٤
- أمثلة من معاقبة المحتالين ٦١٣
- الزنا لا يُثبت حرمة المصاهرة ٦٢٧
- تجويز الحيل يناقض سدَّ الذرائع ٦٣٣
- حكم الذبح بآلة مغصوبة ٦٣٨
- الحيل نوعان: أقوال وأفعال ٦٤٠
- الأدلة على بطلان الحيل ٦٤١
- احتجاج أصحاب الحيل لجوازها واستحبابها ٦٤٥
- الرد على هذه الحجج ٦٥٧
- الحيل ثلاثة أنواع: نوع هو قرينة وطاعة، ونوع هو جائز مباح، ونوع هو محرم ومخادعة لله والرسول ٦٥٧
- إنكار السلف على النوع الثالث ٦٥٨
- الحيل التي يتخلص بها الإنسان من مكر غيره والغدر به (٨٠) مثلاً ٦٦٧
- دعوى المرأة على الزوج عدم الإنفاق عليها وعدم كسوتها مدة مقامها معه ٧٤٣

- مبنى الحكم في الدعاوي على غلبة الظن المستفاد، أمثلة على ذلك ... ٧٥١
- أغنانا الله بما شرعه لنا عن ارتكاب طرق المكر والخداع والاحتيال
- وعن كل باطل ومحرم وضار ٧٦١
- أمثلة عديدة على ذلك ٧٦١
- الحيل أقسام: (١) الطرق الخفية التي يُتوصَّل بها إلى الحرام ٧٦٦
- (٢) ما يُظهِر فيه المحتال أن قصده الخير ومقصوده الظلم والبغي ٧٦٧
- (٣) ما هو مباح في نفسه، لكن بقصد المحرم صار حراماً ٧٦٨
- (٤) أن يُقصد بالحيلة أخذ حقٍّ أو دفع باطل، ولكن يكون الطريق إلى حصول ذلك محرمة ٧٦٨
- مسألة الظفر واختلاف الفقهاء فيها ٧٧٠
- (٥) أن يقصد حلَّ ما حرَّمه الشارع أو سقوط ما أوجبه ٧٧٨
- أمثلة مما أخرجته بعض الطوائف في قالب الشرع ٧٧٩
- أنواع الاحتيال عند أصحاب الحيل ٧٨١
- الفرق بين الحيل التي يتوصل بها إلى تنفيذ أمر الله وإقامة دينه، والحيل التي يُتوصل بها إلى خلاف ذلك ٧٨٧
- مسألة الحلف بالطلاق واختلاف الفقهاء فيها ٧٨٨
- احتجاج أصحاب الحيل بقصة أيوب عليه السلام، والرد عليه ٨٠١
- ما في قصة أيوب عليه السلام من الفقه الدقيق ٨٠٣
- احتجاجهم بحديث بلال في شأن التمر، والرد عليه ٨٠٤
- بطلان الاستدلال على جواز الحيل بقوله تعالى: ﴿لَا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً...﴾ [البقرة: ٢٨٢] ٨١٠

- بطلان الاستدلال بالمعارض على جواز الحيل ٨١٢
- بطلان استدلالهم بما فعله يوسف عليه السلام بأخيه ٨١٦
- في قصة يوسف عليه السلام ضروب من الحيل المستحسنة ٨١٦
- الرد على من احتج بها على الحيل المذمومة ٨٢٤
- بيان أن يوسف عليه السلام كَيَّدَ من وجوه عديدة ٨٢٦
- الأخذ باللوث الظاهر في الحدود ٨٣٢
- حكم الإتيان في الدبر عند الأئمة ٨٧٠



٥ - التزكية والسلوك

- انقسام القلوب إلى صحيح وسقيم وميت، وبيان حقيقتها..... ١٠
- ما من فعلةٍ إلا يُنشر له ديوانان: لِمَ وكيف؟ ١١
- الأول سؤال عن الإخلاص، والثاني سؤال عن متابعة الرسول ﷺ في ذلك ١٢
- تقسيم بعض الصحابة القلوب إلى أربعة، وشرحها ١٦
- حقيقة مرض القلب ١٩
- حال القلوب عند ورود الحق المنزل عليها ٢٠
- القرآن شفاء من مرض الجهل والغي؟ ٢١
- مدار الصحة على حفظ القوة والحمية عن المؤذي واستفراغ المواد الفاسدة ٢٣
- اشتمال القرآن على هذه الأصول الثلاثة ٢٣
- مشابهة أمراض القلب لأمراض البدن ٢٤
- انقسام أدوية أمراض القلب إلى قسمين: طبعية وشرعية ٢٦
- مرض القلب نوعان: نوع لا يتألم به صاحبه في الحال، ونوع مؤلم له في الحال ٢٦
- من أمراض القلوب ما لا يزول إلا بالأدوية الإيمانية النبوية ٢٦
- حياة القلب وإشراقه مادة كل خير فيه، وموته وظلمته مادة كل شر فيه .. ٢٩
- بيان هذا الأصل في مواضع من القرآن الكريم ٣٠
- صلاح القلب وسعادته وفلاحه موقوف على هذا الأصل ٣٢

- تشبيه من لا يستجيب للرسول بأصحاب القبور ٣٢
- تسمية الوحي روحًا في القرآن، لأن حياة الأرواح والقلوب به ٣٣
- جزاء المحسن والمسيء في الدنيا والآخرة ٣٣
- حياة القلب وصحته لا تحصل إلا بأن يكون مدرّكًا للحق مريدًا له
- مؤثرًا له على غيره ٣٥
- في القلب قوتان: قوة العلم والتميز وقوة الإرادة والحب ٣٥
- كمال القلب وصلاحه باستعمال هاتين القوتين ٣٥
- الجمع بين هذين الأصلين في مواضع من القرآن الكريم ٣٦
- هاتان القوتان لا تتعطلان من القلب ٣٧
- لا سعادة للقلب إلا بأن يكون إلهه هو معبوده وغاية مطلوبه ٣٩
- ذكر الأمور الأربعة التي لا بدّ منها لكل عبد ٣٩
- فقر العبد إلى عبادة الله مثل حاجة الجسد إلى الغذاء والشراب والنفس ٤٦
- ليس المقصود بالعبادات والأوامر المشقة والكلفة بالقصد الأول ٤٧
- المخلوق ليس عنده للعبد نفع ولا ضرر، بل الله وحده يملك ذلك كله .. ٥١
- تعلق العبد بما سوى الله مضرّة عليه ٥٤، ٦٢
- عذاب من تكون الدنيا أكبر همّه ٥٦
- محبّ الدنيا لا ينفك من ثلاث: همٌّ لازم وتعب دائم وحسرة لا تنقضي ٥٨
- رسالة الحسن البصري إلى عمر بن عبد العزيز لبيان حقيقة الدنيا ٥٨
- المحبّ مع محبوبه في الدنيا والآخرة ٦١
- معنى ذكر الله ٦٣
- اعتماد العبد على المخلوق وتوكله عليه يوجب له الضرر من جهته،
- عكس ما أمّله منه ٦٣

- إحسان الله إلى عبده مع غناه عنه رحمةً ومحبةً له ٦٤
- المخلوق لا يقصد منفعتك بالقصد الأول، بل إنما يقصد انتفاعه بك .. ٦٦
- المخلوق لا يعلم مصلحتك حتى يعرفه الله إياها ٦٦
- أربعة أقسام للمراد المستعان ٦٨
- القرآن متضمن لأدوية القلب وعلاجه من جميع أمراضه ٧٠
- جماع أمراض القلب: أمراض الشبهات والشهوات ٧٠
- بيان شفاء القرآن لهذه الأمراض ٧٠
- زكاة القلب ومعناها وشرح مشتقاتها في القرآن الكريم ٧٤
- فوائد غَضِّ البصر ٧٤
- جعل الله العزَّ لمن أطاعه والذلَّ لمن عصاه ٧٧
- طهارة القلب من أدرانته ونجاساته ٨٦
- القلب الطاهر لا يشبع من القرآن ولا يتغذى إلا بحقائقه ٩٤
- طهارة القلب موقوفة على إرادة الله ٩٤
- طهارة القلب شرط لدخول الجنة لأنها دار الطيبين ٩٥
- وصف الشرك والزنا واللواط بالنجاسة والخبث في القرآن ٩٩
- نجاسة الشرك نوعان: مغلظة ومخففة ١٠٠
- نجاسة الشرك عينية ١٠٠
- النجاسة تارة تكون محسوسة ظاهرة، وتارة تكون معنوية باطنة ١٠١
- قبح الشرك وأهله وعقوبتهم ١٠١
- نجاسة الذنوب والمعاصي، والفرق بينها وبين نجاسة الشرك ١٠٥
- نجاسة الزنا واللواط أغلظ من غيرهما من النجاسات ١٠٦

- كون العشق والشرك متلازمين ١٠٧
- علامات مرض القلب وصحته ١١٢
- لو عرف العبد كل شيء ولم يعرف ربه فكأنه لم يعرف شيئاً ١١٢
- القلب يُبصر الحق كما تُبصر العينُ الشمس ١١٤
- أنفع الأغذية: غذاء الإيمان، وأنفع الأدوية: دواء القرآن ١١٧
- القلب الصحيح هو الذي همُّه كُلُّه في الله، وحبُّه كله له، وقصده له ١٢١
- علاج مرض القلب من استيلاء النفس عليه ١٢٤
- سائر أمراض القلب إنما تنشأ من جانب النفس ١٢٤
- ثلاث صفات للنفس في القرآن: المطمئنة والأُمارة بالسوء واللَّوامة،
وبيان معانيها، وهل النفس واحدة أم ثلاث ١٢٦
- حقيقة طمأنينة النفس ١٢٨
- علاج مرض القلب باستيلاء النفس الأُمارة عليه: محاسبتها ومخالفتها ١٣١
- أهمية محاسبة النفس، والأمور التي تُعين عليها ١٣١
- الجوارح السبعة هي مركب العطب والنجاة ١٣٦
- محاسبة النفس نوعان: نوع قبل العمل ونوع بعده ١٣٨
- محاسبة النفس بعد العمل ثلاثة أقسام ١٣٩
- أضُرَّ ما على العبد الإهمال وترك المحاسبة والاسترسال ١٤٠
- كيفية المحاسبة ١٤٠
- صلاح القلب بمحاسبة النفس، وفساده بإهمالها ١٤٣
- فوائد محاسبة النفس ١٤٣
- مَقَّت النفس في ذاتِ الله من صفات الصديقين ١٤٩

- مرض القلب بالشیطان وعلاجه ١٥٥
- اعتناء القرآن والسنة بذكر الشیطان وكیده أكثر من ذكر النفس وعیوبها . ١٥٥
- الشر كله إما أن یصدر من النفس أو من الشیطان ١٥٦
- استعاذة النبی ﷺ من الأمرین ١٥٦
- فوائد الاستعاذة بالله من الشیطان عند قراءة القرآن ١٥٧
- دفع شیطان الإنس والجن بالاستعاذة والإعراض عن الجاهلین ١٦٨
- التوحید والإخلاص یمنع سلطان الشیطان، والشرك یوجب سلطانه ... ١٧٤
- مكاید الشیطان التي یکید بها ابن آدم ١٧٥
- أمثلة من كید الشیطان للإنسان بترغیبه فی الغلو والمبالغة أو التفریط
والتقصیر ٢٠٢
- الانقطاع عن الناس ومخالطتهم ٢١٠
- كید الشیطان للجهال بإیقاعهم فی الوسواس ٢١٩
- شبه الموسوسین، وقولهم بالاحتیاط ٢٢٣
- الرد على هذه الشبه من قبل أهل الاتباع ٢٢٧
- النهی عن التكلف ٢٩٤
- فساد الإسلام من الغالین والمبطلین والجاهلین ٢٩٦
- الجواب عما احتج به أهل الوسواس ٣٠٠
- المطلوب الاحتیاط فی موافقة السنة وترك مخالفتها ٣٠٠
- فقه الصحابة فی أحوال القلوب وأعمالها ٤٣٩
- خواص الغناء التي لها تأثير فی صبغ القلب بالنفاق ٤٣٩
- كون الغناء قرآن الشیطان ٤٤٣

- تسمية الغناء زمور الشيطان ٤٥٢
- أثر ما في القلب من المكر والخديعة والفسق على الوجه ٤٧١
- الخداع إذا كان بحق فهو محمود، وإذا كان بباطل فهو مذموم، ذكر الأمثلة على ذلك ٦٥٩
- وكذلك المكر والكيد ٨٣٤، ٦٦٢
- يجوز للإنسان أن يظهر قولاً أو فعلاً مقصوده به صالح ٦٦٢
- فتنة عشق الصور ٨٣٦
- أصل كل فعلٍ في العالم من الحبّ والإرادة ٨٣٩
- الترك نوعان: وجودي، وعدم محض ٨٣٩
- المحبة والإرادة أصل للبغض والكراهة ٨٤٠
- الحركات ثلاث: إرادية وطوعية وقسرية ٨٤١
- المحبة هي التي تحرّك المحبّ في طلب محبوبه ٨٥٠
- محبة الله والرسول والمحابّ الأخرى ٨٥١
- أصل المحبة المحمودة: محبة الله المتضمنة لعبادته ٨٥٢
- عدم إطلاق العشق والغرام على محبة الله ٨٥٣
- أصل العبادة وتماها وكمالها هو المحبة ٨٥٣
- أهمية كلمة الشهادة ٨٥٣
- التوحيد ملجأ الطالبين ومفرع الهاربيين ٨٥٦
- لا صلاح للعبد إلا بأن تكون غاية حركته ونهاية مطلبه هو الله وحده ... ٨٥٧
- الناصح لنفسه لا يُؤثر محبة ما يضره ويشقى به ٨٥٨
- أصل كل خير هو العلم والعدل، وأصل كل شر هو الجهل والظلم ٨٥٩

- محبة الظلم والعدوان سببها فساد العلم أو فساد القصد أو فسادهما
جميعًا ٨٦٠
- العبد أحوج إلى معرفة ما يضره وما ينفعه ٨٦٠
- طريقان لمعرفة ذلك: العقل والشرع ٨٦١
- من المحبة النافعة: محبة الزوجة وما ملكت يمين الرجل ٨٦٣
- المحبة النافعة ثلاثة أنواع: محبة الله، ومحبة في الله، ومحبة ما يعين
على طاعة الله ٨٦٥
- المحبة الضارة أيضًا ثلاثة أنواع: المحبة مع الله، ومحبة ما يبغضه الله،
ومحبة ما تقطع محبته عن محبة الله ٨٦٥
- هذه الأنواع الستة عليها مدار محابّ الخلق ٨٦٦
- محبة الصور المحرّمة وعشقها من موجبات الشرك ٨٦٦
- من كيد الشيطان بالمفتونين بالصور: محبة الأمرد والمرأة الأجنبية ٨٦٦
- ضلالهم في ذلك ٨٦٧
- مراتب الفاحشة متفاوتة بحسب مفسادها ٨٧٥
- قد يقترن بالأيسر إثمًا ما يجعله أعظم إثمًا مما هو فوقه ٨٧٧
- مراتب الحب ٨٧٨
- حكاية عشق الصور في القرآن عن المشركين ٨٧٨
- عشقهم يجمع المحرمات الأربع ٨٨١
- شارب الخمر كعابد وثن ٨٨٣
- المحبة لغير الله أصل الفواحش، وهي في المشركين أكثر منها في
المخلصين ٨٨٧

- الفتنة بعشق الصور تنافي أن يكون دين العبد كله لله ٨٩٠
- امتحان الله بعض الخلق ببعض ٨٩٤
- الفتنة كير القلوب ومحك الإيمان، بها يتبين الصادق من الكاذب ٨٩٦
- الفتنة لا بد منها في الدنيا والآخرة ٨٩٦
- فتنة أصحاب الشهوات بالصور الجميلة ٨٩٩
- الفتنة نوعان: فتنة الشبهات وفتنة الشهوات ٩٠٠
- أصل كل فتنة إنما هو من تقديم الرأي على الشرع والهوى على العقل ٩٠٣
- فتنة الشبهات تُدفع باليقين، وفتنة الشهوات تُدفع بالصبر ٩٠٣
- بالصبر واليقين تُنال الإمامة في الدين ٩٠٣
- إذا سلم العبد من فتنة الشبهات والشهوات حصل له أعظم غايتين بهما
سعادته وفلاحه، وهما: الهدى والرحمة ٩٠٥
- الرحمة المقارنة للهدى في حق المؤمنين: عاجلة وآجلة ٩١١
- الرحمة صفة تقتضي إيصال المنافع والمصالح إلى العبد وإن كرهها ... ٩١٥
- من تمام رحمة الله: تسليط أنواع البلاء على العبد ٩١٥
- تمام النعمة على العبد إنما هو بالهدى والرحمة ٩١٧
- وقوع الجهل والظلم من بني آدم بالدين الفاسد والدنيا الفاجرة ٩١٨
- النعيم التام في الدين الحق علمًا وعملاً ٩١٨
- معنى قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]
مع ما يرى من العزة والنعيم في الدنيا للكفار والفجار دون المؤمنين ٩١٩
- غلط الناس في ذلك بسب الجهل بأمر الله ودينه، وبوعده ووعيده ٩٢٣
- الكلام على هذين المقامين ٩٢٨، ٩٢٤

- معنى قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] ٩٢٧
- تمام الكلام في هذا المقام يتبين بأصول نافعة جامعة ٩٣٣
- البلاء الذي يصيب العبد في الله لا يخرج عن أربعة أقسام ٩٤١
- محبة الله والأنس به أصل الدين وأصل أعماله وإرادته ٩٤٤
- بيان كيد الشيطان لنفسه بامتناعه عن سجوده لآدم عليه السلام ٩٥١
- كيده للأبوين آدم وحواء عليهما السلام ٩٥٣
- كيده لأحد ولدي آدم ٩٥٤



٦ - اللغة والنحو

- اليقين وعدم الريب يرجعان إلى شيء واحد أو شيئين؟ ٢٠
- تمثيل الأمر المعنوي بالأمر المحسوس في كلام الله والرسول ﷺ ٩٧
- السر في قول «غفرانك» عند الخروج من الخلاء ٩٩
- اشتقاق «اللوامه» من التلؤم (وهو التلؤن والتردد) أو اللوم؟ ١٢٩
- معنى «الاستعاذه» في اللغة ١٥٧
- الكناية بلفظ «اليمين»، و«الشمال» ١٨٠
- من أمثلة الاشتقاق الأكبر ٢٠١
- أسماء «السماع» في الشرع ٤١٩
- معنى «الزور» ٤٢٩
- الأصوات كلها مضمومة إلا حرفين: النداء والغناء ٤٣٢
- معنى «المرتين» ٥٢٥
- «الخمير» اسم لكل شراب مسكر ٦٠٠
- شرح لفظ «الحيلة» ٦٥٨
- معنى «التجارة» ٨١٢
- التعريض وأنواعه ٨١٢
- لفظ «الفتنة» في القرآن ٨٩١
- معنى «البصائر» ٩٠٨
- معنى «الهدى» ٩٠٩
- معنى «الفيلسوف» ١٠١٧



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
* مقدمة التحقيق	٥
- عنوان الكتاب	٦
- تحقيق نسبته إلى المؤلف	٨
- تاريخ تأليفه	١١
- موضوعاته ومباحثه	١٢
- منهج المؤلف فيه	١٧
- أهميته	١٩
- موارده	٢٢
- أثره في الكتب اللاحقة	٢٥
- وصف النسخ الخطية المعتمدة	٣١
- بقية النسخ	٤٢
- طبعاته	٤٣
- هذه الطبعة	٤٦
* مقدمة المؤلف	٣
القلب بالنسبة للأعضاء كالمملك المتصرف في الجنود	٦
علم عدو الله إبليس أن المدار على القلب فأجلب عليه بالوساوس	٧
العمل السيئ مصدره من فساد قصد القلب	٨
تقسيم المصنّف لكتابه إلى ثلاثة عشر بابًا	٨
* الباب الأول: في انقسام القلوب إلى: صحيح، وسقيم، وميت	١٠
القلب الصحيح السليم	١٠

فصل: في القلب الثاني: القلب الميت	١٢
فصل: القلب الثالث: القلب المريض	١٣
جمع الله سبحانه بين هذه القلوب الثلاثة في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا	
مِّن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ...﴾ [الْحَج: ٥٢-٥٤]	١٤
شرح حديث: تُعرض الفتن على القلوب كعرض الحصر عودًا عودًا	١٥
تقسيم حذيفة بن اليمان رضي الله عنه للقلوب	١٦
* الباب الثاني: في ذكر حقيقة مرض القلب	١٩
الكلام على قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا النَّارَ إِلَّا مَلَكًا...﴾ الآية	١٩
حال القلوب عند ورود الحق المنزل	٢٠
فصل: في أسباب ومشخصات مرض البدن والقلب	٢٢
* الباب الثالث: في انقسام أدوية أمراض القلب إلى قسمين:	
طبيعية وشرعية	٢٦
أمراض القلب التي لا تزول إلا بالأدوية الإيمانية النبوية	٢٦
* الباب الرابع: في أن حياة القلب وإشراقه مادة كل خير فيه،	
وموته وظلمته مادة كل شر فيه	٢٩
ضرب الله سبحانه المثلين: المائي والناري لوحيه ولعباده	٣١
* الباب الخامس: في أن حياة القلب وصحته لا تحصل إلا بأن	
يكون مدرِكًا للحق مريدًا له، مؤثرًا له على غيره	٣٥
فوائد من سورة العصر	٣٧
* الباب السادس: في أنه لا سعادة للقلب ولا لذة ولا نعيم ولا	
صلاح إلا بأن يكون الله هو إلهه، وفاطره وحده هو معبوده	
وغاية مطلوبه، وأحب إليه من كل ما سواه	٣٩

- حديث البراء بن عازب: اللهم إني أسلمتُ نفسي إليك ٤٠
- تعريف الإله والرب ٤١
- ما جاء في الإلهية والربوبية من الآيات ٤١
- خَلَقَ اللهُ الخُلُقَ لعبادته الجامعة: لمعرفته والإنابة إليه ومحَبَّته
- والإخلاص له ٤١
- ذكر ما في دعاء النبي ﷺ: اللهم بعلمك الغيب... من الفوائد ٤٢
- المقدور يكتنفه أمران: الاستخارة قبل وقوعه، والرضا بعد وقوعه ٤٣
- النعيم نوعان: للبدن وللقلب ٤٤
- فقر العبد إلى أن يعبد الله وحده سبحانه ليس له نظير يُقاس به ٤٦
- معنى قوله تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا...﴾ الآية ٤٧
- أفضل نعيم الآخرة وأجله وأعلاه النظر إلى وجه الرب جل جلاله ٤٨
- فصل: في أنَّ لذة النظر إلى وجه الله سبحانه يوم القيامة تابعة للتلذذ
- بمعرفته ومحَبَّته في الدنيا ٥٠
- لا يملك مخلوق لمخلوق نفعا ولا ضرا، بل كل ذلك لله وحده ٥١
- تعلق العبد بما سوى الله تعالى مضرة عليه ٥٤
- معنى قوله تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ...﴾ الآية ٥٤
- مُحِبِّ الدُّنْيَا لا ينفك من ثلاث: همٌّ لازم، وتعبٌ دائم، وحسرة لا
- تنقضي ٥٨
- وصية الحسن البصري لعمر بن عبد العزيز ٥٨
- المحبيب مع محبوبه دنيا وأخرى ٦١
- اعتماد العبد على المخلوق وتوكله عليه يوجب له الضرر من جهته
- ولا بد ٦٣

الله سبحانه هو المحسن إلى العبد أبداً، وهو الغني الحميد بذاته.....	٦٤
العبد مخلوق لا يعلم مصلحته حتى يُعرِّفه الله إياها.....	٦٦
غالب الخلق إنما يريدون قضاء حاجاتهم بك، وإن أضر ذلك بدينك ودنياك.....	٦٧
خاتمة هذا الباب.....	٦٧
* الباب السابع: في أن القرآن متضمّن لأدوية القلب، وعلاجه من	
جميع أمراضه.....	٧٠
شفاء القرآن لمرض الشبهات.....	٧٠
القرآن هو الشفاء الحقيقي، ولكن ذلك موقوف على فهمه ومعرفة المراد منه.....	٧٠
المتكلمون ليس عندهم إلا التكلف والتطويل والتعقيد.....	٧١
شفاء القرآن لمرض الشهوات.....	٧٢
* الباب الثامن: في زكاة القلب.....	
في غصّ البصر عن المحارم ثلاث فوائد.....	٧٤
إحداها: حلاوة الإيمان ولذته.....	٧٥
الثانية: نور القلب وصحة الفراسة.....	٧٦
الثالثة: قوة القلب وثباته وشجاعته.....	٧٧
زكاة القلب موقوفة على طهارته.....	٧٩
التزكية تكون في الذات، أو في الاعتقاد والخبر عنه.....	٨٠
معنى قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾.....	٨٠
* الباب التاسع: في طهارة القلب من أدرانته وأنجاسه.....	
معنى قوله تعالى: ﴿وَيَا بَكَ فَطَهِّرْ﴾.....	٨٦

- من قال بأن الثياب في الآية بمعنى القلب والنفس ٨٦
- من قال بأن الآية على ظاهرها ٩٠
- ترجيح المؤلف ٩٢
- حُبْتُ الملبس يُكسب القلب هيئةً خبيثة ٩٢
- العبد إذا اعتاد سماع الباطل وقَبولَه أكسبه ذلك تحريفاً للحق عن
مواضعه ٩٣
- ما تصنعه الجهمية بآيات الصفات وأحاديثها ٩٣
- القلب الطاهر لا يشبع من القرآن ٩٤
- الإرادة: دينية وكونية ٩٤
- الجنة دار الطيبين ٩٥
- من لم يتطهر في الدنيا نجاسته إما عينية أو كسبية ٩٥
- الطهارة طهارتان: طهارة البدن وطهارة القلب ٩٥
- معنى دعاء النبي ﷺ: «اللهم طهرني من خطاياي بالماء والثلج والبرد» ٩٦
- من كمال بيان النبي ﷺ تمثيله الأمر المطلوب المعنوي بالأمر
المحسوس، وهذا كثير في كلامه ﷺ ٩٧
- الإنسان لا يصل إلى مقصده إلا بزيادة يُكَلِّفه ذلك ٩٨
- الحكمة من قول «غفرانك» إذا خرج من الخلاء ٩٩
- فصل: فيما في الشرك والزنا واللواط من الخبث ٩٩
- نجاسة الشرك نوعان: نجاسة مغلظة ونجاسة مُخَفِّفة ١٠٠
- النجاسة تكون: محسوسة ظاهرة، وتكون معنوية باطنة ١٠١
- ما جمع الله تعالى على أحدٍ من الوعيد والعقوبة ما جمع على أهل
الشرك ١٠١

- الشرك والتعطيل مبنيان على سوء الظن بالله تعالى ١٠٣
- لا تجد مشركاً قط إلا وهو متنقص لله سبحانه، كما أنك لا تجد مبتدعاً
إلا وهو متنقص للرسول ﷺ ١٠٤
- فصل: نجاسة الذنوب والمعاصي ١٠٥
- عشق الصور المحرمة نوعٌ تعبّد لها ١٠٦
- نجاسة الرّنا واللواط أغلظ من غيرها من النجاسات ١٠٧
- معنى قوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ وذكر الخلاف في
ذلك ١٠٨
- * الباب العاشر: في علامات مرض القلب وصحته ١١٢
- لو عَرَفَ العبد كل شيءٍ ولم يعرف ربّه، فكأنه لم يعرف شيئاً ١١٢
- البصير الصادق لا يستوحش من قلة الرفيق ١١٣
- القلب الصحيح، وعلامات صحته ١١٧
- * الباب الحادي عشر: في علاج مَرَضِ القلب من استيلاء النفس
عليه ١٢٤
- معنى قوله ﷺ: «نعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا» ١٢٥
- من ظفر بنفسه فقد أفلح ١٢٦
- وصَفَ الله سبحانه النفس بثلاث صفات ١٢٦
- هل النفس واحدة متعددة الصفات، أو النفوس ثلاثة ١٢٦
- النفس المطمئنة ١٢٧
- النفس الأمّارة بالسوء ١٢٨
- فصل: النفس اللّوامة ١٢٩

النفس تكون: تارة أمارة، وتارة لوامة، وتارة مطمئنة، والحكم للغالب	
عليها من أحوالها	١٣١
علاج القلب من النفس الأمارة	١٣١
لا يكون العبد تقيًا حتى يكون أشد محاسبة لنفسه من الشريك لشريكه	١٣٣
الجوارح هي مراكب العطب والنّجاة	١٣٦
فصل: محاسبة النفس تكون قبل العمل وبعد العمل	١٣٨
فصل: محاسبة النفس بعد العمل	١٣٩
حق الله تعالى في الطاعة ستة أمور	١٣٩
فصل: ضرر ترك المحاسبة	١٤٠
معنى قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾	١٤٢
فصل: ما في محاسبة النفس من المصالح	١٤٣
مَقَّتْ النفس في ذات الله من صفات الصديقين	١٤٩
من فوائد محاسبة النفس: معرفة حق الله تعالى على عباده	١٥١
فوائد نظر العبد في حق الله عليه	١٥٣
* الباب الثاني عشر: في علاج مرض القلب بالشیطان	١٥٥
فصل: الاستعاذة بالله من الشيطان ومعناها وفوائدها	١٥٦
ما في أمره سبحانه بالاستعاذة به من الشيطان عند قراءة القرآن من	
الحكم والفوائد	١٥٧
الاستعاذة للقراءة في الصلاة وغيرها	١٦١
صيغة الاستعاذة	١٦١
سرّ التأكيد بـ«أَنَّ» وضمير الفصل والتعريف في قوله تعالى في سورة	
فصلت: ﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾	١٦٦

- فصل: إرشاد القرآن إلى الاستعاذة والإعراض عن الجاهلين ١٦٨
- معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾ ١٦٩
- معنى الأز في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤْزُهُمْ
- أَزًّا﴾ ١٧٢
- * الباب الثالث عشر: في مكاييد الشيطان التي يَكِيدُ بها ابن آدم،
(وهو الباب الذي وُضِعَ المصنف لأجله الكتاب) ١٧٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿فِيمَا أَغْوَيْنِي أَفْقَدَنَّ لَهُمُ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ١٧٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتَا﴾ الآيات ١٨٣
- قوله تعالى: ﴿وَلَا ضِلَّيْنَهُمْ وَلَا مَنِيْنَهُمْ وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَبْتِكُنْ ءَاذَاتِ
- الْأَنْعَمِ﴾ ١٨٤
- تغيير الفطرة ١٨٦
- قوله تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ﴾ الآية ١٨٨
- فصل: الشيطان يزَيِّنُ للإنسان المعصية ثم يتبرأ منه ١٩٠
- معنى قول إبليس لعنه الله: ﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ ١٩١
- فصل: من مكاييد الشيطان تخويف المؤمنين من جنده وأوليائه ١٩٣
- فصل: كيدُه لآدم وحواء ١٩٥
- معنى الوسوسة ١٩٥
- الطريقة التي دخل بها الشيطان على آدم وحواء ١٩٦
- كيف أطمع عدوُّ الله إبليس آدم أن يكون يأكله من الشجرة من الملائكة ١٩٧
- تسمية الأمور المحرمة بالأسماء التي تُحِبُّ النفوس مُسَمِّيَاتِهَا ١٩٧

معنى قوله تعالى: ﴿فَدَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ﴾	١٩٩
فصل: من مكاييد الشيطان: الغلو والتقصير	٢٠٢
صُور من التقصير والغلو الذي أوقع الشيطان فيه الناس	٢٠٣
فصل: من كيده: الاعتماد على الآراء والأهواء	٢٠٦
فصل: من كيده: تزيين الأدلة العقلية	٢٠٧
فصل: من كيده: شطحات الصوفية	٢٠٧
فصل: من أنواع كيده: تحسين المنكر وتقبيح الحسن	٢٠٨
فصل: من مكاييده ما يكون من طريق عزّة النفس	٢٠٩
فصل: من كيده: الدعوة إلى عزلة الناس والتكبر عليهم	٢١٠
فصل: من كيده: إغراء الإنسان بالتعزّز والتكبر	٢١٢
فصل: من كيده: أنه يُحسّن إلى أرباب التخلّي والزهد والرياضة	
العمل بها جسهم وواقعهم دون تحكيم أمر الشارع	٢١٢
مَنْ ظنّ أنه يستغني عمّا جاء به الرسول ﷺ بما يلقى في قلبه من	
الخواطر والهواجس فهو من أعظم الناس كفرًا	٢١٤
فصل: من كيده بهم: إلزامهم أشياء لم يلزمهم الشرع بها	٢١٧
فصل: من كيده: الوسواس في الطهارة	٢١٩
سنة النبي ﷺ في الوضوء والاعتسال	٢١٩
بعض شبهات أهل الوسواس	٢٢٣
ردّ أهل السنة على هذه الشبهات	٢٢٧
الميزان الذي يُعرف به الاستقامة على الطريق والجور عنه	٢٢٧
كلام الإمام ابن قدامة المقدسي في ذم الموسوسين	٢٣١

٢٣٢	فصل: طاعة الموسوسين للشيطان
٢٣٢	تحقق طاعة الموسوسين للشيطان
٢٣٣	ما يلقاه الموسوس من الأذى والعنت
٢٣٥	علاج الموسوس باستشعار أن الحق في اتباع السنة
٢٣٦	صورٌ من أحوال السلف في متابعتهم لرسول الله ﷺ
٢٣٨	النّية: قصد فعل الشيء
٢٣٨	إن شكّ في حصول نيّته فهو نوع جنون
٢٤٠	البدع العشر التي أحدثها الموسوسون في النية عند الصلاة
٢٤١	من الوسواس ما يفسد الصلاة
٢٤٢	الوسوسة إما جهل بالشرع وإما خَبَل في العقل
٢٤٢	فصل: الإسراف في الماء
٢٥٠	فصل: الوسواس في انتقاض الطهارة
٢٥٣	فصل: وسوسة ما بعد البول، وهي عشرة أشياء
٢٥٥	فصل: تشدد الموسوسين
٢٥٨	فصل: طهارة الخفّ والنعل
٢٦١	فصل: طهارة ثوب المرأة
٢٦٢	فصل: الصلاة في النّعال
	فصل: الصلاة حيث كان وفي أيّ مكان إلّا المقبرة والحمام وأعطان
٢٦٣	الإبل
٢٦٨	فصل: الصلاة بأثر الطين وغيره على القدمين
٢٧١	فصل: حكم المذي الذي يُصيب الثوب
٢٧١	فصل: الاستجمار بالأحجار
٢٧٤	فصل: حمل الأطفال في الصلاة

٢٧٧	فصل: أثواب المشركين.....
٢٧٨	فصل: ما أَفْضَلَتِ السباع.....
٢٨٠	فصل: يَسِيرُ الدَّم.....
٢٨٢	سُورُ الهَرَّة.....
٢٨٥	الماء لا ينجس إلا بالتغير بنجاسة.....
٢٨٩	فصل: طعام أهل الكتاب.....
٢٩١	لعابُ الصبيان وبولهم.....
٢٩٢	بُعْثُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَنِيفِيَةِ السَّمْحَةِ.....
٢٩٣	الشرك وتحريم الحلال قرينان.....
٢٩٣	هلاك المتنطعين.....
٢٩٦	فساد هذا الدين من تحريف الغالي، وانتحال المبطل، وتأويل الجاهل.....
٢٩٧	فصل: الوسوسة في مخارج الحروف.....
٣٠٠	فصل: في الجواب عما احتج به الموسوسون.....
٣٠٠	قولهم: بأن فعلهم من باب الاحتياط.....
٣٠٠	الاحتياط ينفع صاحبه إذا كان في موافقة السنة.....
٣٠٢	الشبهات ما يشته فيه الحق بالباطل والحلال بالحرام.....
٣٠٢	لا يتقرب إلى الله إلا بما شرع.....
	استدلال الموسوسين بترك النبي ﷺ أكل التمرة خشية أن تكون من
٣٠٢	الصدقة، والرد على ذلك.....
	الرد على استدلالهم بفتوى الإمام مالك فيمن طلق ولم يَدُرْ أو اُحْدَةً أَم
٣٠٢	ثلاثًا، أنها ثلاث احتياطًا.....
٣٠٤	فصل: مَنْ حَلَفَ بِالطَّلَاقِ عَلَى شَيْءٍ ثُمَّ تَبَيَّنَ كَمَا قَالَ، أَوْ خَلَّاهُ.....

فصل: من طَلَّق واحدة فنسيها، أو واحدة مبهمة	٣٠٦
فصل: من حلف على يمين ثم نسيها	٣١٤
فصل: من حلف بالطلاق على شيء ولم يُعَيِّن له وقتًا	٣١٤
فصل: حكم تعليق الطلاق بوقت يجيء لا محالة	٣١٥
فصل: الردّ على استدلال الموسوسين بأن من شك هل انتقض وضوؤه	
أم لا أنه وجب عليه الوضوء احتياطًا	٣١٨
فصل: مَنْ خفي عليه موضع النجاسة	٣٢٠
فصل: مَنْ اشتبه عليه الثياب الطاهرة بالنجسة	٣٢٠
فصل: اشتباه الألوان النجسة بالطاهرة	٣٢١
فصل: إذا اشتبهت القبلة على المصلي	٣٢٢
فصل: مَنْ نسي صلاةً لا يعلم عينها	٣٢٣
فصل: من شك في صلاته، ومن شك في حل صيده	٣٢٥
فصل: الرد على ما استدل به الموسوسون من غسل ابن عمر وأبي	
هريرة داخل العينين	٣٢٦
ذكر الخلاف في الغرة والتحجيل	٣٢٧
فصل: الردّ على قول الموسوسين: الوسواس خير من تمشية الأمر	
والحال	٣٢٩
فصل: من مكابد الشيطان: الفتنة بالقبور وأهلها	٣٣٠
أول ما وقع الشرك في الأرض في قوم نوح	٣٣٠
أصل الشرك الغلو في الصالحين وآثارهم وقبورهم	٣٣١
نهى النبي ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد، وذكر الأحاديث في ذلك	٣٣٥
الحكمة من نهى النبي ﷺ من اتخاذ القبور مساجد والصلاة فيها	
وعندها	٣٣٩

- كَلَّ مَا لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ مِنَ الْكَبَائِرِ ٣٤١
- فصل: فتنة اتخاذ القبور أعيادًا وموالد ٣٤٤
- فصل: المفساد الناشئة عن اتخاذ القبور أعيادًا ٣٥٠
- ما يفعله غلاة المتخذين لأعياد القبور عندها ٣٥١
- كلام ابن عقيل رحمه الله تعالى في القبورين ٣٥٢
- بيان سنة النبي ﷺ في القبور، ومخالفة القبورين لها ٣٥٣
- الحكمة التي شرعت لأجلها زيارة القبور، ومخالفة القبورين لذلك ٣٥٩
- زيارة القبور المشروعة، وصفتها ٣٥٩
- من زار القبور على غير الوجه المشروع فإن زيارته غير مأذون فيها ٣٦١
- لن يُصلح آخر هذه الأمة إلّا ما أصلح أولها ٣٦٣
- كان الصحابة ومن بعدهم يستقبلون القبلة عند الدعاء ويجعلون
ظهورهم إلى القبر ٣٦٣
- الميت مُحْتَاجٌ إِلَى مَنْ يَدْعُو لَهُ وَيُشْفَعُ لَهُ ٣٦٥
- من المُحَال أن يكون دعاء الموتى أو الدعاء بهم أو عندهم مشروعًا
وعملًا صالحًا ثم يُصرف عنه القرون الثلاثة المفضلة ٣٦٧
- ذكر ما فعله الصحابة بدانيال، والعبرة من ذلك ٣٦٩
- الدعاء عند القبور إما أن يكون أفضل منه في غير ذلك الموضع أو لا ٣٦٩
- إنكار الصحابة رضي الله عنهم لما هو أدنى من دعاء القبور ٣٧٠
- حديث ذات أنواط، والعبرة منه ٣٧٠
- بيان الفرق الشاسع بين منهج السلف ومنهج الخُلوف الذين جاءوا
بعدهم، وذكر أقوالهم في ذلك ٣٧٢
- فصل: من أعظم مكاييد الشيطان: الأنصاب والأزلام ٣٧٥

معنى الأنصاب	٣٧٥
معنى الأزلام	٣٧٧
قول العرّافين والمنجّمين افعل كذا لأجل كذا والعكس من الاستقسام بالأزلام	٣٧٨
حكم المساجد والقباب المبنية على القبور	٣٨١
ذكر بعض ما في مدينة دمشق من المواضع التي صارت أنصاباً	٣٨٢
من كيد الشيطان ما يزيّنه لأهل القبور من أنّ من نهى عن عبادته واتخاذه عيداً فقد تنقصه وهضم حقّه، فيسعون لقتله وعقوبته	٣٨٤
فصل: هدم المساجد والقباب التي على القبور تعظيم وإكرام لأهلها	٣٨٥
فصل: الأسباب التي دعت إلى عبادة القبور	٣٨٧
إنكار أئمة الإسلام للدعاء عند القبور والدعاء به	٣٨٩
الأمر المبتدعة عند القبور مراتب	٣٩١
حكاية الشافعي رحمه الله وأنه كان يقصد قبر أبي حنيفة رحمه الله للدعاء عنده كذب ظاهر	٣٩٢
فصل: الفرق بين زيارة الموحّدين للقبور وزيارة المشركين	٣٩٢
السّر الذي لأجله عبّدت الكواكب واتخذت لها الهياكل	٣٩٤
القرآن مملوء بالردّ على هؤلاء، وذكر بعض الآيات في ذلك	٣٩٥
الشفاعة الحقيقية والشفاعة الشريكية	٣٩٦
فصل: من مكاييد الشيطان: الرقص والغناء والمعازف	٤٠٠
ذكر مذاهب وأقوال العلماء في الغناء	٤٠٤
مذهب الإمام مالك رحمه الله تعالى	٤٠٤
مذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى	٤٠٥

مذهب الإمام الشافعي رحمه الله	٤٠٦
لا ينبغي لمن شَمَّ رائحة العلم أن يتوقف في تحريمه	٤٠٧
ذكر مناهج الخلاف المنقول عن بعض أصحاب الشافعي	٤٠٧
فصل: مذهب الإمام أحمد رحمه الله	٤٠٩
فصل: سماعُ الغناء من المرأة الأجنبية أو الأُمرد	٤١٠
ذكر قصيدة في النهي عن السماع وحال أهله	٤١٢
فصل: أسماءُ السَّماع الشَّيطاني	٤١٩
فصل: الاسم الأول: اللهو، ولهو الحديث	٤٢٠
لا تجد أحدًا عُنِيَ بالغناء وسماع آلاته إلَّا وفيه ضلال عن طريق الهدى	٤٢٦
فصل: الاسم الثاني والثالث: الزَّور واللغو	٤٢٧
فصل: الاسم الرابع: الباطل	٤٢٩
فصل: تسميته بالمكء والتَّصديّة	٤٣١
فصل: تسميته: رُقية الزنى	٤٣٣
فصل: تسميته: مُنبت النفاق	٤٣٧
فصل: تسميته: قرآن الشيطان	٤٤٣
فصل: تسميته: بالصوت الأحمق والصوت الفاجر	٤٤٨
فصل: تسميته: صوت الشيطان	٤٥٠
فصل: تسميته: مزمر الشيطان	٤٥٢
فصل: تسميته بالسُّمُود	٤٥٣
فصل: الأدلة على تحريم الغناء واللهو والمعاذف	٤٥٦
الرد على ابن حزم في تضعيفه لحديث الإمام البخاري عن أبي مالك	
الأشعري في تحريم اللهو والمعاذف	٤٥٦

ذكر ما في هذا المعنى من أحاديث	٤٥٩
حديث سهل بن سعد رضي الله عنه	٤٥٩
حديث عمران بن حصين رضي الله عنه	٤٦٠
حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه	٤٦٠
حديث ابن عباس رضي الله عنه	٤٦١
حديث أبي هريرة رضي الله عنه	٤٦٢
حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه	٤٦٣
حديث عائشة رضي الله عنها	٤٦٥
حديث علي رضي الله عنه	٤٦٦
حديث أنس بن مالك رضي الله عنه	٤٦٧
حديث عبد الرحمن بن سابط رحمه الله	٤٦٨
حديث الغازي بن ربيعة رحمه الله	٤٦٨
حديث صالح بن خالد رحمه الله	٤٦٩
تظاهر الأخبار بوقوع المسخ في هذه الأمة، وذكر بعض الآثار في ذلك	٤٧٠
إذا انصبغت النفس بالأخلاق الفاسدة ظهر ذلك على الصورة الجسمية ...	٤٧١
فصل: من مكاييد الشيطان: التحليل	٤٧٣
فصل: ذكر أقوال الصحابة في المحلل والمحلل له	٤٨٠
ذكر الآثار الواردة في ذلك عن التابعين	٤٨٤
ذكر الآثار الواردة عن تابعي التابعين ومن بعدهم	٤٨٧
فصل: ذكر شبهة مُجيزي التحليل	٤٨٨
نكاح المتعة خير من نكاح التحليل من عشرة أوجه من كلام شيخ	
الإسلام ابن تيمية	٤٩٠

فصل: السبب الذي أوقع الناس في مصيبة التحليل.....	٤٩٥
فصل: الطلاق الشرعي.....	٤٩٩
الكلام في التطليق ثلاثاً، وأنه يُحسب واحدة.....	٥٠٢
الحكم بذلك هو الموافق للقرآن ولأقوال الصحابة وللقياس ومصالح	
بني آدم.....	٥٠٨
احتجاج جمهور الفقهاء على الشافعي في تجويزه جمع الثلاث.....	٥٢٣
فصل: ذكر أدلة من أجاز الطلاق ثلاثاً بلفظ واحد.....	٥٣٣
فصل: الرد على هذه الأدلة.....	٥٤١
فصل: الرد على حديث عائشة في الرجل الذي طلق امرأته ثلاثاً.....	٥٤٥
فصل: الرد على ما اعتمد عليه الشافعي رحمه الله من حديث الملاءن.....	٥٤٥
فصل: الرد على حديث محمود بن لبيد في قصته المطلّق ثلاثاً.....	٥٤٦
فصل: الردّ على حديث ركّانة.....	٥٤٧
فصل: الرد على حديث معاذ رضي الله عنه في ذلك.....	٥٤٨
فصل: حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.....	٥٤٩
فصل: حديث زاذان عن علي رضي الله عنه.....	٥٤٩
فصل: حديث ابن عمر.....	٥٤٩
فصل: حديث أبي هريرة.....	٥٥٠
فصل: حديث الحسن.....	٥٥٠
فصل: دعواهم الإجماع في هذه المسألة.....	٥٥١
الرد على هذا الادعاء من عشرين وجهاً.....	٥٥٧
في وقع الثلاث بغير المدخول بها ثلاثة مذاهب.....	٥٦١

- الجواب عما احتجوا به من إلزام عمر رضي الله عنه الخليفة الملهم
بالثلاث، وكيف ساغ له مخالفة الرسول ﷺ وأبي بكر، وكيف
سكت الصحابة عن ذلك ٥٦٩
- بيان أن الأحكام نوعان: ما له حالة واحدة لا يتغير، وما يتغير بحسب
اقتضاء المصلحة له ٥٧٠
- ذكر صور من تعزيرات النبي ﷺ وأصحابه ٥٧١
- فصل: من مكاييد الشيطان: الحيل والمكر والخداع ٥٨١
- بيان أن الحيل مخادعة لله تعالى من اثني عشر وجهًا ٥٨٥
- ذكر بعض الأحاديث التي جاء فيها ذكر المسخ قردة وخنازير ٥٩٠
- المسخ على صورة القردة والخنازير واقع في هذه الأمة ٥٩٢
- من لم يُمسَخ في الدنيا مُسَخ في قبره، أو يوم القيامة ٥٩٢
- فصل: من الحيل تحليل الربا باسم البيع ٦٠٢
- ذكر بعض حكم تحريم الربا ٦٠٣
- تغيير صور المحرمات وأسمائها مع بقاء مقاصدها زيادة في المفسدة،
مع تضمينها لمخادعة الله تعالى ورسوله ٦٠٥
- ذكر طائفة من أقوال السلف في النهي عن الحيل ٦٠٥
- الشريعة أبطلت على أصحاب الحيل مقاصدهم، وسدّت عليهم الطرق ٦١٢
- فصل: في سدّ الذرائع ٦١٦
- صور مما نهى عنه رسول الله ﷺ سدًا للذريعة ٦١٧
- منع الشرع هبة المرأة نفسها لغير النبي ﷺ، والحكمة من ذلك ٦٢٦
- المحرمات قسمان: مفاسد، وذرائع موصلة إليها ٦٣٢
- القربات نوعان: مصالح للعباد، وذرائع موصلة إليها ٦٣٢

تجويز الحيل يناقض سد الذرائع مناقضة ظاهرة من كلام شيخ الإسلام	
ابن تيمية	٦٣٣
الأفعال الموجبة للتحريم لا يُعتبر لها العقل، فضلاً عن القصد	٦٣٦
الفعل المشروع لثبوت الحكم يُشترط فيه وقوعه على الوجه المشروع	٦٣٨
الحيل نوعان: أقوال وأفعال	٦٤٠
فصل: في ذكر أدلة العلماء على تحريم الحيل	٦٤١
المقاصد والنيات معتبرة في التصرف والعبادات كما هي معتبرة في	
القربات والعبادات	٦٤٢
الضرار نوعان: جَنَفٌ وإثم	٦٤٣
فصل: أدلة مجوزي الحيل	٦٤٥
فصل: تقسيم منكري الحيل لها إلى ثلاثة أنواع	٦٥٧
الخداع قسمان: محمود ومذموم	٦٥٩
المكر قسمان: محمود ومذموم	٦٦٢
الكيد قسمان: محمود ومذموم	٦٦٢
فصل: صفة الحيلة المحرمة عند أهل الحيل	٦٦٢
المظلوم المحتاج ينفعه تأويله ويُخَلِّصه من الإثم	٦٦٣
ذكر أمثلة لذلك في المحلوف به	٦٦٣
أمثلة ذلك في المحلوف عليه	٦٦٥
فصل: للمظلوم المستحلف مخرجان يتخلص بهما	٦٦٦
فصل: أمثلة مما يتخلص به من مكر غيره	٦٦٧
المثال الأول: إن استأجر لمدة سنين ثم خاف غدر المؤجر	٦٦٧
المثال الثاني: أن يخاف غيبة المستأجر فلا يقدر على طلب الأجرة	٦٦٧

- المثال الثالث: أن يخاف غيبة المستأجر أن يزداد عليه في الأجرة أو
 ٦٦٨ يفسخ العقد
- المثال الرابع: أن يخاف أن يؤجره ما لا يملك ٦٦٨
- المثال الخامس: أن يخاف المؤجر فَلَكَسَ المستأجر ولا ضامن ٦٦٨
- المثال السادس: إذا خاف المستأجر عدم احتساب ما يعمر به الدار من
 الأجرة ٦٦٩
- المثال السابع: إذا خاف أن يحبس المستأجر الدار أو الدابة بعد مدة
 الإجارة ٦٧٠
- المثال الثامن: إذا كان له عليه دين فقال له: اشتر به كذا وكذا ٦٧٠
- المثال التاسع: إذا أراد أن يستأجر الدابة إلى مكان بأجرة معلومة فإن لم
 يبلغه فالأجرة كذا ٦٧٠
- المثال العاشر: تصحيح إجارة الأرض وزرعها فيها قائم ٦٧٢
- المثال الحادي عشر: تصحيح إجارة الأرض على أن خراجها على
 المستأجر وإجارة الدابة بعلفها ٦٧٢
- إجارة موسى نفسه بعفة فرجه وشبع بطنه ٦٧٢
- المثال الثاني عشر: تصحيح إجارة أشجار الفواكه ٦٧٣
- تأجير عمر رضي الله عنه حديقة أسيد بن الحضير لوفاء دين عليه ٦٧٣
- إجارة الشجرة لاستثمارها بمنزلة إجارة الأرض لمغلها ٦٧٣
- الجواب على من فرق بينهما بأن المغل من البذر وهو ملك المستأجر،
 والثمرة من الشجرة وهي ملك المؤجر ٦٧٤
- المثال الثالث عشر: إذا اشترى دارًا أو أرضًا وخاف أن تخرج وقفًا أو
 مستحقة ٦٧٥

- الأمة المشتراة إذا وطئها ثم استحققت لم يلزمه المهر ٦٧٦
- إذا غرم المودع أو المتهم قيمة العين رجع إلى الغار بهما ٦٧٦
- المثال الرابع عشر: إذا خاف الموكل في الزواج وشراء الجارية أن يتزوّج الوكيل المرأة أو يأخذ الجارية لنفسه ٦٧٧
- المثال الخامس عشر: إذا وكله في بيع جارية ووكله آخر في شرائها ٦٧٨
- المثال السادس عشر: لا يملك خلع ابنته ب صداقها، والحيلة إذا ظهرت مصلحتها في ذلك ٦٧٨
- المثال السابع عشر: إذا خاف الوكيل من ضمان طعام لمن وكله بشرائه إذا هلك ٦٧٨
- المثال الثامن عشر: من أسلم وعنده خمر وخنزير يريد أن لا تتلف عليه ... ٦٧٩
- المثال التاسع عشر: عنده عصير خاف أن يتخمر فيحرم عليه اتخاذه خلاً ٦٧٩
- المثال العشرون: الوضع من الدين المؤجل للتعجيل . ومذاهب العلماء فيه ٦٧٩
- الآثار في الوضع من الدين المؤجل لتعجيله ٦٨٠
- من منع من جوازه من جهة المعنى ٦٨١
- حجج من جوّز الوضع من الدين لتعجيله من الآثار والمعنى ٦٨٢
- تلخيص في المسألة أربعة مذاهب ٦٨٥
- المثال الحادي والعشرون: صالحه عن دينه الألف بمائة في وقت كذا وإلا فعليه مائتان ٦٨٥
- المثال الثاني والعشرون: كاتب عبده على ألف في ستين، وإلا فألفين ٦٨٥
- المثال الثالث والعشرون: إذا صالحه على تأجيل دينه أو بعضه ٦٨٦

- المثال الرابع والعشرون: إذا صالح المشتري الشفيع على نصف الدار
بنصف الثمن ٦٨٦
- المثال الخامس والعشرون: يجوز تعليق الوكالة والولاية والإمارة على
الشرط ٦٨٧
- المثال السادس والعشرون: تعليق الإبراء بالشرط. وحديث وعد النبي
ﷺ جابرًا من مال البحرين. وصحة تعليق الهبة بالشرط ٦٨٧
- تعليق الوصية بالشرط، والمذاهب فيه ٦٨٨
- المثال السابع والعشرون: إذا أرادت الزوجة فسخ النكاح لإعسار الزوج .. ٦٩١
- المثال الثامن والعشرون: خوف المضارب تضمين المالك بما لا يملكه
بعقد المضاربة ٦٩٢
- المثال التاسع والعشرون: تصحيح شركة العنان. والروايات فيها ٦٩٢
- المثال الثلاثون: النكاح على الشرط جائز والشرط لازم، خلافًا لأبي
حنيفة ومالك والشافعي ٦٩٤
- المثال الحادي والثلاثون: خاف أن ترث ابنته جزءًا من عبده الذي هو
زوجها فينفسخ النكاح بينهما ٦٩٥
- المثال الثاني والثلاثون: أراد التوثق لدينه المحال به على آخر ٦٩٦
- المثال الثالث والثلاثون: رهنه عبدًا فخاف أن يموت فيسقط دينه ٦٩٦
- المثال الرابع والثلاثون: خاف أن يستحق الرهن فتبطل الوثيقة بالدين ٦٩٦
- المثال الخامس والثلاثون: إذا جحده القدر الذي بالوثيقة من الدين ٦٩٧
- المثال السادس والثلاثون: أراد عند حضور الموت تخليص ذمته من
دين لبعض الورثة ٦٩٧
- المثال السابع والثلاثون: إذا نكح أمة غيره وخاف أن يسترق ولده منها ٦٩٨

- المثال الثامن والثلاثون: قال لامرأته إن سألتيني الخلع فأنت طالق ثلاثاً
 إن لم أخلعك. وقالت هي له: إن لم أسألك الخلع فكل مملوك
 لي حرّ. ٦٩٨.....
- المثال التاسع والثلاثون: زفت كل واحدة من الأختين إلى زوج
 الأخرى ولم يعلما إلا بعد الوطء. ٦٩٨.....
- المثال الأربعون: مدين أراد أن يجعل عقاره في يد دائئه ليستغله. ٦٩٩.....
- المثال الحادي والأربعون: خاف أن يطأ جاريته فتحبل وتصير أم ولد. ٦٩٩.....
- المثال الثاني والأربعون: خاف إن جدّد نكاح من بانت منه أن لا تقبل
 العود إليه، وله في ذلك عدّة حيل. ٦٩٩.....
- حديث الهزل في الطلاق والنكاح والرجعة والكلام عليه. ٧٠٠.....
- المثال الثالث والأربعون: خاف أن يحجر عليه وهو حسن التصرف. ٧٠١.....
- المثال الرابع والأربعون: الصلح على الإقرار والإنكار صحيح عند
 الجمهور بالكتاب والسنة والقياس. ٧٠١.....
- المثال الخامس والأربعون: ادّعى عليه أرضاً أو داراً في يده فصالحه
 على بعض الدار والأرض. ٧٠٤.....
- المثال السادس والأربعون: أوصى لرجل بخدمة عبده مدّة معينة فأراد
 الوارث أن يشتري ما أوصى به. ٧٠٤.....
- المثال السابع والأربعون: الصلح على الشجة. ٧٠٤.....
- المثال الثامن والأربعون: صلح الزوجة عن ميراثها من زوجها. ٧٠٥.....
- صلح الزوجة عن الدين في التركة.
- المثال التاسع والأربعون: إذا تصدّق المدين بأمر الدائن، هل تبرأ ذمّته؟ ٧٠٧..
- إذا قال له: ضارب بالمال الذي عليك والربح بيننا لم يجز. ٧٠٧.....

- المثال الخمسون: استئجار الأجير بالطعام والكسوة، وعلف الدابة،
 وبطعام الموضع ٧٠٧
- المثال الحادي والخمسون: للمستأجر أن يؤجر ما استأجره لغيره
 وللمؤجر ٧٠٨
- المثال الثاني والخمسون: كفل اثنان واحدًا، فسلمه أحدهما برئ الآخر ... ٧٠٨
- المثال الثالث والخمسون: يصح ضمان المجهول وما لم يجب كصحة
 ضمان الدرك ٧٠٨
- المثال الرابع والخمسون: خاف أحد شريكي شركة العنان موت الآخر
 في سفره ٧٠٩
- المثال الخامس والخمسون: تزوّج المرأة أحد الدائنين لها بحصته من
 الألف التي لهما عليها، فهل يضمن للدائن الآخر؟ ٧٠٩
- المثال السادس والخمسون: استحلف كل واحد منهما صاحبه إذا
 اشترى جارية أن تكون بينهما ٧١٠
- المثال السابع والخمسون: أراد المشتري أن يصالح أحد صاحبي
 العرض من جميع الثمن على بعضه على أن يضمن له الدرك من
 شريكه أو يردّ عليه جميع الثمن ٧١١
- المثال الثامن والخمسون: أراد كل من الموسرين عتق نصيبه من العبد
 الذي بينهما ٧١١
- المثال التاسع والخمسون: أراد أن يزوّج عبده الأمة التي حلف أن لا
 يزوّجها إياها ٧١٢
- المثال الستون: خاف أن تكتم الورثة ماله وهو يريد أن يبرئ من له عليه
 دين يخرج من الثلث ٧١٢

- وكذلك إذا أراد المريض أن يعتق عبدًا يخرج من الثلث وخاف من الورثة ٧١٣
- المثال الحادي والستون: قال الموصي إن لم يقبل فلان أن يكون وصيًا ففلان ٧١٤
- المثال الثاني والستون: إذا خاف الوصي من محاسبة الحاكم. وحديث محاسبة النبي ﷺ ابن اللبية عامل الصدقة ٧١٤
- المثال الثالث والستون: خاف من إبطال الوقف على نفسه ٧١٥
- المثال الرابع والستون: صالحه على أن يسترد الجارية المعيبة بأقل مما اشتراها به ٧١٥
- المثال الخامس والستون: لا تبرأ ذمة المضمون بمجرد الضمان، حيًا كان المضمون أو ميتًا ٧١٦
- الحيلة في تصحيح الضمان المعلق ٧١٧
- المثال السادس والستون: الحوالة تنقل الحق إلى ذمة المحال عليه، إلا أن يشترط غنى المحال عليه فيتبين مفلسًا ٧١٧
- المثال السابع والستون: لصاحب الدين مطالبة المدين وضامنه ٧١٨
- المثال الثامن والستون: إذا حلف لا تقول له امرأته شيئًا إلا قال لها مثله. فقالت له: أنت طالق ثلاثًا ٧١٨
- المثال التاسع والستون: يجوز استئجار الشاة ونحوها مدة معينة للبهنا، بعلفها أو بدراهم ٧٢٠
- ويجوز أن يقفها فينتفع الموقوف عليه بلبنها، وأن يمنحها مدة معلومة لأجل لبنها ٧٢٠
- ويجوز أن يستأجر بئرًا مدة لمائها، وبركة ليعيش فيها السمك ٧٢١

- المثال السبعون: إذا قال له: بع ثوبي هذا بعشرة فما زاد فلك ٧٢١
- المثال الحادي والسبعون: حصد الزرع بجزء منه، وإجارة الدابة ببعض ما يخرج من أجرتها، وأجرة خياطة الثوب وحيافته بجزء منه ٧٢٢
- حديث قفيز الطحان ٧٢٣
- مذاهب العلماء في الإجارة على بعض ما يعمل الأجير ٧٢٥
- كانوا يستأجرون في الغزو البعير ببعض ما ينالون من الغنيمة ٧٢٦
- عامل النبي ﷺ يهود خيبر على خيبر بشرط ما يخرج منها ٧٢٦
- حديث قفيز الطحان موضوع ٧٢٧
- المثال الثاني والسبعون: ليس له أن يقبض دينه على الهارب من مديون لذلك الهارب ٧٢٩
- المثال الثالث والسبعون: للحاكم أن يحكم على الغائب مع بقاءه على حجته ٧٣٠
- المثال الرابع والسبعون: إذا جحد الغاصب في العلن وأقر في السر ٧٣١
- المثال الخامس والسبعون: إذا أقرضه مالا وأجله لزم تأجيله على أصح المذهبيين ٧٣٢
- لو أحوال على رجل إلى أجل جازت الحوالة ٧٣٣
- المثال السادس والسبعون: إذا لم يكن عند الراهن من يشهد له على قدر الدين ولم يكتبه. فالقول قول المرتهن ما لم يدع أكثر من قيمته ٧٣٣
- ما في آية الدين (٢٨١) من سورة البقرة من العلم والفوائد، أرشد الله بها إلى حفظ الحقوق، وإلى نصاب الشهادة الذي لا يحتاج معه إلى يمين ٧٣٣
- أمره تعالى بالإشهاد عند التبايع خشية الجحود ٧٣٤

- نهيه تعالى أن يضارّ الكاتب والشهيد. وأنواع الضرر ٧٣٤
- ثم ذكر ما تحفظ به الحقوق عند عدم الكتابة والشهود ٧٣٥
- الرهان قائمة مقام الكتابة والشهود ٧٣٥
- المثال السابع والسبعون: إذا خاف أن يجحد المرتهن الدين ويقول: إنّ
هذا الرهن هوله ولكنه ودیة عندي أو عارية ٧٣٦
- المثال الثامن والسبعون: إذا باعه، أو أجره، أو زوّجه، ولم يتسلم ما وقع
عليه التعاقد، ثم ادّعى عليه بالثمن أو الأجرة أو المهر، فخاف إن
أنكر أن يستحلفه أو يقيم عليه البينة... إلخ ٧٣٧
- تعليق الإقرار بالشرط المقدّم أو المؤخر ٧٣٧
- إذا أقرّ بدين وادّعى قضاءه ٧٣٩
- المثال التاسع والسبعون: يجبر البائع على تسليم المبيع، والمشتري
على دفع الثمن ٧٤٠
- الصحيح: أن للبائع حبس السلعة حتى يقبض الثمن ٧٤٠
- فإذا خاف البائع أن يجبر على التسليم ثم يحال على تقاضي المشتري
فالحيلة له رهن المبيع بيد البائع على الثمن وحكمه إذا تلف ٧٤٢
- الحيلة في تصحيح الرهن والوثيقة ٧٤٣
- المثال الثمانون: إذا ادّعت المرأة على زوجها عدم النفقة والكسوة مدة
مقامها معه والعرف يكذبها لم يحل سماع دعواها ٧٤٣
- سماع دعوى المرأة التي يكذبها العرف والعادة من أقبح القبائح ومن
شرّ ما يجرى النساء على الرجال ٧٤٤
- ليس من السنة إلزام الزوج بالنفقة الماضية ولا حبسه في نفقة وما في
ذلك من الضرر ٧٤٧

من شر الفساد أن يمكن الحاكم المرأة من الولاية على زوجها في النفقة	
وغيرها مع أنها سفينة	٧٤٩
للرجل ولاية على امرأته في مالها	٧٤٩
جعل الشرع المرأة عانية - أي أسيرة - عند زوجها	٧٤٩
مبنى الحكم في الدعاوى على غلبة الظنّ المستفادة من البراءة الأصلية،	
أو من الإقرار أو البينة	٧٥١
البينة اسم لكل ما يبين وجه الحقيقة. وما اكتفت به الأمة من ذلك	٧٥١
شواهد من السنة وعمل السلف على أن البينة كل ما يبين الحق	٧٥١
الإقرار مقدم على الشهود؛ لأن وازعه طبيعي ووازع الشهود شرعي	٧٥٥
الظنون لا تقع إلا بأسباب تثيرها	٧٥٥
تعارض أسباب الظنون	٧٥٦
مراتب اليد في القوة والضعف	٧٥٦
تنازع الزوجين في متاع البيت	٧٥٦
شاهد يوسف الصديق من أهل امرأة العزيز	٧٥٧
حكم نبي الله سليمان في المرأتين المتنازعتين على الولد. وكل واحدة	
تدّعيه ابنها	٧٥٨
طرق تخلص الزوج المظلوم من دعوى زوجته الكاذبة عليه بالنفقة	
والكسوة	٧٥٩
فصل: المقصود أن الله أعطانا بما شرعه من الحنفية السمحة عن طرق	
المكر والخداع وعن كل باطل ومحرم وضارّ، بالحق والمباح	
النافع، وسياق أمثلة كثيرة على ذلك	٧٦١
ما ترك النبي ﷺ شيئاً يقربنا إلى الجنة إلا دلّنا عليه، ولا شيئاً يبعدنا عن	
النار إلا دلّنا عليه	٧٦١

- لو كان في الحيل فائدة لنا لجاءت بها سنة رسول الله ﷺ ٧٦٣
- لو كان مقصود الشارع إباحة المحرمات بالحيل لما حرمها أولاً ٧٦٤
- فصل: الطرق التي تدفع الظلم وتذبّ عن الدين وتدحض الباطل: من أنفع الطرق وأجلها علماً وعملاً وتعليماً ٧٦٥
- الحيل أقسام: ما يتحيل به على الوصول إلى محرم في نفسه ٧٦٥
- وهذا النوع من الحيل إما أن يظهر مقصود صاحبه من الشر، كاللصوص والظلمة، أو لا يظهر مثل إقرار المريض لوارث إضراراً بالورثة ونحوه ٧٦٧
- الثاني: ما لا يظهر ذلك فيه ٧٦٧
- القسم الثالث: ما هو مباح في نفسه لكن صار محرماً بقصد الحرام ٧٦٨
- القسم الرابع: أن يقصد بالحيلة أخذ حق أو دفع باطل، والطريق إلى ذلك محرمة ٧٦٨
- أقوال الفقهاء فيمن ظفر بحقه عند من يمنعه منه أو يظلمه إياه ٧٦٩
- حق الضيف في قراه إذا منعه إياه ٧٧٠
- حديث: «أيما ضيف نزل يقوم...» إلخ ٧٧١
- حديث: «من نزل يقوم فعليهم أن يقرّوه» ٧٧١
- إن كان سبب الحق خفياً بحيث يتهم بأخذه ٧٧١
- حديث: «أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك» وشواهد ٧٧٢
- حجة الذين جوّزوا لمن ظفر بحقه أن يأخذه. وجوابهم عن حجج المانعين منه وقول الشافعي ٧٧٦
- أحكام الدنيا مبنية على الظاهر وأحكام الآخرة مرتبة على السرائر ٧٧٧
- حديث: «إنكم تختصمون إليّ، وإنما أنا بشر...» إلخ ٧٧٧

- من رأى عين أمته وزوجته عند الغاصب ليس كمن رأى ماله ٧٧٧
- فصل: القسم الخامس من الحيل: ما قصد به تحليل ما حرّم الشارع أو إسقاط ما أوجب ٧٧٨
- هذا النوع من الحيل ينسب الشارع إلى العبث وإلى شرع ما لا فائدة فيه. وغايته إباحة ما حرّمه الله ورسوله ٧٧٩
- إخراج الجهمية وغيرهم من المبطلين باطلهم في قوالب مستحسنة ترويحاً له ٧٧٩
- فصل: هذا القسم من الحيل إما لحلّ ما هو حرام في الحال، أو حلّ ما انعقد سبب تحرّمه، أو إسقاط ما هو واجب في الحال، أو إسقاط ما انعقد سبب وجوبه، أو الاحتيال على أخذ حقه أو بعضه أو بدله بخيانة، ولهذا الأخير صور كثيرة ٧٨١
- فصل: الفرق بين الحيل التي تخلص من الظلم والعدوان والتي يحتال بها على إباحة الحرام وإسقاط الواجبات ٧٨٣
- الحيلة على الربا بالعينة ٧٨٣
- الحيلة على إبطال الزكاة ٧٨٣
- الحيلة على إسقاط الشفعة ٧٨٣
- الحيلة على إبطال الجمعة ٧٨٣
- وأما المانعون من الحيل مرة واحدة فيجيبون عن ذلك بأجوبة ٧٨٤
- فصل: في الحيلة لمن حلف بالطلاق ليشرب الخمر أو ليقتلن هذا الرجل ٧٨٨
- من قال من علماء السلف: في اليمين بالطلاق والعق كفارة يمين ٧٨٩
- مذهب طاووس وعكرمة: أن الحلف بالطلاق ليس شيئاً. وتصحيح الرواية عنهما بذلك ٧٩٠

- القياس والآثار على أن الحلف بالطلاق ليس شيئاً، وإن خالفه الناس
والسلطان ٧٩١
- مذهب أشهب المالكي: أنه لا يقع عليه الطلاق بفعلها ويقع عليه بفعل
غيرها ٧٩٢
- الطريق الخامسة: طريق من يفصل بين الحلف بصيغة الشرط والجزاء
والحلف بصيغة الالتزام ٧٩٢
- التزام التطليق لا يوجب وقوع الطلاق ٧٩٤
- فصل: وممن ذكر الفرق بين الطلاق وبين الحلف بالطلاق: أبو الوليد
هشام بن عبد الله القرطبي من أئمة الأندلس في كتابه «مفيد
الحكام» ٧٩٥
- الطلاق حلّ. واليمين عقد ٧٩٥
- ليس اليمين بالطلاق من صرائح الطلاق ولا من كناياته ٧٩٦
- اليمين بالطلاق مخالف للإيقاع في الحقيقة والقصد واللفظ ٧٩٧
- طريقة من يزيل المقصود باليمين ٧٩٧
- الطريق السادسة: أن يزول المعين الذي كانت اليمين لأجله ٧٩٨
- اعتبار الألفاظ بدلالتها على المقاصد ٧٩٩
- فتوى ابن عقيل وغيره فيمن قال لامرأته: أنت طالق بسبب وشاية تبين له
كذبها: أنه لا يقع عليه الطلاق ٨٠٠
- هذه الطريقة أحسن من الطرق التي يتحيلون بها على عدم الحنث.
وهي: التسريح، أو الخلع، أو التحيل لفساد النكاح، أو الاحتيال
على فعل المحلوف عليه ٨٠١
- فصل: يحتجون لجواز الحيل بقصة أيوب، ولا يقولون بمقتضى القصة
فيما لو حلف ليضربنه مائة سوط فجمعها وضربه بها مرة لم يبر ٨٠١

- ٨٠٢... قصة المخدج الذي زنى بجارية في عهد النبي ﷺ وكيف أقيم عليه الحدّ
- ٨٠٣... ما في قصة أيوب من الفقه الدقيق
- فصل: حديث بلال: «بع التمر بالدراهم ثم اشتر بالدراهم جنيًا» لا
- ٨٠٤... دلالة فيه على الاحتيال بالعقود التي ليست مقصودة لوجوه
- ٨٠٤... أحدها: أن أمر النبي ﷺ لبلال إنما يقتضي البيع الصحيح
- الوجه الثاني: أن الحديث ليس فيه عموم. والأمر بالحقيقة المطلقة
- ٨٠٥... ليس أمرًا بشيء من قيودها
- ٨٠٦... غلط من قال: إن عدم الأمر بالقيود يستلزم عدم الإجزاء
- لا معنى للاحتجاج بحديث بلال على نفي شرط مخصوص، ولا سائر
- ٨٠٦... الشروط
- وكذلك الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَبْنَىٰ مِنكُمْ﴾ وقوله: ﴿وَأَحَلَّ
- ٨٠٧... اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾
- ٨٠٧... حديث: «من استطاع منكم الباءة فليتزوج»
- بطلان الاحتجاج بحديث بلال على جواز بيع العينة ومثله إذا قال: بع
- ٨٠٩... هذا القطن واشتر بثمنه ثياب قطن ونحو ذلك
- الوجه الثالث: أن قوله: «بع الجمع بالدراهم» إنما يفهم منه البيع
- ٨٠٩... المقصود لا البيع الذي لا يقصد
- ٨٠٩... الوجه الرابع: أن النبي ﷺ نهى عن بيعتين في بيعة
- الوجه الخامس: اقتضاء قوله ﷺ: «بع الجمع بالدراهم» بيعًا ينشئه
- ٨١٠... ويبتدئه بعد البيع الأول
- الوجه السادس: لو فرض أن في الحديث عمومًا لفظيًا فهو مخصوص
- ٨١٠... بصور لا تعدّ

- فصل: الردّ على من استدلّ بآية التجارة الحاضرة على جواز الحيل ٨١٠
- معاملات التجارة واضحة المغايرة لمعاملات الربا مهما احتالوا على إخفائها ٨١١
- فصل: وأما استدلالكم بالمعاريض على جواز الحيل ٨١٢
- المعرّض يقصد باللفظ ما جعل دالاً عليه ومثبّثاً له في الجملة ٨١٣
- الفروق بين المعرّض والمحتال ٨١٣
- المعرّض قاصد دفع الشرّ والمحتال قاصد دفع الحق ٨١٤
- قول سليمان للمرأةتين: اتوني بالسكين أشقه بينكما ٨١٥
- قول النبي ﷺ لعمر حين لبس الحلة: «لم أعطكها لتلبسها» ٨١٥
- أنواع من التعريض ٨١٥
- فصل: وأما احتجاجهم بقصة يوسف ٨١٦
- ما في قصة يوسف من الحيل المستحسنة والأسرار والحكم ٨١٦
- فصل: كان وضع يوسف الصواع في رحل أخيه بمواطأة الأخ وإذنه ٨١٨
- ما في تأذنيهم في العير بصوت عال وتفتيش متاع الإخوة من لطائف الكيد ٨٢٠
- تسميتهم سارقين من المعاريض أو أن المنادي هو الذي قال ذلك من غير أمر يوسف ٨٢٠
- ليس بكاذب من أصلح بين الناس ٨٢٣
- قول حذيفة: «إني أشتري ديني بفضه ببعض مخافة أن أقدم على ما هو أعظم» ٨٢٣
- احتج بعضهم بالقصة لجواز توصل الإنسان إلى حقه بما يمكنه، وهي حجة ضعيفة ٨٢٤

نسبة الكيد إلى الله تعالى	٨٢٦
فصل: يوسف كيد من إخوته من وجوه عدّة	٨٢٦
كيد امرأة العزيز ليوسف	٨٢٧
كيد النسوة ليوسف	٨٢٧
وجوه مكر النسوة بامرأة العزيز وكيدها لهنّ	٨٢٧
كيد الله ليوسف في مقابلة كيد إخوته له	٨٢٩
فصل: كيد الله لا يخرج عن نوعين: أحدهما: أن يفعل الله فعلاً خارجاً عن قدرة العبد الذي كاد له، فيكون الكيد من باب القدر المحض	
لا من باب الشرع	٨٣٠
استرقاق الدائن للمدين في دينه وحديث بيع النبي ﷺ سُرق في دينه	٨٣١
أنطق الله إخوة يوسف بالحجة عليهم لأخذ أخيه	٨٣٢
في قصة يوسف تنبيه على الأخذ باللوث الظاهر في الحدود	٨٣٢
المواضع التي يعمل فيها باللوث	٨٣٢
أشبع المؤلف القول في هذا في كتاب «الإعلام باتساع طرق الأحكام»	٨٣٣
ليس في قصة يوسف حجة لأرباب الحيل	٨٣٣
النوع الثاني: من كيد الله سبحانه لعبده: أن يلهمه أمراً مباحاً أو مستحباً أو واجباً يوصله إلى المقصود الحسن، كما ألهم يوسف وضع	
الصواع في رحل أخيه	٨٣٤
الأمر المشروع عام لا يختص به شخص دون شخص	٨٣٥
خاصية الفقيه أن يتفطن لاندرج ما يحدث له تحت الحكم العام	٨٣٥
فصل: بلاء الإسلام ومحنته من المحتالين في الأعمال والمفسطين	
والمقرمطين في الأقوال	٨٣٥

- فصل: ومن مكاييد الشيطان: ما فتن به عشاق الصور ٨٣٦
- ما يلقي عاشق النسوان والمردان من عذاب وشقاء في الدنيا والآخرة ٨٣٧
- فصل: الحب والإرادة مبدأ لجميع الأفعال والحركات، كما أن الكره والبغض مبدأ كل كفّ وترك ٨٣٩
- الترك نوعان: وجودي، وعدمي ٨٣٩
- الإنسان لا يترك محبوباً إلا إلى أحب منه، ولا يرتكب مبعوضاً إلا ليتخلص مما هو أبغض منه ٨٣٩
- خاصية العقل التمييز بين مراتب المحبوب والمكروه ٨٣٩
- النفس إنما تسعى دائماً إلى تحصيل محبوب، أو للتخلص من مكروه ٨٣٩
- المحبة والإرادة أصل للبغض والكرهية وعلة لهما من غير عكس ٨٤٠
- كمال الإيمان: أن يكون الحب والبغض والفعل والترك لله لا لغيره ٨٤١
- فصل: كل حركة في العالم العلوي والسفلي سببها المحبة والإرادة وغايتها المحبة والإرادة ٨٤١
- الحركات ثلاثة: طبيعية، وقسرية، وإرادية ٨٤١
- كل حركة في السماوات والأرض فهي ناشئة عن الملائكة الذين وكلّهم الله بالسماوات والأرض وما فيهما ٨٤٢
- معنى المرسلات والنازعات ٨٤٢
- الملائكة إنما تنفذ أمر الله الواحد القهار ٨٤٣
- الصفات صفّاً ٨٤٣
- رؤساء الملائكة ٨٤٣
- دعاء النبي ﷺ: «اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السماوات والأرض...» الحديث ٨٤٣

- جبريل وأمانته وكرمه على ربه، وقوته وطاعة أهل السماء له ٨٤٤
- معنى قوله تعالى: ﴿ذُومِرَقَ فَاسْتَوَى﴾ ٨٤٥
- حديث: «لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي» ٨٤٦
- عداوة اليهود لجبريل ٨٤٧
- يضيف الله التدبير للملائكة لأنهم هم المباشرون للتدبير ٨٤٧
- الله المدبر أمراً وإدناً ومشئته. والملائكة المدبرات مباشرة وامتنالاً ٨٤٨
- الملائكة الموكلة بالإنسان من حين كونه نطفة إلى آخر أمره ٨٤٨
- هم أولياء المؤمنين في الدنيا والآخرة ٨٤٨
- ما في السماء موضع أربع أصابع إلا وملك قائم أو راقع أو ساجد ٨٤٩
- ويدخل البيت المعمور كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه آخر ما عليهم ٨٤٩
- القرآن مملوء بذكر الملائكة وأعمالهم ومراتبهم ٨٤٩
- ذكرهم في الأحاديث أكثر من أن يذكر ٨٥٠
- الإيمان بالملائكة أحد الأصول الخمسة التي هي أركان الإيمان ٨٥٠
- منشأ الحركات الإرادية والطبيعية ٨٥٠
- فصل: المحبة هي التي تحرك المحب في طلب محبوبه الذي يكمل بحصوله له ٨٥٠
- كل المحاب باطلة مضمحلة سوى محبة الله وما والاها ٨٥١
- معنى قوله تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ ٨٥١
- فصل: أصل المحبة المحموده: هي محبة الله وحده المتضمنة لعبادته دون ما سواه ٨٥٢
- العبادة تتضمن غاية الحب بغاية الذل ٨٥٢

- إنما يطلق في حق الله الحب والعبادة والإنابة والإخبات، ولا يطلق
العشق ولا الغرام، ولا الصبابة، ولا الشغف ولا الهوى ٨٥٢
- مدار كتب الله كلها على الأمر بهذه المحبة، والنهي عما يضادها ٨٥٢
- حديث: «ثلاث من كنّ فيه وجد حلاوة الإيمان...» الحديث ٨٥٣
- حديث: «والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبّ إليه من
والده وولده والناس أجمعين» ٨٥٣
- أصل العبادة وكمالها هو المحبة، وإفراد الرّب سبحانه بها ٨٥٣
- الكلمة المتضمنة لهذين الأصلين «لا إله إلا الله» ٨٥٣
- حديث: «أفضل الذكر لا إله إلا الله» ٨٥٤
- سورة: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن ٨٥٤
- حديث دعوة المكروب: «لا إله إلا الله العظيم...» الحديث ٨٥٤
- دعوة ذي النون: «لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين» ٨٥٤
- حديث: «كان رسول الله ﷺ إذا راعه أمر قال: الله ربي لا أشرك به...»
الحديث ٨٥٥
- تعليم رسول الله ﷺ أسماء بنت عميس كلمات تقولها عند الكرب ٨٥٥
- دعوة ذي النون لم يدع بها مسلم في شيء إلا استجيب له ٨٥٦
- «دعوات المكروب: اللهم رحمتك أرجو، فلا تكلني إلى نفسي...»
الحديث ٨٥٦
- التوحيد ملجأ الطالبين، ومفزع الهاربين، ونجاة المكروبين، وغياث
الملهوفين ٨٥٦
- فصل: لا بدّ للنفس من محبوب مراد لنفسه. وإلا لزم الدور والتسلسل
في العلل والغايات ٨٥٧

- لا يُحِبُّ لذاته من كل وجه إلا الله الذي لا تصلح الإلهية إلا له ٨٥٧
- فصل: كل حيّ فله إرادة وعمل بحسبه وكل متحرّك فله غاية يتحرّك إليها، ولا صلاح له إلا أن يكون الله وحده غاية حركته ونهاية مطلبه ٨٥٧
- تقسيم المحبة والإرادة إلى نافعة وضارة باعتبار متعلقها ٨٥٨
- فصل: الحي العالم الناصح لنفسه لا يؤثر محبة ما يضرّه إلا من فساد تصوّره ومعرفته بالجهل، أو فساد قصده وإرادته بالظلم ٨٥٨
- أصل كل خير هو العلم والعدل. وأصل كل الشر هو الجهل والظلم ٨٥٩
- قد قيل: إن فساد القصد من فساد العلم ٨٦٠
- فصل: العبد أحوج شيء إلى معرفة ما يضرّه ليجتنبه، وما ينفعه ليحرص عليه ويفعله ٨٦٠
- وإلى ذلك طريقان: العقل، والشرع، والشرع أصدق من العقل ٨٦١
- أهل الشبهات والأهواء المخالفون للسنة علمًا وعملاً ٨٦٢
- فصل: من المحبة النافعة: محبة الزوجة وما ملكت اليمين ٨٦٣
- سئل النبي ﷺ: «من أحب الناس إليك؟ قال: عائشة» ٨٦٣
- عائشة الصديقة بنت الصديق المبرأة من فوق سبع سموات ٨٦٤
- حديث: «حب إليّ من دنياكم: النساء والطيب...» الحديث ٨٦٤
- لا عيب على الرجل في عشق زوجته إلا إذا شغله عن محبة الله ورسوله ... ٨٦٥
- الأشياء التي كان يحبها رسول الله ﷺ ٨٦٥
- المحبة النافعة ثلاثة أنواع: محبة الله، ومحبة في الله، ومحبة لله،
والضارة ثلاثة أنواع: محبة مع الله، ومحبة ما يبغض الله، ومحبة ما
تقطع محبته عن الله ٨٦٥

- المحبة مع الله أصل الشرك ٨٦٦
- محبة الصور المحرمة من موجبات الشرك ٨٦٦
- نجاة يوسف الصديق من عشق الصور الذي وقعت فيه امرأة العزيز
- المشركة ٨٦٦
- فصل: ومن أعظم كيد الشيطان: ما فتن به بعض المتصوفة: أنه يحب
- الأمرد أو المرأة ويقول: إنه لله ٨٦٦
- اعتقادهم أن هذا قربة لله: من أعظم الضلال والغي وتبديل الدين ٨٦٧
- قد يبلغ الشيطان من هؤلاء أن يعتقدوا التعاون على الفاحشة تعاونًا على
- الخير والبرّ. وحديث: «من نفّس عن مؤمن كربة...» إلخ ٨٦٧
- فصل: ثم هم بعد هذا الضلال أربعة أقسام: قوم يعتقدون أن هذا الله
- وهذا كثير في المتصوفة ٨٦٧
- وقوم يعلمون في الباطن أنه لغير الله ولكن يظهرون ذلك خداعًا ٨٦٨
- والقسم الثالث: مقصودهم الفاحشة الكبرى ٨٦٨
- تسميتهم اللواط زواجًا استهزاءً بآيات الله ودينه ٨٦٨
- حديث: «إذا أحبّ الله عبدًا...» الحديث ٨٦٩
- ترجيح أولئك الفجرة وطء المردان على نكاح النسوان ٨٦٩
- قسّمت هذه الطائفة الفاجرة الأمرد المفعول به إلى ثلاثة أقسام ٨٦٩
- صنف بعضهم كتابًا في إتيان المردان، ونسبتهم ذلك كذبًا إلى مذهب
- مالك ٨٧٠
- سبب الغلط في نسبة هذا إلى مالك ما نسب إليه من إباحة وطء الزوج
- امرأته في دبرها ٨٧٠
- قول كثير من الفسقة إنه صغيرة في مذهب أبي حنيفة. وهذا من أعظم
- الكذب على الأئمة ٨٧٠

- الشبهة التي أوقعتهم في هذا الكتاب من أن أبا حنيفة لم يوجب فيه الحدّ ٨٧١
- جمع الله لقوم لوط من العذاب ما لم يجمعه لأمة غيرهم ٨٧١
- شبهة من أسقط فيه الحدّ: أن فحشه مركوز في الفطر ٨٧١
- جواب الجمهور الموجبين الحدّ على هذه الشبهة ٨٧١
- حدّ اللوطي القتل بكل حال ٨٧١
- ظنّ كثير من الجهّال الفجرة جواز الفاحشة بالمملوك ٨٧١
- رفع إلى عمر امرأة تزوّجت عيها متأولة قوله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ ففرق عمر بينهما وأدّبها ٨٧١
- من تأوّل هذه الآية على وطء المملوك فهو كافر باتفاق الأمة ٨٧٢
- من تأوّل منهم ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ﴾ على ذلك ٨٧٢
- ومنهم من يجعل حلّ ذلك مسألة خلاف ويقول: الاختلاف شبهة. وهذا كذب وجهل ٨٧٢
- ومنهم من يقول: هو مباح للضرورة. ليس عدم تقدير الحدّ في الجريمة دليلاً على حلّها، أو الخلاف فيها ٨٧٢
- تبديل الدين من اتباع الأقوال الخاطئة والظنون الكاذبة، والأهواء الغالبة .. ٨٧٣
- كان بعض المماليك يتمدح بأنه لا يعرف عاشقاً له غير سيده، كما تتمدّح المرأة والجارية ٨٧٣
- ومنهم من يرى أن التحريم إنما هو إكراه الصبي على فعل الفاحشة ٨٧٣
- استهزاء النصير الطوسي بحكم النبي ﷺ في الحدود ٨٧٤
- استباحة هؤلاء الفجرة الفسق لشدة العشق ٨٧٤
- استباحتهم الخمر للتداوي ٨٧٤

- الكفر والفسوق والعصيان درجات..... ٨٧٤
- اتخاذ الأخدان من النساء والرجال أقل شرًا من المسافحات
والمسافحين ٨٧٥
- حديث: «كل أمتي معافى إلا المجاهرين...» الحديث ٨٧٥
- حديث: «من ابتلي من هذه القاذورات بشيء فليستتر...» إلخ ٨٧٥
- حديث: «إن الخطيئة إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها...» إلخ ٨٧٦
- الزنا بذات الزوج وحليلة الجار وامرأة الغازي أعظم إثماً من الزنا
بغيرهنّ ٨٧٦
- اختلاف درجات الإثم بحسب الزمان والمكان والفاعل ٨٧٦
- حديث: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة: الشيخ الزاني...» إلخ ٨٧٧
- فصل: ينبغي أن يعلم أنه يقتربن بالأيسر إثماً ما يجعله أعظم إثماً مما
فوقه ٨٧٧
- قد يقتربن بالفاحشة من العشق ما يشغل القلب بتعظيم المعشوق وتأليهه
وتقديم طاعته على طاعة الله ورسوله ٨٧٧
- قد أثبت الشارع في المحبوبات لغير الله اسم التعبد ٨٧٧
- حديث: «تعس عبد الدينار...» إلخ ٨٧٧
- إذا شغف القلب بمحبة غير الله كان فيه من التعبد له بقدر ذلك ٨٧٨
- مراتب الحب ٨٧٨
- القرآن إنما حكى عشق الصور عن المشركين ٨٧٨
- العشق المحرم من أعظم الغي ٨٧٨
- أصحاب السماع الشعري الشيطاني غاؤون ٨٧٨
- إصرار العاشق على محبة الزنا وتوابعه قد يكون أعظم ضرراً من فعل
الفاحشة ألف مرة ٨٧٩

- الإصرار على الصغيرة قد يساوي الكبيرة..... ٨٧٩
- تعبد القلب للمعشوق شرك وهو أشدّ مفسدة من المعصية..... ٨٧٩
- سلطان الشيطان على الذين يتولونه من الغاوين أتباع الهوى والشهوات ... ٨٨٠
- أصل الغي من الحب لغير الله ٨٨٠
- أصحاب العشق الشيطاني لهم من تولى الشيطان والإشراك به بقدر ذلك ... ٨٨٠
- حب غير الله يضعف الإخلاص ويقوّي الشرك ٨٨٠
- كثير من المتيمين يقول لمعشوقه: إنه عبده، ويذكره أكثر من ذكره لله،
ويقدم رضاه على رضا ربه، ويجعل الفضلة من وقته - إن كانت -
لربه ٨٨٠
- لسان العاشق في الصلاة لربه وقلبه مع معشوقه، وجسمه إلى القبلة
ووجه قلبه إلى المعشوق، لذلك ينقر الصلاة ويحب طول الوقوف
مع معشوقه ٨٨١
- العشق الشيطاني يجمع المحرمات الأربع: الفواحش الظاهرة والباطنة،
والإثم، والبغي بغير الحق، والشرك، والقول على الله ما لا يعلم ٨٨١
- كثيراً ما يوجد من هذا العشق قتل النفوس وأخذ المال بالباطل والكذب
والظلم ٨٨١
- أصل كل هذا الشر من خلوّ القلب من محبة الله والإخلاص له ٨٨١
- عشاق الصور المتيمون تنطبق عليهم آية ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهُهُ هَوًى﴾
الآية ٨٨٢
- ليس شيء يستوعب محبة القلب إلا حب الله، أو محبة بشر مثلك ٨٨٢
- لا يعرف في محبة شيء ما يزيل العقل إلا محبة البشر ٨٨٢
- قد يبذل العاشق نفسه للقتل والتلف ٨٨٣

- ٨٨٣ حديث: «شارب الخمر كعابد وثن»
- قول علي رضي الله عنه للاعبى الشطرنج: «ما هذه التماثيل التي أنتم لها
- ٨٨٣ عاكفون»
- ٨٨٤ قرَن الله بين الخمر والأنصاب التي تُعبد من دون الله
- ٨٨٤ سكرة العشق أشدّ من سكرة الخمر
- ٨٨٤ العاشق لا يستفيق إلا عند الموت
- ٨٨٤ سكرة قوم لوط حتى فاجأهم عذاب الله
- ٨٨٥ العشق أعظم مما بالمجانين
- ٨٨٥ العاشق أشبه بعابد الوثن من شارب الخمر
- ما يوقعه الشيطان من العداوة والبغضاء والصدّ عن ذكر الله بالعشق أشدّ
- ٨٨٥ مما يوقعه بالخمر والميسر
- جميع المعاصي يجتمع فيها العداوة والبغضاء والصدّ عن ذكر الله وعن
- ٨٨٥ الصلاة
- ٨٨٥ ما يجعل الله من الودّ بين الذين آمنوا وعملوا الصالحات
- قول هرم بن حيّان: «ما أقبل عبد بقلبه على الله إلا أقبل الله بقلوب
- ٨٨٦ المؤمنين إليه...» إلخ
- انقلاب ما بين أهل المعاصي والفسوق إلى عداوة وبغضاء في الدنيا
- ٨٨٦ والآخرة
- ٨٨٦ عداوة المتخذين أو ثأناً يوم القيامة لمن اتخذوهم ولعنهم لهم
- ٨٨٦ كل المعاصي توجب العداوة والبغضاء والصدّ عن ذكر الله وعن الصلاة ...
- ٨٨٦ الخمر والميسر من أواخر المحرّمات
- ٨٨٦ كم وقع بين الناس من العداوة بسبب عشق الصور

- فصل: في بيان أن أصل الفواحش محبة غير الله، لأنها في المشركين
 أكثر منها في المؤمنين ٨٨٧
- آيات سورة الأعراف (٢٧ - ٣٣) في تحذير بني آدم من الشيطان ٨٨٧
- تحذير الله في سورة الكهف المؤمنين أن يتخذوا الشيطان وذريته أولياء
 من دونه وهم لهم عدو ٨٨٨
- أولياء الشيطان يحتجون للفاحشة بتقليد آبائهم وزعمهم أن الله أمرهم
 بها ٨٨٨
- كثير من الصوفية والعباد والأمراء والأجناد والمتفلسفة والمتكلمين
 والعامّة يستحلون الفواحش تقليدًا للأسلاف وظنًا أن الله أباحها،
 ويجعلون العشق دينًا يتقربون به إلى الله، ولهذا يجتمعون على
 السماع الشيطاني الذي يهيج هذا العشق ٨٨٨
- إذا وجد القلب حلاوة الإيمان بالله أغناه ذلك عن اتخاذ الأنداد ٨٨٩
- فطر الله القلوب على حبه وإخلاص العبادة له ٨٨٩
- حديث: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه...» الحديث ٨٨٩
- إنما بعث الله المرسلين لإصلاح الفطر التي تفسدها الشياطين ٨٨٩
- فصل: الفتنة بعشق الصور تنافي أن يكون الدين كله لله ٨٩٠
- فتنة القلوب إما من الشرك أو من أسبابه من الشبهات والشهوات ٨٩٠
- فتنة الذين عبدوا العجل ٨٩٠
- قول الجد بن قيس للنبي ﷺ: «أئذن لي ولا تفتني» في غزوة تبوك،
 ومعنى ذلك زعم الجد أنه يفرّ من فتنة النساء فوق في فتنة الشرك
 والكفر في الدنيا والعذاب في الآخرة ٨٩٠

- معنى الفتنة: الامتحان الذي خلص صاحبه من الافتتان، كقوله تعالى
لموسى: ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ والامتحان الذي حصل معه افتتان كقوله
تعالى: ﴿وَقَدِّمُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ ٨٩١
- معنى الفتنة في أول سورة العنكبوت وفي قول موسى: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا
فِتْنَتُكَ﴾ ٨٩٢
- معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ ٨٩٢
- نزول النبي ﷺ عن المنبر واحتماله الحسن والحسين ٨٩٣
- قول ابن مسعود: «أيكم استعاذ فليستعذ بالله من مضلات الفتن» ٨٩٤
- معنى قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾ ٨٩٤
- امتحان الله الرسل وورثتهم والمرسلين إليهم بعضهم ببعض ٨٩٤
- امتحان العلماء والملوك والرعية والأغنياء والفقراء والضعفاء والأقوياء
والرجال والنساء ببعضهم ٨٩٤
- قول الرؤساء والأغنياء للفقراء أتباع الرسل: ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا
إِلَيْهِ﴾ ٨٩٤
- قول قوم نوح: ﴿أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْدَلُونَ﴾ ٨٩٥
- حمية الشريف والرئيس وأنفته أن يسلم فيساوي الفقير ٨٩٥
- قول الكفار: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ ٨٩٥
- افتتان المشركين بفقراء المهاجرين ٨٩٥
- قرن الله الفتنة بالصبر في سورة الفرقان وفي سورة النمل ٨٩٦
- بالفتنة يتبين الصادق من الكاذب، والمؤمن من المنافق، والطيب من
الخبيث ٨٩٦

- الفتنة رحمة في حق الصابرين..... ٨٩٦
- الفتنة لا بد منها في الدنيا والآخرة..... ٨٩٦
- من لم يصبر على فتنة الدنيا له النار..... ٨٩٧
- جعل الله شجرة الزقوم فتنة للظالمين وما جاء في شجرة الزقوم..... ٨٩٧
- جعل الله عدة ملائكة النار تسعة عشر فتنة لأهلها، وما ورد من قول أبي جهل في ذلك..... ٨٩٧
- قول المؤمنين: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾..... ٨٩٨
- قول أصحاب موسى: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾..... ٨٩٨
- فتن الله أصحاب الشهوات بالصور الجميلة وفتن أولئك بهم..... ٨٩٩
- أنواع ما في هذه الدار من فتون من الشهوات والنفس الأمارة والشيطان والقرناء وغير ذلك، ولا نجاة منها إلا بتوفيق الله ومعونته..... ٨٩٩
- فصل: الفتنة نوعان: فتنة الشبهات وفتنة الشهوات..... ٩٠٠
- فتنة الشبهات من ضعف البصيرة وقلة العلم، وفساد القصد وغلبة الهوى..... ٩٠٠
- اتباع الهوى يضلّ عن سبيل الله..... ٩٠٠
- مآل هذه الفتنة إلى الكفر والنفاق..... ٩٠١
- جميع البدع إنما نشأت عن فتنة الشبهات..... ٩٠١
- لا ينجي من هذه الفتنة إلا تجريد اتباع الرسول وتحكيمه في العقائد والأعمال وفي الدين كله..... ٩٠١
- قد تنشأ فتنة الشبهات من فهم فاسد أو نقل كاذب، أو إخفاء حق ثابت، أو غرض فاسد، أو اتباع هوى..... ٩٠١
- فصل: النوع الثاني: فتنة الشهوات..... ٩٠٢
- جمع الله بين فتنة الشهوات والشبهات في الآية (٦٩) من سورة التوبة..... ٩٠٢

- فساد القلوب والأديان من الخوض بالباطل والاستمتاع بالخلاق ٩٠٢
- احذر من فتنته هواه ومن أعمته دنياه ٩٠٢
- احذر العالم الفاجر، والعابد الجاهل ٩٠٢
- أصل كل فتنة تقديم الرأي على الشرع وتقديم الهوى على العقل ٩٠٣
- الشبهات تدفع باليقين، والشهوات تدفع بالصبر ٩٠٣
- بالصبر واليقين تنال الإمامة في الدين ٩٠٣
- جمع الله بينهما في آية (٤٥) من سورة ص ٩٠٣
- معنى قوله: ﴿أُولَ الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ ٩٠٣
- فصل: الهدى والرحمة اللذين بهما سعادة العبد وفلاحه إنما يحصلان
- بسلامته من الشهوات والشبهات ٩٠٥
- جمع الله للخضر في الآية (٦٥) من سورة الكهف بين الرحمة والعلم،
- كما جمع لأصحاب الكهف بين الرحمة والرشد، ومعنى الرشد ٩٠٥
- قد يقابل الرشد بالضرّ والشرّ، كما في سورة الجن ٩٠٥
- الغيّ سبب حصول الضرّ والشرّ ٩٠٦
- مقابلة الهدى بالضلال وبالعذاب ٩٠٦
- يجمع الله بين الضلال والعذاب، كما في قوله: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ
- وَسُعْرٍ﴾ وكما في آية (١٢٤) من سورة طه ٩٠٦
- دعاء أولياء الله ربهم أن لا يزيغ قلوبهم بعد إزهاها ٩٠٦
- جمع الله بين الهدى والرحمة في عدة آيات ٩٠٦
- الهدى العام والهدى الخاص بأهل اليقين والمتقين ٩٠٧
- القرآن بصائر لجميع الناس ٩٠٧

- البصائر جمع بصيرة، وهي فعيلة بمعنى مُفعلة ٩٠٨
- قوله: ﴿وَأَيْنَا نَمُودَ الْتَافَةَ مُبْصِرَةً﴾ ومعناها ٩٠٨
- الإبصار يستعمل لازماً ومتعدياً ٩٠٨
- القرآن بصيرة وتبصرة وهدى وشفاء ورحمة بمعنى عام ومعنى خاص ٩٠٨
- القرآن هدى بالفعل لمن اهتدى وبالقوة لمن لم يهتد ٩٠٩
- الأثر: «من ازداد علماً ولم يزد هدى لم يزد من الله إلا بُعداً» ٩٠٩
- الله الهادي، وكتابه الهدى، وقلب العبد القابل للهداية ٩٠٩
- المحل القابل للهدى هو قلب العبد المتقي المنيب إلى ربه ٩٠٩
- إذا لم يكن المحل قابلاً لم يؤثر فيه الهدى كما لا يؤثر الغذاء في غير محله ٩١٠
- القرآن لا يزيد الظالمين إلا خساراً ولا يزيد المنافقين إلا مرضاً ٩١٠
- لا يحصل الهدى على الحقيقة إلا عند اجتماع الفاعل والقابل والآلة ٩١٠
- معنى قوله: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ ٩١٠
- اتصال الهدى بالرحمة في حق المؤمنين ٩١١
- الرحمة المقارنة للهدى في حق المؤمنين عاجلة وآجلة ٩١١
- معنى قوله تعالى في سورة يونس: ﴿قُلْ يَفْضَلُ اللَّهُ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ
- فَلْيَفْرَحُوا﴾ ٩١٢
- قوله تعالى: ﴿قُلْ أَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا﴾ الآية ٩١٢
- الرحمة تكون على حسب ما عند العبد من الهدى ٩١٢
- الرحمة الخاصة بالمؤمنين غير الرحمة العامة ٩١٢

- جمع الله للمؤمنين بين الرحمة والهدى والصلاة في آية (١٥٧) من
- ٩١٢ سورة البقرة
- ٩١٣ قول عمر: «نعم العدلان ونعمت العلاوة»
- ٩١٣ أكمل المؤمنين إيمانًا أعظمهم نصيبًا من الرحمة
- حديث: «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدّهم في دين الله عمر...»
- ٩١٣ الحديث
- ٩١٤ وسع ربنا كل شيء رحمة وعلماً
- ٩١٤ أعلم الصحابة أبو بكر
- ٩١٤ العبد بجهله يسعى في مضارّ نفسه وحرمانها من كرامتها وثوابها
- ٩١٥ فصل: الرحمة صفة تقتضي إيصال الخير إلى العبد وإن كره ذلك
- ٩١٥ رحمة الوالد بولده أن يكرهه على التأدب بالعلم والعمل
- ٩١٥ من تمام رحمة أرحم الراحمين تسليط أنواع البلاء على العبد ليمحصه
- في الأثر: «إن المبتلى إذا دعي له: اللهم ارحمه، قال الله: كيف أرحمه
- من شيء به أرحمه؟»
- ٩١٥ من شيء به أرحمه؟
- ٩١٦ في الأثر: «إذا أحبّ الله عبدًا حماه طيبات الدنيا»
- من رحمته تعالى بالمؤمنين ابتلاؤهم بالأوامر والنواهي، وأن نغص
- ٩١٦ عليهم الدنيا لثلا يسكنوا إليها، وأن حذرهم نفسه لثلا يغتروا به
- فصل: ضد الهدى والرحمة: الضلال والغضب، ولذلك أمرنا الله أن
- نسأله كل يوم مرات الهداية إلى صراط الذين أنعم عليهم وأن
- ٩١٧ يجنبنا طريق المغضوب عليهم والضالين
- ٩١٨ فصل: «كل حيّ إنما يعمل لما فيه تنعمه ولذته
- الأعمال التي يعملها ابن آدم إما أن يتخذها دينًا أو لا، والدين إما حق
- ٩١٨ وإما باطل، والنعيم التام في الدين الحق علمًا وعملاً

- ما يصيب كثيرًا من المؤمنين من المصائب وكثيرًا من الكفار والفَسَّاق
 من الرياسة والمال وغير ذلك ٩١٩
- ظنّ بعض الناس أن ما وعد الله من العزة والنصرة والفلاح للمؤمنين هو
 في الآخرة فقط ٩٢٠
- من يعلل ما ينال المؤمن من المصائب في الدنيا ومن لا يعلل ٩٢٠
- من هؤلاء من يتهم الرب سبحانه بما لا يصدر إلا من عدوّ ٩٢٠
- ما كان يقول الجهم بن صفوان مما ينفي به الحكمة والرحمة عن الله ٩٢٠
- قول بعض كبار الضلال: «ما على الخلق أضرّ من الخالق» ٩٢١
- قولهم: إذا أطعته وتبت إليه نكد علي عيشي ٩٢١
- وهذا ناشئ من حسن ظن العبد بنفسه ومن اعتقاد أن الله لا يؤيد صاحب
 الحق ولا ينصره ٩٢١
- العبد وإن آمن بالآخرة لا بد له من الدنيا ٩٢٢
- حديث: «بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم...» الحديث ٩٢٢
- إذا اعتقد أن الدين الكامل لا يحصل إلا بفساد الدنيا لم يقدم على طلبه ٩٢٢
- أصل هذه الفتنة ناشئ من جهل حقيقة الدين، وجهل حقيقة النعيم ٩٢٣
- كمال العبد إنما يحصل بمعرفة النعيم الذي يطلبه والعمل الذي يوصل
 إليه ٩٢٣
- ما يكون من جهل العبد بأمر الله ودينه وبوعده ووعيده من الفتنة ٩٢٤
- كثيرًا ما يترك العبد واجبات لتقصيره في العلم ٩٢٤
- قد يترك واجبات القلوب التي هي أكد من واجبات البدن ٩٢٤
- ما أكثر من يتعبد الله بترك ما أوجب عليه وهذا من أمقت خلق الله إلى
 الله ٩٢٤

- ما أكثر من يتعبد الله بما حَرَّمه عليه ويعتقد أنه طاعة، وهو شرّ ممن
 ٩٢٥ يعتقدُه معصية ويفعله
- ما أكثر من يعتقد أنه مظلوم ومحق من كل وجه، ولا يكون في الحقيقة
 ٩٢٥ كذلك
- أكثر ديانات الخلق إنما هي عادات أخذوها عن الآباء والأجداد ٩٢٥
- إنما ضمن الله نصر وليه القائم بدينه علمًا وعملاً، ولم يضمن نصر
 ٩٢٥ الباطل وإن اعتقد صاحبه أنه حق
- مذهب أهل السنة: أن الإيمان يزيد وينقص ٩٢٦
- ولاية الله ومعيته الخاصة ونصره الكامل إنما هو لأهل الإيمان الكامل ٩٢٧
- وبما تقدم يزول الإشكال الوارد في قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ
- ٩٢٧ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾
- والتحقيق أن المنفي هو السبيل الكامل عن أهل الإيمان الكامل ٩٢٧
- فصل: المقام الثاني الذي وقع فيه الغلط ظنّ كثير من الناس أن أهل
 الدين والحق يكونون في الدنيا أذلاء، وهذا من عدم الوثوق بوعد
 الله، ومن سوء الفهم لكتابه ٩٢٨
- قد بين الله في كتابه أنه ناصر المؤمنين في الدنيا والآخرة ٩٢٨
- ما أصاب العبد من مصيبة فبذنوبه ٩٢٨
- قد ذم الله من يطلب النصرة والعزة من غير المؤمنين بقوله في سورة
 المائدة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾ الآيات ٩٢٩
- ونظيره قوله في سورة النساء: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ وما
 بعدها ٩٢٩
- قول عبد الله بن أبي المنافق: ﴿لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ...﴾ الآية ٩٢٩

- قوله تعالى في سورة فاطر: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ ٩٢٩
- قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ ...﴾ الآية ٩٢٩
- قوله في سورة الصف: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذِلُّكُمْ عَلَىٰ تَحْرِيفِ نُجُجِكُمْ مِّنْ عَذَابِ
- الْهِم ...﴾ الآيات ٩٣٠
- قوله تعالى للمسيح في سورة آل عمران: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ...﴾
- الآية ٩٣٠
- لما كان للنصارى نصيب من عيسى كانوا فوق اليهود ٩٣٠
- قوله تعالى للمؤمنين في سورة الفتح: ﴿وَلَوْ قَتَلْنَاكُمْ لَآلِذِينَ كَفَرُوا وَلَوُوا لَأَدَبْنَا
- ...﴾ الآية ٩٣٠
- قوله: ﴿الْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ ٩٣٠
- قوله في سورة آل عمران: ﴿وَإِنْ نَّصَبُوا وَتَقَفُوا﴾ ٩٣١
- قوله إخبارًا عن يوسف: ﴿إِنَّهُ، مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ ...﴾ الآية ٩٣١
- قوله في سورة الأنفال: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَّكُمْ
- فُرْقَانًا﴾ ٩٣١
- قوله في سورة الطلاق: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ
- لَا يَحْتَسِبُ ...﴾ ٩٣١
- قول النبي ﷺ: «لو عمل الناس كلهم بهذه الآية لوسعتهم» ٩٣٢
- الآيات الواردة في المقام الثاني، وهو أن كل مصيبة تصيب العبد بذنوبه ... ٩٣٢
- قوله تعالى في قصة أحد في سورة آل عمران: ﴿أَوَلَمَّا أَصَابَكُمْ مِّصْبِيهٌ
- فَدَّاصَبْتُمْ وَاثْلَيْتُمْ﴾ الآية ٩٣٢

- قوله في سورة آل عمران: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾ ٩٣٢
- قوله في سورة الشورى: ﴿وَمَا أَصْبَحُكُمْ مِنْ مَّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ
- أَيْدِيكُمْ﴾ ٩٣٢
- قوله في سورة الروم: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي
- النَّاسِ﴾ ٩٣٢
- قوله في سورة الشورى: ﴿وَرِئَاءَ إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَحِجَّ بِهَا﴾
- الآية ٩٣٢
- قوله في سورة الروم: ﴿وَإِذَا أَذَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا﴾ الآية ٩٣٢
- قوله في سورة الشورى: ﴿أَوْ يُوقِنَنَّ يَوْمَ كَسَبُوا﴾ الآية ٩٣٣
- قوله في سورة النساء: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ
- نَفْسِكَ﴾ ٩٣٣
- ولهذا أمر الله رسوله وأتباعه باتباع ما أنزل إليه وطاعته، وهو المقدمة
- الأولى وأمر بانتظار وعده، وهو المقدمة الثانية وأمر بالاستغفار
- والصبر ٩٣٣
- قد ذكر الله قصص أنبيائه وكيف نجاهم بالصبر والطاعة، وجعل فيهم
- العبرة ٩٣٣
- فصل: في أصول نافعة يتبين بها هذا المقام ٩٣٣
- الأصل الأول: الواقع شاهد أن ما يصيب المؤمنين من المحن دون ما
- يصيب الكفار ٩٣٣
- الأصل الثاني: ما يصيب المؤمنين مقرون بالرضا والاحتساب، والكفار
- لا رضا عندهم ولا احتساب ٩٣٣

- الأصل الثالث: أذى المؤمن محمول عنه بحسب ما في قلبه من حقائق الإيمان ٩٣٤
- الأصل الرابع: كلما تمكنت المحبة في القلب كان أذى المحب في رضا محبوبه مستحلى ٩٣٤
- الأصل الخامس: باطن ما ينال الكافر والمنافق من العزّ والجاء: ذل وهوان ٩٣٤
- قول الحسن: «إنهم وإن هملجت بهم البغال وطقطقت بهم...» إلخ ٩٣٥
- الأصل السادس: ابتلاء المؤمن كالدواء له ٩٣٥
- حديث: «لا يقضي الله للمؤمن قضاء إلا كان خيرًا له...» الحديث ٩٣٥
- الأصل السابع: ما يصيب المؤمن أمر لا بد منه كالحرّ والبرد لازم للطبيعة والنشأة الإنسانية في هذه الدار حتى للأطفال والبهائم لما اقتضته حكمة أحكم الحاكمين ٩٣٥
- لو تجرد الخير في هذا العالم عن الشرّ لكان عالمًا غير هذا العالم ٩٣٦
- الأصل الثامن: في ابتلاء المؤمنين بغلبة عدوّهم لهم وقهرهم: حكم عظيمة ٩٣٦
- منها: استخراج عبوديتهم لله بالذل والانكسار والسؤال ٩٣٦
- ومنها: لو كانوا دائمًا منصورين لدخل معهم من ليس قصده الدين ٩٣٧
- ومنها: أن الله يحبّ من عباده تكميل عبوديتهم على السراء والضراء في العافية والبلاء ٩٣٧
- ومنها: أن امتحانهم يمحّصهم ويهذبهم، كما حصل يوم أحد وما جاء فيها من الآيات (١٣٩ - ١٤٤ من سورة آل عمران) ٩٣٧
- بيان ما في هذه الآيات من مقاصد ٩٣٨

- الأصل التاسع: إنما خلق الله السموات والأرض والموت والحياة
 لا ابتلاء عباده..... ٩٣٩
- قوله تعالى في سورة هود: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ
 أَيَّامٍ﴾ إلخ..... ٩٣٩
- قوله في سورة الكهف: ﴿لَنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾..... ٩٣٩
- قوله في سورة الملك: ﴿لَنَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾..... ٩٣٩
- قوله في سورة الأنبياء: ﴿وَنَبْلُوَكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾..... ٩٣٩
- قوله في سورة محمد: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى تَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالضَّعِيفِينَ
 وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾..... ٩٣٩
- قوله في سورة العنكبوت: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ الآية ومعناها..... ٩٣٩
- قوله في سورة الأحزاب: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا
 اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾..... ٩٤٠
- امتحان الكافر في الآخرة بالعذاب..... ٩٤٠
- المؤمنون أخفّ فتنة من الكافر والفاجر..... ٩٤٠
- لا بد من حصول الألم والمعاناة لكل نفس..... ٩٤٠
- الأصل العاشر: الإنسان مدنيّ بالطبع لا بد له من مخالطة الناس
 وموافقتهم أو مخالفتهم في أهوائهم واعتقاداتهم، ولا بد في ذلك
 من ألم وعذاب..... ٩٤٠
- اعتبر هذا بمن يطلبون موافقته على الظلم والزور..... ٩٤١
- ألم يسير يعقب لذة عظيمة أو لى بالاحتمال..... ٩٤١
- الأصل الحادي عشر: البلاء الذي يصيب العبد في الله إما في نفسه أو
 في ماله، أو في عرضه، أو في أهله ومن يُحب..... ٩٤١

- أشدّ هذه الأقسام: المصيبة في النفس وغاية ذلك الاستشهاد في سبيل
الله وتلك أشرف الموات وأسهلها وأفضلها عقبي ٩٤١
- قول الله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ...﴾ ٩٤٢
- ﴿قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِيكُمْ مِنْ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً﴾ ٩٤٢
- إذا كان هذا في مصيبة النفس فمصيبة المال والعرض كذلك ٩٤٢
- من رفه بدنه وعرضه وآثر راحته على التعب لله أتعبه الله أضعاف ذلك ٩٤٣
- قول أبي حازم: «لما يلقي العبد الذي لا يتقي الله من معالجة الخلق...»
إلخ ٩٤٣
- امتنع إبليس عن ذلّ سجدة فصار خادماً لأهل الفسوق والعصيان ٩٤٣
- أنف عباد الأصنام أن يعبدوا إلهاً واحداً ورضوا أن يعبدوا آلهة من
الأحجار ٩٤٣
- كل من امتنع أن يذلّ لله أو يبذل ماله في مرضاته لا بدّ أن يذلّ للحقير
ويبذل ماله في مرضاته ٩٤٣
- فصل: محبة الله والأنس به والشوق إلى لقائه والرضى عنه وبه: أصل
الدين، كما أن معرفته بأسمائه وصفاته أجلّ علوم الدين ٩٤٣
- قول الله لرسوله: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ ٩٤٤
- وصية النبي ﷺ أصحابه أن يقولوا عند الصباح: «أصبحنا على فطرة
الإسلام...» الحديث، وهي حقيقة شهادة أن لا إله إلا الله ٩٤٤
- محبة الرسول تابعة لمحبة الله، ولا يكون الإيمان إلا بها، فما الظن
بمحبة الله ٩٤٥
- ما خُلِقَت الجن والإنس، ولا أُرسلت الرسل، ولا أُسست الجنة والنار،
إلا لأجل محبته ٩٤٥

- الله سبحانه كلما خِفَتَه أُنِسَتْ به بخلاف المخلوق ٩٤٥
- محبة المخلوق إذا لم تكن لله فهي عذاب للمحب ووبال ٩٤٦
- شأن محبة الله غير شأن محبة المخلوق، فمحبة نعيم النفوس وحياة
الأرواح ٩٤٦
- الحلاوة التي يجدها المؤمن بمحبة الله فوق كل حلاوة ٩٤٦
- قول بعضهم: «إنه ليمر بالقلب أوقات أقول فيها: إن كان أهل الجنة في
مثل هذا...» إلخ ٩٤٦
- قول آخر: «إنه ليمر بالقلب أوقات يهتز فيها طرباً بأنسه بالله» ٩٤٦
- قول آخر: «مساكين أهل الغفلة خرجوا من الدنيا وما ذاقوا أطيب ما
فيها» ٩٤٧
- قول آخر: «لو علم الملوك وأبناؤهم ما نحن فيه لجالدونا بالسيوف
عليه» ٩٤٧
- وجدان ذلك بحسب قوّة المعرفة بالمحبوب وأسمائه وصفاته ٩٤٧
- القلب لا يفلح ولا ينعم ولا يسكن إلا بعبادة ربه وحده وحبه ٩٤٧
- في القلب فقر ذاتي إلى ربه من حيث هو معبوده ومحجوبه، ومن حيث
هو ربه وخالقه ورازقه ٩٤٨
- من لم يحقق المحبة لله على أتم معانيها، لم يحقق شهادة أن لا إله إلا
الله ٩٤٨
- من لم يستعن بالله ويتوكل عليه فلا طريق له إلى هذه المحبة ٩٤٨
- لذة المعصية وشهوتها تستر لذة الحلاوة الإيمانية أو تنقصها أو تذهبها ٩٤٩
- حديث: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن...» الحديث ٩٤٩

- المؤمن يرى استبداله بلذة المعصية من لذة حب الله كاستبدال البعر
 ٩٤٩ الخسيس بالجواهر النفيس
- في الناس الخسيس الذي لا يحب إلا الخسيس، كما أن فيهم من لا
 ٩٤٩ يحب إلا الصنائع الخسيسة
- من حصل له حلاوة الإيمان عدم اقتضاء الذنب، وهو صاحب النفس
 ٩٥٠ المطمئنة
- مَن عنده إيمان وتصديق بوعد الله ووعيده يترك الذنب خوفاً ورجاء ٩٥٠
- قول الله تعالى في النفس المطمئنة: ﴿يَتَأَيَّنَهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ﴾ إلخ ٩٥٠
- قول الله تعالى في النفس المجاهدة: ﴿تُحَرِّكُكَ رَبُّكَ لِلَّذِينَ
 ٩٥٠ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فَتَرْنَا﴾ الآية
- النفوس ثلاثة: مطمئنة، أو مجاهدة صابرة أو مفتونة بالشهوات ٩٥٠
- فصل: في بيان كيد الشيطان لنفسه قبل كيده للأبوين ٩٥١
- كان في امتثال الشيطان أمر ربه سعادته وعزه ٩٥١
- إنما قام بقلبه هوس نفسه الجاهلة، وحسده لآدم على ما أكرمه الله به من
 ٩٥١ أنواع الكرامة
- كان الشيطان يطيف بآدم وهو صلصال فيقول: لئن سُلِّطَ عليّ لأعصيته،
 ٩٥١ ولئن سُلِّطْتُ عليه لأهلكته
- معارضة الشيطان وحزبه للنصوص بالمعقول والرأي الفاسد، وفي ذلك
 ٩٥٢ اعتراض على العليم الحكيم
- حجته الداحضة في تفضيل مادته وأصله على مادة آدم وأصله ٩٥٢
- أهان الشيطان نفسه وأذلها بجهله، ومن كان غشه لنفسه كذلك كيف
 ٩٥٢ يسمع منه عاقل ؟

- فصل: وأما كيدہ للأبوين فمتأهما بالخلود في الجنة، وحلف أنه
 ناصح، فجرت عليهما المحنة ثم تداركهما الله، فعلمهما: ﴿رَبَّنَا
 ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ ٩٥٣
 ظن اللعين أن الله يتخلى عن صفيه وحبيبه ٩٥٣
 بُلي العدو بالذنب فأصر وعارض، ولم يسأل الإقالة ولا ندم. وبُلي
 الحبيب بالذنب فاعترف وندم، وتضرع، وفزع إلى التوحيد
 والاستغفار ٩٥٤
 فصل: ثم كاد أحد ولدي آدم حتى قتل أخاه ٩٥٤
 حديث: «ما من نفس تُقتل ظلمًا إلا كان على ابن آدم الأول كِفْلٌ من
 دمها» ٩٥٤
 فصل: ثم جرى الأمر على الاستقامة والسداد ٩٥٤
 قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ ٩٥٤
 قول قتادة: كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الهدى.. إلخ ٩٥٥
 قول ابن عباس: كانوا على الإسلام وهو الصحيح ٩٥٥
 قول الحسن وعطاء: كانوا على ملة واحدة هي الكفر. وهو ضعيف ٩٥٦
 قراءة أبي بن كعب: (فاختلفوا فبعث الله النبيين) ٩٥٦
 المقصود أن العدو كادهم بعبادة الأصنام وإنكار البعث حتى انقسموا
 إلى مؤمن وكافر ٩٥٧
 أول ما كاد به عبَاد الأصنام من العكوف على القبور وتصوير المقبورين ٩٥٧
 قول الله: ﴿وَلَا تَذَرْنِ دَرًا وَلَا سَوَاعًا...﴾ الآية ٩٥٧
 رواية البخاري عن ابن عباس: «هذه أسماء رجال صالحين...» إلخ ٩٥٧
 رواية ابن جرير عن محمد بن قيس: «كانوا قومًا صالحين...» إلخ ٩٥٧

- ما روى الكلبي أن أولاد شيث كانوا يأتون جسد آدم في المغارة التي
دفنوه فيها من أرض الهند ويعظمونه. وأن رجلاً من بني قابيل
نحت صنماً لبني قابيل ٩٥٨
- قول الكلبي في قصة ودّ وسواع ويغوث ويعوق ونسراً. وأن أول من
صوّره من رجل من بني قابيل ٩٥٨
- كانت هذه الأصنام عملت على عهد يرد بن مهلائيل، ثم بعد القرن
الثالث عظمت وعبدت فبعث الله إليهم إدريس فكذبوه ٩٥٨
- بعث الله نوحاً وهو ابن أربعمائة وثمانين سنة ٩٥٩
- الطوفان قذف هذه الأصنام إلى ساحل جدّة فوارتها الرمال على كرّ
الأيام ٩٥٩
- عمرو بن لُحي كان كاهناً وكان له رثي من الجنّ ٩٥٩
- عمرو بن لُحي أول من كشف عن هذه الأصنام بإرشاد رثيه من الجنّ ٩٥٩
- عمرو بن لُحي من فرق هذه الأصنام في الجزيرة ودعا الناس إلى
عبادتها ٩٥٩
- كان أهل الجاهلية يبعثون باللبن إلى ودّ ٩٦٠
- هدم خالد بن الولد صنم ودّ ٩٦٠
- كان ودّ على صورة رجل عظيم عليه حلتان تقلد سيفاً وتنكب قوساً ٩٦٠
- دفع عمرو بن لُحي سواعاً إلى الحارث بن تميم المضري، فكان
بأرض وهاط من بطن نخلة ٩٦٠
- دفع عمرو بن لُحي يغوث إلى مذحج فكان بأكمة باليمن ٩٦٠
- دفع عمرو بن لُحي يعوق إلى مالك بن مرثد الهمداني، فكان بخيوان
من اليمن ٩٦١

- دفع عمرو بن لُحي نسرًا إلى معديكرب الرعيني، فكان بسبباً تعبده
 حمير حتى هودهم ذو نواس ٩٦١
- حديث: «رأيت عمرو بن لُحي الخزاعي يجر قصبه في النار. كان أوّل
 من سيب السوائب وغير دين إبراهيم» ٩٦١
- كان أكثم بن الجون الخزاعي يشبه عمرو بن لُحي ولا يضره شبهه ٩٦٢
- قول ابن هشام: إن عمرو بن لُحي أتى بهُبل من الشام من أرض البلقاء ٩٦٢
- قول الكلبي: إنه لم يكن أحد من ولد إسماعيل يظعن من مكة إلا حمل
 معه حجرًا من الحرم يعظمه ويطوف به حيث كان مع تعظيمهم
 للبيت وحجه، ثم عبدوا ما استحسنا من الأوثان ونسوا دين
 إبراهيم، واستخرجوا ما كان يعبد قوم نوح ٩٦٣
- تلبية نزار: لبيك لا شريك لك إلا شريك هو لك، تملكه وما ملك ٩٦٣
- كان عمرو بن لُحي أوّل من سيب السوائب وبحر البَحيرة وحمى
 الحامي، وهو الذي انتزع الكعبة من جرهم ونفاهم عن مكة ٩٦٣
- مرض عمرو بن لُحي واستشفأؤه بأرض الشام، وجلبه الأصنام إلى
 مكة منها ٦٤(
- أقدم ما اتخذت العرب من الأصنام مناة كان على ساحل البحر من
 ناحية المشلل بقديد ٩٦٤
- كانت الأوس والخزرج أكثر الناس تعظيمًا لمناة ٩٦٤
- كانت الأوس والخزرج لا يرون حجهم يتم إلا بالحلق عند مناة
 والإقامة عنده وتعظيمه ٩٦٤
- كانت مناة لهذيل وخزاعة، فهدمت عام الفتح ٩٦٤
- ثم اتخذوا اللات بالطائف، وكانت صخرة مربعة، وكان يهودي يلت
 عندها السوق ٩٦٤

- كانت قريش وجميع العرب تعظم اللات ويسمون تيم اللات ٩٦٥
- وكانت في موضع منارة مسجد الطائف اليسرى ٩٦٥
- بعث المغيرة بن شعبة لهدم اللات وحرقها ثم اتخذوا العزى، اتخذها
- ظالم بن أسعد بواد من نخلة فوق ذات عرق ٩٦٥
- كانوا يسمعون الصوت من بيت العزى، كانوا يسمون عبد العزى،
- وكانت أعظم الأصنام عند قريش ٩٦٥
- كانت العزى شيطانة تأتي ثلاث سمرات فبعث رسول الله ﷺ خالدًا
- فعضدها، ثم رأى عند قطع الشجرة الثالثة حبشية نافشة شعرها،
- ففلق رأسها بالسيف فإذا هي حممة، وقتل سادنها دية ٩٦٥
- قول النبي ﷺ: «تلك العزى ولا عزى بعدها» ٩٦٥
- كان لقريش أصنام في جوف الكعبة وحولها، أعظمها هُبَل، وكان من
- عقيق أحمر ٩٦٥
- أول من نصب هبل خزيمة بن مدركة ٩٦٦
- كانت الأقداح السبعة التي يستقسمون بها أمام هبل ٩٦٦
- كانوا يستقسمون بالأزلام عنده ٩٦٦
- قول أبي سفيان يوم أُحد: أعلُ هبلُ ٩٦٦
- وكان لهم إساف ونائلة: رجل من جرهم وامرأة فسقا في الكعبة
- فمسخا، فعبدتهما خزاعة ومن حج البيت من العرب ٩٦٦
- كان من الأصنام ذو الخلصة، حجرًا أبيض منقوشًا عليه كهية التاج على
- سبع ليال من مكة إلى اليمن ٩٦٧
- كانت خثعم وبعيلة تعظم ذا الخلصة ٩٦٧
- قول النبي ﷺ لجريز بن عبد الله البجلي: «ألا تكفيني ذا الخلصة؟»
- فهدمه وأحرقه ٩٦٧

- صنم ذي الكفين لدوس حرقه الطفيل بن عمرو ٩٦٧
- صنم ذي الشرى لبني الحارث بن يشكر ٩٦٧
- صنم الأقيصر لقضاة ولخم وجدام في مشارف الشام ٩٦٧
- صنم نهم لمزينة ٩٦٧
- صنم سكير لعنزة، والفلس لطيء، هدمه علي بن أبي طالب ٩٦٧
- كان لأهل كل دار بمكة صنم في دارهم يتبركون به كلما أرادوا الخروج
إلى سفر أو عادوا منه ٩٦٧
- صنم عمّ أنس لخلولان يقسمون له من أنعامهم وحرثهم بينه وبين الله ٩٦٨
- صنم سعد لبني ملكان: صخرة طويلة بأرض فلاة، كانوا يهرقون عليها
الدماء كانوا يقفون عليه الإبل، فنفرت إبل واحد منهم، فقال فيه
شعرًا يسيبه ٩٦٨
- كان لعمر بن الجموح السلمي الأنصاري صنم من خشب اسمه مناة،
كان يذهب به بنوه إلى الحفر ويلطخونه بالعدرات فكان ذلك
سبب إسلام عمرو وهدايته ٩٦٩
- شعر عمرو بن الجموح في ذم صنمه مناة وشكر الله على هدايته
للاسلام ٩٦٩
- اتخذت العرب بيوتًا تعظمها مع الكعبة وتهدي لها وتسدنّها، وتطوف
بها، كما تصنع بالكعبة وكان بعضهم يسميها كعبة ٩٧٠
- كان الرجل إذا نزل منزلاً جمع أربعة أحجار فاتخذ أحسنها رباً والثلاثة
أثافي لِقدره ٩٧٠
- قول أبي رجاء العطاردي: «كنا نعبد الأحجار في الجاهلية فإذا وجدنا
حجرًا هو أحسن نلقي ذلك ونأخذه، فإذا لم نجد حجرًا جمعنا
كثبة تراب ثم حلبنا عليها، ثم طفنا بها» ٩٧١

- قول أبي عثمان النهدي نحو قول أبي رجاء ٩٧١
- قول عمرو بن عبسة مثل ذلك ٩٧١
- تفسير رسول الله ﷺ الأصنام التي كانت فوق الكعبة وحولها يوم فتح مكة ٩٧٢
- فصل: سبب تلاعب الشيطان بعباد الأصنام ٩٧٢
- طائفة دعاهم من جهة تعظيم الموتى كقوم نوح ٩٧٢
- لعن رسول الله ﷺ المتخذين على القبور المساجد والشجر ٩٧٢
- حديث: «اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» ٩٧٢
- أبى المشركون إلا خلاف سنة رسول الله ﷺ في القبور ٩٧٣
- خواص المشركين اتخذوا الأصنام على صور الكواكب، وجعلوا لها بيوتًا وسدنة وحجًا ٩٧٣
- فمنها بيت على رأس جبل بأصبهان وبيوت بصنعاء ٩٧٣
- بيت الشمس بفرغانة بناءه قابوس وخربه المعتصم ٩٧٣
- وضع برهمن لشريعة الهند ٩٧٣
- أعظم بيوت الأصنام بالهند بيت بالملتان من السند على صورة الهولي الأكبر ٩٧٣
- فتحت مدينة ملتان في أيام الحجاج ٩٧٣
- لم يهدم المسلمون هذا الصنم على أن يأخذوا ثلث ما يجتمع عنده من المال ٩٧٣
- الهند تحج إليه من ألفي فرسخ وتحمل معها الأموال العظيمة ٩٧٤
- أصل عبادة الكواكب من مشركي الصابئة الذين ناظرهم إبراهيم وكسر آلهتهم ٩٧٤

- ٩٧٤ عباد الشمس يزعمون أنها ملك ولها نفس وعقل
- اتخذ عباد الشمس لها صنماً بيده جوهرة على لون النار، وجعلوا له
- ٩٧٤ بيتاً خاصاً يقفون عليه الوقوف
- عبادتهم للشمس كل يوم ثلاث مرات إذا طلعت، وإذا غربت، وإذا
- ٩٧٤ توسطت الفلك
- ٩٧٤ نهى النبي ﷺ عن تحري هذه الأوقات بالصلاة
- ٩٧٥ فصل: عبّاد القمر اتخذوا له صنماً وزعموا أن له تدبير العالم السفلي
- اتخذوا له صنماً على شكل عجل يجره أربعة، ويده جوهرة، وكيفية
- عبادتهم له، إذا أردت الوقوف على عبادة الكواكب ومن عبدها
- وهياكلها فانظر كتاب «السر المكتوم في مخاطبة النجوم»
- ٩٧٥ المنسوب إلى ابن خطيب الري
- ٩٧٥ اتخاذ أصحاب الروحانيات والكواكب أصناماً على صورتها
- ٩٧٥ الأصل في الصنم أنه على شكل معبود غائب لينوب منابه
- من أسباب عبادتها أن الشيطان يكلمهم من جوفها، ويخبرهم ببعض
- ٩٧٦ المغيبات
- ٩٧٦ قولهم: إن الذي يسمعونه روحانيات الأصنام
- ٩٧٦ أصحاب هذه الأصنام، أو الملائكة الموكلة بخدمته
- ٩٧٦ أكثر أهل الأرض مفتون بالأوثان لم يتخلص منها إلا الحنفاء
- ٩٧٦ قول إبراهيم: ﴿وَأَجْتَبَيْتَنِي وَبَيَّتَنِي أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾
- ٩٧٦ حديث: «أن بعث النار من كل ألف تسع مئة وتسعة وتسعون»
- قول الله: ﴿وَلَنْ تُطْعَمَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾
- ٩٧٧ ونحوها

- الدليل على عظم الفتنة بالأصنام أن عابديها يبذلون نفوسهم وأموالهم
 ٩٧٧ دونها
- الفتنة بالأصنام أشد من فتنة عشق الصور والفجور بها ٩٧٧
- تأله القلوب للأصنام أشد من تألهها للصور ٩٧٧
- القرآن وسائر الكتب الإلهية مصرحة ببطلان عبادة الأوثان، وأن أهله
 أعداء الله ورسله، وأنهم أولياء الشيطان ٩٧٧
- أباح الله لرسوله وأتباعه دماءهم وأموالهم ونساءهم وأبناءهم ٩٧٨
- فصل: من أسباب عبادة الأصنام: الغلو في المخلوق ٩٧٨
- الله تعالى ينهى أن يجعل غيره ندًا له ومثلاً، لا أن يشبه هو بغيره ٩٧٨
- كل مشرك فهو مشبه لإلهه ومعبوده بالله سبحانه، وإن لم يشبهه به من
 كل وجه ٩٧٩
- وصف اليهود الله سبحانه بالنقائص والعيوب ٩٧٩
- قول اليهود: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ﴾ و ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ ٩٧٩
- وصف الله بالاستراحة من خلق العالم وأن له صاحبة وولدًا من أبطل
 الباطل ٩٧٩
- الذين يقولون من أهل الكلام: إنه لا يقوم دليل عقلي على انتفاء
 النقائص والعيوب عن الله لا يقدرّون على الردّ على من اتخذ له
 الصاحبة والولد، فاستروح بعضهم إلى دليل الإجماع، وأدلته
 عندهم ظنية ٩٧٩
- أهل السنة يقولون: إن تنزيهه سبحانه عن النقائص والعيوب واجب
 لذاته كما أن صفات الحمد والكمال واجبة لذاته ٩٨٠

- نفى أهل الكلام ما أثبتته الرسل من صفات الله، وزعموا أنه يستلزم
التجسيم وجاؤوا إلى ما علم بالفطر والاضطرار العقلي من تنزيه
الله عن النقص فقالوا: ليس في أدلة العقل ما ينفيه ٩٨٠
- لم يكن في الأمم من جعل المخلوق أصلاً ثم شبه الله به ٩٨٠
- أهل الكلام أعرضوا عن بيان أصل عبادة الأصنام وهو تشبيه أوثانهم
بالله في الإلهية ٩٨١
- وهذا موضع مهم تعرف به ما نزه الرب نفسه عنه، ويبيّن ما ينفيه الجهمية
المعطلة ٩٨١
- إنما قصد القرآن إلى إبطال ما عليه المشركون العادلون بالله غيره ٩٨١
- الآيات في ذلك ٩٨١
- قول النبي ﷺ لمن قال له: ما شاء الله وشئت: «أجعلتني لله نداً؟» ٩٨١
- معنى الند: المثل والشبيه ٩٨١
- قول ابن مسعود وابن عباس في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾:
«لا تجعلوا لله أكفاء من الرجال تطيعونهم في معصية الله» ٩٨٢
- قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ ومعناها ٩٨٣
- قول ابن عباس: «يريد عدلوا بي من خلقي الحجارة والأصنام» إلخ ٩٨٣
- قول الزجاج ومجاهد والأحمر والكسائي في معنى العدل ٩٨٣
- قول الله تعالى: ﴿تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (١٧) إِذْ سَأَلْتُمْ بِرَبِّ
الْعَالَمِينَ ٩٨٣
- اعترفوا بضلالهم البين إذ جعلوا لله شبهاً وعدلاً من خلقه سوؤهم به في
العبادة والتعظيم ٩٨٣
- قوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ ٩٨٤

- لم يقل تعالى: هل تعلمه سميًّا غيره؟ ٩٨٤
- قوله تعالى: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ ٩٨٤
- لم يكن أحد من الأمم يضرب الله مثلاً لخلقه ٩٨٤
- المشبه الله بغيره إن قصد التعظيم لم يكن تعظيمًا ٩٨٥
- إثبات صفات الكمال لا يتضمن التشبيه والتمثيل ٩٨٥
- الجهمية وأتباعهم أعرضوا عن التشبيه المذموم صفحًا وجعلوا صفات الكمال تشبيهاً ٩٨٥
- قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ ٩٨٥
- الثناء على الله ليس بكونه سبحانه لا يماثل المخلوق، وإنما يكون بنفي الند والعدل عن الله، وإثبات صفات الكمال له ٩٨٥
- قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ لم يقصد به نفي صفات كماله وعلوه على خلقه ونحوها، وإنما قصد به نفي شريك يستحق العبادة معه ٩٨٦
- سياق الآيات (٦ - ١١) من سورة الشورى لبيان موقع ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ منها وأنه تقرير لتوحيد الإلهية ٩٨٦
- نهى النبي ﷺ أن يسجد أحد لمخلوق أو يحلف به، أو يصلي إلى قبره، أو يتخذ قبره مسجدًا، أو يعلق عليه قنديل ٩٨٧
- المُشَبَّهة هم الذين يشبهون المخلوق بالخالق في العبادة والتعظيم والخضوع والحل والنذر والعكوف عند قبره ونحوها، لا أهل التوحيد المبتنون لله ما أثبت له نفسه، النافون عنه ما نفاه عن نفسه الذين لا يجعلون له نذًا من خلقه ٩٨٧

- فصل: ومن كيده ما كاد به عبّاد النار ٩٨٨
- بشار بن برد الشاعر كان يُرمى بتعظيم النار ٩٨٩
- أصناف عبّاد النار، وعبادتهم وتعظيمهم لها ٩٨٩
- منهم من كان يتقرّب بإلقاء نفسه فيها وهم أكثر ملوك الهند، وكيفية ذلك ... ٩٨٩
- فصل: ومن كيده وتلاعبه بعبّاد الماء، وكيفية عبادتهم ٩٩٠
- فصل: ومن كيده وتلاعبه بتلاعبه بعبّاد الحيوان، الخيل والبقر ٩٩١
- عباد الإنسان حيّاً وميتاً والشجر والجن ٩٩١
- الآيات في عبدة الجن واستمتاعهم بالإنس ٩٩١
- قول ابن عباس ومجاهد والحسن في معنى استمتاع كل من الجن
والإنس بالآخر ٩٩١
- هذه الآية منطبقة على أصحاب الأحوال الشيطانية الذين يحسبهم
الجهال أولياء الرحمن ٩٩٢
- الذي نور الله بصيرته بالعلم والإيمان لا يروج عليه زغلهم ٩٩٣
- الفاسق يستمتع بالشيطان والشيطان يستمتع به ٩٩٣
- المشرك يستمتع بالشيطان ويستمتع الشيطان به ٩٩٣
- معنى قوله: ﴿وَبَلَّغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَلْتَ لَنَا﴾ ٩٩٣
- فصل: ومن تلاعبه بهم أن زين لهم عبادة الملائكة ٩٩٤
- الآيات في ذلك من سورة سبأ ومن سورة الفرقان ٩٩٤
- قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ عام في كل
عابد ومن عبده من دون الله ٩٩٤
- قوله: فيقول: ﴿أَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ﴾
خطاب لعيسى وعزير والملائكة في قول مجاهد ٩٩٤

- قال عكرمة والضحاك والكلبي: هو عام في الأوثان وعبدتها ٩٩٥
- قول مقاتل في معنى: ﴿أَنْتُمْ أَضَلُّتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ﴾ ٩٩٥
- جواب المعبودين: ﴿سُبِّحَنَكَ مَا كَانَ يَلْبِغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ إنما يحسن من الملائكة والمسيح وعزير ومن عبدهم
- المشركون من أولياء الله ٩٩٥
- قول ابن جرير في ذلك ٩٩٥
- القراءات في قوله (نتخذ) بالبناء للفاعل وبالبناء للمفعول، وما ورد
- على كل من القراءتين من إشكال والجواب عن ذلك ٩٩٦
- جواب من قرأها بالبناء للفاعل من وجوه ٩٩٧
- قول الزجاج: قراءة (نتخذ) - بضم النون وفتح الخاء - خطأ ٩٩٨
- «من» لا تدخل إلا على مفعول لا مفعول دونه ٩٩٩
- قرأ (نتخذ) - بضم النون - زيد بن ثابت وأبو الدرداء وجماعة ذكرهم
- ابن جني ٩٩٩
- قراءة الجمهور أحسن وأبلغ في المعنى المقصود ١٠٠٠
- وعلى القراءتين فهذا الجواب من الملائكة والأولياء الذين عبدوا من
- دون الله لا من كل الأصنام ١٠٠٠
- ذكر المعبودين السبب الذي أشرك به العابدون بقوله: ﴿وَلَكِنْ
- مَتَّعْتَهُمْ﴾ إلخ ١٠٠٠
- قول الله للعابدين: ﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ بِمَا تَقُولُونَ﴾ ١٠٠١
- ينادي مناد يوم القيامة: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَنَاصَرُونَ﴾ (٥٥) بَلْ هُمْ آيَوْمَ مُتَسَلِّمُونَ ﴿ ١٠٠٢

فصل: كيد الشيطان للشئويه، القائلين إن الصانع اثنان: إله الخير

- نور، وإله الشر ظلمة..... ١٠٠٢
- اختلفوا في نسبة النور إلى الظلمة، هل هو فوقها أو بجانبها؟ ١٠٠٣
- مذاهبهم وأقوالهم السخيفة..... ١٠٠٣
- مدار مذهبهم يدور على أن خير الموجودات كفاء لشرها وأخبثها وضد له ومناوئ له، وأن النور لا يصدر منه الشر ثم جعلوه منبع الشر..... ١٠٠٤
- قول الديصانية من المجوس..... ١٠٠٤
- شناعاتهم في سبب خلق النور والظلمة والشيطان..... ١٠٠٥
- أصل مذاهبهم إثبات القدماء الخمسة: الباري، والزمان، والخلاء، والهيولى، وإبليس..... ١٠٠٥
- كان محمد بن زكريا الرازي على هذا المذهب، أخذ من كل دين شر ما فيه، وصنّف كتابًا في إبطال النبوات..... ١٠٠٥
- شناعته في قوله في سبب حدوث العالم..... ١٠٠٥
- حكاية هذه السخافات ليعرف المؤمن قدر نعمة الله عليه..... ١٠٠٦
- فصل: المجوس تعظم الأنوار والغيران والماء والأرض وتقر بنبوة زرادشت..... ١٠٠٦
- المزدكية والخرمية لا يقولون بحلال ولا حرام ولا نبوات ولا معاد..... ١٠٠٦
- ومن هؤلاء القرامطة والإسماعيلية والنصيرية، وسائر فروع العبيديين الذين كانوا يسمون الفاطميين..... ١٠٠٧
- تلاعب الشيطان بالصابئة، وأصل دينهم وفرقهم..... ١٠٠٨
- الصابئة الحنفاء، والصابئة المشركون..... ١٠٠٨

- الصابئة المشركون يعظمون الكواكب السبعة والبروج الاثني عشر،
 ١٠٠٨ ويتخذون لها الصور والهيكل، وأنواعًا من العبادات المخصصة...
 من الصابئة من يوافق المسلمين في صوم رمضان واستقبال الكعبة
 والحج وغير ذلك ١٠٠٩
 هلال بن المحسن الصابي ١٠٠٩
 أصل دينهم زعمهم أنهم يأخذون بمحاسن كل دين ١٠٠٩
 معنى الصابي، وقول المشركين للنبي ﷺ ومن تبعه: صباة ١٠٠٩
 أكثر الصباة فلاسفة ١٠١٠
 فرق الصابئة وبيان مذاهبهم وآرائهم الباطلة ١٠١٠
 قول المشركين منهم: لا وصول لنا إلى الله لجلاله وعظمته إلا
 بالوسائط الروحانية القريبة منه، فهم آلهتنا وأربابنا، وهو إلههم
 وربهم، وما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ١٠١١
 قالوا: لا يحصل لنا غرضنا إلا بالاستمداد من جهة هذه الروحانيات،
 بالتضرع وأنواع العبادات والقربات والبخور لها ١٠١١
 قولهم: الأنبياء بشر مثلنا يريدون أن يتفضلوا علينا ١٠١٢
 ابن عربي الاتحادي وأتباعه يقولون: الولي أفضل من النبي ١٠١٢
 كفرهم بأصل الدين الذي جاءت به الرسل، وهما عبادة الله وحده،
 واتباع رسله فيما جاؤوا به من عند الله ١٠١٢
 رد إمام الحنفاء إبراهيم على الصابئة في عبادة الكواكب ومحاكاة لهم ١٠١٣
 تخويفهم له أن تصيبه آلهتهم بسوء، كما يخوف المشرك الموحد أن
 يتصرف فيه معبوده ومعتقده من الموتى ١٠١٣
 قلب إبراهيم حجته عليهم، وتخويفهم من الله والشرك به ما لم ينزل
 به عليهم سلطانًا ١٠١٤

- قول ابن حزم: كان الذي يتحلله الصابئة أقدم الأديان على وجه الدهر ١٠١٥
- فصل: في ذكر تلاعب الشيطان بالدهرية الذين عطلوا المصنوعات
عن صانعها ١٠١٦
- فرقة منهم قالت: إن الأفلاك أحرقت إلههم بسبب سرعة حركتها وعدم
قدرته على ضبطها ١٠١٦
- فرقة منهم قالت: إن الأشياء لا أول لها ولا مبدأ، والعالم دائم لم يزل
ولا يزال ١٠١٦
- سرى داء هؤلاء الدهرية في أكثر الناس ولم ينج منه إلا أتباع الرسل ١٠١٧
- فصل: في طوائف الفلاسفة، ومعنى الفلسفة ١٠١٧
- الحكمة التي جاءت بها الرسل ١٠١٨
- أصل معنى الفلسفة محبة الحكمة ١٠١٩
- ثم صار في عُرف الناس مختصاً بمن خرج عن الديانات السماوية ١٠١٩
- بل خصّ باتباع أرسطو المشائين الذين هذب ابن سينا طريقتهم ١٠١٩
- أرسطو وشيعته أول من قال بقدم العالم ١٠١٩
- الفلاسفة القدماء يقولون بحدوث العالم وإثبات الصانع وعلوّه على
خلقه ١٠١٩
- قول ابن رشد في إثبات الجهة لله تعالى عقلاً ونقلاً ١٠١٩
- فصل: كان أساطين الفلاسفة يعظمون الأنبياء ولا يتكلمون في
الإلهيات ١٠٢٠
- كان أرسطو مشركاً يعبد الأصنام ١٠٢١
- كلام أرسطو في الإلهيات كله خطأ تعقبه بالردّ عليه كل طوائف
المسلمين حتى الجهمية ١٠٢١

- أنكر أرسطو علم الله الأشياء ١٠٢١
- حقيقة ما كان عليه أرسطو الكفر بالله وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم
- الآخر ١٠٢١
- أتباعه يعظمونه أكثر من تعظيمهم للرسول، ويسمونهم المعلم الأول؛ لأنه
- أول من وضع المنطق ١٠٢١
- فساد ميزان المنطق وعوجه وتعويجه للعقول ١٠٢٢
- صنف شيخ الإسلام ابن تيمية كتابين في الردّ على المنطق يبين فيهما
- تناقضه وتهافته ١٠٢٢
- صنّف أبو سعيد السيرا في الرد على المنطق ١٠٢٢
- الفارابي وضع التعاليم الصوتية، وبسط فلسفة أرسطو وهذبها ١٠٢٢
- الفيلسوف عند هؤلاء لا بد أن يكون كافرًا بالله وملائكته وكتبه ورسله
- واليوم الآخر، وإلا نسبوه إلى الجهل ١٠٢٢
- الزندقة والإلحاد عندهم جزء من مسمى الفضيلة أو شرط فيها ١٠٢٣
- ابن سينا يقول ويقرّر أن الله هو الوجود المطلق بشرط الإطلاق وليس له
- صفة ثبوتية تقوم به ١٠٢٣
- الله عندهم خيال لا حقيقة له ١٠٢٣
- أرسطو لم يثبت إلا وجودًا من جهة كونه مبدأ عقليًا للكثرة وعلة غائية
- لحركة الفلك ١٠٢٤
- ابن سينا قرّب مذاهب الملاحدة إلى دين الإسلام بجهد ١٠٢٤
- الملائكة عندهم ما يتصوّره النبي ﷺ في نفسه من أشكال نورانية هي
- العقول المجردة ١٠٢٤
- وربما تقرّب بعضهم إلى الإسلام فقال: إنها القوى الخيرة الفاضلة،
- والشياطين هي القوى الشريرة ١٠٢٥

- كفر الفلاسفة بكتب الله، لأنه ليس له كلام، ولا ينبغي أن يتكلم، ومن
تقرّب منهم إلى الإسلام قال: إنها فيض من العقل الفعّال على
النفس الفاضلة الزكية ١٠٢٥
- النبوّة عندهم كسبية، ومن تحققت فيه قوّة الحدس، وقوّة التخيل
والتخيل، وقوّة التأثير بالتصرف في هوى العالم، فهو نبيّ ١٠٢٥
- قولهم: الفلسفة نبوّة الخاصة، والنبوّة فلسفة العامة ١٠٢٦
- كفرهم باليوم الآخر ١٠٢٦
- هم أشدّ كفرًا من اليهود والنصارى ١٠٢٦
- أشدّ الناس خذلانًا من يحسن الظن بالفلاسفة ويقلدهم ١٠٢٦
- جهلهم وضلالهم في سلسلة الموجودات وصدور العالم عن العقول
والنفوس ١٠٢٦
- أرسطو معطل مشرك جاحد للنبوّة ١٠٢٧
- الرازي وشيعته لا يعرفون من الفلسفة إلا قول أرسطو ١٠٢٧
- ابن رشد يحكي مذهب أرسطو على غير ما يحكيه ابن سينا ١٠٢٧
- فصل: الفلاسفة موجودون في كل أمة ١٠٢٧
- فلاسفة اليونان ١٠٢٧
- الإسكندر بن فيلبس ليس هو ذا القرنين، ذاك مشرك ملحد، وهذا مؤمن
موحد ١٠٢٧
- كان أرسطو وزيرًا للإسكندر المقدوني ١٠٢٨
- استيلاء الروم على اليونان بعد البطالسة، وكان اليونان والروم يعبدون
الأصنام ١٠٢٨

- سقراط أحد تلامذة فيثاغورس الذي كان من عبادهم وخالفهم في عبادة الأصنام ١٠٢٨
- مذهب سقراط في الصفات كان قريباً من مذهب أهل الإثبات ١٠٢٩
- أفلاطون كان معروفاً بالتوحيد وإنكار عبادة الأوثان وإثبات حدوث العالم ١٠٣٠
- خالف أرسطو أستاذه أفلاطون، وتبعه ملاحدة الفلاسفة من المتتبعين إلى الملل حتى انتهت النوبة إلى ابن سينا ١٠٣١
- كان ابن سينا وأبوه من أهل دعوة الحاكم العبيدي من القرامطة الذين لا يؤمنون بمبدأ ولا بمعاد ولا ربّ ولا رسول ١٠٣١
- كان العبيديون زنادقة يتسترون بالرفض ويبطنون الإلحاد المحض ١٠٣١
- كان العبيديون يقتلون أهل العلم والإيمان ويدعون أهل الشرك والكفران ١٠٣١
- في زمن العبيدين وضعت رسائل إخوان الصفا ١٠٣١
- النصير الطوسي وزير هولاءكو نصير الشرك والكفر ١٠٣٢
- بمشورته فعل هولاءكو ببغداد وعلمائها والخليفة الأفاعيل الشيعية ١٠٣٢
- نقل النصير الطوسي الأوقاف الإسلامية وجعلها في المنجمين والسحرة والطبائعين ١٠٣٢
- نصر في كتبه قدم العالم وبطلان المعاد وإنكار صفات الرب سبحانه ١٠٣٢
- اتخذ للملاحدة مدارس، ورام جعل إشارات إمام الملحدين ابن سينا مكان القرآن ١٠٣٢
- قال النصير الطوسي: القرآن للعوام والإشارات قرآن الخواص ١٠٣٢
- كان النصير الطوسي ساحراً يعبد الأصنام ١٠٣٢

- أَلَّفَ الشهرستاني كتاب (المصارعة) في الردّ على ابن سينا، فألّف نصير
الإلحاد كتاب (مصارعة المصارعة) في نقض كلام الشهرستاني
نفى فيه أن يكون الله خالقًا عليماً ولا فاعلاً مختاراً ١٠٣٢
- الفلسفة التي يقرؤها الناس اليوم مأخوذة عن النصير الطوسي وإمامه ابن
سينا، وبعضها عن الفارابي ١٠٣٢
- دين مشركي العرب خير من خير أقوال هؤلاء ١٠٣٣
- الفلاسفة فرق شتى أحصى المؤلفون في المقالات منهم اثني عشرة فرقة .. ١٠٣٣
- لا تكاد تجد من الفلاسفة اثنين متفقين على رأي واحد ١٠٣٣
- سرى منهم التعطيل في الأمم ١٠٣٣
- فرعون كان إمام المعطلة ١٠٣٣
- كل جهمي فهو مقتد بفرعون ١٠٣٣
- بعد موت موسى رفع التعطيل رأسه وقدموه على نصوص التوراة ١٠٣٣
- انتقام الله من بني إسرائيل بتسليط مَنْ قتلهم، كما هي سنته في كل أمة
تعرض عن الوحي ١٠٣٣
- سلط الله النصارى على المسلمين ببلاد المغرب، والتتار عليهم ببلاد
المشرق لما اشتغلوا بالفلسفة والمنطق ١٠٣٣
- جدّد عيسى لبني إسرائيل دينهم فكذبوه وعادوه، وراموا قتله فطهره الله
من أيديهم واستقام الأمر بعده نحو ثلاثمائة سنة ١٠٣٥
- إفساد النصارى لدين عيسى بإدخال الفلسفة وعبادة الصور والقول
بالاتحاد، ثم تناسخت الشريعة فاستحلوا الخمر والخنزير وعبدوا
الصليب، وتعبدوا بالنجاسات وغيروا وبدلوا كثيراً ١٠٣٥
- ثم كان للنصارى عدّة مجامع يتفرّقون منها على الاختلاف والتلاعن ١٠٣٧

جمع قسطنطين ثلاثمائة من البتاركة والأساقفة لبحث مقالة أريوس في	
الأب والابن والكلمة.....	١٠٣٧
مناظرة أريوس مع بترك الإسكندرية في المجمع الثاني، وكانوا ألفين	
وثمانية وأربعين أسقفًا وبتركًا.....	١٠٣٧
الخيانة الكبرى - التي يسميها النصارى الأمانة - التي وضعها مجمع	
قسطنطين وجعلوها شعار النصرانية.....	١٠٣٩
المجمع الثالث للعن أريوس، وكانوا مائة وخمسين أسقفًا.....	١٠٤٠
مقالة أريوس: أن روح القدس مخلوق مصنوع ليس بإله.....	١٠٤٠
مناظرة بترك الإسكندرية لأريوس، وتفرّق المجمع على لعن بعضهم	
بعضًا.....	١٠٤٠
زيادتهم في الأمانة التي وضعها الثلاثمائة والثمانية عشر أسقفًا.....	١٠٤٠
قولهم: إن الأب والابن وروح القدس ثلاثة أقانيم وثلاثة وجوه وثلاثة	
خواص وحدة في تثليث وتثليث في وحدة.....	١٠٤١
زيادتهم ونقصهم وتحليلهم ما كان محرّمًا.....	١٠٤١
ثم كان لهم مجمع رابع بافيس على مناظرة نسطورس، وتفرّقهم على	
لعن بعضهم بعضًا.....	١٠٤١
النصارى المشاركة نسطورية.....	١٠٤٢
ثم كان لهم مجمع خامس على مناظرة أوطيسوس في مقالته: إن جسد	
المسيح ليس مع أجسادنا في الطبيعة، وهي مقالة اليعقوبية.....	١٠٤٢
انتشار مقالة أوطيسوس بمصر والإسكندرية.....	١٠٤٢
ثم كان لهم مجمع سادس في دولة مرقيون، وأبطلوا مقالة أوطيسوس	
وثبتوا أنه يوجد للمسيح طبيعتان وأقنوم واحد، ولعنوا نسطورس	
بترك الإسكندرية.....	١٠٤٣

- ثم كان لهم مجمع سابع في أيام أنسطاس الملك على مناظرة سورس
القسطنطيني ١٠٤٤.....
- غضب بترك بيت المقدس ورهبانه على أنسطاس وسورس ولعنهم لهما... ١٠٤٤
- بعث الملك أنسطاس يوحنا بتركًا على بيت المقدس، فانضم إلى بترك
بيت المقدس ١٠٤٥.....
- مقالة يعقوب البراذعي ١٠٤٥.....
- قتل بولس الملكاني في أيام قسطنطين ١٠٤٦.....
- ثم كان لهم مجمع ثامن لمناظرة أساقفة منبج والرها والمصيصة في
مقاتلتهم: إن جسد المسيح خيال ١٠٤٦.....
- ثم كان لهم مجمع تاسع على عهد معاوية بن أبي سفيان، وفي هذا
المجمع لعنوا كل من تقدّم من القديسين والبتاركة واحدًا واحدًا،
وزادوا في الأمانة ونقصوا، ووضعوا أمانة أخرى ١٠٤٧.....
- ثم كان لهم مجمع عاشر ١٠٤٨.....
- اختلاف النصارى وتضاربهم واضطرابهم في آلهتهم، هو الذي أوجب
للملاحدة أن يتمسكوا بما هم عليه من الإلحاد ١٠٤٩.....
- قول بعض ملوك الهند: الحكم العقلي يوجب محاربة النصارى؛ لأنهم
قصدوا إلى مضادة العقل، وحلوا ببيت الاستحالات ١٠٥٠.....
- قول أفلاطون رئيس كهنة مصر على اضطمر البابلي: إن النصارى غيروا
فغير بهم وأطاعوا جهال ملوكهم فخلطوا عليهم، فأعطوا البشر من
التعظيم بما هو للخالق وحده ١٠٥٠.....
- النصارى غلوا في المخلوق وتنقصوا الخالق بأنواع العيب والنقائص ١٠٥١.....
- النصارى سبوا الله بما لم يسبه به أحد من البشر ١٠٥٢.....

- حديث: «شتمني ابن آدم وما ينبغي له ذلك» الحديث ١٠٥٢
- قول عمر في النصارى: «أهينوهم ولا تظلموهم، فلقد سبوا الله عزَّ وجلَّ» إلخ ١٠٥٢
- عقيدة النصارى في الفداء وما فيها من الشناعات التي تأبأها كل العقول ... ١٠٥٣
- قول بعض الملوك: إن النصارى عار على بني آدم ١٠٥٤
- تركهم لشريعة عيسى ودينه ١٠٥٤
- استقبالهم المشرق وتركهم استقبال بيت المقدس ١٠٥٤
- لا يستنجون من بول ولا غائط ١٠٥٥
- صلاتهم تصليب ومهزلة بما هو من أقبح الأعمال ١٠٥٥
- في التوراة: «ملعون من تعلق بالصليب» ١٠٥٥
- ما في تعظيمهم الصليب من تناقض ومخالفة للعقول والفطر ١٠٥٦
- لو عقلوا لكان الصليب أبغض شيء إليهم ١٠٥٦
- قولهم: إن تعظيم الصليب كتعظيم قبور الأنبياء ١٠٥٧
- تبديلهم دين عيسى في الصيام ١٠٥٨
- اختراعهم أنواعاً من الصيام وتحريم أكل اللحم ١٠٥٨
- فصل: رهبان النصارى أشدَّ الناس احتيالاً على عقول العامة والبسطاء ١٠٥٩
- حيلتهم في إشعال فتيلة في عيد النور وما حكاها الطرطوشي عما رآه
- بيت المقدس ١٠٥٩
- حيلتهم في إدرار اللبن من ثدي تمثال لمريم كان بأرض الروم ١٠٦٠
- واجب ملوك المسلمين أن يمنعوهم من هذا الدجل والاحتيال ١٠٦١
- فصل: دين الأمة الصليبية مبني على معاندة العقول والشرائع وتنقص الله
- رب العالمين ١٠٦١

- دين النصارى من تأسيس تلك المجامع المتلاعنين على أن الواحد
 ثلاثة والثلاثة واحد ١٠٦١
- عقيدة اتحاد اللاهوت بالناس وتمثيلها والرد عليها ١٠٦١
- قصيدة بديعة للمؤلف في الرد على النصارى، وتقبيح ما هم عليه من
 العقيدة السخيفة ١٠٦٣
- فصل: تلاعب الشيطان بالنصارى في شأن المعبود، وفي عيسى**
وفي الصليب وعبادته، وتصوير الصور في الكنائس وعبادتها ١٠٦٤
- احتجاجهم للسجود للصور بحجج باطلة ونقضها ١٠٦٤
- فطر الله العباد على استقباح معاملة عبيد الملك بما يعامل به الملك،
 فكيف من فعل ذلك بأعداء الملك ١٠٦٦
- زيادتهم في الصيام الكبير جمعة يصومونها لهرقل الذي استردّ بيت
 المقدس من الفرس كفارة له إذ نقض عهده مع اليهود وقتلهم ١٠٦٦
- نقلهم الصيام إلى فصل الربيع وزيادتهم عشرة أيام ١٠٦٧
- تلاعب الشيطان بهم في أعيادهم ١٠٦٧
- عيد ميكايل بالإسكندرية وأول من ابتدعه وأصله عيد لصنم ١٠٦٧
- عيد الصليب، وقصة هيلانة أم قسطنطين في دعوى استخراجها
 الصليب من المكان الذي كان مدفوناً به بيت المقدس بدلالة
 يهودي لها ١٠٦٨
- من ميلاد المسيح إلى ظهور الصليب ثلاثمائة وثمانية وعشرون سنة ١٠٦٩
- تقديسهم الصليب بمزاعم باطلة والرد عليهم من عدة وجوه ١٠٦٩
- وأما تلاعبه بهم في صلاتهم فمن وجوه ١٠٧١

- تغطية المطارنة والأساقفة فساد هذا الدين بما اخترعوا من الحيل
والصور في الحيطان بالألوان الجميلة والأعياد، وأنواع
الموسيقى، وساعدهم على ترويجه غلظة اليهود وقسوتهم ١٠٧٢
- لما رأى النصارى الصحابة وما هم عليه آمن أكثرهم وقالوا: ما الذين
صحبوا عيسى بأفضل من هؤلاء ١٠٧٣
- فصل: في ذكر تلاعب الشيطان بالأمة الغضبية وهم اليهود ١٠٧٤
- الآيات والأحاديث في غضب الله على اليهود ١٠٧٤
- حديث: «اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون» ١٠٧٤
- تلاعب الشيطان بهم في حياة موسى إذ قال له: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ
إِلَٰهَةٌ﴾ بعد مجاوزتهم البحر وإغراق فرعون وقومه ١٠٧٤
- حديث ذات أنواط: وقول النبي ﷺ: «قلتم كما قال قوم موسى
لموسى.. إلخ ١٠٧٥
- فصل: ما في عبادتهم العجل من لعب الشيطان بهم بعد أن رأوا ما حلّ
بالمشركين، وما في العجل من المحقرات التي تجعل عابده أحقر
خلق الله ١٠٧٥
- معنى قول الله في قصة العجل والسامري: ﴿هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى
فَنَسِيَ﴾ ١٠٧٦
- رواية السدي في اتخاذ العجل وسببه ١٠٧٦
- معنى قوله تعالى: ﴿فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِّنْ أَثَرِ الرَّسُولِ﴾ ١٠٧٨
- رواية ابن إسحاق في قصة العجل والسامري ١٠٨٠
- لم يعتب الله على موسى في إلقاء الألواح لأن الذي حمله عليه الغضب
الله ١٠٨١

فصل: تلاعب الشيطان بهم في قولهم لموسى: ﴿لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى

۱۰۸۱ اللَّهُ جَهْرَةً﴾ وتفسير ابن جرير لها.

رواية ابن إسحاق في هذه القصة ۱۰۸۲

معنى قول موسى: ﴿لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلُ وَإِنِّي﴾ وقوله: ﴿أَتَهْلِكُنَا

۱۰۸۳ بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾

فصل: من تلاعبه بهم حين قيل لهم: ﴿وَادْخُلُوا أَبْابَ سُجَّدًا وَقُولُوا

۱۰۸۵ حِطَّةٌ﴾

حديث البخاري ومسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «فقدموا فدخلوا

۱۰۸۷ يزحفون على أستاههم»

الطاعون بالرصد لكل من بدّل دين الله ۱۰۸۸

فصل: ومن تلاعبه بهم: طلبهم البصل والثوم والعدس، واستبداهم

الذي هو أدنى بالذي هو خير ۱۰۸۸

فضل المنّ والسلوى على غيرهما من الأغذية والأشربة ۱۰۸۹

كانوا مع ذلك يتفجر لهم من الحجر اثنا عشر عيناً من الماء ۱۰۸۹

فصل: ومن تلاعبه بهم: أنهم لم يقبلوا التوراة حتى رفع الجبل فوق

رؤوسهم ۱۰۸۹

رواية ابن زيد والسدي في هذه القصة ۱۰۸۹

فصل: ومن تلاعبه بهم حين أمرهم الله أن يدخلوا القرية التي كتب الله

لهم وبشرهم بها قالوا لموسى: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلْنَا إِنَّا

۱۰۹۰ هَاهُنَا قَتَلُودٌ﴾

ما في خطاب موسى لهم من التلطف والتذكير بنعم الله، وما في قولهم

من المعصية والامتناع والجبن ۱۰۹۱

- الرجلان اللذان أنعم الله عليهما، وممن كانا؟ أمن قوم موسى، أم من الجبارين؟ ١٠٩٢
- قول الأنصار لرسول الله ﷺ في غزوة بدر: «لا نقول لك كما قال قوم موسى لموسى: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾»، ولكننا نقاتل عن يمينك وعن شمالك وبين يديك ومن خلفك ١٠٩٢
- فصل: ومن تلاعبه بهم قصة القتل الذي تدارؤوا فيه والبقرة وما في هذه القصة من أنواع العبر ١٠٩٣
- لا ينبغي مقابلة أمر الله بالتعنت وكثرة الأسئلة ١٠٩٤
- لو أنهم ذبحوا أي بقرة لكانت إياها، ولكن شددوا فشدّ عليهم ١٠٩٤
- مقابلة أمر الله بالإنكار: نوع من الكفر ١٠٩٤
- بحث للإمام ابن جرير فيما يستفاد من قصة البقرة، وحال بني إسرائيل ١٠٩٤
- من أقبح ظلمهم وجهلهم قولهم لموسى: ﴿أَلَنْ جِئْتَ بِالْحَقِّ﴾ ١٠٩٥
- فصل: ومن العبر في قصة البقرة الإخبار عن قساوة قلوبهم وغلظها ١٠٩٥
- الظاهر أن هذه القصة بعد قصة العجل ١٠٩٦
- فصل: ومن تلاعبه بهم ما قصّ الله من صيد السمك ١٠٩٦
- من قصة أصحاب السبت الذين مسخهم قردة لما تحيلوا على استحلال ما حرّم الله ١٠٩٦
- الحرص على الشيء يوجب الحرمان منه ١٠٩٦
- فصل: ومن تلاعبه بهم: إذابتهم الشحوم وبيعها وأكل ثمنها، وقد حرّمها الله عليهم ١٠٩٧
- اتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد، ولعنهم على ذلك ١٠٩٧

- كانوا يقتلون الأنبياء ويتخذون أحبارهم أرباباً من دون الله ١٠٩٨
- حديث عدي بن حاتم في معنى قوله تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ
وَرُهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾ ١٠٩٨
- قتلهم زكريا ويحيى حتى سلط الله عليهم بختنصر وسنجاريب ١٠٩٨
- ما كان منهم في شأن عيسى وأمه ورميهما بالعظائم وهم يعلمون أنه
رسول الله، ثم محاولتهم قتله وصلبه ١٠٩٩
- لم يزل أمرهم في سفال حتى قطعهم الله في الأرض أمماً ومزقهم كل
ممزق ١٠٩٩
- لما بعث الله محمداً ﷺ كفروا به، فأتم الله عليهم غضبه، وألزمهم الذل
والصغار حتى ينزل عيسى آخر الزمان فيطهر الأرض منهم ١٠٩٩
- فصل: ومن تلاعب الشيطان بهم: دعواهم أن الله محجور عليه النسخ
في الشرائع، وأن يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ١٠٩٩
- جعلهم هذه الضلالة ترساً لهم في جحد نبوة محمد ﷺ ١١٠٠
- قد أكذبهم الله في نص التوراة، كما أكذبهم في القرآن ١١٠٠
- آيات ﴿ كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلالًا لِّنَبِيِّ إِسْرَءِيلَ ﴾ إلخ تضمنت بيان كذبهم
صريحاً في إبطال النسخ ١١٠٠
- الاستدلال بهذه الآيات على إبطال دعوى اليهود في النسخ لم يحم
حواله أكثر المفسرين ١١٠١
- التوراة نسخت ما قبلها من الشرائع، فما يمنع أن ينسخها غيرها بعدها ١١٠١
- إلزامهم جواز النسخ ووقوعه بما هم عليه من أحكام في الطهارة
والنجاسة خالفوا بها ما كان عليه موسى وخلفاؤه ١١٠٢

- فصل: قالت الأمة الغضبية: لم تأتِ التوراة بإباحة محظور، والنسخ
الذي ننكره هو ما أباح محظورًا، وجوابهم على ذلك ١١٠٤
- نسخ التحريم للمصلحة كنسخ التحليل للمصلحة سواء ١١٠٤
- إلزامهم نبوة المسيح ومحمد ﷺ ١١٠٥
- لو كان الشيء يحرم لعينه لحرم على جميع الأنبياء والأئم، وليس
السبب ونحوه محرّمًا على نوح وإبراهيم ١١٠٦
- من العجب أن تحجر هذه الأمة الغضبية النسخ على الله، ثم تبيح
لأخبارها أن يطلوا من شرائع التوراة ما يشاؤون ١١٠٧
- أمثلة مما غيّر الأخبار من شرائع التوراة في الصلاة والصيام ١١٠٧
- ومن تلاعب الشيطان بهم: زعمهم أن الفقهاء إذا أحلوا الشيء صار
حلالاً، وإذا حرّموه صار حراماً ١١٠٨
- فصل: ومن تلاعب الشيطان بهم: ما شدّدوه على أنفسهم في باب
الذبائح وغيرها مما ليس في التوراة ١١٠٩
- كتابا المشنا والتلمود ١١٠٩
- التلمود أُلّف في عدّة عصور من فتاوى الأخبار، وهو مقدار حمل بغل ١١١٠
- تحريمهم في هذين الكتابين بعض مطاعم غير اليهود وذبائحهم
ومناكحتهم حتى لا يختلطوا بالأمم الآخرين ١١١٠
- اختلاق الأخبار في الذبائح كتاباً سموه: «هلكت شحيطا» وما فيه من
شروط الذبيحة ١١١١
- إن كانت رئة الذبيحة مثقوبة، أو قلبها ملتصقاً إلى الظهر أو أحد
الجانبين ولو بعرق دقيق كانت عندهم طريفاً، أي نجسة ١١١١
- الطريفا في التوراة هي ما يفترسه السبع والدليل على ذلك من التوراة ١١١١

- سبب تحريم الفريسة على بني إسرائيل ١١١٢
- تعدّي مشايخهم في هذه الطريفا إلى هذيانات تتعلق بالقلب والرئة
ونحوها ١١١٢
- اليهود القراؤون يبرأون من المشنا والتلمود ويصفون مؤلفيهم بأنهم
كذابون أهل حماقات ودعاوى كاذبة يدعون أنهم يوحى إليهم،
وأن الوحي يوقفهم على الحق ويسمعونه ١١١٣
- اطراح القرائين ما افتراه الحاخاميم ونسبوه إلى التوراة ١١١٣
- الفرقة الثانية: الربانون وهم أصحاب القياس، وفيهم الحاخاميم
الكذابون المفترون وهم أشدّ اليهود عداوة لغيرهم بما بثّ
الحاخاميم في نفوسهم من الكراهية للأمم ١١١٤
- وإنما صنع الحاخاميم ذلك بهم لأغراض ومنافع لهم في ذلك ١١١٤
- كلما كان الحاخام أكثر تكلفاً وأشدّ إصراراً قالوا: هذا العالم الرباني ١١١٤
- من الأسباب التي دعتهم إلى التشديد والتضييق: أنهم مبددون في شرق
الأرض وغربها، فإذا قدم عليهم رجل من أهل دينهم من بلاد بعيدة
يظهر لهم الخشونة والمبالغة في الدين، لينال الكرامة والمنزلة
عندهم ١١١٤
- هم أبداً يعتقدون الصواب والحق مع من يشدّد ويضيق ١١١٥
- فصل: ومن تلاعب الشيطان بهم: أنهم يطلبون التخلص بأنواع الحيل
مما يأمرهم الله به وينهاهم عنه ١١١٥
- إلزامهم الأخ أن يتزوَّج امرأة أخيه الميت عنها بلا عقب، ثم احتيالهم
على الخروج من ذلك بما هو أشنع الحيل وأقبحها ١١١٥
- احتيالهم ومكرهم بالنبي ﷺ، والله يحفظه وقيه شرهم ١١١٧

- مكر اليهود، وخيانتهم للنبي ﷺ ولأتباعه ١١١٧
- اليهود أجبن الناس وأذلهم ١١١٩
- تمثيلهم أنفسهم بعناقيد العنب وغيرهم بالشوك ١١١٩
- انتظارهم قائمًا يعيد لهم مجد إسرائيل من ولد داود ١١١٩
- هم في الحقيقة إنما ينتظرون المسيح الدجال ١١٢٠
- الأمم الثلاثة تنتظر منتظرًا يخرج في آخر الزمان، والمسلمون ينتظرون
عيسى ابن مريم عليه السلام يقتل اليهود والخزير ويكسر الصليب ... ١١٢٠
- فصل: قولهم لله: كم تنام يا رب، استيقظ من رقدتك! ١١٢٠
- نسبتهم الندم والبكاء ورمد العين إلى الله تعالى ١١٢١
- قولهم: إن الله استنشق رائحة قنار شواء قربان نوح فقال: لن أعاود لعنة
الأرض ١١٢١
- قولهم: إن الله استراح بعد خلق السموات والأرض ١١٢١
- قولهم للنبي ﷺ نحو ذلك وقول الله له: ﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ ١١٢٢
- قولهم: إن الله فقير ونحن أغنياء، ويد الله مغلولة غلت أيديهم ١١٢٢
- صلاتهم في العشر الأول من الشهر الأول، ويقولون فيها: لا يكون
الملك لله إلا إذا عادت الدولة لبني إسرائيل ١١٢٣
- فصل: ومن تلاعب الشيطان بهم قدحهم في الأنبياء، وأذيتهم لهم ١١٢٣
- أذيتهم لموسى في حياته وشتمه بأنه آدر، وحديث البخاري في قصة
اغتناله وعدو الحجر بثوبه حتى قام على بني إسرائيل عريانًا فبرأه
الله ١١٢٣
- أذيتهم لعيسى عليه السلام ولأمه ١١٢٥
- نسبتهم لوطًا إلى شرب الخمر والزنا بابتتيه ١١٢٥

- نسبتهم يهوذا بن يعقوب إلى الزنى بزوجة ولده ١١٢٦
- بهتانهم بجعل أولاد المسلمين أولاد زنى ١١٢٧
- بهتانهم بدعوى أن عبد الله بن سلام كان يعلم النبي ﷺ ١١٢٨
- نسبتهم إلى يوسف عليه السلام أنه حل تكة سرواله وجلس من زليخا
- مجلس الرجل من المرأة، حتى ظهر له يعقوب في الحائط ١١٢٨
- زعمهم أن عيسى كان عالماً أو طبيباً وإقامته الحجة عليهم في السبت ١١٢٩
- إلزامهم أن عيسى ابن مريم هو النبي المنتظر ١١٢٩
- فصل: لا يمكن لليهودي ولا نصراني أن يؤمن بنيه حتى يؤمن بمحمد
- ﷺ ١١٣١
- لم يشاهدوا شيئاً من معجزات موسى ولا عيسى ولا يعرفون ذلك إلا
- من القرآن ١١٣١
- تقليد اليهود والنصارى لآبائهم تقليداً أعمى لا يفيدهم شيئاً، ولا يجعل
- آباءهم أصدق من غيرهم، وكل منهم يكفر الآخر ١١٣١
- نقض ما استدلوا به من التواتر ١١٣٢
- نبوة محمد ﷺ هي التي تثبت نبوة موسى وعيسى ١١٣٥
- فصل: وقد اختلف أقوال الناس في التوراة التي بأيديهم، هل هي مبدلة،
- أو مؤولة؟ على ثلاثة أقوال ١١٣٦
- معنى التأويل والتحريف ١١٣٦
- قول طائفة: إن التحريف كان بالتأويل لا في التنزيل، وأدلة ذلك ١١٣٦
- قول الطائفة الثالثة: إن التوراة زيد فيها، وغُيِّرَ ألفاظ يسيرة، ولكن أكثرها
- باقٍ على ما أنزل عليه، والتبديل في يسير منها جداً وهو اختيار
- شيخ الإسلام ابن تيمية ١١٣٨

- التحقيق أن الذبيح إسماعيل من عشرة وجوه ١١٣٩
- حديث: «أنا ابن الذبيحين» ١١٤٢
- أخبار اليهود معتقدون أن ما بأيديهم ليس هو التوراة الحقيقية وأدلة ذلك ١١٤٣
- قولهم: إن موسى منع بني إسرائيل التوراة ولم يعطها إلا لأولاد لاوي ١١٤٣
- ضياع التوراة بقتل بختنصر للأئمة الهارونيين يوم غزا بيت المقدس ١١٤٤
- عزيز هو الذي جمع هذه التوراة من محفوظاته ومحفوظات الكهنة ١١٤٤
- التوراة في الواقع كتاب عزيز وفيها كثير من التوراة المنزلة على موسى ١١٤٤
- لحق التوراة الزيادة والنقصان، واختلاف الترجمة، واختلاف التأويل
- وسياق أمثلة على ذلك ١١٤٤
- المثال الأول: تحريفهم نص: «لحم فريسة في الصحراء...» إلخ ١١٤٥
- المثال الثاني: تحريفهم نص: «نبياً أقيم لهم..» إلخ الذي فيه البشارة
- بنبوة محمد ﷺ ١١٤٥
- المثال الثالث: تحريفهم نص: «جاء الله من طور سيناء وأشرق نوره من
- سيعير واستعلى من جبال فاران» ١١٤٧
- فصل: ومما يدل على غلظ أفهام هذه الأمة: أنهم يحرمون طبخ لحم
- الجدي بلبن أمه، لعدم فهمهم للنص ١١٤٨
- فصل: ولا يستبعد اصطلاح كافة هذه الأمة على المحال، لأن دولتهم
- انقرضت، وتتابع عليهم الغارات ١١٤٩
- لم يلق اليهود من أمة من العدل والرحمة ما لقوا من المسلمين ١١٤٩
- أعز ما صادفه الإسلام من هذه الأمة يهود خيبر والمدينة ١١٥٠
- كان يهود قريظة والنضير يستفتحون بالنبي ﷺ على العرب والأوس
- والخزرج ١١٥٠

فلما هاجر النبي ﷺ وجاءهم ما عرفوه من آياته كفروا به وسبقهم	
العرب (الأوس والخزرج) إلى الإيمان به	١١٥٠
أشد ما كان على اليهود من ملوكهم العصاة الذين كانوا يقتلون الأنبياء	
ويعبدون الأصنام	١١٥٠
استعبد الفرس اليهود ومنعواهم عن أعمال دينهم كالختان وغيره	١١٥٠
منع الفرس اليهود عن الصلاة، لأنهم يدعون فيها على الأمم بالدمار	
والخراب	١١٥٠
ابتداعهم الحزّانة بدل الصلاة	١١٥١
الحزّانة ينوحون فيها ويكون على أنفسهم ويوقعونها على الموسيقى	
ويجتمعون لها جماعة يترنمون بها	١١٥١
* فهرس الكتاب	١١٥٣
أولاً: الفهارس اللفظية	١١٥٥
١- فهرس الآيات القرآنية	١١٥٧
٢- فهرس الأحاديث والآثار	١١٩٥
٣- فهرس الشعر	١٢٣٢
٤- فهرس الأعلام	١٢٣٦
٥- فهرس الكتب	١٢٦٤
ثانياً: الفهارس العلمية	١٢٧١
١- العقيدة	١٢٧٣
٢- التفسير وعلوم القرآن	١٢٨٠
٣- الحديث وعلومه	١٢٨٥
٤- الفقه والأصول	١٢٨٧

- ٥- التزكية والسلوك ١٢٩٤
- ٦- اللغة والنحو ١٣٠٣
- * فهرس الموضوعات ١٣٠٥

